

المعتمد على
لعل الجامع الصغير
وشرح المنشاوي

تأليف
الحافظ أبي الفیض

المعلمين محمد بن محمد بن القدر بن الفخري الحسيني
المتوفى ١٣٨٠ هـ

المَجْمُوعَةُ السَّادِسَةُ

هذه هي الطبعة الشرعية الوحيدة
لكتاب «المداوي» علماً بأن الحقوق
مملوكة بالكامل لدار الكتبي وحدها
وكل من يتجرأ على طبع الكتاب
سوف يتابع قضائياً

« من أراد صناعة الحديث فعليه بالمدادى »

عبدالله بن إصديع



رقم الإيداع بدار الكتب المصرية
٩٦/٢٨٩١

الترقيم الدولي

977-5235-03-0

بتاريخ ١٩٩٦/٢/٣

الطبعة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ /

٢/٦

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

٨١٩٦/٣١٥٢ - «مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ عَشْرَةٌ، تَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَلَا تَكُونُ فِي ابْنِهِ، وَتَكُونُ فِي الْإِبْنِ وَلَا تَكُونُ فِي الْأَبِ، وَتَكُونُ فِي الْعَبْدِ وَلَا تَكُونُ فِي سَيِّدِهِ، يَقْسِمُهَا اللَّهُ لِمَنْ أَرَادَ بِهِ السَّعَادَةَ: صِدْقُ الْحَدِيثِ، وَصِدْقُ الْبَاسِ، وَالْمُكَافَأَةُ بِالصَّنَائِعِ، وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةُ الرَّجْمِ، وَالتَّذَمُّمُ لِلْجَارِ، وَالتَّذَمُّمُ لِلصَّاحِبِ، وَإِفْرَاءُ الضَّيْفِ، وَرَأْسُهُنَّ الْحَيَاءُ».

الحكيم (هب) عن عائشة

قال في الكبير: قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، ولعله من كلام بعض السلف، وفي اللسان قال الحاكم: ثابت بن يزيد أي أحد رواه مجهول وينبغي الحمل فيه عليه، وقال البيهقي في الشعب: وروي بإسناد آخر ضعيف موقوفاً على عائشة وهو أشبه اهـ. وهو صريح في شدة ضعف المرفوع الذي آثره المصنف.

قلت: هذا كلام من لا يدري ما يقول، فالمؤلف أفرد كتابه للمرفوع فقط صحيحاً كان أو ضعيفاً، فما معنى كونه أثر المرفوع الأضعف على الموقوف الضعيف في نظرك وفهمك القاصر؟ وإلا فالبيهقي صرح بأن الكل ضعيف وأنت ميزت فجعلت المرفوع شديد الضعف دون الموقوف لأنك لا ترى في فعل المصنف إلا النقص والقصور، ثم إنك قلت: إن الحكيم الترمذي والبيهقي خرجاه من طريق أيوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة وهذا خطأ فاحش، فإن الحديث من رواية الوليد بن الوليد لا من رواية الوليد بن مسلم، وقد ذكرته على الصواب في كلام ابن الجوزي فأوقعت الناظر في الحيرة، وذلك شأنك في كل ما تنقل أو تقول.

٣/٦

قال الحكيم في الأصل الحادي/ والتسعين ومائة^(١) [١١٠/٢]:

أخبرنا الفضل بن محمد الواسطي أخبرنا أيوب بن محمد الرقي حدثنا الوليد بن الوليد أبو العباس الدمشقي عن ثابت بن يزيد عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة

(١) وهو في الأصل التسعين ومائة من المطبوع.

عن عائشة «قالت: كان نبي الله ﷺ يقول» الحديث.

وأخرجه أيضاً ابن حبان في «الضعفاء» قال [٨١/٣]:

حدثنا الحسن بن عبد الله القطان ثنا أيوب بن محمد الوزان ثنا الوليد بن الوليد به.

وأخرجه أبو الفضل بن طاهر في «صفوة التصوف» قال:

أخبرنا أبو عمرو المخمر ثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف قال: أنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا جعفر بن الحجاج الرقي ثنا أيوب بن محمد الوزان ثنا الوليد به.

وقال ابن حبان: وهذا لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ، والوليد يروي العجائب، وقد روى نسخة أكثرها مقلوب لا يجوز الاحتجاج به اهـ.

والموقوف رواه ابن وهب في جامعه قال:

حدثنا ابن أنعم أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت تقول به.

وهذا منقطع، وقد وصله الخرائطي في «مكارم الأخلاق» من طريق ابن أنعم أيضاً فقال [ص ٤٥]:

حدثنا أحمد بن يحيى بن مالك السوسي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا يزيد بن أبي منصور عن عائشة - رضي الله عنها - أنها كانت تقول: «إنَّ خلال المكارم عشر» فذكر مثله.

ورواه الدينوري في «المجالسة» عن أبي بكر بن أبي الدنيا:

حدثنا محمد بن الحارث عن المدائني قال: قالت عائشة: خلال المكارم.

فذكره، وهذا منقطع أيضاً.

ورواه الطوسي في «أماليه» عن جعفر الصادق من قوله: فقال في الأول منها:

أخبرنا محمد بن محمد بن النعمان أنا جعفر بن محمد حدثنا علي بن الحسين بن موسى بن بابويه ثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الهيثم بن أبي مسروق الفهري عن يزيد بن إسحاق عن الحسن بن عطية عن أبي عبد الله جعفر الصادق - رضي الله عنه - قال: «المكارم عشر، فإن استطعت أن تكون فيك فلتكن، فإنها تكون في الرجل ولا تكون في ولده» فذكر مثله، وكان هذا هو الأشبه والله أعلم.

٨١٩٨/٣١٥٣ - «مَكْتُوبٌ فِي الْإِنْجِيلِ: كَمَا تَدِينُ تُدَانُ، وَبِالْكَيْلِ الَّذِي تَكِيلُ

تُكْتَالُ».

قال الشارح: بالضم ابن عبيد.

قلت: هذا خطأ/ فاحش، بل هو بفتح الفاء، والحديث مرّ الكلام عليه في ٤/٦ حديث: «البر لا ينسى».

٨١٩٩/٣١٥٤ - «مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ: مَنْ بَلَغَتْ لَهُ ابْنَةُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يَزُوجْهَا فَأَصَابَتْ إِنْمَاءً فَإِنَّهُمْ ذَلِكَ عَلَيْهِ».

(هب) عن عمر وأنس

قال الشارح: وإسناده صحيح والمتن شاذ.

قلت: هذا باطل بل هو تهوّر وتلاعب، فإنه نقل في الكبير أنّ البيهقي روى حديث أنس عن الحاكم، وأنّ الحاكم قال: هذا وجده بكر بن محمد بن عبدان الصدفى في كتابه، وهو إسناد صحيح والمتن شاذ بمرة.

قال البيهقي: إنما نرويه بالإسناد الأول، وهو بهذا الإسناد منكر اهـ.

فبيّن البيهقي أنّه من حديث أنس منكر غير معروف، وأنّ المعروف فيه من حديث عمر، وحديث عمر أيضاً ضعيف، فالحديث من كلا الطريقين ضعيف، فقلوه: إسناده صحيح بعد ما نقل عن البيهقي تضعيفه - تهوّر وتلاعب.

والحديث خرجه أيضاً البندهي في «شرح المقامات» قال:

أخبرنا أبو المظفر محمد بن أحمد بن علي الخطيب بقراءتي عليه أنا أبو نصر محمد بن محمد بن علي التنيسي ثنا أبو بكر محمد بن عمر بن خلف الوراق ثنا أبو بكر محمد بن السريّ بن عثمان التمار ثنا أحمد بن بشر المبردي ثنا خالد بن خدّاش ثنا بشر بن بكر التنيسي ثنا أبو بكر عبد الله بن أبي مريم عن أبي مجاشع الأزدي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول» مثله.

ورواه الديلمي في مسند الفردوس قال [٤/٤١٠، رقم ٦٧١٢]:

أخبرنا أبي أخبرنا أبو المظفر أحمد بن سعيد بن حمزة أخبرنا الحسين بن محمد بن منجويه إملاء حدثنا الفضل بن الفضل الكندي ثنا إبراهيم بن محمد المالكي ثنا محمد بن أحمد بن مطر ثنا سليمان بن عبد الرحمن ثنا بشر بن بكر به مثله.

وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف، وشيخه أبو مجاشع مجهول.

٨٢٠٤/٣١٥٥ - «مَلْعُونٌ مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبْرِهَا».

(حم. د) عن أبي هريرة

قال في الكبير: هو من رواية سهيل بن أبي صالح عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة، قال ابن

٥/٦ وقال ابن/القطان: لا يعرف حاله وقد اختلف فيه على سهل اهـ.

فرمز المؤلف لصحته غير مسلم.

قلت: بل ظاهر سند الحديث الصحة، وقد حكم بصحة الحديث أشد الناس تعتاً في التصحيح وهو ابن حزم، والمؤلف مجتهد له نظره ولغيره نظره.

٨٢٠٦/٣١٥٦ - «مَلْعُونٌ مَنْ ضَارَّ مُؤْمِنًا أَوْ مَكَرَ بِهِ».

(ت) عن أبي بكر

قال في الكبير: قال (ت): غريب وذلك لأنه من رواية فرقد السبخي، وهو وإن كان صالحاً فحديثه منكر، قاله البخاري وساقه في «الميزان» من مناكيره، وفيه أبو سلمة الكندي قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: تركوه.

قلت: أبو سلمة الكندي لا دخل له في الحديث فإنه توبع عليه، فرواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده:

ثنا عبد العزيز بن أبان ثنا همام عن فرقد عن مرة الطيب عن أبي بكر به.

ورواه الحسن بن سفيان في مسنده من وجه آخر عن فرقد أيضاً فقال: حدثنا أبو بكر بن أبي الربيع السمان ثنا عتبسة بن سعيد ثنا فرقد به.

وهكذا رواه أبو القاسم علي بن المحسن التتوخي في فوائده:

ثنا عمر بن محمد الزيات ثنا الحسن بن الطيب بن حمزة الشجاعى ثنا سعيد بن أبي الربيع السمان ثنا عتبسة بن سعيد عن فرقد به.

وكذلك رواه أبو نعيم في الحلية من طريق أبي بكر بن أبي عاصم [١٦٤/٤]:

ثنا محمد بن أشعث أبو بكر الزهراني عن أبي بكر بن أبي الربيع السمان به.

ثم إن فرقداً توبع عليه أيضاً، فقد أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق جابر الجعفي عن الشعبي عن مرة الهمداني عن أبي بكر به بلفظ [١٦٤/٤]: «لا يدخل الجنة سيء الملكة، وملعون من ضارَّ مسلماً أو مكره».

٨٢٠٧/٣١٥٧ - «مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ دَبَّحَ

لِعَنِيْرِ اللَّهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تَحْوِمَ الْأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَمَ أَعْمَى عَنْ طَرِيقٍ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمِلَ بِعَمَلٍ قَوْمِ لُوطٍ».

(حم) عن ابن عباس

٦/٦ قال في الكبير: وفيه محمد بن سلمة، فإن كان السعدي فواهي الحديث/ أو اللبناني فتركه ابن حبان كما بينه الذهبي، وفيه محمد بن إسحاق، وفيه عمرو بن أبي عمرو ليته يحيى.

قلت: وفيه أنّ هذا لا أصل له، فإن كنت متعمداً فكذاب أو كنت غير متعمد فجاهل يحرم عليك الخوض في الحديث، فإنّك أتيت هنا بطامات، أولها: أنّه لا وجود لمحمد بن سلمة في سند الحديث^(١)، قال أحمد [٣١٧/١]: حدثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثنا عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن عكرمة عن ابن عباس به، ويعقوب شيخ أحمد هو ابن إبراهيم الزهري.

ثانيها: أنّه لا وجود لراو اسمه: محمد بن سلمة السعدي مطلقاً لا في الضعفاء ولا في الثقات.

ثالثها: أنّ محمد بن إسحاق ثقة وغاية ما فيه التدليس، وقد صرح في هذا الحديث بالسماع كما سبق، وأيضاً فقد ورد من غير طريقه عند أحمد نفسه، فإنّه رواه أيضاً عن حجاج عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو به^(٢). رابعها: أنّ عمرو بن أبي عمرو ثقة من رجال الصحيحين المتفق عليهما.

٨٢٠٩/٣١٥٨ - «مَلْعُونٌ مَنْ لَعِبَ بِالْشَطْرَنْجِ، وَالنَّاظِرُ إِلَيْهَا كَالْأَكِلِ لَحْمِ

الْخَنَزِيرِ».

عبدان وأبو موسى وابن حزم عن حبة بن مسلم مرسلًا

قال في الكبير: أخرجوه كلهم في الصحابة من طريق عبد المجيد بن أبي رواد عن ابن جريج عن حبة، وفي الميزان: أنّه خبر منكر، وروى الجملة الأولى منه الديلمي من حديث أنس، وقضية صنيع المؤلف: أنّ مخرجه سكتوا عليه والأمر بخلافه، بل قال ابن حزم: حبة مجهول والإسناد منقطع.

قلت: [في هذا] أمور، الأول: الكذب على صنيع المؤلف، فإنه رمز له بعلامة الضعيف.

الثاني: أنّ ابن حزم ليس له كتاب في الصحابة.

الثالث: أنّه قال في الصغير: أنّ ابن حزم رواه في المحلي، والمؤلف لم يقل ذلك وكذلك الحافظ فزيادة المحلي من كذبه.

الرابع: أنّه نسب لمخرجه أنّهم تعقبوه، وإنّما تعقبه ابن حزم وحده.

الخامس: أنّ الذهبي لم يذكر هذا في الميزان ولم يقل إنّ منكر.

(١) قد روى أحمد الحديث في مسنده (٢١٧/١) من طريق محمد بن سلمة - كذا وقع في المسند - عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن أبي عمرو به. فلعلّ وقع في المسند تحريف سلمة إلى مسلمة، خاصة وأنّه مترجم لمحمد بن سلمة في التهذيب (٢٨٩/٢٥)، وهو محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي أبو عبد الله الحرافي وليس السعدي، وقد روى عن محمد بن إسحاق، وروى عنه أحمد بن حنبل كما في هذا الحديث والله أعلم.

(٢) رواه (٣١٧/١): «الَّذِينَ يَلْعَبُونَ بِالْشَطْرَنْجِ وَالنَّاظِرُ إِلَيْهَا كَالْأَكِلِ لَحْمِ الْخَنَزِيرِ».

٧/٦ السادس: أن اسم والد/ حبة هو سلم بفتح السين وسكون اللام دون ميم في أوله خلافاً لما ذكره هو.

والحديث قال الحافظ في اللسان (١٦٦/٢): أخرجه ابن حزم من طريق عبد الملك بن حبيب عن أسد بن موسى وعلي بن معبد كلاهما عن ابن جريج عن حبة بن سهل، كذا قال، وقال بعده: حبة بن سهل مجهول، وابن حبيب لا شيء، وأسد ضعيف وهو منقطع اهـ كلامه.

والسند الذي أورده أبو موسى هو من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج قال:

حدثت عن حبة بن سلم^(١) فذكره فأفاد أن ابن حبيب لم ينفرد ولا شيخه، ويكون في روايتهما سقط راوٍ وهو من حدث ابن جريج اهـ.

وحديث أنس قال الديلمي [٤/٤١٥، رقم ٦٧٢٤]:

أخبرنا أبي أخبرنا عبد الملك بن عبد الغفار بن البصري ثنا محمد بن محمد بن الفيض ثنا علي بن عمر بن عثمان السكري ثنا علي بن محمد العسكري أخبرنا جبرون بن عيسى حدثنا يحيى بن سليمان حدثنا عباد بن عبد الصمد عن أنس رفعه: «ملعون من لعب بالشطرنج»، وعباد بن عبد الصمد واو منكر الحديث.

٨٢١٠/٣١٥٩ - «مَلِكٌ مُوَكَّلٌ بِالْقُرْآنِ، فَمَنْ قَرَأَهُ مِنْ أَغْجَمِيٍّ أَوْ عَرَبِيٍّ فَلَمْ يَقُوْهُ قَوْمُهُ الْمَلِكُ، ثُمَّ رَفَعَهُ قَوَّامًا».

الشيرازي في «الألقاب» عن أنس

قال في الكبير: وظاهر صنيع المؤلف أنه لا يوجد مخرجاً لأشهر من الشيرازي مع أن الحاكم والديلمي خرجاه.

قلت: هذا كذب على ظاهر صنيع المؤلف، فإنه لا يفيد ذلك لا بمنطوق ولا بمفهوم والإحاطة متعذرة، والحفاظ كلهم يعزون لمن تيسر لهم عزو الحديث إليه، وقد يقتصرون على البعض اختصاراً، وهذا كلام متعنت سخيف، ولو أردنا أن نسخف سخافته وتعنّته لقلنا له: فظاهر عزوك لهذين أنه لا يوجد مخرجاً لغيرهما مع أن أبا نعيم خرجاه أيضاً، وأغرب من ذلك أن الديلمي أسنده من طريقه بعد طريق الحاكم وهكذا لو جاء متعنت سخيف ووقف على مخرج آخر/ لأسخف به، قال الحاكم:

حدثنا أبو الحسين الجوهري ثنا محمد بن الحسين الحافظ ثنا إبراهيم بن

(١) انظر اللسان (١٦٦/٢، ١٦٧، رقم ٧٤٣)، وهناك ذكر الحافظ أنه وقع ذكره في ذيل أبي موسى على معرفة الصحابة حبة بن مسلم بضم الميم وإسكان السين.

عيسى الذهلي ثنا أحمد بن هاشم الخوارزمي ثنا خالد بن سليمان عن المعلى عن سليمان التيمي عن أنس به.

وقال أبو نعيم: حدثنا محمد بن الحسن السبطي حدثنا أحمد بن عامر البرقي ثنا أحمد بن محمد بن عمر ثنا عمر بن يزيد بن الفتح ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الدثاري عن سليمان التيمي به. أخرجه الديلمي من طريقهما^(١).

٨٢١٣/٣١٦٠ - «مَنْ الْبَرُّ أَنْ تَصِلَ صَدِيقَ أَبِيكَ».

(طس) عن أنس

قال الشارح: ضعيف لضعف عنبة القرشي، وقول المؤلف: حسن فيه نظر. قلت: لا نظر فيه، فالحديث في صحيح مسلم بمعناه، بل بقريب من لفظه من حديث ابن عمر^(٢)، فتحسين المؤلف في غاية الصواب.

٨٢١٤/٣١٦١ - «مَنْ التَّمَرِ وَالْبُسْرِ خَمْرًا».

(طب) عن جابر

قال في الكبير: فظاهر عدوله للطبراني أنه لم يخرج أحد من الستة، وليس كذلك، بل خرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن النعمان بن بشير يرفعه، ولفظه: «إِنَّ مِنَ الْحَنْطَةِ خَمْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشَّعِيرِ خَمْرًا، وَمِنَ التَّمَرِ خَمْرًا، وَمِنَ الزَّبِيبِ خَمْرًا، وَمِنَ الْعَسَلِ خَمْرًا».

قلت: انظر إلى هذا وتعجب.

٨٢١٧/٣١٦٢ - «مَنْ الرُّزْقَةُ يُمْنٌ».

(خط) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أن الخطيب خرجه وأقره والأمر بخلافه، فإنه ذكره في ترجمة إسماعيل بن أبي إسماعيل المؤدب، وذكر أنه ضعيف منكر الحديث لا يحتج به اهـ. وأقول: فيه أيضاً الحارث بن أبي أسامة صاحب المسند، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: ضعيف... إلخ.

قلت: في هذا أمور، الأول: الكذب على ظاهر صنيع المصنف، فإنه رمز له بعلامة الضعيف.

(١) أخرجه الديلمي (٤/١٥٧، رقم ٦٤٨٩) ط. دار الكتب العلمية، وقال محققه: سقط من المخطوطة، وأثبتناه من زهر الفردوس اهـ. ولم أجده في طبعة الريان، والله أعلم.

(٢) رواه مسلم (٤/١٩٧٩، رقم ٢٥٥٢/١١، ١٢، ١٣) بالفاظ: «إِنَّ أَمْرَ الْبَرِّ»، و«أَمْرُ الْبَرِّ...»، و«إِنَّ مِنْ الْبَرِّ...».

الثاني: الكذب على الخطيب فإنه ما أقر ولا تعقب، ولا كتابه موضوع/ لذلك كما بيّناه مراراً.

الثالث: الجهل بالرجال، فإنّ الحارث بن أبي أسامة ثقة، وإنّما تكلم فيه لأجل كونه كان يأخذ الأجر على التحديث.

الرابع: الكذب على الذهبي، فإنه ما قال ضعيف، ولولا أنّه التزم أن يورد في كتابه كل حسن تكلم فيه ما أورده.

فاسمع ما قاله الذهبي فيه: كان حافظاً عارفاً بالحديث عالي الإسناد بالمرّة تكلم فيه بلا حجة.

٨٢١٩/٣١٦٣ - «مِنَ الصَّدَقَةِ أَنْ تُعْلَمَ الرَّجُلَ الْعِلْمَ فَيَعْمَلَ بِهِ وَيُعَلِّمَهُ».

أبو خيثمة في العلم عن الحسن مرسلاً

قلت: رمز المصنف لضعفه وسكت الشارح عن بيان علته وذلك لقصوره، كما أنّه سكت عن عزوه إلى غير أبي خيثمة كأنّه لم يخرجه غيره والأمر بخلافه.

فقد خرج من هو أشهر من أبي خيثمة، وهو الآجري وابن عبد البر في العلم أيضاً، وهكذا يسخف الشارح على المؤلف وهو في كتاب «حملة العلم» للآجري (ص ٢٧)، وفي «بيان العلم» لابن عبد البر (١/١٢٣).

٨٢٢٢/٣١٦٤ - «مِنَ المُرُوَّةِ أَنْ يُنْصِتَ الْأَخُ لِأَخِيهِ إِذَا حَدَّثَهُ، وَمِنْ حُسْنِ المُمَاشَاةِ أَنْ يَقِفَ الْأَخُ لِأَخِيهِ إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ نَعْلِهِ».

(خط) عن أنس

قلت: رمز المؤلف لضعفه، وسكت عليه الشارح لقصوره.

والحديث باطل موضوع لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ لأنّه من رواية خراش عن أنس ونسخته موضوعة.

٨٢٢٦/٣١٦٥ - «مِنَ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي المَسَاجِدِ».

(ن) عن أنس

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً أبو داود وابن ماجه في «الصلاة» فما أوهمه صنيع المؤلف من تفرد النسائي عن الستة غير جيد.

قلت: أبو داود [١/١٢٠، رقم ٤٤٩] وابن ماجه [١/٢٤٤، رقم ٧٣٩] خرجاه بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس بالمساجد».

وسياطي للمؤلف/ عزوه في بابه لهما مع أحمد وابن حبان.

٨٢٣٠/٣١٦٦ - «مِنَ أَفْضَلِ الْعَمَلِ إِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِ: تَقْضِي عَنْهُ

دَيْنًا، تَقْضِي لَهُ حَاجَةً، تُنْفَسُ لَهُ كُرْبَةً».

(هـ) عن ابن المنكدر مرسلًا

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أنه لم يقف عليه، وإلا لما عدل لرواية إرساله واقتصر عليها، وهو عجب. فقد خرج الدارقطني في غرائب مالك من روايته عن ابن دينار عن ابن عمر، وقال: فيه ضعف.

قلت: هذا تعنت عظيم، وتلبيس فاحش، فحديث ابن عمر لفظه: «أحب الأعمال»، وفي لفظ: «أفضل الأعمال»، وقد سبق للمصنف ذكره في الألف مع الحاء، وفي الألف مع الفاء أيضاً، ثم إنه لم يخرج الدارقطني وحده، بل خرج أيضاً أبو نعيم في «الحلية» [٣٤٨/٦] في ترجمة مالك، وأبو الشيخ في «الثواب» وابن أبي الدنيا في «المكارم» وغيرهم، كما أنه لم يرد موصولاً من حديث ابن عمر وحده، بل ورد موصولاً أيضاً من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي هريرة، وقد ذكرهما المصنف فيما سبق في الموضعين، ومن حديث أنس والحسن بن علي وجابر بن عبد الله، وقد ذكرتها في حديث: «إن من موجبات المغفرة»، وأطلت في أسانيد حديث [أبي هريرة] وابن عباس فارجع إليهما.

٣١٦٧/٨٢٣١ - «مِنْ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ انْتِفَاحُ الْأَهْلِ».

(ط) عن ابن مسعود

قال في الكبير: ورواه الطبراني في الصغير وزاد «وَأَنْ يَرَى الْهَلَالَ لَيْلَةً يُقَالُ: لَيْلَتَيْنِ»، قال الهيثمي: وفيه عبد الرحمن بن الأزرق الأنطاكي ولم أجد من ترجمه.

قلت: هذا يفيد أنه رواه من حديث ابن مسعود أيضاً وليس كذلك، بل من حديث أبي هريرة، فهما حديثان، ولا يجوز عند أهل الحديث عطف مخرج حديث على حديث آخر مع عطف صحابه.

قال الطبراني في الصغير [١١٦/٢]، رقم [٨٧٧]:

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الأزرق الأنطاكي بأنطاكية ثنا أبي ثنا مبشر^(١) بن إسماعيل/ عن شعيب بن أبي حمزة عن العلاء بن عبد الرحمن عن ١١/٦ أبيه عن أبي هريرة به.

وقد وهم الحافظ الهيثمي في قوله: عبد الرحمن بن الأزرق، فإنه كما ترى لم يرو الحديث وإنما رواه ابنه عبد الله.

وفي الباب عن طلحة بن أبي حدرد أخرجه البخاري في ترجمته من التاريخ

(١) في الأصل: «مبسر» وهو تصحيف، وانظر مجمع البحرين (٣/١٠٠، ١٠١، رقم ١٤٩٥، ١٤٩٦) والمعجم الأوسط (٧/٦٥، ٦٨٦٤).

الكبير [٣٤٥/٤].

٨٢٢٣/٣١٦٨ - «مِنْ أَفْتِرَابِ السَّاعَةِ هَلَاكَ الْعَرَبِ».

(ت) عن طلحة بن مالك

قال في الكبير: روته عن طلحة مولاته أم جرير، قال: وأم جرير لم يرو لها سوى الترمذي.

قلت: هي أم الحرير بالحاء المهملة، قيل: بضمها، وقيل: بفتحها، لا بالجيم كما ذكره الشارح، ثم إن حديثها هذا رواه أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» قال [٣٤٥/٤]:

ثنا سليمان بن حرب ثنا محمد بن أبي رزین حدثني أم الجرير سمعت مولاي يقول: «قال رسول الله ﷺ» وذكره، قال محمد: وكان مولاه طلحة بن مالك.

ومن هذا الوجه رواه أيضاً الحارث بن أبي أسامة في المسند، وسمويه في «الفوائد»، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» [١٩١/٢]، رقم [٩٣٧]، والطبراني في «الكبير» [٣٧٠/٨]، رقم [٨١٥٩]، والبغوي، وابن السكّن، وقال: لا يروي عن طلحة غيره، ولم يروه غير سليمان بن حرب عن محمد.

٨٢٣٦/٣١٦٩ - «مِنْ إِكْفَاءِ الدِّينِ تَفْصُحُ النُّبْطُ، وَاتَّخَذَهُمُ الْقُصُورُ فِي

الْأَمْصَارِ».

(طب) عن ابن عباس

قلت: هذا حديث موضوع، وقد حرف الناسخ فرمز له بعلامة الحسن.

٨٢٣٨/٣١٧٠ - «مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الْأَخْذُ بِالْيَدِ».

(ت) عن ابن مسعود

قال في الكبير: قال المنذري: رواه الترمذي عن رجل لم يسمه اهـ. وقال الترمذي في «العلل»: سألت عنه محمداً يعني البخاري فقال: هذا حديث خطأ، وإنما يروى من قول الأسود بن يزيد أو عبد الرحمن بن يزيد اهـ.

قلت: فيه أمران، أحدهما: ما نقله عن المنذري حذف منه كلمة أوجب

١٢/٦ الإيهام وفسد معها الكلام، ولفظ المنذري رواه الترمذي عن رجل لم يسمه عنه/أي عن ابن مسعود، وهذا الواقع، فإن الترمذي رواه [٧٥/٥]، رقم: [٢٧٣٠] من طريق سفيان عن منصور عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود. ثانيهما: ما نقله عن الترمذي في العلل هو من تهوره وعدم تحقيقه، فإن هذا الكلام ذكره الترمذي في الجامع عقب الحديث بخلاف ما نقله الشارح، ونصّه: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم عن سفيان، وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعده محفوظاً، وقال: إنما أراد عندي حديث سفيان عن منصور عن خيثمة عن

سمع ابن مسعود عن النبي ﷺ: «لا سمر إلا لمصل أو مسافر»، قال محمد: وإنما يروى عن منصور عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد أو غيره قال: «من تمام التحية الأخذ باليد» اهـ.

وكأنه يريد بهذا الإسناد، وإلا فقد خرج هو في الأدب المفرد [ص ٣٣٦، رقم ٩٦٨] عن البراء بن عازب من قوله بلفظ: «من تمام التحية أن تصافح أخاك» رواه من طريق إسماعيل بن زكريا عن أبي جعفر الفراء عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب.

ورواه ابن شاهين في الترغيب [ص ٣٥١، رقم ٤٣٠] عن الحسن بن مقسم: ثنا إبراهيم بن نصير الحماني ثنا حماد بن شعيب ثنا أبو جعفر الفراء به مرفوعاً إلى النبي ﷺ، قال: «إن من تمام التحية المصافحة»، لكنه قال: عن أبي جعفر الفراء عن الأغر عن البراء، وسيأتي في الذي بعده مرفوعاً أيضاً من حديث أبي أمامة.

٨٢٣٩/٣١٧١ - «مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَيَسْأَلُهُ: كَيْفَ هُوَ؟ وَتَمَامُ تَحِيَّتِكُمْ بَيْنَكُمُ الْمُصَافَحَةُ».

(حم. ت) عن أبي أمامة

قال في الكبير: وأورده ابن الجوزي في الموضوع، ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن له شاهداً.

قلت: هذا كذب وجهالة، وهل التعقب إلا ذكر الشاهد والمتابع الذي يبرىء الراوي المتهم بالوضع؟ ثم إنه كذاب فيما قال، بل المؤلف ذكر له شواهد متعددة، فابن الجوزي أورده من عند العقيلي [٢/٢٠٨]:

ثنا أحمد بن إبراهيم القرشي ثنا سليمان بن عبد الرحمن/ حدثنا عبد الأعلى بن ١٣/٦ محمد التاجر ثنا يحيى بن سعيد عن الزهري عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من تمام العيادة أن تضع يدك على المريض، وتقول: كيف أصبحت؟ كيف أمسيت؟»، ثم قال: لا يصح.

قال العقيلي: عبد الأعلى روى عن يحيى بن سعيد أحاديث مناكير لا يتابع عليها ولا أصول لها منها هذا الحديث، قال ابن الجوزي: وقد روى عبيد الله بن زمر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ: «من تمام عيادة المريض أن تضع يدك عليه وتسأله كيف هو؟»، عبيد الله ليس بشيء، وكذا شيخه اهـ.

فتعقبه المؤلف بقوله: هذا الطريق أخرجه أحمد في مسنده [٥/٢٦٠]:

ثنا خلف بن الوليد ثنا ابن المبارك عن يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زمر به.

وأخرجه الترمذي [٨٦/٧٦ - ٢٧٣١] بن نصر عن ابن

المبارك به .

وأخرجه من الطريق الأول ابن السني في «عمل اليوم والليلة» [ص ٤٨٥ ، رقم ٥٣٦] وله شواهد .

قال الطبراني [٣٣٦/٢٢ ، رقم ٨٤٣]:

حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ثنا هشام بن عمار ثنا معاوية بن يحيى الأطرابلسي ثنا معاوية بن سعيد عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله الزيني عن أبي رهم السمعاني قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمام عيادة المريض أن تضع يدك وتساله كيف هو؟» .

وقال البيهقي في سننه [٣٨٢/٢]:

أنبأنا أبو طاهر الفقيه أنبأنا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو المغيرة ثنا عبد الرحمن بن يزيد ثنا إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: «عاد رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه ورجع وأنا معه فقبض على يده ووضع يده على جبهته، وكان يرى ذلك من تمام عيادة المريض» .

وأخرجه ابن السني [ص ٤٩١ ، رقم ٥٤٢] من طريق أبي المغيرة، وروى أبو يعلى عن عائشة قالت [٤٣٦/٧ ، رقم ٤٤٥٩]: «كان رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يألمه ثم يقول: بسم الله لا بأس»، رجاله موثقون .

وقال المروزي في «الجنائز»: حدثنا القواريري ثنا سفيان بن حبيب/ عن ابن جريج عن عطاء قال: «من تمام العيادة أن تضع يدك على المريض» اهـ .
فهذه شواهد لا شاهد واحد، ثم إن حديث أبي أمامة له طريق آخر لم يذكره ابن الجوزي ولا المؤلف .

قال ابن شاهين في «الترغيب» [ص ٣٣٨ ، رقم ٤٠٦]:

ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا صبيح بن دينار ثنا عفيف بن سالم عن أيوب بن عتبة اليمامي عن القاسم عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «تمام عيادة المريض إذا دخلت عليه أن تضع يدك على رأسه، وتقول: كيف أصبحت أو كيف أمسيت؟ فإذا جلست عنده تغمدت الرحمة، وإذا خرجت من عنده خضتها مقبلاً ومديراً، وأوماً بيديه إلى حقويه» .

٣١٧٢/٨٢٤٣ - «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ» .

(ت. هـ) عن أبي هريرة (حم. طب) عن الحسين بن علي

الحاكم في الكنى عن أبي بكر، الشيرازي عن أبي ذر

(ك) في تاريخه عن علي بن أبي طالب

(طس) عن زيد بن ثابت، ابن عساكر عن الحارث بن هشام

[قال في الكبير]: أشار باستيعاب مخرجه إلى تقويته ورد زعم جمع ضعفه، ومن ثم حسنه النووي بل صححه ابن عبد البر، وبذكره خمساً من الصحابة إلى ردّ قول آخرين لا يصحّ إلاّ مرسلًا.

قلت: قبل الكلام على بطلان هذا نذكر أنّ الشارح أتى في الكبير بأعجوبة، فكتب الحكيم بدل الحاكم في الكنى عن أبي بكر الشيرازي، ثم قال: كذا بخط المصنف، فجعل صحابي الحديث هو أبو بكر الشيرازي، والواقع أنّ المصنف يقول: أخرجه الحاكم في الكنى عن أبي بكر الصديق والشيرازي في الألقاب عن أبي ذر، ثم ما ذكره بعد ذلك باطل من وجوه، الأول: أنّ كثرة المخرجين لا تفيد قوة، وإنّما يفيد القوة كثرة الطرق، فإذا تعدد المخرجون وكانت طريقهم واحدة فألف مخرج كمخرج واحد، ولا فارق أصلاً.

الثاني: أنّ المؤلف لم يستوعب المخرجين، فقد خرج حديث أبي هريرة أيضاً أبو عمرو بن حمدان في «فوائد الحاج» / والخطيب في «التاريخ» [٣٠٩/٤، ١٥/٦، ١٧٢، ٦٤/١٢]، والقضاعي في «مسند الشهاب» [١٤٤/١، رقم ١٩٢]، والربيعي السدار في «فوائده»، وابن البناء في «الرسالة المغنية في السكوت ولزوم البيوت». وحديث الحسين بن علي أخرجه أيضاً الطبراني في «الصغير» [٣٣١/٢، رقم ١٠٨٠] وأبو نعيم في «الحلية» [١٧١/١٠].

وحديث أبي ذر أخرجه أيضاً القشيري في «الرسالة» في باب الورع منها، وحديث زيد بن ثابت أخرجه أيضاً القضاعي في مسند الشهاب [١٤٣/١، رقم ١٩١]، وحديث الحارث بن هشام أخرجه أيضاً أبو عمرو بن حمدان في فوائد الحاج.

هذا [ما] وقفنا عليه في الأصول دون مراجعة فكيف بمن بحث وراجع؟ بل أشهر طرقه وأصحّها هو مرسل علي بن الحسين المخرج في موطأ مالك، ولم يذكره المصنف فهو لم يقصد الاستيعاب، وإنّما ذكره ما حضره.

الثالث: أنّ قوله: وبذكره خمساً من الصحابة إلى ردّ قول آخرين لا يصحّ إلاّ مرسلًا فهو باطل من وجهين:

أحدهما: أنّ هؤلاء لم يقولوا: إنّه لم يرد مسنداً حتى يقع بذلك الرد عليهم، وهم أحمد وابن معين وأبو حاتم والبخاري والدارقطني والخطيب وجماعة، بل كلهم قالوا ذلك عقب حديث مسند.

ثانيهما: أنّ هذه الطرق التي ذكرها ليس شيء منها صحيحاً بل في كل منها مقال، فكيف يقع بها الرد عليهم؟!

٣١٧٣/٨٢٤٤ - «مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ ظَنِّهِ».

قال في الكبير: وفيه سليمان بن الفضل أورده الذهبي في الضعفاء، وقال في الميزان: قال ابن عدي: رأيت له غير حديث منكر، ثم ساق له هذا، وقال: هذا بهذا الإسناد لا أصل له، فما أوهمه صنيع المصنف أن مخرجه ابن عدي غير صواب.

قلت: فيه أمور، الأول: الكذب على صنيع المصنف فإنه رمز له بعلامة الضعيف.

الثاني: الكذب على ابن عدي فإنه ما سلم ولا تعقب، وإنما ضعف الراوي وخرج الحديث في ترجمته ليستدل به على ضعف الراوي كما بيّناه مراراً.

١٦/٦ الثالث: التدليس/ في قوله: أورده الذهبي في الضعفاء وقال في الميزان، فإن الضعفاء هو الميزان^(١).

الرابع: الجهل بأن هذا الحديث مرّ في حرف الألف معزواً لأحمد والترمذي والحاكم، وصححه من حديث أبي هريرة بلفظ: «إِنَّ حَسَنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ مِنْ حَسَنِ عِبَادَةِ اللَّهِ».

ولو علم ذلك لأسخف سخافته المعهودة أيضاً.

٨٢٤٥/٣١٧٤ - «مِنْ حِينَ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ فَرَجُلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَالْأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً».

(ك. هب) عن أبي هريرة

قال في الكبير: فظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يخرج أحد من الستة، وهو ذهول، فقد خرج النسائي باللفظ المزبور.

قلت: النسائي خرج [٤٢/٢] دون «من» في أوله، فموضعه في ترتيب المؤلف حرف الحاء.

٨٢٤٩/٣١٧٥ - «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَمِنْ شَقَاوَتِهِ سُوءُ الْخُلُقِ».

(هب) عن جابر

قال في الكبير: قال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف وذلك لأن فيه الحسن بن سفيان، أورده الذهبي في ذيل الضعفاء، وقال: قال البخاري لم يصح حديثه عن

(١) قد أورده الذهبي في المغني في الضعفاء (٢٨٢/١)، رقم (٢٦١٢) وقال: تكلم فيه أبو أحمد بن عدي اهـ. وأورده في الميزان (٢١٩/٢)، رقم (٣٤٩٨) وقال ما ذكره المناوي بتمامه، وللذهبي المغني في الضعفاء، وديوان الضعفاء، وهما غير الميزان، فالحق أعلم بمراد المصنف. وقد ذكر ابن عدي الحديث في ترجمة سليمان (٢٩١/٣) وقال ما ذكره عن المناوي بتمامه أيضاً، والله أعلم.

هشام بن عمار، قال أبو حاتم: صدوق تغير... إلخ.

قلت: الحسن بن سفيان المذكور في السند هو الحافظ الكبير الثقة الشهير، صاحب المسند، فهو الذي يروي عن هشام بن عمار، وأمّا الذي قال فيه البخاري: لم يصح حديثه، فذاك قديم لعله مات قبل أن يولد والد الحسن بن سفيان راوي الحديث فضلاً عنه، والعجب العجائب هو أنّ الذهبي قال: [١/٤٩٢]، رقم ١٨٥٢، [١٨٥٣] الحسن بن سفيان عن عمر بن عبد العزيز [قال البخاري] لم يصح حديثه اهـ. [قلت]^(١) فأما سميّه الحسن بن سفيان الفسوي الحافظ صاحب المسند والأربعين ثقة مسند ما علمت به بأساً تفقّه على أبي ثور، وكان يفتي بمذهبه وكان عديم النظير، توفي في سنة ثلاث وثلاثمائة اهـ.

فلم يتنبه هذا الرجل لكون عمر بن عبد العزيز من التابعين، وأنّه توفي على رأس المائة، فكيف/ يكون الحسن بن سفيان الذي أدركه وروى عنه هو المذكور في ١٧/٦ سند هذا الحديث الذي رواه عن هشام بن عمار المتوفى سنة خمس وأربعين ومائتين؟! فهل أدرك عمر بن عبد العزيز في القرن الأول وروى عنه، ثم تأخر وفاته إلى أن أدرك هشام بن عمار في القرن الثالث وروى عنه أيضاً وعمره أزيد من مائتي سنة؟! وكان هذا هو السرّ في كذبه إذ عزا ذلك للذهبي في ذيل الضعفاء، وهو في الميزان الذي يسميه أيضاً الضعفاء.

٣١٧٦/٨٢٥٠ - «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يُشْبِهَ أَبَاهُ».

(ك) في مناقب الشافعي عن انس

قال في الكبير: وكذا القضاعي في مسند الشهاب، وخرجه في مسند الفردوس باللفظ المزبور من حديث أبي هريرة.

قلت: القضاعي لم يخرج في مسند الشهاب بسنده، بل قال [١/١٩٨]، ١٩٩، رقم ٢٩٩: روى أبو عبد الله محمد بن عبد الله البيهقي الحافظ في كتاب فضائل الشافعي:

ثنا أبو علي الحسن بن محمد الصغاني ثنا أبو رجاء محمد بن حمدويه ثنا عبيد الله بن عمر ثنا أبو غسان القاضي ثنا أيوب بن يونس عن أبيه عن إياس بن معاوية عن أنس بن مالك قال: «كان النبي ﷺ في فسطاط إذ جاء السائب بن عبد يزيد معه ابنته فنظر إليهما النبي ﷺ وقال: من سعادة المرء أن يشبه أباه».

وكذلك الديلمي خرجه في مسند الفردوس [٤/٣٠٠ رقم ٦٤٣٠] من طريق

(١) الزيادة من الميزان (١/٤٩٢، رقم ١٨٥٢، ١٨٥٣) والقائل فيهما هو الذهبي.

الحاكم من حديث أنس لا من حديث أبي هريرة^(١).

والظاهر أنَّ الأصل في هذا كلام الثوري: سرقه بعض الرواة منه.

قال أبو نعيم في الحلية [٧/٧٢].

ثنا محمد بن علي ثنا إسماعيل بن حمدون الجورسي حدثنا إدريس بن سليمان بن الزيات ثنا مؤمل قال: قال: سفيان «من سعادة المرء أن يشبهه ولده».

٨٢٥٧/٣١٧٧ - «مِنْ فَقهِ الرَّجُلِ أَنْ يُضْلِحَ مَعِيشَتَهُ، وَلَيْسَ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا طَلَبُ مَا يُضْلِحُكَ».

(عد. هب) عن أبي الدرداء

قلت: هذا حديث موضوع.

١٨/٦ ٨٢٥٨/٣١٧٨ - «مِنْ كَرَامَةِ الْمُؤْمِنِ عَلَى اللَّهِ نَقَاءُ تَوْبِهِ، وَرِضَاهُ بِالْيَسِيرِ».

(طب) عن ابن عمر

قال الشارح: وفيه بقية مدلس.

قلت: بقية ثقة مدلس ولا يذكر في مثل هذا، مع أنَّ في السند من هو ضعيف وهو عباد بن كثير، والعجب أنه قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه عباد بن كثير وثقه ابن معين وضعفه غيره، وجروول بن جعيل ثقة، وقال ابن المديني: له مناكير وبقية رجاله ثقات اهـ.

فعدل الشارح عن هذا الصواب ورجع إلى الخطأ.

والحديث رواه أبو نعيم في الحلية^(٢) عن الطبراني [٧/٢]:

ثنا إسحاق بن الحسين التستري ثنا كثير بن عبيد ثنا بقية بن الوليد عن أبي توبة النميري - وهو جروول بن جعيل - عن عباد بن كثير عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عمر.

٨٢٦٠/٣١٧٩ - «مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ: كِتْمَانُ الْمَصَائِبِ، وَالْأَمْرَاضِ، وَالصَّدَقَةِ».

(حل) عن ابن عمر

قال في الكبير: رواه من حديث زافر بن سليمان عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر، ثم قال: تفرد به زافر عن عبد العزيز اهـ.

وزافر قال ابن عدي: أعلَّ حديثه، وعبد العزيز قال ابن حبان: روى عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة، وقال ابن الجوزي: حديث موضوع.

(١) وقد أسنده ولده عن ابن عجلان، عن أبي هريرة موقوفا، ثم قال: وفي الباب عن أنس.

(٢) بلفظ: «إن من كرامة المؤمن...».

قلت: ابن الجوزي لم يذكر هذا في الموضوعات، وإنما ذكر حديث أنس بمعناه مطولاً [١٩٩/٣].

أخرجه الطبراني وفيه الجارود بن يزيد تفرد به وهو متروك، وتعقبه المؤلف بأن الجارود لم يتهم بوضع، وله شواهد، فأورد منها حديث ابن عمر هذا، وحديث ابن مسعود وحديث علي بمعناه أيضاً، وله طرق أخرى ذكرتها في المستخرج على مسند الشهاب.

٣١٨٠/٨٢٦١ - «مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِطْعَامُ الْمُسْلِمِ السَّعْبَانَ».

(ك) عن جابر

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح، ورده الذهبي بأن طلحة واه، فالصححة من أين؟

قلت: طلحة لم ينفرد به بل توبع عليه عن محمد بن المنكدر، قال الطبراني في مكارم الأخلاق:

حدثنا الحضرمي ثنا يوسف بن موسى القطان/ثنا إسحاق بن سليمان الرازي ١٩/٦ عن فطر بن خليفة عن محمد بن المنكدر عن جابر به.

٣١٨١/٨٢٦٤ - «مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طَرِيقِهِمْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ لَعْنَتُهُمْ».

(طب) عن حذيفة بن أسيد

قال في الكبير: قال المنذري والهيثمي: إسناده حسن، ومن ثم رمز المصنف لحسنه، لكن مال الولي العراقي إلى تضعيفه، فقال: فيه عمران القطان اختلفوا فيه، وشعيب بن بسام: صدوق لكن له مناكيز.

قلت: لكن هذا ليس منها لأن له شواهد متعددة، وقد ورد من حديث أبي ذر بلفظه، قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان:

ثنا أبي حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مجاشع أبو علي ثنا سيار بن الحسن بن سيار التستري ثنا عمار بن هارون أبو ياسر ثنا زكريا - يعني ابن حكيم - عن عطاء بن السائب عن أبي الطفيل عن أبي ذر قال: «قال رسول الله ﷺ: مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ فِي طَرِيقِهِمْ أَصَابَتْهُ لَعْنَتُهُمْ».

٣١٨٢/٨٢٦٥ - «مَنْ آذَى الْعَبَّاسَ فَقَدْ آذَانِي، إِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ».

ابن عساكر عن ابن عباس

قال في الكبير: وظاهر صنيع المؤلف أن ذا مما لم يخرج أحد من الستة وهو ذهول، فقد رواه الترمذي باللفظ المزبور عن ابن عباس.

قلت: هذا كذب، ما رواه الترمذي من حديث ابن عباس ولا رواه باللفظ المزبور، بل رواه من

هذا اللفظ، والمؤلف لا يذكر إلا الحديث كما وقع عند مخرجه، قال الترمذي [٥/٦٥٢، رقم ٣٧٥٨]:

حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث قال: ثني عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، أن العباس بن عبد المطلب دخل على رسول الله ﷺ مغضباً وأنا عنده فقال: «ما أغضبك؟ قال: يا رسول الله ما لنا ولقريش إذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مُبْشِرَةٍ، وإذا لقونا لقونا بغير ذلك؟ فغضب رسول الله ﷺ حتى أحمر وجهه ثم قال: والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكُم الله ولرسوله، ثم قال: يا أيها الناس من آذى عمي فقد آذاني، فإنما عم الرجل صنو أبيه»، ثم قال: حديث حسن صحيح.

٣١٨٣/٨٢٦٩ - «مَنْ آذَى مُسْلِمًا فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ».

(طس) عن أنس

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وفيه موسى بن خلف البصري العمي، قال ابن حبان: كثرت روايته للمناكير، وقال غيره: ضعيف، ووثقه بعضهم.

قلت: موسى وثقه ابن معين في رواية وأبو حاتم وغيرهما، وصحح أحمد حديثه من روايته، وقال عقان: كان يعد من الأبدال، وهذا شرط الحسن. قال الطبراني [٤/٦٠، ٦١، رقم ٣٦٠٧]:

حدثنا سعيد بن محمد بن المغيرة الواسطي ثنا سعيد بن سليمان ثنا موسى بن خلف العمي ثنا القاسم العجلي عن أنس به.

وأخرجه أيضاً سمويه في فوائده قال: حدثنا سعيد بن سليمان به.

٣١٨٤/٨٢٧٠ - «مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمُهُ خَصْمَتُهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ».

(خط) عن ابن مسعود

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسلمه والأمر بخلافه، بل أعلّه وقدح فيه وقال: حديث منكر بهذا الإسناد، وحكم ابن الجوزي بوضعه، وقال: قال أحمد: لا أصل له، وداود الظاهري قال الأزدي: تركوه.

قلت: فيه أمور، الأول: الكذب على ظاهر صنيع المصنف، فإنه لا يفيد كلام المخرج ولا عدمه، لأنه لم يتعرض لذلك من حديث من أول الكتاب إلى آخره.

الثاني: أن المؤلف غير ملزم بتقليد الخطيب فيما قال: فقد يكون كلامه حقاً وقد يكون باطلاً، فله رأيه وللمؤلف رأيه.

الثالث: أن داود الظاهري إمام أهل الظاهر ثقة زاهد ورع يجل قدره أن يعلل به حديث، والأزدي نفسه مجروح وكلامه في الجرح مردود، لأنه يجرح بلا تثبت

ولا تحقيق، والذهبي نفسه يعيبه/ بذلك، ويقول: لسانه في الجرح رهقاً، وتبرأ منه ٢١/٦
هنا فقال عقب كلامه: كذا قال، ثم نقل عن الخطيب أنه قال: كان إماماً ورعاً
زاهداً ناسكاً... إلخ.

ومن لم يميز بين كلام الرجال، ولم يكن له ذوق ومعرفة في ذلك، فإنما يضرّ
ولا ينفع، ويفضح نفسه ويأتي بالطامات كالشارح.

الرابع: أنه سكت عن تعقب المؤلف لابن الجوزي الذي فيه النقل عن الحافظ
العراقي بأن قول أحمد في ذلك لا يصح عنه مع بيان شواهد الحديث. فابن
الجوزي أورد الحديث [٢/٢٣٦]، ثم نقل عن أحمد أنه قال: أربعة أحاديث تدور
عن رسول الله ﷺ في الأسواق ليس لها أصل: «من بشرني بخروج أذر بشرته
بالجنة»، و«من أذى ذمياً فأنا خصمه يوم القيامة»، و«نحرمكم يوم صومكم»، و«للسائل
حق وإن جاء على فرس» فتعقبه المؤلف بقول الحافظ العراقي في نكته على ابن
الصلاح: لا يصح هذا الكلام عن أحمد، فإنه أخرج منها حديثاً في المسند وهو
حديث: «للسائل حق وإن جاء على فرس»، قال: وقد ورد من حديث علي وابنه
الحسين وابن عباس والهرماس بن زياد، ثم ذكر مخرجيها، ثم قال: وكذلك
حديث: «من أذى ذمياً» هو معروف أيضاً.

فروى أبو داود [٣/١٦٨، رقم ٣٠٥٢] من رواية صفوان بن سليم عن عدة من
أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم دنية عن رسول الله ﷺ قال: «ألا من ظلم
معاهداً أو أنقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه
يوم القيامة» وإسناده جيد، وإن كان فيه من لم يسم فإِنَّهُمْ عِدَّةٌ من أبناء الصحابة
يلغون حد التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة.

فقد روينا في سنن البيهقي الكبرى [٩/٢٠٥] فقال في روايته عن ثلاثين من
أبناء الصحابة: وأما الحديثان الآخران فلا أصل لهما^(١) اهـ.

قال المؤلف: وقال أبو نعيم:

حدثنا محمد بن حميد ثنا عمر بن الحسن القاضي حدثنا أيوب الوزان ثنا
يعلى بن الأشدق عن عبد الله بن جراد قال: قال رسول الله ﷺ: «من ظلم ذمياً ٢٢/٦
مؤدياً لجزيته مقرأً بذلته فأنا خصمه يوم القيامة» اهـ.

قلت: وهذا الأخير ضعيف لكنه يتقوى به حديث الباب، فدل هذا على أن
الخطيب غير مصيب فيما قال، فكيف يلزم المصنف بنقل الخطأ، مع أنه لا ينقل
كلام المخرجين صواباً كان أو خطأ، ولكن الشارح الذي نقل كلام ابن الجوزي من

اللاّلىء المصنوعة للمؤلف وحذف منه التعقب هو الملام على خيائه وتلييسه.

٨٢٧١/٣١٨٥ - «مَنْ أَمَّنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ فَأَنَا بَرِيءٌ مِنَ الْقَاتِلِ، وَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ كَافِرًا».

(تنخ. ن) عن عمرو بن الحمق

قال في الكبير: قال الهيثمي: ورواه عنه الطبراني بأسانيد كثيرة وأحدها رجاله ثقات.

قلت: الحافظ الهيثمي مقيد في كتابه بجمع أحاديث رجال مخصوصين، وهذا الحديث قد أخرجه جماعة غير الطبراني، فاقصر الشارح عليه قصور وهو من أهله، ولكنه هكذا يسخف على المؤلف الحافظ مع أنّ الحديث خرجه أبو نعيم في «الحلية» [٢٤/٩]، والحلية من الأصول التي كانت عند الشارح.

وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم في «الدييات» والطحاوي في «مشكل الآثار» [١/١٩٢، رقم ٢٠٣] وأطالا في طرقة، وأكثر منهما البخاري في «التاريخ» في ترجمة رفاعة بن شداد [٣/٣٢٢]، راجع (ص ٧٧) من الجزء الأول من «مشكل الآثار»، (ص ٨١) من «الدييات» لابن أبي عاصم، و(ص ٢٩٥) من القسم الأول من الجزء الثاني من تاريخ البخاري.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٣/٣٢٤] أيضاً من حديث جابر، لكنه من رواية محمد بن يونس الكديمي وهو متهم.

٨٢٧٢/٣١٨٦ - «مَنْ أَوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يُعْرِفْهَا».

(حم. م) عن زيد بن خالد

قال في الكبير: ورواه النسائي أيضاً، ولم يخرج البخاري.

قلت: لم يخرج النسائي أصلاً، وخرجه البخاري [٣/١٦٣، رقم ٢٤٢٧] لكن بدون هذا اللفظ، وكذا أبو داود [٢/١٤٣، رقم ١٧٢٠] والترمذي [٣/٦٤٦، رقم ١٣٧٢] وابن ماجه [٢/٨٣٦، رقم ٢٥٠٣]. وخرجه بهذا اللفظ أيضاً أبو نعيم في الحلية [٨/٣٢٥] في ترجمة عبد الله بن وهب، والثقيفي في السابع من الثقفيات.

٢٣/٦ / ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» [٤/٣٣٤]، والمحاملي، ومن طريقه الخطيب في المهروانيات من طريق أبي حيان:

ثنا الضحاك بن المنذر عن ابن أخته المنذر بن جرير أنّ جريراً كان في قرية بأعلى السواد، فراحت البقر فرأى بقرة أنكرها فسأل عنها، فقال الراعي: لحقت بالبقر لا يعرفها، فأمر بها فطردت حتى توارت، ثم قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يأوي الضالة إلا ضال» لفظ الخطيب، ثم قال: هذا حديث غريب من حديث المنذر بن جرير عن أبيه تفرد بروايته عنه خاله الضحاك بن المنذر، ولا أعلم

رواه عن الضحاك غير أبي حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي الكوفي، وهو حديث عجيب يدخل في رواية الأكابر عن الأصاغر.

٨٢٧٣/٣١٨٧ - «مَنْ آوَى يَتِيماً أَوْ يَتِيمَيْنِ ثُمَّ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ».

(طس) عن ابن عباس

قال الشارح: وفيه من لا يعرف، فقول المؤلف: حسن فيه نظر.
قلت: نقل في الكبير عن الحافظ الهيثمي أنه قال: فيه من لم أعرفهم، وقدمنا مراراً أنه لا يلزم من عدم معرفة الحافظ المذكور ألا يعرفهم غيره.
والحديث ثابت في الصحيح بلفظ [٦٨/٧]، رقم [٥٣٠٤]، [١٠/٨]، رقم ٦٠٠٥: «أنا وكافل اليتيم كهاتين، وجمع بين السبابة والوسطى».
بل لا يبعد أن يعد متواتراً، فقد ورد من حديث نحو عشرة من الصحابة.
٨٢٧٥/٣١٨٨ - «مَنْ ابْتَعَ مَمْلُوكاً فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا يُطْعِمُهُ الْحُلُوءَ، فَإِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِهِ».

ابن النجار عن عائشة

قلت: هذا حديث موضوع ولو أن له طريقاً آخر من حديث معاذ، فالكل باطل إن شاء الله.

٨٢٧٦/٣١٨٩ - «مَنْ ابْتَغَى الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ يُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ تُقْبَلَ أَفئِدَةُ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَإِلَى النَّارِ».

(ك. هب) عن كعب بن مالك

قلت: لم يعلم الشارح أن هذا الحديث عند الترمذي في سننه [٣٢/٥]، رقم ٢٦٥٤ وإلا لأسخف على عاداته، / وسذكره المصنف قريباً بلفظ: «من طلب»، ٢٤/٦ وهناك نقل الشارح عن العقيلي [١٠٤/١] أن له شواهد فيها لين.

٨٢٨٠/٣١٩٠ - «مَنْ ابْتُلِيَ بِالْقَضَاءِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَرْفَعُ صَوْتَهُ عَلَى أَحَدٍ الْخَصْمَيْنِ مَا لَا يَرْفَعُ عَلَى الْآخَرِ».

(طب. هق) عن أم سلمة

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وليس كما قال، فقد قال مخرجه البيهقي عقبه: محمد بن العلاء ليس بالقوي اهـ. وفيه أيضاً محمد بن الحسين السلمي الصوفي، وقد سبق عن الخطيب أنه وضاع.

قلت: كل هذا كذب، فالمصنف لم يرمز لحسنه بل لضعفه، وليس في سند الحديث محمد بن العلاء ولا هو وضاع، بل

ثقة جليل القدر، كما بيناه أيضاً فيما سبق، قال البيهقي [١٣٥/١٠]:

أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل المحاملي ثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير عن عباد بن كثير عن أبي عبد الله عن عطاء بن يسار عن أم سلمة به.

ثم قال البيهقي: هذا إسناد فيه ضعف اهـ.

والسبب فيه عباد بن كثير وشيخه أبو عبد الله لا يعرف، فاعجب لهذا الكذب الصراح فالشارح هو الوضع لا أبو الحسين السلمي.

٨٢٨١/٣١٩١ - «مَنْ ابْتَلَى فَصَبَرَ، وَأَعْطِيَ فَشَكَرَ، وَظَلِمَ فَفَقَرَ، وَظَلَمَ فَاسْتَفْغَرَ، أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ».

(طب. هب) عن سخيرة

قال في الكبير: وفي التقريب كأصله صحابي في إسناد حديثه ضعف اهـ. ورمز المصنف لحسنه، وأصله قول الحافظ في الفتح: خرجه الطبراني بسند حسن.

قلت: ما أرى هذا إلا كذباً على الحافظ في الفتح، فإن الحديث من رواية أبي داود الأعمى عن عبد الله بن سخبرة عن أبيه.

ومن طريقه أيضاً رواه ابن أبي الدنيا في الشكر قال:

حدثنا محمد بن الحسين حدثني علي بن بحر حدثني محمد بن العلاء الكوفي عن زياد بن خيثمة عن أبي داود عن عبد الله بن سخبرة عن سخبرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ابْتَلَى فَصَبَرَ وَأَعْطِيَ فَشَكَرَ وَظَلَمَ فَغَفَرَ وَظَلَمَ فَاسْتَفْغَرَ، ثُمَّ سَكَتَ، ٢٥/٦ قَالُوا: مَا لَهُ/ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ».

وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان:

ثنا محمد بن عبيد الله بن المرزبان ثنا محمد بن عبد الله ثنا محمد بن حميد ثنا محمد بن المعلى عن زياد بن خيثمة به.

وقال أبو طاهر المخلص الذهبي في فوائده: حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا محمد بن حميد الرازي به.

وأبو داود الأعمى كذاب، وقد قال الحافظ في التهذيب في ترجمة سخبرة: روى حديثه أبو داود الأعمى عن عبد الله بن سخبرة فذكره، ثم قال: روى الترمذي بعضه وهو: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى»، وقال: ضعيف الإسناد، لا يعرف لعبد الله ولا لأبيه كبير شيء، وقال البخاري: ليس حديثه من وجه صحيح اهـ.

فكيف يقول في الفتح: إنه حسن؟ فيبحث عن ذلك فإن الرجل لا يكاد ينطق بصدق.

٨٢٨٢/٣١٩٢ - «مَنْ أْبْلَى بَلَاءً فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ».

(د) والضياء عن جابر

قلت: أخرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية عن الطبراني قال [١٤٧/٦]:

حدثنا أحمد بن مسعود الدمشقي ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا صدقة بن عبد الله عن الأوزاعي عن أبي الزبير عن جابر به بلفظ: «مَنْ أْبْلَى خيراً فلم يجد إلاّ الشاء فقد شكره، ومن كتمه فقد كفره، ومن تحلى بباطل فهو كلابس ثوبي زور»، قال أبو نعيم: كذا رواه صدقة عن الأوزاعي عن أبي الزبير وتفرّد به، والحديث مشهور بأيوب بن سويد عن الأوزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر.

قلت: وله طريق آخر عن أبي سفيان عن جابر أخرجه أبو نعيم أيضاً في تاريخ أصبهان [٢٥٩/١]:

حدثنا أبي ثنا الفضل بن الخطيب ثنا الحسن بن الفضل البغدادي ثنا محمد بن عيسى الدامقاني ثنا جرير عن الأعمش عن أبي سفيان به، مثل اللفظ المذكور في المتن سواء.

ومن هذا الطريق هو في سنن أبي داود [٢٥٧/٤، رقم ٤٨١٤]، وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن مسدد [٢٥٦/٤، رقم ٤٨١٣]:

ثنا بشر ثنا عمار بن غزية/ [قال]: حدثني رجل من قومي عن جابر بن عبد الله ٢٦/٦ به نحوه.

قال أبو داود: رواه يحيى بن أيوب عن عمار بن غزية عن شريحيل عن جابر.

٨٢٨٤/٣١٩٣ - «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

(حم. م) عن بعض امهات المؤمنين

قلت: أخرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية [٤٠٧/١٠] والتاريخ [٢٣٦/٢] معاً.

ورواه ابن وهب في الجامع من حديث ابن عمر فقال: سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن نافع عن ابن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ» مثله.

٨٢٨٥/٣١٩٤ - «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُتِرَ

عَلَى مُحَمَّدٍ».

(حم. ك) عن أبي هريرة

قلت: في الباب عن جماعة منهم ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً عند أبي نعيم في الحلية (١٠٤/٥)، وعن ابن عمر عنده أيضاً (٢٤٦/٨)، وعن أنس عند ابن حبان في الضعفاء في ترجمة رشدين^(١) بن سعد [٢٩٩/١] وعن حبان بن أبي جبلة مرسلاً

(١) الأصل المخطوط: رشد بن سعد.

عند ابن وهب في الجامع (ص ١١٤)، وعنده آثار أخرى في الباب أيضاً منها حديث أبي هريرة، لكنه ذكره موقوفاً بلفظ: «من ذهب إلى كاهن فصدقه بما يقول، غضب الله عليه أربعين ليلة» وانظر شرح ألفية العراقي للمؤلف.

٨٢٨٦/٣١٩٥ - «مَنْ أَتَى فَرَّاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّيَ مِنَ اللَّيْلِ فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ حَتَّى يَضْبَحَ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ».

(ن. هـ. حب. ك) عن أبي الدرداء

قال في الكبير: قال الحاكم: وعلمته أن معاوية بن عمرو رواه عن زائدة فوقه وحسين الجعفي أحفظ كذا في المستدرک، وأقره الذهبي.

قلت: هذه عبارة مقتطفة موهمة للتناقض بين كون الحاكم صححه ثم أبدى علمته، والواقع أن الحاكم رواه من طريق الحسين بن علي الجعفي [٣١١/١]، رقم [١١٧٠، ١١٧١]:

٢٧/٦ سويد بن غفلة عن أبي الدرداء به مرفوعاً، ثم قال/ : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما علاه بتوقيف روي عن زائدة، حدثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأنا محمد بن أحمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة، فذكره بإسناده من قول أبي الدرداء، وهذا مما لا يوهن، فإن الحسين بن علي الجعفي أقدم وأحفظ وأعرف بحديث زائدة من غيره اهـ.

فبين الحاكم فيما ظن أن هذه العلة قد تكون هي الحاملة للشيخين على عدم إخراج الحديث مع أنها غير ضارة بالحديث.

أما النقل عنه بأنه صحيح وأن علمته كذا كما فعل الشارح، فكلام متناقض لا يفهم ويوقع الناظر في الحيرة.

ثم إن هذا الحديث قد ورد من حديث عائشة مرفوعاً، وقد سبق قريباً بلفظ: «ما من امرئ يكون له صلاة بالليل» الحديث.

٨٢٩٠/٣١٩٦ - «مَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَكَافَتْهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ».

(طب) عن الحكم بن عمير

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف.

قلت: سكوت الشارح يوهم أنه ليس في الباب عن غيره مع أنه في المسند والسنن وصحيح ابن حبان والحاكم من حديث ابن عمر، وفي غيرها من حديث غيره، وسيأتي قريباً للمؤلف حديث ابن عمر بلفظ: «من استعاذكم بالله فأعيذوه»،

ونذكر هناك إن شاء الله ما^(١) في الباب من شواهد الحديث وطرقه .

٨٢٩٥/٣١٩٧ - «مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ سِتُّونَ سَنَةً فَقَدْ أَعْدَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمْرِ» .

(حم) عن أبي هريرة

قال في الكبير: وخرجه البيهقي في الشعب باللفظ المزبور عن أبي هريرة المذكور، ثم قال: استشهد به البخاري، وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج أحد من الستة وإلا لما عدل عنه وهو ذهول، فقد خرجه النسائي باللفظ المزبور من الوجه الذي خرجه منه أحمد.

قلت: فيه أمور: الأول: استدراكه تخريج البيهقي في الشعب [٢٦٤/٧]، رقم [١٠٢٥٢] يدل على أنه لم يخرج غيره، وقد خرجه جماعة كما ذكرته في المستخرج على مسند/الشهاب.

٢٨/٦

الثاني: قوله: ثم قال يعني البيهقي: استشهد به البخاري كلام لا معنى له ولا يجوز أن ينطق به البيهقي، فلا بد أن يكون قبل هذا كلام للبيهقي حذفه المناوي جهلا منه بصناعة الحديث فجاء الكلام فاسدا كما ترى، لأن البخاري خرج هذا الحديث بلفظ آخر محتجا به لا مستشهدا، فقال [١١١/٨]، رقم [٦٤١٩]: باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر لقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ نَعْمَ لَكُمْ مَا يُتَذَكَّرُ فِيهِ مِنْ تَذَكَّرٍ وَجَاءَكُمْ الْتَذَكُّرُ﴾ [فاطر: ٣٧].

حدثنا عبد السلام بن مطهر ثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغه ستين سنة»، ثم قال: تابعه أبو حازم وابن عجلان عن المقبري اهـ.

ورواية أبي حازم هي المذكورة هنا، ولا يقال في شأنها: استشهد بها البخاري أيضاً، بل يقال ذكرها تعليقا أو علقها البخاري.

على أن البيهقي لا يعتبر الفرق بين الألفاظ، ولو مع اختلاف المعاني فكيف مع اتحادها فليراجع كلام البيهقي حتى يدرك حقيقة مراده، ويعرف أن المناوي أخطأ عليه في هذا التصرف، وجر الوهم الذي هو وصفه إليه^(٢).

(١) في الأصل «من».

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب [٢٦٤/٧]، رقم [١٠٢٥٢] وقال: استشهد به البخاري اهـ. ولم يزد على ذلك.

وأخرجه أيضا في السنن الكبرى [٣٧٠/٣] وقال: رواه البخاري في الصحيح عن عبد السلام بن مطهر، عن عمر بن علي، وقال: «ستين سنة»، وقال: تابعه أبو حازم، وابن عجلان عن المقبري اهـ.

الثالث: قوله: وقضية صنيع المؤلف... إلخ خطأ صريح من المناوي، اصطلاح المتأخرين في العزو إلى النسائي وعد سننه من الكتب الستة إنما هو إلى الصغرى دون الكبرى، وهذا الحديث لم يخرج النسائي في الصغرى أصلاً، وإنما أخرجه في الكبرى^(١)، والمصنف لا يعزو إلى الكبرى وإنما يعزو إلى ما هو من الكتب الستة، وهو المجتبى الذي هو السنن الصغرى، فسقط هذان الشارح وبان جهله.

الرابع: أنه أخذ عزوه الحديث إلى النسائي من كلام الحافظ في الفتح، فإنه قال على قول البخاري تابعه أبو حازم وابن عجلان عن المقبري ما نصّه [١١/ ٢٤٠]: «أما متابعة أبي حازم وهو سلمة بن دينار فأخرجها الإسماعيلي من طريق ٢٩/٦ عبد العزيز بن أبي حازم: حدثني أبي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري/ عن أبي هريرة، كذا أخرجه الحفاظ عن عبد العزيز وخالفهم هارون بن معروف فرواه عن ابن أبي حازم عن أبيه عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أخرجه الإسماعيلي، وإدخاله بين سعيد وأبي هريرة فيه رجلاً من المزيد في متصل الإسناد، وقد أخرجه أحمد والنسائي من رواية يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم عن سعيد المقبري عن أبي هريرة بغير واسطة اهـ. فالحافظ وإن كان في كلامه إيهام، حيث أطلق العزو ولم يقيده بالكبرى، وهو خروج منه عن الجادة إلا أن في المقام ما يبينه، فإنه يتكلم على تفسير الآية التي احتج بها البخاري وفسرها بالحديث المذكور، ومعلوم عند أهل الحديث أن السنن الصغرى للنسائي الذي هو من الكتب الستة خاص بالأحكام ليس فيه تفسير، وإنما ذكر التفسير في الكبرى.

ومن تصدّى لشرح الجامع الصغير والكلام على العزو والتخريج وفنون الصناعة يجب أن يكون من أهلها لا دخيلاً فيها كالمناوي.

الخامس: قد سبق أن الحافظ لم يذكر متن الحديث الذي عزاه لأحمد والنسائي، فزاد المناوي من قلة تحقيقه قوله: باللفظ المزبور، فمن أدراه أن النسائي أخرجه باللفظ المزبور؟ وهذا الحديث له ألفاظ كثيرة متعددة جداً بحيث يدخل في عدة حروف وعدة أماكن من الحرف على حسب اصطلاح المصنف، فقد روي بلفظ: «من أتت عليه ستون» [٣/ ٣٢٠] كما ذكره المصنف هنا.

وبلفظ: «من عمر ستين سنة» كما عند أحمد أيضاً [٢/ ٤٠٥، ٤١٧].

وبلفظ: «أعذر الله إلى امرئ آخر أجله» كما عند البخاري [٨/ ١١١]، رقم ٦٤١٩، وهذا موضعه حرف الألف.

(١) أخرجه النسائي في الكبرى في كتاب الرقائق كما في تحفة الأشراف (٩/ ٤٧٢، ٤٩٥ رقم ١٢٩٥٩، ١٣٠٤٨)، تنبيه: كتاب الرقائق لم يطبع.

وبلفظ: «لقد أعذر الله»^(١) وهذا محله حرف اللام.

وبلفظ: «العمر الذي أعذر الله تعالى»^(٢) وهذا محله حرف العين.

وبلفظ: «إذا بلغ الرجل من أمتي ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر»^(٣)، وهذا محله حرف الألف.

فمن عرّف المناوي أنّ النسائي خرج به بخصوص لفظ: «من أتت عليه» الذي موضعه من مع الألف/ بعدها التاء؟! إنّ هذا لعجب.

٣٠/٦

٨٢٩٦/٣١٩٨ - «مَنْ أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ جُلُوسٌ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِيهَا».

(طب) الحسن بن علي

قال الشارح: وعلقه البخاري.

وقال في الكبير: وكذا رواه الخطيب عن الحسن بن علي، قال الهيثمي: وفيه يحيى بن سعيد القطان وهو ضعيف، ورواه الطبراني أيضاً في الكبير والأوسط عن ابن عباس، قال الهيثمي: وفيه مندل بن علي ضعيف وقد وثق، ورواه أيضاً العقيلي وابن حبان في الضعفاء والبيهقي من حديث ابن عباس، ثم قال العقيلي: لا يصح في هذا المتن حديث، قال في الميزان: وقد علقه البخاري وقال: لا يصح، قال في اللسان: وله طريق إلى ابن عباس موقوفة بإسناد جيد اهـ. أمّا المرفوع فحكم ابن الجوزي بوضعه من جميع طرقه.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: وعلقه البخاري صريح في أنّ البخاري علق حديث الحسن بن علي المذكور في المتن وليس كذلك، إنّما علق حديث ابن عباس.

الثاني: أنّه يفيد أيضاً أنّ البخاري علق الحديث المرفوع المذكور في المتن وليس كذلك، إنّما علق الموقوف ولفظه: باب من أهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو أحقّ بها^(٤)، ويذكر عن ابن عباس أنّ جلساءه شركاؤه ولم يصح اهـ.

فالبخاري لم يذكر إلّا الموقوف الذي لا وجود له في المتن المشروح.

الثالث: قوله في الكبير: وكذا رواه الخطيب عن الحسن بن علي خطأ، فإن الخطيب لم يرو حديث الحسن بن علي إنّما روى حديث ابن عباس.

الرابع: عزوه الحديث إلى الخطيب يفيد أنّه رواه باللفظ المذكور في المتن

(١) أحمد في مسنده (٢/٢٧٥)، والحاكم (٢/٤٢٧)، رقم (٣٥٩٩).

(٢) البزار وابن مردويه في التفسير.

(٣) الحاكم في مستدركه (٢/٤٢٧)، رقم (٣٥٩٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/٢١٢)، باب (٢٥) من كتاب الصلاة.

وليس كذلك، بل رواه بلفظ يدخل في حرف الألف، قال الخطيب في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل بن البخري [٢٤٩/٤]:

أخبرنا علي بن أحمد الرزاز ثنا أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل الدقاق المقرئ الولي لله حدثني أحمد بن يحيى الحلواني أبو جعفر وأبو العباس البراني قالا: حدثنا/ يحيى الحماني ثنا مندل بن علي العنزي عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم بهدية فجلساؤه شركاؤه فيها».

الخامس: قوله: وفيه يحيى بن سعيد القطان وهو ضعيف، تحريف منه ووهم على الحافظ الهيثمي، فإن يحيى بن سعيد القطان ثقة مشهور، وإنما الضعيف الموجود في سند هذا الحديث يحيى بن العطار بالعين المهملة وآخره راء، لا بالقاف وآخره نون كما قال المناوي.

السادس: قوله: قال في الميزان: وقد علقه البخاري وقال لا يصح، قال في اللسان... إلخ. غلط منه أيضاً، فإن الذهبي لم يذكر ذلك في الميزان، والجميع كلام الحافظ في اللسان ونصّه [٤٥/٢]:

بكار بن محمد بن شعبة، قال ابن القطان: لا يعرف، روى العقيلي عن يحيى بن عقبة عنه عن الوضاح بن خيثمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أهدي إلى رسول الله ﷺ هدية وعنده أربعة نفر، فقال رسول الله ﷺ لجلسائه: أنتم شركائي فيها، إن الهدية إذا أهديت إلى الرجل وعنده جلساؤه فهم شركاؤه فيها»، قال العقيلي: لا يصح في هذا المتن حديث، قلت: في الباب أيضاً عن ابن عباس، وقد علقه البخاري وقال: لا يصح، قلت: وله طريق إلى ابن عباس موقوفة إسنادها جيد، وقد بينته في تغليق التعليق [٣٦٢/٣] اهـ.

فالمناوي لما رأى في اللسان قول الحافظ: قلت، ومن عادته أنه يقولها عقب كلام الذهبي، ظن أن الكلام المذكور قبلها هو للذهبي وليس كذلك، فإن الحافظ يقول: «قلت» عقب كلام الذهبي وبعد أن يقول: «انتهى»، وفي هذه الترجمة لم يقل: «انتهى»، وإنما قال: «قلت».

أولاً: ليفصل كلامه من كلام العقيلي، ثانياً: ليفصل كلامه من كلام البخاري، وهذه من أصغر أوهام الشارح رحمه الله.

٣٢/٦ / السابع: قوله: أما المرفوع فحكم ابن الجوزي بوضعه من جميع طرقه باطل، فإن ابن الجوزي أورد حديث ابن عباس [٩٢/٣] من طريق يحيى الحماني عن مندل بن علي عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس، وأعله بيحيى الحماني لأنه كذاب مع أن الحماني توبع عليه، فقد رواه ابن حبان في الضعفاء، قال [٢٥/٣]: حدثنا محمد بن صالح بن ذريح ثنا جبارة بن المغلس ثنا مندل به.

ورواه أبو مسلم الكشي، وأبو نعيم في الحلية من طريقه قال [٣/٣٥١، ٣٥٢]:

حدثنا مالك بن زياد ثنا مندل به.

ورواه البيهقي في السنن من طريق أبي الصلت [٦/١٨٣]: ثنا مندل بن علي.
فبريء الحماني من عهده، وكذلك توبع مندل عليه قال البيهقي [٦/١٨٣]:
وقد روى ذلك من وجه آخر عن عمرو بن دينار وفيه نظر.
ثم رواه من طريق أحمد بن داود السمناني [٦/١٨٣]:

ثنا محمد بن السري ثنا عبد الرزاق أنبأنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار
عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أهدي إليه وعنده قوم فهم شركاء».
قال البيهقي [٦/١٨٣]: وكذلك رواه أبو الأزهر عن عبد الرزاق.

فهذه طرق لم يذكرها ابن الجوزي، ثم ذكر ابن الجوزي طريقاً آخر أخرجه
العقيلي من طريق عبد السلام بن عبد القدوس عن ابن جريج عن عطاء عن ابن
عباس مرفوعاً به، وأعله بعبد السلام وقال: إنه يروي الموضوعات، وتعبه الحافظ
السيوطي بأن ابن عساكر رواه من وجه آخر من طريق سليمان بن عبد الرحمن: ثنا
أبو محمد الكلاعي عن ابن جريج به.

ووهم الحافظ السيوطي في ذلك، فإنّ محمد الكلاعي هو عبد السلام بن
عبد القدوس المذكور، دلّسه بعضهم لضعفه.

ولكن رواه الشيرازي في الألقاب من وجه آخر من طريق الأصمعي عن الرشيد
عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس، وهذه الطريق لم يذكرها ابن
الجوزي أيضاً.

ثم ذكر ابن الجوزي حديث عائشة الذي أخرجه العقيلي وسبق في كلام
الحافظ، ونقل عن العقيلي أنّه قال: لا يتابع وضاح عليه.

وبقي عليه طريق الحسن بن علي الذي ذكره المصنف هنا، وقد أخرجه أيضاً

أبو بكر الشافعي في الغيلانيات/ من طريق يحيى بن سعيد العطار الذي أخرجه من ٣٣/٦
طريقه الطبراني [٣/٩٤، رقم ٢٧٦٢]، وهو مختلف فيه، فقد وثقه ابن مصفى وكان
ممن روى عنه وخابر حاله، وقال أبو داود: جائز الحديث، وضعفه الآخرون.

وهذا الطريق لم يعرج عليه أيضاً ابن الجوزي، فكيف يقال مع هذه [الطرق]
الكثيرة التي لم يذكرها أنّه حكم بوضعه من جميع طرقه؟!

٨٢٩٧/٣١٩٧ - «مَنْ اتَّخَذَ مِنَ الْخَدَمِ غَيْرَ مَا يَنْكِحُ ثُمَّ بَغَيْنَ فَعَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِهِنَّ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ آثَامِهِنَّ شَيْءٌ».

قال في الكبير: وفيه عطاء بن يسار عن سلمان، قال عبد الحق: وعطاء لم يعلم سماعه منه، وفيه سعيد بن الجرو لا أعلم له وجوداً إلا هنا، وفيه سلمة بن كلثوم يروي عنه جمع، ومع ذلك هو مجهول الحال.

قلت: فيه أمور، الأول: أن عدم سماع عطاء بن يسار من سلمان دعوى لا دليل عليها، فإنّ سلمان لما توفي كان عطاء ابن سبع عشرة أو ست عشرة سنة، ودون هذا السن بكثير ثبت لأقوام السماع.

الثاني: أن سلمة بن كلثوم ليس بمجهول الحال بل هو معروف، قال أبو توبة: كان من العابدين، ولم يكن في أصحاب الأوزاعي [أفضل] منه، وقال أبو اليمان: كان ثقة يقاس بالأوزاعي، وقال الدارقطني: هو شامي يهم كثيراً.

٨٢٩٨/٣٢٠٠ - «مَنْ اتَّقَى اللَّهَ عَاشَ قَوِيًّا وَسَارَ فِي بِلَادِهِ آمِنًا».

(حل) عن علي

قال الشارح: كذا وقع في نسخ الكتاب، وهو في خط مؤلفه، ولفظ الرواية: «وسار في بلاد عدوه».

وقال في الكبير: كذا فيما وقفت عليه من النسخ لكن لفظ رواية العسكري: «وسار في بلاد عدوه آمناً»، ثم قال عقب عزوه: ورواه بهذا اللفظ العسكري عن سمرة مرفوعاً.

٣٤/٦ قلت: فيه أمور، الأول: أنه قال في الصغير: ولفظ الرواية، فأفاد/ أن رواية أبي نعيم هي كما يقول لا كما ذكره المصنف، وعزا ذلك في الكبير للعسكري، فبان أن قوله في الصغير: «ولفظ الرواية» كذب منه وتليس.

الثاني: أن المصنف عزا الحديث لأبي نعيم، وهو استدرك عليه برواية العسكري، وهذا على الجهل أو التجاهل بكون الرواة والمخرجين لا تكاد تتفق رواياتهم إلا في القليل النادر، بل الأقل الأندر وسائر الروايات مختلفة.

الثالث: أنه اعترف أخيراً بأن رواية العسكري هي في عرف أهل الحديث حديث آخر، لأنه قال: ورواه العسكري عن سمرة، وحديث المتن الذي رواه أبو نعيم حديث علي عليه السلام فهما حديثان.

الرابع: أن لفظ الحديث عند أبي نعيم الذي عزاه إليه المصنف هو كما ذكره لا كما استدركه هذا المعاند الجاهل أو المتجاهل، قال أبو نعيم في آخر ترجمة سعيد بن المسيب من الحلية (٢/١٧٥):

حدثنا محمد بن عمرو بن سالم ثنا سعيد بن علي بن الخليل ثنا إسحاق بن العنبر ثنا نصر بن ثابت عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ اتَّقَى اللَّهَ عَاشَ قَوِيًّا وَسَارَ فِي بِلَادِهِ آمِنًا».

ولا أشك في أنّ الشارح وقف عليه في الحلية ورآه طبق ما نقله المصنف ثم قال ما قال بقياس من عند نفسه، لأنّ الحلية من المراجع التي كانت عنده، وكان يرجع إليها عند الكتابة.

الخامس: أنّه اقتصر على عزو حديث سمرة إلى العسكري مع أنّه قد خرج من هو أولى وأشهر منه وأحقّ بالعزو إليه وهو أبو نعيم أيضاً، فإنّه خرج في تاريخ أصبهان فقال [٦٣/٢]:

حدثنا أحمد بن عبيد الله بن سعيد القصار ثنا أبو صالح محمد بن الحسن بن المهلب ثنا عبد الله بن شخت ثنا الخليل بن عمر بن إبراهيم ثنا صالح المري عن الحسن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اتقى الله عزّ وجلّ عاش قوياً وسار في/ بلاد عدوه آمناً».

٣٥/٦

ورواه أيضاً في موضع آخر من التاريخ نفسه [٢٤٧/٢] عن أبي محمد بن حيان وأحمد بن عبد الله بن سعيد قالوا: حدثنا أبو صالح محمد بن الحسن بن المهلب، بسنده ومثته.

٨٢٩٩/٣٢٠١ - «مَنِ اتَّقَى اللَّهَ أَهَابَ اللَّهُ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَتَّقِ اللَّهَ أَهَابَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ».

الحكيم عن واثلة

قلت: لم يتكلم الشارح على هذا الحديث ولا تعرض لتخريجه كأنه لم يعرف عنه شيء.

والحديث رواه الحكيم الترمذي في الأصل الخامس والعشرين بعد المائة^(١) من نواذر الأصول، قال [٦٢٧/١]:

حدثنا محمد بن محمد بن الحسن ثنا إسحاق بن المنذر أخبرنا سليمان بن أبي معاوية الكوفي عن إبراهيم بن أبي عبلّة عن واثلة بن الأسقع عن النبي ﷺ به. وسليمان بن أبي معاوية الكوفي هو سليمان بن عمر النخعي، دلّسه بعضهم لأنه كذاب وضاع، وقد صرح به القضاعي في مسند الشهاب، إذ خرج هذا الحديث فقال [٢٦٥/١، رقم ٤٢٩]:

أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن أزادحد ثنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشير بن سنقه ثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطي ثنا إسحاق بن وهب العلاف ثنا عامر بن المبارك العلاف ثنا سليمان بن عمرو عن إبراهيم بن أبي عبلّة به، بلفظ: «من خاف الله خوّف الله منه كل شيء» الحديث.

(١) وهو في الأصل الرابع والعشرين بعد المائة من المطبوع.

لكن له شواهد، قال ابن أبي الدنيا في كتاب الخائفين:

حدثنا أبو عمر حفص بن عمر الحضري ثنا إسماعيل بن عياش قال: حدثنا مشيختنا أن رسول الله ﷺ قال: «من خاف الله جل ثناؤه أخاف الله منه كل شيء، ومن لم يخف الله أخاف الله منه كل شيء».

ورواه الدولابي في الكنى [٤٢/٢] عن ابن أبي الدنيا بهذا الإسناد.

وقال أبو نعيم في الحلية [١٩١/٣]:

ثنا محمد بن عمر بن سلم ثنا القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم حدثني أبي عن أبيه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن علي بن الحسين بن علي عن/ ٣٦/٦ أمير المؤمنين علي عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من نقله الله عز وجل من ذل المعاصي إلى عز التقوى أغناه بلا مال وأعزه بلا عشيرة وآنسه بلا أنيس، ومن خاف الله تعالى أخاف الله منه كل شيء، ومن لم يخف الله أخافه الله تعالى من كل شيء» الحديث، ثم قال: غريب لم يروه مرفوعاً مسنداً إلا العترة الطيبة خلفها عن سلفها.

ورواه العقيلي من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ [٢٧٥/٣]: «إذا خاف الله العبد أخاف الله منه كل شيء وإذا لم يخف العبد الله أخافه الله من كل شيء» ولا يحضرني الآن سنده^(١).

ورواه أبو الشيخ في الثواب من حديث أبي أمامة بسند ضعيف جداً كما قال الحافظ العراقي، ولم أقف على سنده أيضاً.

٣٢٠٢/٨٣٠٠ - «مَنْ اتَّقَى اللَّهَ كُلَّ لِسَانَهُ وَلَمْ يَشْفِ غَيْظَهُ».

ابن أبي الدنيا في التقوى عن سهل بن سعد

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً الديلمي في مسند الفردوس، قال الحافظ العراقي: وسنده ضعيف، قال: ورويناه في الأربعين البلدانية للسلفي.

قلت: الديلمي والسلفي رواه من طريق ابن أبي الدنيا أيضاً، فلم يأت الشارح بشيء، قال ابن أبي الدنيا:

حدثني محمد بن بشر حدثنا عبد الرحمن بن حريز ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد قال: «قال رسول الله ﷺ وذكره.

وقال السلفي:

(١) وسنده هو: قال العقيلي: حدثنا محمد، قال: حدثنا عمرو، قال: حدثنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به.

أخبرنا أبو الفتح أحمد بن محمد بن حامد الأسدي الحراني بماكسين، وكان قد ولي قضاءها قال: كتب إلي أبو طالب محمد بن علي بن الفتح العشاري من بغداد وحدثنا عنه أبو الفتح عبد الوهاب بن أحمد بن جبلة القاضي بحران إملاء حدثنا أبو الحسين محمد بن عبد الله الدقاق حدثنا الحسين بن صفوان البردعي ثنا عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي هو ابن أبي الدنيا به مثله.

نعم أخرجه العقيلي وغيره أيضاً كما سأذكره.

وعبد الرحمن بن حريز بالحاء المهملة وآخره زاي معجمة ذكره العقيلي في الضعفاء وقال [٣٢٨/٢]: مجهول بالنقل لا يتابع على حديثه، ثم قال:

حدثنا هارون بن محمد ثنا/ أبو جعفر محمد بن بشر الزاهد ثنا عبد الرحمن بن ٣٧/٦ حريز ثنا أبو حازم سمعت سهل بن سعد رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «من اتقى ربه كفّ لسانه ولم يشف غيظه»، قال: وفي هذا رواية من وجه آخر نحو هذه.

قلت: وقول العقيلي: لا يتابع على حديثه مردود، فإنه توبع على هذا الحديث، قال أبو بكر بن مقسم في جزئه:

حدثنا إبراهيم بن موسى الفقيه ثنا عبد الرحيم بن يحيى بن عطاء بن سلم عن أبيه عن إبراهيم عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعاً: «من اتقى ربه عزّ وجلّ كفّ لسانه ولم يشف غيظه».

وورد نحوه موقوفاً على عمر، قال ابن أبي الدنيا:

حدثنا أبو نصر النجار ثنا بقیة بن الوليد عن إبراهيم بن أدهم عن أبي عبد الله قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من اتقى الله لم يشف غيظه، ومن خاف الله لم يفعل ما يريد، ولولا يوم القيامة لكان غير ما ترون.

٨٣٠١/٣٢٠٣ - «مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَقَاهُ كُلَّ شَيْءٍ».

ابن النجار عن ابن عباس

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً الخطيب في تاريخه باللفظ المزبور، فما أوهمه صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجاً لأحد من المشاهير غير جيد.

قلت: الحديث لم يخرج الخطيب^(١) باللفظ المزبور كما ادّعاه، بل افتراه أصلاً، وليس في تاريخ الخطيب حديث مصدر بـ «من اتقى» أصلاً وعلى فرض أنه أخرجه ولم يعزه إليه المصنف فكان ماذا؟ بل لو أخرجه عشرون مثل الخطيب ولم

(١) والحديث قد أخرجه الخطيب في تاريخه (٤٣١/١٤) باللفظ المذكور، وهو: «من اتقى...» والله أعلم.

يعزه إلى واحد منهم واقتصر على عزوه إلى ابن النجار لكان جيداً، ومن أين يوهم عزو الحديث إلى مخرج أنه لا يوجد عند غيره؟ لا في اللغة ولا في الاصطلاح، اللهم إلا أن يكون في عرف الجهلة.

٨٣٠٢/٣٢٠٤ - «مَنْ أَتَكَلَ ثَلَاثَةَ مِنْ صَلْبِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاحْتَسَبَهُمْ عَلَى اللَّهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

(طب) عن عقبة بن عامر

٣٨/٦ قال في الكبير/ : قال الهيثمي: رجال الطبراني ثقات اهـ. وقال المنذري بعد ما عزاه لأحمد والطبراني باللفظ المذكور من الوجه المزبور: رواه ثقات، فكان ينبغي للمؤلف عزوه لأحمد، أو هو أولى بالعزو من الطبراني، ثم إنه أيضاً قد رمز لحسنه فكان حقّه أن يرمز لصحته.

قلت: فيه أمور، الأول: أنّ الحافظ الهيثمي لم يقل ما نقله عنه الشارح في حديث عقبة بن عامر ولا ذكره أصلاً، وإنّما قال ذلك في حديث عمرو بن عبسة ولفظه: وعن أبي أمامة عن عمرو بن عبسة قال [٥/٣]: قلت له: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ليس فيه انتقاص ولا وهم، قال: سمعته يقول: «من ولد له ثلاثة أولاد في الإسلام فماتوا قبل أن يبلغوا الحنث أدخله الله الجنة برحمته إياهم، ومن أنفق زوجين في سبيل الله، فإنّ للجنة ثمانية أبواب يدخله الله من أيّ باب شاء منها الجنة» رواه أحمد والطبراني في الكبير باختصار النفقة، إلاّ أنّه قال: «من أتكَلَ ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله عز وجل، وجبت له الجنة»، رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني ثقات اهـ.

هكذا في الأصل المطبوع من مجمع الزوائد، والظاهر أنّه وقع فيه سقط بين قوله باختصار النفقة وبين حديث «من أتكَلَ»، وكأنّه صحابي الحديث الذي هو عقبة، والله أعلم.

الثاني: قوله: وقال المنذري بعد ما عزاه لأحمد والطبراني باللفظ المذكور من الوجه المزبور، كلام فارغ لا معنى له ولا وجه لذكره، إلاّ أنّ لسانه تعود لفظ المزبور وكأنّه يلتذ به، فيذكره لمناسبة وغير مناسبة كهذا الموضع، فإنّ الوجه في عرف أهل الحديث هو الإسناد، ولم يجر ذكر لإسناد الحديث لا عند المصنف ولا عند المنذري اللهم إلاّ أن يكون أراد به صحابي الحديث ليفرق بينه وبين ما دلّسه على كلام الحافظ الهيثمي، لأنّه استشعر من نفسه أنّه خان في النقل عنه ودلس، ولم يصرح بأنّه تكلم على حديث آخر، وهو حديث عمرو بن عبسة، / فاستدرك ذلك بهذه الإشارة الخفية.

الثالث: أنّ الحديث رواه أحمد بهذا اللفظ، واقتصر المصنف على عزوه للطبراني [٨٢٩/٣٠٠، رقم ٨٢٩] لنكتة لا يدركها المناوي، وذلك أنّه رمز لحسنه،

فلو عزاه لأحمد مع الطبراني لاضطر أن يصرح بأن الحسن إنما هو سند الطبراني دون أحمد كما صرح به المنذري، وكتابه مختصر كله رموز ليس فيه كلام كمصنف المنذري والحافظ نور الدين وغيرهما، فلذلك اقتصر على عزوه إلى الطبراني لأن سند أحمد ضعيف، قال أحمد [١٤٤/٤]: حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة ثنا أبو عسانة أنه سمع عقبة بن عامر يقول عن رسول الله ﷺ، فذكر مثل ما هنا بالحرف.

الرابع: قوله: ثم إنه أيضاً قد رمز لحسنه فكان حقه أن يرمز لصحته، فضول ودخول فيما ليس هو من شأنه، فإن المصنف حافظ من أهل التصحيح والتحسين ومعرفة طرق ذلك وعلمه وأسبابه، والشارح بعيد عن هذا، حسبه التقليد والنقل عن فلان وعلان.

[ثم إن الشارح] أحق بهذا الاعتراض والاستدراك من نقل عنهما، أنهما اقتصرنا على قولهما: رواه ثقات، ولم يصرحا بصحته وهما الحافظان المنذري والهيثمي، فإنهما ما عدلا عن قولهما: وسنده صحيح إلى قولهما: رواه ثقات إلا لنكتة هي التي حملت المصنف على أن حكم بحسنه ولم يحكم بصحته، وهي أن راويه عن عقبة بن عامر وإن كان ثقة إلا أن الشيخين لم يخرجوا له، لأنه لم يكن من طبقة أهل الصحيح، وإنما خرج له مثل ابن حبان، فلذلك اقتصر المصنف على تحسينه يا مناوي.

٨٣٠٣/٣٢٠٥ - «مَنْ أَتَيْنِي عَنْ خَيْرٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَتَيْنِي عَنْ شَرٍّ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

(حم. ق. ن) عن/ أنس/ ٦/ ٤٠

قلت: ظاهر صنيع الشارح في عدم استدراكه مخرجين وطرقاً لهذا الحديث أنه لم يخرجهم غير المذكورين ولا ورد الحديث من طرق أخرى، مع أن للحديث طرقاً متعددة، عدّه المصنف من أجلها من الأحاديث المتواترة، فقال [في] الأزهار المتناثرة [ص ٤١، رقم ٤٢]^(١): أخرجه الشيخان عن أنس^(٢)، والبخاري عن عمر [١٢١/٢]، (رقم ١٣٦٨)، و(٢٢١/٣)، (رقم ٢٦٤٣)، وأحمد^(٣) عن أبي هريرة [٢/٢٧٠، ٤٩٨، ٥٢٨] وأبي قتادة [٢٩٩/٥، ٣٠٠] وأبي زهير [٤١٦/٣] والطبراني - يعني في الكبير - عن سلمة بن الأكوع [٢٢/٧، ٢٣، رقم ٦٢٥٩، ٦٢٦٢] وكعب بن عجرة [١٥٦/١٩، رقم ٣٤٤] والبخاري عن عامر بن ربيعة وابن عدي عن ابن عمر اهـ.

(١) ولفظ الحديث: «مر بجنزة، فأنتى عليها خيراً، فقال: وجبت. ثم مر بأخرى، فأنتى عليها شراً، فقال: وجبت، أنتم شهداء الله في الأرض».

(٢) البخاري [١٢١/٢]، (رقم ١٣٦٧)، (٢٢١/٣)، (رقم ٢٦٤٢)، مسلم [٦٥٥/٢]، (رقم ٩٤٩/٦٠).

(٣) ورواه عن أنس كذلك [٢٨١، ٢٤٥، ٣١١، ١٥٧، ١٨٦، ١٧٥/٣]

وطرق هذه الأحاديث وذكر المخرجين لها يطول وموضعها كتابنا في المتواتر، والمقصود أن إعراض الشارح عن هذا والإشارة إليه، مع أن الهيثمي ذكر كثيراً من طرقه قصور.

٣٢٠٦/٨٣٠٤ - «مَنِ اجْتَنَّبَ أَرْبَعًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، الدَّمَاءُ وَالْأَمْوَالُ وَالْفُرُوجُ وَالْأَشْرَبَةُ».

البزار عن أنس

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: وفيه رواد بن الجراح، قال ابن معين، وغيره: يغلط في حديث سفيان دون غيره، قال الهيثمي: وهذا من حديثه عن سفيان، وعد في الميزان هذا من مناكير رواد، ومن ثم قال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

قلت: فيه أمور، الأول: أنه حذف من كلام الهيثمي ما لا يوافق هواه وتدليسه وتلبيسه، فإن الحافظ الهيثمي قال ما نصه: وفيه رواد بن الجراح وثقه ابن معين وغيره، وقال: إنما غلط في حديث سفيان، قال: وهذا من حديثه عن سفيان اهـ.

فانظر كيف حذف قوله: «وثقه ابن معين وغيره» ليظهر خطأ المصنف في حكمه بحسن الحديث.

الثاني: أن رواد بن الجراح صدوق صالح باتفاقهم، وإنما وصفه بعضهم بالغلط، والخطأ، والاختلاط آخر عمره، قال الدوري عن ابن معين: لا بأس به، إنما غلط في حديث سفيان، وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وقال معاوية ٤١/٦ عن ابن معين: ثقة مأمون، وقال أبو حاتم: تغير حفظه في آخر عمره، وكان/ محله الصدق، وقال ابن عدي: كان شيخاً صالحاً، وفي حديث الصالحين بعض النكرة، إلا أنه يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويخالف، وقال أحمد: لا بأس به صاحب سنة، إلا أنه حدث عن سفيان بمناكير، فهذه هي أوصاف راوي الحديث الحسن، بل والصحيح، فكم من رجال الصحيحين من قيل فيه أكثر من هذا بمراحل، بل فيهم من وصفوه بالكذب ووضع الحديث.

الثالث: قال الذهبي في «الميزان»: وروى عباس عن ابن معين: لا بأس به، إنما غلط في حديث سفيان يعني: «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وأحصنت فرجها، وأطاعت زوجها دخلت الجنة»، فهذا الذهبي حمل كلام ابن معين على غلظه في هذا الحديث خاصة لا في سائر أحاديثه عنه، كما فهمه الحافظ الهيثمي، والدليل للذهبي على ما فهم أن معاوية روى عن ابن معين أنه قال: ثقة مأمون، قال: وذاكره رجل بحديثه عن الثوري عن الزبير بن عدي الهمداني عن أنس «إذا صلت المرأة خمسها» فقال: تخايل له سفيان لم يحدثه سفيان هذا قط، إنما حدثه عن الزبير أتينا أنس نشكو الحجاج، فهذا مستند الذهبي في تخصيص كلام ابن

معين، وهو من أصله ظن باطل لا يغني من الحق شيئاً، ومن قبيح ما يرتكبه المحدثون وأهل الجرح والتعديل، إنزالهم الظن والفهم الذي يفهمونه بحسب ذوقهم منزلة الواقع المقطوع به، كما بينا ذلك بدلائله في «درء الضعف عن حديث من عشق فَعَفَّ».

الرابع: قوله: وعَدَّ في الميزان هذا من مناكير رواد باطل، بل نقل الذهبي عن ابن عدي أنه قال: لا يتابع على حديثه، ثم ذكر هذا الحديث يعني من التي لم يتابع عليها في علم ابن عدي، ولا يلزم من هذا أن لا يكون توبع عليه في الواقع، ولا يكون منكراً على فرض تفرده به مع اعترافهم بصلاحه وصدقه.

الخامس: قوله: ومن ثم قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، من المعلوم أن ابن الجوزي غير/ معتبر قوله في الحكم على الأحاديث، لأنه قريب من الشارح في ٤٢/٦ عدم التحقيق وفهم الحديث كما ينبغي، وإن كان الشارح لا يبلغ درجته إنسان على ما أعلم، وابن الجوزي أخذ هذا من إمامه أحمد بن حنبل، فقد قال أبو بكر بن زنجويه: قال لي أحمد: لا تحدث بهذا الحديث يعني حديث رواد عن الثوري عن الزبير بن عدي عن أنس: «أربع من اجتنبهن دخل الجنة: الدماء والأموال والأشربة والفروج». وهذا لا يلزم منه ما فهمه ابن الجوزي، لأنه رأي مجرد لأحمد، وكم حديث صحيح نهى أحمد عن التحديث به أو حكم ببطلانه كأمثاله من المتقدمين كابن معين وأبي زرعة وأبي حاتم، وبالجمله فما حكم به المصنف هو الجاري به قواعد أهل الحديث والله أعلم.

٨٣٠٥/٣٢٠٧ - «مَنْ أَجْرَى اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ فَرَجاً لِمُسْلِمٍ فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

(خط) عن الحسن بن علي

قال الشارح: وضعفه الدارقطني.

وقال في الكبير: فيه المنذر بن زياد الطائي، قال الذهبي: قال الدارقطني: متروك.

قلت: كلامه في الصغير يفيد أن الدارقطني تكلم على الحديث نفسه، وقال: إنه حديث ضعيف، وكلامه في الكبير مصرح بأن الدارقطني لم يتكلم على الحديث، وإنما تكلم في المنذر بن زياد الذي هو أحد رواته، فقال: إنه متروك.

فانظر إلى قلة أمانة هذا الرجل وعدم تحقيقه الذي أفقد الثقة به وبنقله، فقد يكون الدارقطني لم يرو هذا الحديث ولم يسمع به قط، وقد يكون رأيه فيه أنه موضوع لا ضعيف فقط كما نسبه إليه الشارح بتهوره، فإن منذر بن زياد المذكور متهم بوضع الحديث عند المحدثين كما صرح به الساجي وغيره وحكاه ابن قتيبة عن أهل الحديث، فانظر إلى

٨٣٠٧/٣٢٠٨ - «مَنْ أَحَاطَ حَاطِطًا عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ».

(حم. د) والضياء عن سمرة

٤٣/٦

زاد الشارح في الكبير عند رمز أبي داود قوله: في «الإحياء»، ثم قال/ عقبه: ورواه عبد بن حميد من حديث جابر.

قلت: فيه أمران، أحدهما: قوله: إِنَّ أَبَا دَاوُدَ خَرَجَهُ فِي الْإِحْيَاءِ، يُوْهِمُ أَنَّ أَبَا دَاوُدَ عَقَدَ فِي سَنَتِهِ كِتَابًا خَاصًّا لِإِحْيَاءِ الْمَوَاتِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا خَرَجَ الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ الْخَرَاجِ وَالْفِيءِ وَالْإِمَارَةِ فِي بَابِ إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ [٣/١٧٥، رقم ٣٠٧٧]، وَالْإِحْيَاءُ إِنَّمَا تَكُونُ عَلَى الْكُتُبِ لَا عَلَى الْأَبْوَابِ مُجْرَدَةً، بَلِ الْقَاعِدَةُ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ إِرَادَةُ الْكِتَابِ لَا إِرَادَةُ الْبَابِ.

ثانيهما: حديث جابر عندي غلط من بعض الرواة، فَإِنَّ سَنَدَ الْحَدِيثَيْنِ وَاحِدًا، قَالَ أَحْمَدُ [٥/٢١]: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بِهِ.

وعن أحمد رواه أبو داود في سننه، وقال عبد بن حميد [ص ٣٣٠، رقم ١٠٩٥]:

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْيَشْكِرِيِّ عَنْ جَابِرِ بِهِ.

فالسند واحد إلى قَتَادَةَ، فَأَحْمَدُ يَقُولُ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ يَقُولُ عَنِ سُلَيْمَانَ الْيَشْكِرِيِّ عَنْ جَابِرٍ، وَالْيَشْكِرِيُّ قَدِيمُ الْوَفَاةِ مَاتَ قَبْلَ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَالْكُبَارِ.

أَمَّا قَتَادَةُ فَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَقَدْ تَوَبَّعَ أَحْمَدُ عَلَى قَوْلِهِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ النَّقَّاشُ فِي «فَوَائِدِ الْعِرَاقِيِّينَ»:

أَخْبَرَنَا أَبُو الطَّيِّبِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الرَّازِيِّ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الْكِسَائِيُّ ثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ ثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بِهِ.

٨٣٠٨/٣٢٠٩ - «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْفَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ».

(د) والضياء عن أبي امامة

٤٤/٦

قال الشارح: بإسناد/ ضعيف.

وقال في الكبير: وخرجه الترمذي وكذا الإمام أحمد عن معاذ بن أنس مثله، قال الحافظ العراقي: وسند الحديث ضعيف اهـ. أي وذلك لأن فيه كما قال المنذري: القاسم بن عبد الرحمن الشامي تكلم فيه غير واحد.

قلت: في هذا أمور، **الأول:** قوله: بسند ضعيف باطل، فإن الحديث سكت عليه أبو داود [٢١٩/٤، رقم ٤٦٨١]، وحسنه الحافظ المنذري في الترغيب [٤/٢٤، رقم ٢٩] إذ صدره بـ «عن» على قاعدته، وهو وإن كان من رواية القاسم عن أبي أمامة، فالقاسم وثقه جماعة وأثنوا عليه وأثبتوا حديثه، لا سيما إذا كان من رواية الثقات عنه كهذا، ولذلك رمز المصنف لصحته.

الثاني: قوله: وخرجه الترمذي [٦٧٠/٤، رقم ٢٥٢١] وكذا أحمد [٣/٤٣٨، ٤٤٠] عن معاذ بن أنس مثله، لفظ حديث معاذ بن أنس: «من أعطى الله، ومنع الله، وأحب الله، وأبغض الله، وأنكح الله، فقد استكمل إيمانه». فأين المثلية؟ ففي هذا زيادة ذكر النكاح مع تقديم وتأخير.

الثالث: قوله: قال الحافظ العراقي: وسند الحديث ضعيف هو قصور، فإن الحديث نص على ضعفه مخرجه الترمذي فقال عقبة: هذا حديث منكر، ونقل كلامه الحافظ المنذري في «الترغيب» قبل الحافظ العراقي.

الرابع: أن كلام الحافظ العراقي غير مسلم وإن قلد فيه الترمذي، فإنه ليس الأمر فيه كما قال الترمذي أيضاً، فقد أخرجه الحاكم في «المستدرک» [٢/١٦٤، رقم ٢٦٩٤] من الطريق التي خرجه منها الترمذي من رواية أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه، ثم قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي، مع أن أبا مرحوم لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما، وإنما خرج له أهل السنن الأربعة، وهو أيضاً وإن تكلم فيه فقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، فقد وثقه غيرهما، فقال النسائي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن يونس في [تاريخه]: كان زاهداً يعرف بالفضل والإجابة، وكذا قال الذهبي في «الميزان»: / إنه من الزهاد المعروفين بإجابة الدعوة بمصر.

٤٥/٦

قلت: ومع هذا فلم ينفرد به، فقد رواه أحمد [٣/٤٣٨] والطبراني [٢٠/١٨٨، رقم ٤١٢] كلاهما من طريق ابن لهيعة عن زيان بن فائد عن سهل بن معاذ، ويشهد له مع ذلك أحاديث كثيرة منها حديث أبي أمامة المذكور في المتن، فكل من تضعيف الترمذي والعراقي له غير جيد.

الخامس: قوله: وذلك لأن فيه كما قال المنذري القاسم بن عبد الرحمن خبط وتخليط، فإنه ذكر حديث معاذ ونقل كلام الحافظ العراقي عليه ثم شرع يوجهه بذكر من في إسناد حديث أبي

ضعيف من حديث معاذ بن أنس: «من أعطى الله الحديث، وحديث معاذ لا وجود للقاسم في سنده.

قال أحمد [٤٣٨/٣]:

حدثنا حسن ثنا ابن لهيعة عن زبان عن سهل بن معاذ عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أعطى» وذكره.

وقال أيضاً [٤٤٠/٣]:

حدثنا عبد الله بن يزيد من حفظه قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب أبو يحيى قال: حدثني أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ الجهني عن أبيه به.

ومن هذا الطريق الثاني رواه الترمذي وأبو يعلى [٦٠/٣، رقم ١٤٨٥]، (٣/٦٨، رقم ١٥٠٠) والحاكم كما قدمته، فالقاسم إنما هو في سند حديث أبي أمانة.

قال أبو داود [٢١٩/٤، رقم ٤٦٨١]:

حدثنا مؤمل بن الفضل ثنا محمد بن شعيب بن شابور عن يحيى بن الحارث عن القاسم عن أمانة به.

ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في الشعب [٤٧/١، عقب رقم ١٥].

السادس: إطلاقه العزو إلى المنذري يوهم أنه قال ذلك في «الترغيب» لأنه أشهر كتبه وأكثرها تداولاً، والواقع أنه قال ذلك في اختصار سنن أبي داود، فكان حقه أن يقيّد النقل عنه ولا يطلق رفعاً للإيهام.

٨٣٠٩/٣٢١٠ - «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ

لِقَاءَهُ».

(حم. ق. ت. ن) عن عائشة وعن عبادة

٤٦/٦

قال في الكبير: في الدعوات، [ثم] قال في/ الكبير: (ت) في الزهد (ن) عن عائشة وعن عبادة، وفي الباب غيرهما [أيضاً].

قلت: قوله عقب رمز الشيخين في الدعوات يفيد أنهما معا خرجاه في الدعوات وليس كذلك، إنما أخرجه في الدعوات مسلم [٢٠٦٥/٤، رقم ٢٦٨٣، رقم ٢٦٨٤]، أما البخاري فأخرجه في كتاب الرقاق وفي كتاب التوحيد، وقوله عقب رمز الترمذي: في الزهد، يفيد أنه لم يخرج به إلا في الزهد، والواقع أنه أخرجه فيه [٥٥٤/٤، رقم ٢٣٠٩] وفي الجنايز [٣/٣٧٠، رقم ١٠٦٦، ١٠٦٧] قبله أيضاً، وقوله: وفي الباب غيرهما، كان من حقه أن يذكرهم وهم: أبو هريرة وأبو موسى

الأشعري ومعاوية ورجل من الصحابة وأنس بن مالك، وقد ذكرت أسانيد جميعهم في «وشي الإهاب بالمستخرج على مسند الشهاب»، إلا حديث معاوية فلم أذكره، وهو عند الطبراني في الكبير [٣٩١/١٩، رقم ٩١٩] بسند حسن.

٨٣١٠/٣٢١١ - «مَنْ أَحَبَّ الْأَنْصَارَ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الْأَنْصَارَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».

(حم. تخ) عن معاوية (حب) عن البراء بن عازب

زاد الشارح في الشرحين كلاهما رمز ابن ماجه قبل ابن حبان في حديث البراء.

ثم قال في الكبير: قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

قلت: زيادة رمز ابن ماجه غلط من الشارح، فإن ابن ماجه لم يخرج الحديث^(١).

وقوله: رجال أحمد رجال الصحيح، يوهم أن رجال البخاري في التاريخ ليس كذلك والواقع خلافه، والحافظ الهيثمي قرن [٣٩/١٠] في العزو بأحمد أبا يعلى [٣٥٧/١٣، رقم ٧٣٦٨] والطبراني في «الأوسط» [١٩١/٦، رقم ٦١٥٨] فلذلك خص رجال أحمد بكونهم رجال الصحيح، وسند أحمد هو قوله [٩٦/٤]:

حدثنا يزيد بن هارون أنا يحيى بن سعيد أن سعد بن إبراهيم أخبره عن الحكم بن ميناء أن يزيد بن جارية أخبره أنه كان جالساً في نفر من الأنصار فخرج عليهم معاوية فسألهم عن حديثهم فقالوا: كنا في حديث من حديث الأنصار، فقال معاوية: ألا أزيدكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ وذكره.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» [٣٤٣/٢] في ترجمة الحكم بن ميناء قال موسى:

٤٧/٦ ثنا إبراهيم ثنا أبي عن الحكم به مختصراً، / وهؤلاء رجال الصحيح.

٨٣١١/٣٢١٢ - «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُكْثِرَ اللَّهُ خَيْرَ بَيْتِهِ فَلْيَتَوَضَّأْ إِذَا حَضَرَ عَدَاؤُهُ،

وَإِذَا رُفِعَ».

(هـ) عن أنس

قال في الكبير: وفيه جبارة بن المقلس وكثير بن سليم ضعيفان.

قلت: جبارة توبع عليه، فقد رواه قتبية بن سعيد أيضاً عن كثير بن سليم فبريء جبارة من عهده، وبقي كثير بن سليم، وللحديث شاهد من حديث علي، أخرجه

الطوسي في «المجالس» من طريق أبي المفضل الشيباني قال: حدثنا أبو القاسم جعفر بن محمد العلوي الموسوي في منزله بمكة سنة ثمان عشرة وثلاثمائة أخبرنا أحمد بن زياد حدثنا عبيد الله بن أحمد بن نهيك ثنا محمد بن أبي عمير عن هشام بن سالم عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من سرّه أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور طعامه، ومن توضأ قبل الطعام وبعده عاش في سعة من رزقه، وعوفي من البلاء في جسده».

قال هشام بن سالم: قال لي الصادق: يا هشام الوضوء هنا غسل اليد قبل الطعام وبعده.

قال الدينوري في «المجالسة»:

حدثنا محمد بن عبد العزيز حدثني أبي عن عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عراك بن مالك قال: بلغني أنّه من غسل يده قبل الطعام كان في سعة من رزقه حتى يموت.

٨٣١٢/٣٢١٣ - «مَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِهِ».

(فرد) عن عائشة

قال في الكبير: ورواه عنها أيضاً أبو نعيم، ومن طريقه وعنه أورده الديلمي، فلو عزاه المصنف إليه أو جمعهما لكان أولى.

قلت: ولو سكت الشارح لكان أولى أيضاً، فالمؤلف قد نقل الحديث من مسند «الفردوس»، ورآه أسنده من طريق أبي نعيم، ولكنه لم يقف عليه في كتب أبي نعيم، ولا عرف في أي كتاب من كتبه الكثيرة خرجه، فكان من الأمانة أن يعزوه إلى الكتاب الذي رآه فيه، ولكن الشارح لفقدان الأمانة منه يلوم غيره على الأمانة وعدم الصدق والخيانة، ثم من الجهل والتهور أيضاً قوله: ومن طريقه وعنه أورده الديلمي كما نبهنا عليه مراراً.

٨٣١٣/٣٢١٤ - «مَنْ أَحَبَّ ذُنْيَاهُ أَضَرَّ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضَرَّ بِدُنْيَاهُ، فَأَبْرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى».

(حم. ك) عن أبي موسى

قلت: لم يزد الشارح مخرجاً على ما ذكره المؤلف مع أنّ الحديث خرجه جماعة منهم عبد بن حميد في مسنده [٤٩٧/١]، رقم [٥٦٦] والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب الجنائز منها [٣٧٠/٣]، وفي كتاب الزهد [ص ٤١٧]، رقم [٤٤٨] له أيضاً، والقضاعي في مسند «الشهاب» [٢٥٨/١]، رقم [٤١٨] والبغوي في التفسير [١١٣/٤]، والمسعودي في «شرح المقامات» من وجوه كلها ترجع إلى عمرو بن

أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبي موسى، وقد ذكرت أسانيدهم في «المستخرج على الشهاب»، وورد عن ابن مسعود من قوله، أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق أحمد بن حنبل في الزهد عن وكيع [١٣٨/١]: ثنا سفیان عن أبي قيس الأزدي عن هذيل بن شرحبيل قال: قال عبد الله: «من أراد الدنيا أضّر بالآخرة، ومن أراد الآخرة أضّر بالدنيا، يا قوم فأضروا بالفاني للباقي».

٨٣١٤/٣٢١٥ - «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْبِقَ الدَّائِبَ الْمُجْتَهِدَ فَلْيَكُفَّ عَنِ الدُّنُوبِ».

(حل) عن عائشة

قال في الكبير: رواه أبو نعيم من حديث عبد الله بن محمد بن النعمان عن فروة بن أبي المغراء عن علي بن مسهر عن يوسف بن ميمون عن عطاء عن عائشة، ثم قال: غريب تفرد به يوسف عن عطاء.

قلت: المصنف رمز للحديث بعلامة الضعيف، فكان من حقّه أن يبين وجه ضعفه بدلاً من ذكر سند أبي نعيم [٤٠٠/١٠]، وقوله فيمن تفرد به: وعلة الحديث يوسف بن ميمونة فإنه ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، أما ابن عدي فقال: لا أرى بحديثه بأساً، وقد أخرجه أبو نعيم أيضاً في «تاريخ أصبهان»/ قال [٤٩/٦ / ٢]: [١١٩]:

حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن عمرو بن يحيى المؤذن ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن النعمان به مثله.

٨٣١٥/٣٢١٦ - «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(حم. د. ت) عن معاوية

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وهو تقصير، فقد قال المنذري: رواه أبو داود بإسناد صحيح، قال الديلمي: وفي الباب عمرو بن مرة وابن الزبير.

قلت: رجاله رجال الصحيح عند أبي داود [٣٥٩/٤]، رقم [٥٢٢٩]، ولكن لعله قصرت به عن درجة الصحيح اقتصر الترمذي على تحسينه [٩٠/٥]، رقم [٢٧٥٥]، ولم يخرج الشيخان مع أنّ البخاري أخرجه في الأدب المفرد، فلو كان صحيحاً لأخرجه هو أو مسلم، ومن الغريب أن المنذري قال: رواه أبو داود بإسناد صحيح والترمذي وقال: حديث حسن فاقتصر الشارح على أول كلامه وحذف آخره ليتسنى له تخطئة المصنف، ولم يبق مستند لحكمه بذكره تحسين الترمذي مع أن سند أبي داود والترمذي واحد كلاهما رويهما من طريق حبيب بن الشهيد عن أبي مجلز عن معاوية، فأبو داود رواه عن موسى بن إسماعيل عن حماد عن حبيب، والترمذي رواه عن محمود بن غيلان، فلو كان صحيحاً لكانت رواة أكثر، ذلك لم يصححه.

وهكذا رواه البخاري في الأدب المفرد قال [ص ٣٢٩، رقم ٩٨٠]:

حدثنا آدم ثنا شعبة وحدثنا حجاج حدثنا حماد حدثنا حبيب بن الشهيد به بلفظ: «من سرّه أن يمثل له عباد الله قياماً فليتبوأ بيتاً من النار».

والعلة من ذلك تعرف من حال حبيب وأبي مجلز، نعم له طريقان آخران، قال الطحاوي في «مشكل الآثار» [٣/١٥٤، رقم ١١٢٥]:

ثنا علي بن معبد ثنا شباة بن سوار حدثني المغيرة بن مسلم ثنا عبد الله بن بريدة سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يستجم له الرجال قياماً وجبت له النار».

٥٠/٦ وقال الباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز:

حدثنا عطية بن بقية بن الوليد ثنا أبو بشر محمد بن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز عن أبيه عن جده قال: حج معاوية بن أبي سفيان فلما انتهى إلى المدينة قام له سعيد بن العاص فقال له معاوية: أخوك أفقه منك سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سرّه إذا رآته الرجال مقبلاً أن تتمثل له قياماً بنى الله له بيتاً في النار».

وحديث عمرو بن مرة الذي أشار إليه الدليمي أخرجه الطبراني في «الأوسط» [٤/٢٨٢، رقم ٤٢٠٨] و«الكبير»^(١) ولفظه: «من أحب أن يتمثل له الرجال بين يديه قياماً فليتبوأ مقعده من النار» وقوله: بين يديه زيادة حسنة ترفع الإشكال من الحديث، إلا أنّ في سنده من لم يعرفهم الحافظ الهيثمي، وحديث ابن الزبير هو في نفس حديث معاوية عند أبي داود والترمذي، وإن لم يصرح فيه بالرواية وإياه عنى الدليمي فيما اعتقد والله أعلم.

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر والحسن مرسلًا.

فحديث ابن عمر رواه داود بن يحيى الإفريقي عن عبد الله بن عمر بن غانم عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «من سرّه أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»، قال أبو عامر العبدري لا يحفظ عن مالك إلا من رواية ابن غانم، ولا عن ابن غانم إلا من حديث داود، ولا عن داود إلا من رواية يحيى بن محمد بن خشيش القيرواني، وحدث به عن ابن خشيش جماعة، وداود بن يحيى قال ابن يونس: حدث بأحاديث موضوعة، وجزم الحافظ بأنّ هذا موضوع بهذا الإسناد.

ومرسل الحسن رواه الخطيب عن علي بن الجعد عنه، قال [١١/٣٦١]: لما

أحضر المأمون أصحاب الجوهر فناظرهم على متاع كان معهم، ثم نهض المأمون لبعض حاجته، ثم خرج فقام كل من كان في المجلس إلا ابن الجعد، فإنه لم يقم، قال: فنظر إليه/ المأمون كهيئة المغضب ثم استخلاه، فقال له: يا شيخ ما منعك أن ٥١/٦ تقوم لي كما قام أصحابك؟ قال: أجللت أمير المؤمنين للحديث الذي نأثره عن النبي ﷺ قال: وما هو؟ قال علي بن الجعد: سمعت المبارك بن فضالة يقول: سمعت الحسن يقول: قال النبي ﷺ: «من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»، قال: فأطرق المأمون متفكراً في الحديث، ثم رفع رأسه فقال: لا يشتري إلا من هذا الشيخ، قال: فاشتري منه في ذلك اليوم بقيمة ثلاثين ألف دينار.

٨٣١٦/٣٢١٧ - «مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بِسُتِّي، وَإِنْ مِنْ سُتِّي النِّكَاحُ».

(هق) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال البيهقي: هو مرسل، ورواه أبو يعلى عن ابن عباس باللفظ المذكور، ورواه أيضاً عن عبيد بن سعد، قال الهيثمي: ورجاله ثقات، ثم إن كان عبيد بن سعد صحابياً وإلا فمرسل.

قلت: في هذا أمور، **الأول:** أن البيهقي لم يقل عن الحديث: إنه مرسل.

الثاني: أنه لم يخرج حديث أبي هريرة ولا ذكر متنه، وإنما ذكر إسناده معلقاً عقب حديث عبيد بن سعد، ولفظه [٧٨/٧]: «أخبرنا أبو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج عن إبراهيم بن مسرة عن عبيد بن سعد عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلَيْسَتْ بِسُتِّي وَمِنْ سُتِّي النِّكَاحُ»، وروي ذلك عن أبي حرة عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، هذا نص ما ذكره البيهقي في النكاح من سننه، ولذلك كان عزو المصنف الحديث إليه من حديث أبي هريرة غريباً.

الثالث: أن أبا يعلى لم يخرج حديث ابن عباس باللفظ المذكور أصلاً، بل هو كذب محض.

الرابع: / إن حديث عبيد بن سعد أخرجه البيهقي كما ذكرته عنه بإسناده، فلو ٥٢/٦ كان الشارح وقف على قول البيهقي في الحديث: إنه مرسل كما زعم لوقف على حديث عبيد بن سعد، ولملاً الدنيا صيحاً بالتعقيب على المؤلف، ولعزا حديث عبيد بن سعد إلى البيهقي قبل عزوه إلى أبي يعلى.

الخامس: حيث شك الحافظ الهيثمي [٢٥٢/٤] في صحة عبيد بن سعد، فكان من حقّه هو أن قال بعد ذكره هذا

الحديث من عند أبي يعلى [١٣٣/٥، رقم ٢٧٤٨] والبيهقي وأبي موسى المديني، وبعد نقله عن البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان أنه تابعي ما نصه [٣٦٠/٦]: ويغلب على الظن أنه تابعي، لأنه لم يصرح بسماعه، وإنما أوردته في هذا القسم يعني الأول لذكر أبي يعلى له في مسنده، فهو على الاحتمال.

٨٣١٧/٣٢١٨ - «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حَشَرَهُ اللَّهُ فِي زُمْرَتِهِمْ».

(طب) والضياء عن أبي قرصافة

قال الشارح: وفيه مجهول.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفهم، فقال السخاوي: فيه إسماعيل بن يحيى التيمي ضعيف.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله في الصغير: وفيه مجهول، أراد به ما ذكره في الكبير عن الحافظ الهيثمي أنه قال [٢٨١/١٠]: وفيه من لم أعرفهم، وهذا لا يقال في حقه مجهول، إذ قد يكون معروفاً ولم يعرفه الحافظ الهيثمي، ولا وقف على ترجمته، وإنما يقال مجهول عمّن لا يعرف أصلاً، أو ينص عليه المتقدمون أنه مجهول.

الثاني: أنه نقل عن الهيثمي أنه قال: وفيه من لم أعرفهم، ثم ترجم ذلك في الصغير بقوله: وفيه مجهول، وكان حقه أن يقول: وفيه مجاهيل، مع أنه تحريف منه أيضاً، فإن الحافظ الهيثمي قال: وفيه من لم أعرفه بضمير المفرد.

الثالث: قوله: فقال السخاوي: فيه إسماعيل بن يحيى... إلخ غلط فاحش، ٥٣/٦ وخطأ مضحك ما ابتلى الله بالإكثار منه/ إلا هذا الرجل بجرائه على المصنف وتقصيره إياه بالباطل، فلا الحافظ السخاوي قال: فيه إسماعيل بن يحيى ولا هو موجود في سند الحديث، وإنما يوجد إسماعيل بن يحيى في سند حديث جابر بن عبد الله، وكذلك قال الحافظ السخاوي، وإليك نصه في «المقاصد الحسنة» [ص ٦١٩، ٦٢٠]: حديث «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حَشَرَهُ اللَّهُ فِي زُمْرَتِهِمْ». ذكره بهذا اللفظ الحاكم قبيل المغازي من صحيحه المستدرک [جازماً به] بلا سند، وشاهده: «المرء مع من أحب» وقد مضى اهـ.

ونصه في الحديث المذكور [ص ٥٩٨] بعد ذكر بعض طرقه وألفاظه: وفي آخر عن أبي قرصافة: «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا وَوَالَاهُمْ حَشَرَهُ اللَّهُ فِيهِمْ»، وفي آخر عن جابر: «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا عَلَى أَعْمَالِهِمْ حَشَرَهُ اللَّهُ فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وفي لفظ: «حشر في زمرتهم»، وفي سنده إسماعيل بن يحيى التيمي ضعيف اهـ.

فانظر كيف نقل إسماعيل بن يحيى من حديث جابر إلى حديث أبي قرصافة.
وحديث جابر المذكور أخرجه الخطيب [١٩٦/٥] في ترجمة أحمد بن هارون
المعروف بشيطان الطاق من روايته عن الحسن بن يزيد الجصاص:
ثنا إسماعيل بن يحيى عن سفيان عن عبد الله بن عمر بن محمد بن عقيل عن
جابر بن عبد الله قال: «قال رسول الله ﷺ: من أحبّ قوماً على أعمالهم حشر يوم
القيامة في زمرة، فحوسب كحسابهم، وإن لم يعمل أعمالهم.
٨٣١٨/٣٢١٩ - «مَنْ أَحَبَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ
أَبْغَضَنِي».

(حم. هـ. ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أن ابن ماجه تفرد به عن الستة والأمر
بخلافه، بل أخرجه الترمذي أيضاً.

قلت: كذب الشارح، فما أخرج أحد من الستة هذا الحديث أصلاً، لا
الترمذي ولا غيره^(١)، وإنما الشارح بهات وقح.

والحديث صحيح كما قال الحاكم [١٧١/٣]، رقم [٤٧٩٩] والذهبي وغيرهما.

٨٣١٩/٣٢٢٠ - «/مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي».

٥٤/٦ (ك) عن سلمان

قال الشارح: وإسناده حسن.

وقال في الكبير: قال الحاكم: على شرطهما وأقرّه الذهبي، ورواه أحمد
باللفظ المزبور عن أم سلمة وسنده حسن.

قلت: فيه أمور، الأول: أن الحديث صححه المصنف، ونقل الشارح في
الكبير عن الحاكم والذهبي أنهما صحّحا على شرط البخاري [و] مسلم، ثم رجع
في الصغير فقال: إنه حسن جعلاً لما نقله عن حديث أم سلمة في حديث الأصل،
وكأنه نظر في آخر ما كتبه في الكبير فرأى قوله: وسنده حسن، فكتبه في الصغير
على حديث الأصل من غير تأمل ولا تدبر، وهكذا يصنع في كثير من الأحاديث،
وذا منتهى التهور.

الثاني: أن أحمد لم يخرج حديث أم سلمة باللفظ المزبور أصلاً، وإنما خرج
لها حديثين أحدهما قال فيه [٣٢٣/٦]:

حدثنا يحيى بن أبي بكير ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبد الله الجدلي قال: دخلت على أم سلمة فقالت لي: أيسب رسول الله ﷺ فيكم؟ قلت: معاذ الله، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سب علياً فقد سبني»، وهذا الحديث لما ذكره الحافظ الهيثمي - وهو أعظم مراجع الشارح - قال فيه: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير أبي عبد الله الجدلي وهو ثقة. ثانيهما قال [٢٩٢/٦]:

حدثنا عثمان بن محمد بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن عبد الله بن عبد الرحمن أبي نصر قال: حدثني مساور الحميري عن أمه قالت: سمعت أم سلمة - رضي الله عنها - تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلي: «لا يبغضك مؤمن، ولا يحبك منافق».

الثالث: أن الذي خرج حديث أم سلمة بنحو لفظ حديث الكتاب، هو الطبراني في الكبير ولفظه عنها [٣٨٠/٢٣، رقم ٩٠١]: أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحب علياً فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله، ومن أبغض علياً فقد أبغضني، / ومن أبغضني فقد أبغض الله».

وسنده حسن كما قال الحافظ الهيثمي [١٣٢/٩]، ولا يخفى ما فيه من الزيادة، وأنه ليس باللفظ المزبور كما يقول الشارح.

ورواه البزار من حديث أبي رافع بلفظ [٣٦٥/٣، رقم ١١٦٦]: «من أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله، ومن أحبه فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله».

وكذلك رواه الطبراني [٣١٩/١، رقم ٩٤٧] من حديثه أيضاً بتقديم «من أحبه فقد أحبني».

ورواه البزار والطبراني [٢٣٩/٦، رقم ٦٠٩٧] من حديث سلمان مختصراً، ولفظه: «أن النبي ﷺ قال لعلي: محبك محبي، ومبغضك مبغضي».

وذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» بمثل رواية الحاكم، وزاد فيه: «من آذى علياً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله»، وهذا ورد في أحاديث أخرى مستقلاً أيضاً.

٨٣٢٣/٣٢٢١ - «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيَحِبِّ الْمَرْءَ لَا يَحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ».

(مب) عن أبي هريرة

قال الشارح: ورجاله ثقات.

قال في الكبير: قال الهيثمي: رجاله ثقات وليس كما قال، ففيه يحيى بن أبي طالب، أورده الذهبي في ذيل الضعفاء، وقال: وثقه الدارقطني، وقال موسى بن

هارون: أشهد أنه يكذب، وأبو بلج قال البخاري: في حديثه نظر.
[قلت^(١)]: فيه من عجر هذا الرجل وبجره أمور، [الأول^(٢)]: أنه انتقد بجهله على الحافظ الهيثمي قوله [٩٠/١]: إن رجاله ثقات، ثم رجع فاعتمد ذلك في الصغير.

الثاني: أن المصنف عزا الحديث للبيهقي في الشعب [٦/٤٩١، رقم ٩٠١٧] وذكر متنه، والحافظ الهيثمي عزاه لأحمد والبخاري، ومن عرف الشارح أن سندهما هو سند البيهقي في الشعب حتى يتعقبه بمن ذكر، لا سيما ويحيى بن أبي طالب أصغر من أحمد ومن أقران البخاري، فإذا روى البيهقي من طريقه فهو متأخر عنه، بخلاف أحمد والبخاري.

قال أحمد [٢/٢٩٨]:

حدثنا محمد بن جعفر وهاشم قالوا: حدثنا شعبة أخبرني يحيى بن أبي سليم سمعت عمرو بن ميمون عن أبي/ هريرة عن النبي ﷺ قال: «من سرّه أن يجد طعم ٥٦/٦ الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا الله»، فأين يحيى بن أبي طالب؟!

الثالث: وحتى لو كان فيه يحيى بن أبي طالب فهو ثقة كما ستعرف، والشارح حذف من كلام الذهبي، وغير صورته حتى يتمشى مع انتقاده وتعقبه بالباطل، وإليك كلام الذهبي بنصّه: يحيى بن أبي طالب جعفر بن الزبير قال: محدث مشهور عن يزيد بن هارون وطبقته، وثقه الدارقطني وغيره، وقال موسى بن هارون: أشهد أنه يكذب عني في كلامه، ولم يعن في الحديث فالحمد أعلم، والدارقطني فمن أخبر الناس به اهـ^(٣) فحذف المناوي قول الذهبي وغيره ليبقى أن الدارقطني وثقه وحده، وحذف منه قوله: إنما عني موسى بن هارون أنه يكذب في كلامه لا في الحديث وحذف منه تعقب الذهبي على موسى بن هارون، بأن الدارقطني أعرف بيحيى منه، فكلامه مقدّم عليه.

الرابع: أن الذهبي قال هذا في الضعفاء الذي هو الميزان^(٤)، فما معنى قول الشارح أورده الذهبي في ذيل الضعفاء إلا الكذب الصراح، فلو كان للذهبي ذيل الضعفاء لاستحال عادة أن يذكر في الذيل نفس الكلام الذي ذكره في المذيل عليه، بل الذيل عادة يكون للتكميل والزوائد على الأصل^(٥).

(١) و(٢) بياض في الأصل.

(٣) انظر الميزان (٤/٣٨٦، رقم ٩٥٤٧).

(٤) تنبيه: للذهبي المغني في الضعفاء، وديوان الضعفاء، وهما غير الميزان.

(٥) للذهبي ذيل على كتابه الميزان (١/٢): =

فهل يبقى مع هذا دين أو حياء؟! نسأل الله العافية، [والمصنف] صححه في المتن، وكأنه فهم أنه اعتمد على تصحيح الهيثمي، فأراد أن ينقصه من أصله.

الخامس: أن أبا بلج وإن قال البخاري: فيه نظر فقد احتج به الأربعة، وقال ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني والجوزجاني وأبو الفتح الأزدي وابن حبان: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال يعقوب بن سفيان: كوفي لا بأس به وهذا هو الثقة، بل من هو دونه يكون من رجال الصحيح، فضلاً عن هذا.

السادس: أن الحديث/ خرجه جماعة، ولم يتعرض لذكر واحد منهم الشارح، وسيعيده المصنف بلفظ: «من سره»، وهناك نذكر بقية مخرجه إن شاء الله.

٨٣٢٢٤/٣٢٢٢ - «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

(ق. د. ن) عن انس (حم. خ) عن أبي هريرة

قلت: سكت الشارح ولم يزد في تخريجه على ما ذكره المؤلف، وقد خرجه جماعة كثيرة، قال حميد بن زنجويه:

ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني عقيل عن ابن شهاب أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال مثله.

وقال النسائي في الكنى:

ثنا محمد بن عبد الملك قال: ثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المصري أنبأنا نافع بن يزيد عن ابن الهاد أن محمد بن إبراهيم حدثه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حبيش عن عطاء بن أبي رباح عن أنس به.

وقال الطحاوي في مشكل الآثار [٨/ ٨٠، رقم ٣٠٧٠]:

حدثنا يونس ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك به^(١).

وقال الحسن بن سفيان في الأربعين:

حدثنا هذبة بن خالد وعبد الواحد بن غياث قالا: حدثنا حزم بن أبي حزم

= «وصنف أبو الفرج ابن الجوزي كتاباً كبيراً في ذلك - يعني في الضعفاء - كنت قد اختصرته أولاً، ثم ذيلت عليه بعد ذيل» اهـ.

(١) بلفظ: «من سره أن يسط الله رزقه...».

القطعي قال: سمعت ميمون بن سيان يحدث عن أنس به، ولفظه: «من أحب أن يمد له في عمره، ويزاد له في رزقه فليتنق الله وليصل رحمه».

وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٢/٢٤٤]:

حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا أبو بكر بن محمد بن عبد الله بن عثمان المكتب ثنا عباد بن الوليد الغبري ثنا إبراهيم بن شماس ثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي حسين قال: قال أنس بن مالك: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سره أن يعظم الله رزقه، وأن يمد في أجله فليصل رحمه».

ورواه في الحلية بزيادة ذكر: «البر» فقال [٣/١٠٧]:

حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم القاضي ثنا أحمد بن أبي طلبة^(١) ثنا مسدد ثنا حزم بن أبي حزم عن ميمون بن سيان قال: سمعت أنساً يقول: قال رسول الله ﷺ: «من سره أن يمد له في عمره، ويبارك له في رزقه فليبر والديه/ وليصل رحمه».

٥٨/٦

وبهذا اللفظ رواه الثقفى في الثقفيات، وهو ثاني حديث في الأول منه فقال:

حدثنا هلال الحفار ثنا الحسين بن يحيى القطان ثنا أبو الأشعث ثنا حزم بن أبي حزم به مثله.

ورواه أيضاً الدولاى في الكنى [١/١٠٨] والبغوي في التفسير وجماعة.

وحديث أبي هريرة رواه البخاري أيضاً في الأدب المفرد [ص ٣٦، رقم ٥٧].

وفي الباب عن علي وثوبان، قال ابن قتيبة في «عيون الأخبار»:

حدثني أحمد بن الخليل ثنا إبراهيم بن موسى ثنا محمد بن ثور عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ قال: «من سره أن يمد له في عمره، ويوسع له في رزقه فليصل رحمه».

وقال البخاري في التاريخ الكبير [١/١٧٤، ١٧٥]:

حدثني محمد بن أبي بكر عن يوسف بن يعقوب سمع ميمون بن عجلان عن محمد بن عباد عن ثوبان عن النبي ﷺ قال: «من سره النساء في الأجل، والزيادة في الرزق فليصل رحمه».

٨٣٢٦/٣٢٢٣ - «مَنْ اخْتَجَمَ لِسِنَعِ عَشْرَةٍ مِنَ الشَّهْرِ، وَتَسَعَ عَشْرَةً، وَلِاخْدَى وَعَشْرَيْنِ كَانَ لَهُ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ».

(د. ك) عن أبي هريرة

(١) في المطبوع من الحلية: أحمد بن أبي صلاح.

قال في الكبير: قال الحاكم على شرط مسلم وأقره الذهبي، لكن ضعفه ابن القطان، فإنه من رواية سعيد الجمحي عن سهيل عن أبيه، وسهيل وأبوه مجهولان.

قلت: حاشا وكلا ومعاذ الله أن يقول ابن القطان الحافظ هذا الباطل أو ينطق به، وهو يعلم أن سهيل بن أبي صالح وأباه أشهر من نار على علم عند أهل الحديث، بل وعند كل من شتم للحديث رائحة أو قرأ موطأ مالك أو صحيح مسلم، فإنه يرى فيهما الرواية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه بكثرة جداً، فكيف لو راجع ٥٩/٦ كتب الرجال؟! فلينظر ماذا قال ابن القطان، وأنا أجزم بأن ابن القطان لا يرى في النوم كأن قاتلاً يقول: سهيل بن أبي صالح وأبوه مجهولان، فضلاً عن أن يقول هو ذلك في اليقظة.

ثم قال في الكبير أيضاً: لكن ذكر جدي في تذكرته أن شيخه الحافظ العراقي أفتى بأن إسناده صحيح على شرط مسلم.

قلت: وهذا واضح لا يحتاج إلى فتوى العراقي ونقل جدك في تذكرته، فرجال الحديث كلهم رجال مسلم.

ثم قال: وقال ابن حجر في الفتح [١٥٠/١٠]: هذا الحديث خرجه أبو داود [٤/٤، رقم ٣٨٦١] من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل بن أبي صالح، وسهيل وثقه الأكثر، ولينه بعضهم من قبل حفظه.

قلت: لا أدري لم لا يصف الحافظ ابن حجر بالحافظ كما يصف به جده من قبل الأم الحافظ العراقي؟ ثم إن الحافظ لم يقل: وسهيل وثقه الأكثر... إلخ، بل قال: وسعيد وثقه الأكثر... إلخ.

أما سهيل فأشهر من أن يتكلم عليه، وإن كان هو أيضاً فيه مقال، فلو ترك التأليف لأحسن إلى نفسه وإلى الناس بإراحته من أخطائه الخارجة عن الحد.

٨٣٢٧/٣٢٢٤ - «مَنْ اخْتَجَمَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ لِسَنَعِ عَشْرَةٍ مِنَ الشَّهْرِ كَانَ دَوَاءً لِدَاءِ

سنة».

(طب. حق) عن معقل بن يسار

قال في الكبير: قال الذهبي في المذهب: فيه سلام الطويل وهو متروك اهـ.

وفيه زيد العمي ضعيف، ورواه ابن حبان في الضعفاء من حديث أنس، قال الحافظ العراقي: وإسنادهما واحد، لكن اختلف على راويه في الصحابي، وكلاهما فيه زيد العمي وهو ضعيف اهـ، وفي الباب خبر جيد، وهو خبر البيهقي أيضاً عن أنس مرفوعاً: «من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر أخرج الله منه داء سنة»، قال الذهبي في المذهب: إسناده جيد مع نكارتة.

قلت: فيه أمران، أحدهما: أنّ قائل سلام الطويل/ متروك هو البيهقي نفسه ٦٠/٦ والذهبي إنما نقل كلامه، ونصّ كلام البيهقي [٣٤٠/٩]: وروى سلام الطويل وهو متروك عن زيد العمي عن معاوية بن قرّة عن معقل بن يسار عن النبي ﷺ قال: «من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان دواء لداء سنة»، أخبرناه أبو سعد الماليني أنبأنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا أبو خليفة ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا سلام الطويل، فذكره.

ولهذا قال الذهبي في المذهب على طريقته في التعليق: سلام الطويل - وهو متروك - عن زيد العمي... إلخ، الإسناد والحديث.

ثانيهما: قوله: وفي الباب خبر جيد... إلخ، خبط وتخليط، فإنّ الحديث واحد وسنده واحد كما نقله هو نفسه عن العراقي، وذلك أنّ البيهقي قال [٣٤٠/٦] عقب ما سبق عنه متصلاً به ما نصه: وروي عن زيد، كما أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأنا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن يحيى الحلواني ثنا أبو معمر ثنا هشيم عن زيد العمي عن معاوية بن قرّة عن أنس رفعه قال: «من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من الشهر أخرج الله منه داء سنة»، فقال الذهبي في المذهب: هشيم عن زيد العمي عن معاوية بن قرّة عن أنس رفعه، فذكر الحديث، ثم قال: رواه أبو معمر عنه وإسناده جيد مع نكاته اهـ.

ومراد الذهبي أنّ الحديث رواه عن زيد العمي رجلان أحدهما: سلام الطويل وهو متروك، فقال: عنه عن معاوية بن قرّة عن معقل بن يسار، والثاني: هشيم عنه عن معاوية بن قرّة عن أنس، وهذا الثاني الذي فيه عن أنس إسناده إلى زيد العمي جيد، لأنّه ليس فيه سلام الطويل، ولكنه مع ذلك منكر لضعف زيد العمي الذي يرجع إليه الحديث سواء من رواية معقل بن يسار، أو من رواية أنس، فلم يفهم الشارح كلام الذهبي/ فأتى بهذا التخليط والخطأ الفاحش وهو قوله: وفي الباب ٦١/٦ خبر جيد... إلخ، مع أنّه قدم عن الحافظ العراقي أنّ ابن حبان خرج حديث أنس المذكور، وأنّه ضعيف، وقد خرج ابن حبان في ترجمة زيد العمي من الضعفاء ولفظه [٣٠٩/١]: زيد العمي وهو زيد بن الحواري كنيته أبو الحواري، يروي عن أنس ومعاوية بن قرّة، روى عنه الثوري وشعبة، وكان قاضياً بهراة، يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصول لها حتى يسبق إلى القلب أنّه المتعمد لها، وكان يحيى يمرض القول فيه، وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره ولا كتب حديثه إلّا للاعتبار، قال: وهو الذي روى عن معاوية بن قرّة عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: «من احتجم يوم الثلاثاء» الحديث، أخبرناه الحسين بن إسحاق الأصبهاني بالكرخ:

ثنا محمد بن حرب النسائي ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن الفضل عن زيد العمي به.

قلت: وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات [٢١٥/٣] من عند ابن حبان، لكنّه لم يعله يزيد العمي، بل بمحمد بن الفضل الراوي عنه، وقال: إنّه كذاب فلم يصب، لأنّ محمد بن الفضل تابعه عليه في روايته عن زيد العمي رجلاً، وهما: سلام الطويل، وهشيم، فبرىء محمد بن الفضل من عهده، ولم يبق إلاّ زيد العمي وهو مختلف فيه، فقد وثقه جماعة وأثنوا عليه واحتج به أهل السنن.

٨٣٢٨/٣٢٢٥ - «مَنْ اخْتَجَمَ يَوْمَ الْأَزْيَعَاءِ أَوْ يَوْمَ السَّبْتِ فَرَأَى فِي جَسَدِهِ وَضْحاً فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

(ك. حق) عن أبي هريرة

قال الشارح: وإسناده صحيح.

وقال في الكبير: وكذا رواه أحمد، وكأنّ المصنف أغفله سهواً، وقال الحاكم: صحيح، فردّه الذهبي في التلخيص بأنّ فيه سليمان بن أرقم، متروك، وقال في المذهب: سليمان واه، والمحفوظ مرسل وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وذكره في اللسان من حديث/ ابن عمر وقال: قال ابن حبان: ليس هو من حديث رسول الله ﷺ.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله في الصغير: وإسناده صحيح بعد نقله وتعقب الذهبي على تصحيح الحاكم [٤٠٩/٤، ٤١٠، رقم ٨٢٥٦]، ويان أنّ فيه سليمان بن أرقم وهو متروك، تلاعب ظاهر.

الثاني: قوله: كذا رواه أحمد... إلخ، كذب ظاهر لا خفاء به، فأحمد لم يخرج أصلاً، والشارح عمدته في أحاديث أحمد مجمع الزوائد، وقد عزاه فيه للبخاري^(١)، وقال: فيه سليمان بن أرقم أيضاً، ولم يذكر أحمد.

الثالث: قد ذكر أنّ ابن الجوزي أورده في الموضوعات [٢١٢/٣]، وهو ما وقف إلاّ على اللآلئ المصنوعة للمؤلف، وقد رآه أورد من طرق هذا الحديث وشواهد ما أبهته وأخرسه، فلم يشر إلى تعقب المصنف على ابن الجوزي، لكنه يفعل ذلك إذا لم يكن للحديث طرق وشواهد، فعند ذلك يقول: وتعقبه المصنف فلم يأت بباطل على عادته، هكذا يقول على عادته.

(١) انظر كشف الاستار (٣/٣٨٨، رقم ٣٠٢٢).

(حم. هـ) عن عمر

قلت: وقع من أوهام الشارح في هذا الحديث أمور، الأول: أنه جعل في كل من الشرحين الحديث من حديث ابن عمر، وزاد في الكبير «ابن الخطاب» رفعا لإيهام أنه ابن عمرو بن العاص على عادته، والحديث إنما هو لعمر، وكذلك هو في المتن.

الثالث: تخصيصه/ ابن ماجه بالنص على أنّ رجاله ثقات، يوهّم أنّ رجال ٦/٦٣ أحمد [٢١/١] ليس كذلك، مع أنّ سند الحديث عندهما واحد، فكلاهما رواه من طريق الهيثم بن رافع عن أبي يحيى المكي عن فروخ مولى عثمان بن عفان عن عمر، والمؤلف في اللآلئ المصنوعة لم يعزه إلاّ إلى ابن ماجه [٧٢٨/٢]، رقم [٢١٥٥] وحده، وقال: رجاله ثقات، وهو تابع في ذلك للحافظ، فإنّه عزاه كذلك لابن ماجه وحده في القول المسدد، وقال: رواه ثقات، وعبر في الفتح بقوله: إسناده حسن.

قلت: والحديث رواه أيضاً أبو داود الطيالسي إلا أنه قال [ص ١١، ١٢، رقم ٥٦]:

ثنا الهيثم بن رافع ثنا أبو يحيى المكي عن عمر بن الخطاب، فأسقط من الإسناد فروخ مولى عثمان.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» [٢١٧/٨] في ترجمة الهيثم بن رافع، إلا أنه وقع في الأصل المطبوع عن فروخ مولى عثمان سمع عثمان وهو تحريف والصواب عمر، وقال في المتن: «من احتكر على المسلمين من طعام ضربه الله بجذام أو بلاء»، وكلهم ذكره مختصراً إلا أحمد، فإنه جوده وذكر فيه سبب تحديث عمر به، ولفظه [٢١/١] عن فروخ مولى عثمان أن عمر رضي الله عنه وهو يومئذ أمير المؤمنين خرج إلى المسجد فرأى طعاماً منشوراً فقال: ما هذا الطعام؟ فقالوا: طعام جلب إلينا، قال: يا الله فمفجأه على الناس المؤمنين فإنه قد

احتكر قال: ومن احتكره؟ قالوا: فروخ مولى عثمان وفلان مولى عمر، فأرسل إليهما فدعاهما، فقال: ما حملكما على احتكار طعام المسلمين؟ قالوا: يا أمير المؤمنين نشترى بأموالنا ونبيع، فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالافلاس أو بجذام»، فقال فروخ عند ذلك: يا أمير المؤمنين أعاهد الله وأعاهدك أن لا أعود في طعام أبداً، وأما مولى عمر فقال: إنما نشترى بأموالنا ونبيع، قال أبو يحيى: فلقد رأيت مولى عمر مجذوماً.

٦٤/٦ - ٨٣٣١/٣٢٢٧ - «مَنْ اخْتَكَرَ حَكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلَى بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِئٌ، وَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

(حم. ك) عن أبي هريرة

قال الشارح: قال البيهقي: حديث منكر.

وقال في الكبير: رواه الحاكم في البيع من حديث محمد بن هانئ عن إبراهيم بن إسحاق الغسيلي عن عبد الأعلى بن حماد النرسي عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وتعبه الذهبي بأن الغسيلي كان يسرق الحديث كذا ذكره في التلخيص، وقال في المذهب: حديث منكر تفرد به إبراهيم الغسيلي وكان يسرق الحديث.

قلت: فيه أمور، الأول: أنَّ البيهقي لم يقل عن الحديث إنه منكر ولا تكلم عليه أصلاً.

الثاني: أنه نفسه نقل ذلك في الكبير عن الذهبي في المذهب، ثم نسبه في الصغير إلى البيهقي.

الثالث: أنه تعرض لسند الحاكم [١٢/٢، رقم ٢١٦٦]، وسكت عن سند أحمد [٣٥١/٢]، مع أنَّ مجمع الزوائد من أعظم المراجع التي يعتمد عليه، وأكثر ما ينقله في الكلام على الأحاديث منها، وقد قال الحافظ الهيثمي فيه: ورواه أحمد وفيه أبو مسعر وهو ضعيف وقد وثق اهـ. ولكنه تعامى عن هذا وتغافل عنه حتى يظهر خطأ المصنف في رمزه للحديث بعلامة الحسن.

٨٣٣٢/٣٢٢٨ - «مَنْ اخْتَكَرَ طَعَاماً عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ يَوْماً وَتَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ».

ابن عساكر عن معاذ

قال الشارح: بإسناد واه.

وقال في الكبير: رواه ابن عساكر في «التاريخ» عن أبي القاسم السمرقندي عن محمد بن علي الأنماطي عن محمد الدهان عن محمد بن الحسن عن خلاد بن

محمد بن هانئ الأسدي عن أبيه عن عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي عن خفيف عن سعيد بن جبير عن معاذ بن جبل، ورواه الديلمي في مسند الفردوس عن علي، والخطيب في «التاريخ» عن أنس، وجعل ابن الجوزي أحاديث الاحتكار/ من ٦/٢٥ قيل الموضوع، وهو مدفوع كما بينه العراقي وابن حجر.

قلت: فيه أمور، الأول: أنه قال في الصغير عن الحديث: إنه واه، ولم يبين مستنده في ذلك لا فيه ولا في الكبير، فهو مما رمى به جزافاً بدون دليل.

الثاني: قوله: وجعل ابن الجوزي أحاديث الاحتكار من قيل الموضوع، يفيد أنه ذكر جميع ما ورد في الاحتكار، وليس كذلك، فإثماً أورد منها أربعة أحاديث [٢/٢٤٢]، وبقيت أحاديث أخرى لم يذكرها، منها ما هو في صحيح مسلم، ومنها ما هو صحيح أو حسن، وإن لم يكن مخرجاً في الصحيح.

الثالث: قوله: وهو مدفوع كما بينه العراقي وابن حجر، يوهم أنهما تعقباها على جميع ما ذكره من أحاديث الاحتكار، والواقع أنهما تعقباها على الحديث الذي أخرجه أحمد في ذلك، وهو موضوع تأليفهما في «الذب عن مسند أحمد»، أما الأحاديث الباقية فتعقبه عليها المؤلف الذي من كتابه ينقل الشارح، وفيه رأي كلام العراقي وابن حجر، ومنه استفاد كل ما ذكره من الأسانيد، وغير ذلك فإن ابن الجوزي [٢/٤٣] أورد حديث أنس من عند الخطيب بلفظ [٨/٣٨٢]: «من حبس طعاماً أربعين يوماً، ثم أخرجه فطحنه وخبزه وتصدق به لم يقبله الله منه»، ثم أعله بدینار وقال: روى عنه أشياء موضوعة، فتعقبه المؤلف بأنه ورد من حديث معاذ، ثم ذكره من عند ابن عساكر بالسند الذي نقله الشارح وحرفه ثم قال: وورد أيضاً من حديث علي أخرجه الديلمي ثم ذكر سنده ومثله «من احتكر طعاماً أربعين يوماً على المسلمين، ثم تصدق به لم يكن له كفارة» فما علم الشارح شيئاً إلا من طريق المصنف، ولا استفاد إلا من علمه وكتبه، ثم هو معه كما ترى.

٨٣٣٣/٣٢٢٩ - «مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

(ق. د. هـ) عن عائشة

قال الشارح: ما جرى عليه المؤلف من جعل/ ذلك في المتفق عليه، تبع فيه ٦/٦٦ العمدة، وتعقبه الزركشي بأن النووي في أربعينه عزاه لمسلم خاصة، وصرح عبد الحق في جمعه بين الصحيحين، بأن البخاري لم يخرج، لكن فيه من أثناء حديث معلقاً «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

قلت: كل ما سويته الأحاديث لا أزالها في صحيحه في

كتاب «الصلح»، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود [٢٤١/٣]، رقم [٢٦٩٧]:

حدثنا يعقوب ثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن القاسم بن محمد عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». فهو رد.

رواه عبد الله بن جعفر المخرمي وعبد الواحد بن أبي عون عن سعد بن إبراهيم، وبهذا سقط جميع ما هذى به الشارح.

٨٣٣٧/٣٢٣٠ - «مَنْ أَحْسَنَ الصَّلَاةَ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَسَاءَهَا فَتِلْكَ اسْتِهَانَةٌ اسْتِهَانٌ بِهَا رَبُّهُ».

(عب. ع. هب) عن ابن مسعود

قلت: قال أبو يعلى [٥٤/٩]، رقم [٥١١٧]:

ثنا محمد بن إبراهيم بن أبي بكر المقدمي ثنا محمد بن دينار (ح).

وقال البيهقي في السنن [٢٩٠/٢]:

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة (ح).

وقال القضاعي في «مسند الشهاب» [٣٠٤/١]، رقم [٥٠٥]:

٦٧/٦ أخبرنا/ أبو محمد عبد الرحمن بن عمر الصفار ثنا أبو الحسين أحمد بن عبد الله بن علي بن إسحاق الناقد ثنا أحمد بن محمد الحاطبي ثنا إبراهيم بن مهدي ثنا علي بن مسهر (ح).

وقال ابن النقوم في «فوائده»:

أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن موسى بن الصلت ثنا إبراهيم بن عبد الصمد بن موسى الهادي ثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثنا عبد الله بن الوليد ثنا شفيق كلهم عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود به، وإبراهيم الهجري تكلم فيه بدون حجة وأحاديثه مستقيمة كما قال ابن عدي، ولهذا حسنه الحافظ المنذري حيث صدره بـ «عن»، قال: ورواه من هذا الطريق ابن جرير الطبري مرفوعاً أيضاً، وموقوفاً على ابن مسعود، وهو أشبه.

٨٣٣٩/٣٢٣١ - «مَنْ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، وَمَنْ أَضْلَحَ سَرِيرَتَهُ أَضْلَحَ اللَّهُ عِلَاقَتَهُ».

(ك) في تاريخه عن ابن عمرو

قلت: ورواه الدولابي في الكنى والأسماء [٧٧/٢] من وجه آخر فقال:

حدثنا يحيى بن عثمان ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني حكيم بن عبد الرحمن الأنصاري البصري أبو غسان أنه سمع الحسن بن أبي الربيع يقول: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «من عمل لآخرته كفاه الله دنياه، ومن أحسن فيما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس، ومن أحسن سريره أحسن الله علانيته».

٨٣٤٢/٣٢٣٢ - «مَنْ أَحْيَا اللَّيَالِيَ الْأَرْبَعَ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ: لَيْلَةُ التَّزْوِيَةِ، وَلَيْلَةُ عَرَفَةَ، وَلَيْلَةُ النَّحْرِ، وَلَيْلَةُ الْفِطْرِ».

ابن عساكر عن معاذ

قلت: وأخرجه أيضاً الكنجروذي، قال:

أخبرنا أبو سعيد محمد بن بشير أخبرنا أبو ليلى محمد بن إدريس ثنا سويد بن سعيد ثنا عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن وهب بن منبه عن معاذ بن جبل/ به ٦٨/٦ مثله، وعبد الرحيم بن زيد العمي، متروك.

٨٣٤٤/٣٢٣٣ - «مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِزْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ».

(حم. د. ت) والضياء عن سعيد بن زيد

قال في الكبير: وكذا النسائي في الإحياء، خلافاً لما يوهمه صنيع المصنف من تفرد ذينك به من بين الستة.

قلت: كذب الشارح، فإن النسائي لم يخرج في المجتبى وهو السنن الصغرى المعدود من الكتب الستة أصلاً، وإن أخرجه ففي الكبرى، وهي خارجة عن الكتب الستة، والشارح يعلم هذا.

ثم إن الحديث رواه عروة بن الزبير على أوجه، فمرة قال: عن سعيد بن زيد كما هنا، وهو من رواية عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد، قال البزار بعد أن رواه من هذا الوجه أيضاً: لا نعلم أحداً قال: عن هشام بن عروة عن أبيه إلا عبد الوهاب.

ورواه أبو يوسف في الخراج، وأبو يعلى [٩٥٧/٢، ١٨٠٥/٣، ٢١٩٥/٤] من طريق أبي أويس، وابن الأعرابي من طريق ابن الأجلح، ثلاثهم عن هشام بن عروة عن أبيه فقال: عن عائشة عن النبي ﷺ، وتابعه الزهري عن عروة على هذا القول أيضاً، أخرجه أبو داود الطيالسي [٢٠٣، ٢٠٤، رقم ١٤٤٠] عن زمعة عن الزهري به.

ورواه الدارقطني

داود الطيالسي،

وقال أبو حاتم في العلل [١/٤٧٤، رقم ١٤٢٢]: إنه منكر، إنما نرويه من غير حديث الزهري عن عروة مرسلًا، كذا قال: وهو مردود عليه.

ورواه الطبراني في «الأوسط» [١/١٩٠، رقم ٦٠١] من طريق مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، ورواه فيه أيضاً [٧/٢٠٠، رقم ٧٢٦٧] من طريق ابن أبي مليكة عن عروة بن الزبير فقال: عن عبد الملك بن مروان عن أبيه^(١).

ورواه جماعة عن عروة مرسلًا، منهم ابنه هشام ويحيى بن أبي مليكة أيضاً، ٦٩/٦ فرواية هشام رواها عنه مالك وسفيان بن عيينة وقيس بن الربيع ويزيد بن عبد العزيز/وعبد الله بن إدريس، ورواية يحيى بن هشام رواها عنه ابن إسحاق، ورواية ابن أبي مليكة رواها عنه نافع بن عمر، وقد ذكرت الأسانيد إليهم في «وشي الإهاب» وغيره، ثم إنَّ في الباب عن جماعة منهم جابر وفضالة بن عبيد وسمرة وعمرو بن عوف وعبادة بن الصامت وابن عمر وأبو أسيد، وذكر طرق الجميع يطول، إلا أنني أذكر حديث ابن عمر لقربته.

قال الحاكم في تاريخ نيسابور في ترجمة الحسن بن محمد بن نصر: قدم نيسابور سنة ٣٣٧، وكان يحدث عن الكديمي وأقرانه بعجائب فمنها:

حدثنا محمد بن يونس ثنا الأصمعي قال: كنت عند أمير المؤمنين الرشيد إذ دخل عليه الفضل بن الربيع فقال: حسبك يا أمير المؤمنين بلطفية، قال: وما هي؟ قال: عندي جارتان؟ إحداهما مكية، والأخرى مدنية جلستا تغمزاني فهيجته عليّ، فقامت المكية فجلست عليه، فقالت المدنية ما أنصفتني: حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه «من أحيا أرضاً ميتة فهي له»، فقالت المكية: فإنَّ ابن عيينة حدثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر رفعه «ليس الصيد لمن أثاره، وإنما الصيد لمن اصطاده»، قال الحافظ في اللسان، وهذا لا يحتمله الكديمي، وإن كان ضعيفاً.

قلت: وقد وردت من طريق آخر من غير رواية هذا، والحديثان فيها بسندين آخرين، قال أبو الفرج الأصبهاني [في] «الأغاني»:

روى أحمد بن أبي طاهر عن إسحاق يعني الموصلي، قال: وجه الرشيد إلى ذات الخال ليلة، وقد مضى شطر الليل، فحضرت فأخرج إليه جارية، كأنها المهابة، فأجلسها في حجره، ثم قال: غني فغنته، فاستحسنه وشرب عليه، ثم استؤذن

(١) رواه من طريق عروة، عن عائشة، وليس فيه ذكر لعبد الملك بن مروان، عن أبيه. وانظر مجمع البحرين (٤/١١٠، رقم ٢١٧٨، ٢١٧٩).

للفضل بن الربيع، فأذن له، فلما دخل قال: ما وراءك في هذا الوقت؟ قال: كل خير يا أمير المؤمنين، ولكن جرى لي الساعة سبب لم يجز لي كتمانها قال: وما ذاك؟ قال: أخرج لي في هذا الوقت ثلاث جوار لي مكية/ ومدنية وعراقية، فقبضت ٧٠/٦ المدنية على ذكري فلما أنعظ وثبت المكية، فقعدت عليه، فقالت لها المدنية: ما هذا التعدي؟، ألم تعلمي أنّ مالكاً حدثنا عن الزهري عن عبد الله بن طاهر عن سعيد بن زيد أنّ النبي ﷺ قال: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له؟» فقالت الأخرى: أو لم تعلمي أنّ سفيان حدثنا عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنّ النبي ﷺ قال: «الصيد لمن صاده، لا لمن أثاره؟» فدفعتهما العراقية عنه ووثبت عليه وقالت: هذا لي وفي يدي حتى تصطلحا، فضحك الرشيد وأمر بحملهن إليه، ففعل وحظين عنده، وفيهم يقول:

ملك الثلاث الأنسات عناني وحللت من قلبي بكل مكان

ولما ذكر صاحب الهداية حديث: «الصيد لمن أخذه»، قال الحافظ في «الدراية»: لم أجد له أصلاً، وأما ما ذكره ابن حمدون في «التذكرة الأدبية» له أنّ إسحاق الموصلي قال: دخل الفضل بن الربيع على الرشيد، فذكر قصة فيها أنّ بعض جواريه قالت، فذكر الحديثين، فالحديث الأول لا أصل له بهذا الإسناد ولا بغيره، وأما الثاني: فقد تقدّم من وجه آخر عن سعيد بن زيد وغيره، والحكاية مصنوعة اهـ.

٨٣٤٦/٣٢٣٤ - «مَنْ أَحْيَا سَتِّي فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ».

السجزي عن أنس

قال في الكبير: وفيه خالد بن أنس، قال في «الميزان»: لا يعرف، وحديثه منكر جداً، ثم ساق هذا الخبر وأعاده في محل آخر وقال: خالد بن أنس لا يعرف حاله وحديثه منكر جداً، ثم ساق هذا بحروفه ثم قال: رواه بقية عن عاصم بن سعيد، وهو مجهول عنه... إلخ.

قلت: الذهبي لم يكرر ذكره في الميزان بل ذكره مرة واحدة، وإتاما الحافظ استدرك عليه عاصم بن سعيد، وقال: روى عن خالد بن أنس، من شيوخ بقية، قال العقيلي في ترجمة شيخه: مجهول بالنقل، / وقال الأزدي: عاصم بن سعيد المازني ٧١/٦ الشامي: غير حجة، وهو مجهول اهـ.

قلت: والحديث أخرجه أيضاً ابن شاهين في «الترغيب» قال [ص ٤٠٦، رقم

: [٥٢٧]

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا داود بن رشيد ثنا بقية بن الوليد عن

عاصم بن سعيد حدثني ابن لأنس بن مالك عن أنس به مثله، هكذا قال: ابن لأنس، ولم يصرح باسمه.

٨٣٤٧/٣٢٣٥ - «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ».

(حب) عن جابر

قال في الكبير: وزاد أحمد في روايته: «وعليه لعنة الله وغضبه إلى يوم القيامة، لا يُقبل منه صرف ولا عدل» اهـ بنصه.

ثم قال: وهذا الحديث رواه الطبراني في «الكبير» وزاد على ذلك بسند حسن ولفظه: «من أخاف أهل المدينة أخافه الله يوم القيامة، ولعنه الله وغضب عليه، ولم يقبل منه صرفاً ولا عدلاً»، ثم قال بعد رمز ابن حبان عن جابر وسعيد أن أميراً من أمراء الفتنة قدم المدينة؛ وكان ذهب بصر جابر، فقبل لجابر: لو تنحيت عنه، فخرج يمشي بين ابنيه فنكب، فقال: تعس من أخاف رسول الله ﷺ فقال ابنه كيف وقد مات؟! قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول» فذكره.

قال السهودي: بسر بن أرطاة أرسله معاوية بعد تحكيم الحكمين في جيش إلى المدينة فعات فأفسد.

قلت: يأتي الكلام عليه في الذي بعده.

٨٣٤٨/٣٢٣٦ - «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيْ».

(حم) عن جابر

قال الشارح: ورجاله رجال الصحيح.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: فيه محمد بن حفص الرصافي، ضعيف اهـ.

قلت: لقد أتى الشارح في الكلام على هذين الحديثين بتخاليف كثيرة، الأول: قوله: وزاد أحمد في روايته «وعليه لعنة الله وغضبه»... إلخ، فإن أحمد لم يخرج هذا الحديث، وإنما خرج الحديث الذي بعده بلفظ [٣/٣٥٤، ٣٩٣]: «فقد أخاف ٧٢/٦ ما بين جنبتي»، فقلوه: / انتهى بنصه^(١)، كذب.

الثاني: قوله: وهذا الحديث رواه الطبراني في الكبير، وزاد على ذلك بسند حسن... إلخ، تكرار من جهة وتناقض من جهة، لأنه قدم عزوه لأحمد، ثم أعاد عزوه للطبراني بذلك اللفظ.

(١) يعني الحديث السابق، وقد أخرجه أحمد في مسنده (٥٦،٥٥/٤) من حديث السائب بن خلاد، وروى فيه الزيادة التي ذكرها المناوي بتمامها.

الثالث: أنَّ الطبراني خرجه بنحو هذا اللفظ [١٤٤/٧، رقم ٦٦٣٧] من حديث السائب بن خلاد لا من حديث جابر بن عبد الله فهما حديثان، فكان يجب عليه ذكر صحابي الحديث رفعاً لإيهام أنَّه حديث واحد من رواية جابر بن عبد الله^(١).

الرابع: أنَّ الحديث رواه الطبراني في الكبير من جهتين في أحدهما: موسى بن عبيدة الربذي [١٤٤/٧، رقم ٦٦٣٧] وهو ضعيف، وفي الآخر [١٤٤/٧، رقم ٦٦٣٦]^(٢) من لم يعرفه الحافظ الهيثمي، والشارح زعم أنَّ سنده حسن.

الخامس: أنَّ الحديث قد ورد بذلك اللفظ من حديث جابر، لكن عند الطبراني قال الدولابي في الكنى [١٣٢/١]:

حدثنا أبو عمران موسى بن سهل حدثني محمد بن عبيد الله أبو ثابت حدثني محمد بن صالح بن قيس بن الأزرق عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن العامري عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من أخاف أهل المدينة فعليه لعنة الله وغضبه، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً».

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» مختصراً فقال [١١٧/١)، (١٨٦/٣): قال محمد بن عبد الله: حدثنا محمد بن صالح، فذكره بنفس السند وقال في المتن: «من أخاف أهل المدينة فعليه لعنة الله».

السادس: قوله عقب الحديث الأول: سببه أنَّ أميراً من أمراء الفتنة قدم المدينة... إلخ، هو سبب ورود الحديث الثاني: الذي خرجه أحمد بلفظ: «فقد أخاف ما بين جنبي»، لا الحديث الأول.

قال أحمد [٣٥٤/٣]:

حدثنا علي بن عياش ثنا محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله أنَّ أميراً من أمراء الفتنة قدم المدينة، وكان قد ذهب بصبر جابر، فقبل لجابر: لو تنحيت عنه، فخرج يمشي بين ابنيه فنكب، فقال: تعس من/ أخاف ٧٣/٦ رسول الله ﷺ فقال ابنه أو أحدهما: يا أبت، وكيف أخاف رسول الله ﷺ وقد مات؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبي».

(١) لم يذكر المناوي صحابي الحديث، لأن رواية أحمد والطبراني من حديث السائب بن خلاد، فهما حديث واحد.

(٢) رواه بلفظ: «اللهم من

السابع: أنه قال عن الحديث الثاني في المتن الذي هو هذا: رجاله رجال الصحيح، وقال في الكبير: قال الهيثمي: فيه محمد بن حفص الرصافي ضعيف، والحافظ الهيثمي لم يقل ذلك، بل قال: رجاله رجال الصحيح، وقد رأيت سنده وأنه ليس فيه هذا الاسم، وإنما هو علي بن عياش عن محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن جابر، فكيف يتصور أن يذكر الهيثمي عن السند من ليس فيه؟!

٨٣٥٠/٣٢٣٧ - «مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ فَهُوَ خَيْرٌ».

(ك. هب) عن عائشة

قلت: هو بالحاء المهملة والباء الموحدة أي من حفظ السبع كان معدوداً من الأخبار العلماء، وهكذا بالحاء المهملة في مسند أحمد وغيره من الأصول الصحيحة المعتمدة، وحرفه الشارح بالحاء المعجمة والياء التحتانية، وقال في الشرح: أي فذلك خير كبير يعني به كثرة الثواب عند الله، وزاد في الكبير كلمة له بسجل التصحيح، بل أدرجه في متن الحديث، فقال: «من أخذ السبع فهو خير له»، ثم سكنت عنه في الشرحين، مع أنّ الهيثمي وهو من أهم مراجعه قال: رواه أحمد والبزار، ورجال البزار رجال الصحيح، غير حبيب بن هند الأسلمي وهو ثقة، ورواه بإسناد آخر رجاله رجال الصحيح، ورواه بإسناد آخر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال مثله، ولكن سقط من الإسناد رجل اهـ.

قلت: كذا وقع فيه، ورجال البزار رجال الصحيح... إلخ، وهو سبق قلم من المؤلف، أو وقع حذف في قوله: ورواه بإسناد آخر... إلخ، وصوابه ورواه أحمد بإسناد آخر... إلخ، فإنّ الذي رواه بالإسنادين، والثالث من حديث أبي هريرة هو ٧٤/٦ أحمد، إلا أنّ كلاً من سنديه إلى عائشة/ من رواية حبيب بن هند، وهو وإن كان ثقة إلاّ أنّه ليس من رجال الصحيح.

قال أحمد [٨٢/٦]: حدثنا أبو سعيد ثنا سليمان بن بلال ثنا عمرو بن أبي عمرو عن حبيب بن هند عن عروة عن عائشة أنّ رسول الله ﷺ قال: «من أخذ السبع الأول من القرآن فهو حبر».

وقال أيضاً [٧٣/٦]: ثنا سليمان بن داود أخبرنا حسين قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر أخبرني عمرو عن حبيب بن هند الأسلمي عن عروة عن عائشة به، ثم قال: حدثنا حسين ثنا ابن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله، قال عبد الله بن أحمد: وهذا أرى أنّ فيه عن أبيه عن الأعرج، ولكن كذا كان في الكتاب فلا أدري أغفله أبي أو كذا هو مرسل؟

ورواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» قال:

حدثنا إسماعيل بن جعفر به، ولفظه: «من أخذ السبع فهو حبر»، قال ابن كثير في «التفسير» [٥٥/١]: وهذا غريب، وحبيب بن هند بن أسماء بن هند بن حارثة الأسلمي روى عنه عمرو بن أبي عمرو وعبد الله بن أبي بكرة، وذكره أبو حاتم الرازي ولم يذكر فيه جرحاً.

قلت: قد ذكره ابن حبان في الثقات وصحح حديثه الحاكم، وأقره الذهبي فهو توثيق له أيضاً.

ثم قال ابن كثير: وقد رواه أحمد عن سليمان بن داود وحسين كلاهما عن إسماعيل بن جعفر به.

قلت: الذي في مسند أحمد [٧٣/٦]: حدثنا سليمان بن داود أخبرنا حسين، كما قدمته.

وقال الحاكم [٥٦٤/١]، رقم ٢٠٧٠: أخبرني إبراهيم بن عصفه بن إبراهيم ثنا أبي ثنا يحيى بن يحيى أنبأنا إسماعيل بن جعفر به، ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقال الطحاوي في «مشكل الآثار» [٤٠٧/٣]، رقم ١٣٧٧:

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا أسد بن موسى ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو به، ثم قال [٤٠٨/٣]، رقم ١٣٧٨:

حدثنا يوسف بن يزيد ثنا حجاج بن إبراهيم الأزرق ثنا إسماعيل بن جعفر به.

تنبيه: اتفقت الأصول المطبوعة على تصحيف هذا الحديث، كما فعل الشارح، بإبدال كلمة «حبر» بالحاء المهملة والباء الموحدة بكلمة «خير»/ بالحاء ٧٥/٦ المعجمة والياء التحتانية، إلا مسند أحمد في موضعين منه (٧٣/٦) و(٨٢/٦) منه، وإلا تفسير ابن كثير في أول سورة البقرة، فالحديث فيهما على الصواب.

٨٣٥٣/٣٢٣٨ - «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئاً ظُلْماً جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ ثَرَابَهَا إِلَى الْمَخْشَرِ».

(حم. طب) عن يعلى بن مرة

قال الشارح: وإسناده حسن.

وقال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق.

قلت: الحافظ الهيثمي لم يقل في هذه الرواية إن فيها جابراً الجعفي، ولا قال: إنه في رواية أحمد. Made searchable using ScribeTools.com قال: رواه أحمد

والطبراني في الكبير، وليعلی عند الطبراني أيضاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ظلم من الأرض شبراً كلف أن يحمله حتى يبلغ الماء، ثم يحمله إلى المحشر»، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف، وقد وثق اهـ.

فذكر أنّ جابراً الجعفي في الرواية الثانية لا في الأولى، واسمع سند أحمد الذي يرفع عنك الإشكال قال [١٧٢/٤]:

حدثنا إسماعيل بن محمد - وهو أبو إبراهيم المعقب - ثنا مروان يعني الفزاري ثنا أبو يعفور عن أبي ثابت قال: سمعت يعلى بن مرة الثقفي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخذ أرضاً بغير حقها كلف أن يحمل ترابها إلى المحشر».

وقال أيضاً [١٧٣/٤]: حدثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا أبو يعفور به.

وقال أيضاً [١٧٣/٤]^(١):

حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ثنا حسين بن علي عن زائدة عن الربيع بن عبد الله عن أيمن بن نابل^(٢) - هو أبو ثابت - عن يعلى بن مرة به، ولفظه: «أما رجل ظلم شبراً من الأرض كلفه الله عز وجل أن يحفره حتى يبلغ آخر سبع أرضين، ثم يطوقه إلى يوم القيامة حتى يقضي بين الناس»، فأنت ترى كل ما ذكره أحمد من طرق الحديث، وألفاظه ليس في واحد منها جابر الجعفي.

وهكذا رواه جماعة أيضاً قال/الدولابي في «الكنى» [٥٤/١]:

ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد ثنا مروان بن معاوية ثنا أبو يعفور بلفظه السابق عند أحمد.

وقال أيضاً [١٣٣/١]: أخبرني أحمد بن شعيب قال أبو ثابت أيمن:

روى زيد بن أبي أنيسة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن أبي ثابت أيمن عن يعلى بن مرة الثقفي به نحوه.

وقد وصله ابن منده في الصحابة، فقال:

أخبرنا محمد بن أيوب بن حبيب وخيثمة بن سليمان قالا: حدثنا هلال بن العلاء ثنا أبي وعبد الله بن جعفر قالا: حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة به، إلا أنه وقع فيه عن أبي ثابت أيمن بن يعلى الثقفي سمعت رسول الله ﷺ

(١) لطيفة: هذا الحديث سمعه عبد الله بن أحمد أيضاً من شيخ والده عبد الله بن محمد بن أبي شيبة.

(٢) كذا في الأصل وفي المسند، وقد نبه المصنف على تحريفه من «ابن ثابت» في آخر الحديث ويؤيد ذلك أنهم لم يذكروا في ترجمة ابن نابل أنه روى عن يعلى بن مرة ولا ذكروا في الرواة عنه الربيع بن عبد الله، وانظر ترجمتهما في التهذيب.

فجعل أبا ثابت صحابياً.

قال ابن منده: وهكذا رواه عمرو بن زرارة عن عبيد الله بن عمرو، ورواه جماعة عن عبيد الله بن عمرو فأسقطوا الشعبي، ورواه علي بن معبد عن عبيد الله بن عمرو، فقال: عن أبي ثابت عن يعلى بن مرة الثقفي وهكذا رواه غير واحد عن أبي يعفور عن أبي ثابت عن يعلى، وهو الصواب اهـ.

ورواه ابن حبان في صحيحه [٥٦٨/١١، رقم ٥١٦٤] من طريق الربيع بن عبد الله عن أيمن عن يعلى بن مرة به نحو رواية أحمد السابقة من هذا الطريق أيضاً، لكن أحمد سمي والد أيمن نابلاً، فقال عن أيمن بن نابل كما سبق، وهو وهم أو سبق قلم منه أو من أحد الرواة، والله أعلم.

٨٣٥٥/٣٢٣٩ - «مَنْ أَخَذَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ قَوْساً قُلْدَهُ اللَّهُ مَكَائِهَا قَوْساً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(حل. حق) عن أبي الدرداء

قال في الكبير: ثم قال - أعني البيهقي -: ضعيف، وقال الدارمي: قال دحيم لا أصل له، قال الذهبي: وإسناده قوي مع نكارتة.

قلت: عزو هذا الحديث لأبي نعيم في «الحلية» وهم، فإنه لم يخرج فيه، إنما أخرج حديث أبي هريرة الآتي بعده [١٤٢/٧]، وحديث ابن عباس مرفوعاً [٤/٢٠] «من أخذ على القرآن أجراً فقد تعجل حسناته في الدنيا، والقرآن يخاصمه يوم القيامة»، وقال: غريب من حديث طاوس، لم يروه عنه إلا أبو عبيد الشامي وهو مجهول، وفي حديثه نكارة.

/ أما البيهقي فأخرجه [١٢٦/٦] بعد حديث عبادة بن الصامت وأبي بن ٧٧/٦ كعب، ثم قال: وروي من وجه آخر ضعيف عن أبي الدرداء ثم أسنده، ثم قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا أبو الحسن الطرائفي قال: وفيما أجاز لنا عثمان بن سعيد الدارمي عن دحيم قال: حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ: «من تقلد قوساً على تعليم القرآن» ليس له أصل، ولما ذكر الذهبي في المذهب هذا قال: إسناده قوي مع نكارتة، وعبد الرحمن - يعني ابن يحيى بن إسماعيل أحد رواة قال أبو حاتم: ما لحديثه بأس اهـ.

قلت: وهذا من الغريب أن يعترف الذهبي بأن سنده قوي، ثم يقول عن الحديث: إنه منكر بدون حجة، وكذلك دحيم والبيهقي، ولذلك قال ابن التركماني في «الجواهر النقي» أخرجه البيهقي هنا بسند جيد، فلا أدري ما وجه ضعفه، وكونه لا أصل له اهـ.

قلت: والظاهر عندي أن وجهه في نظرهم معارضته للحديث الصحيح «إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله»، ولا يلزم من ذلك أن يكون هذا منكراً أو لا أصل له، بل طرق الجمع موجودة أقربها أن حديث الباب منسوخ، لأنه كان في أول الأمر في حالة احتياج الناس إلى تعليم القرآن لتبليغ الدعوة والإسلام، مع فقر الصحابة والمسلمين وشدة حاجتهم، فلما انتشر الإسلام واشتهر القرآن ورسخ الإيمان رفع ذلك الحكم بحديث: «إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ كتاب الله»، ثم إن حديث الباب ورد عن عبادة بن الصامت بلفظه، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» [٤٤٤/١] في ترجمة الأسود بن ثعلبة.

٨٣٥٦/٣٢٤٠ - «مَنْ أَخَذَ عَلَى الْقُرْآنِ أَجْرًا فَذَلِكَ حَظُّهُ مِنَ الْقُرْآنِ».

(حل) عن أبي هريرة

قال في الكبير: وفيه إسحاق بن العنبر، قال الذهبي: كذاب، فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب.

قلت: نعم هذا حق، والذهبي لم يقل كذاب من قبله بل نقل ذلك عن الأزدي.

٨٣٥٨/٣٢٤١ - «مَنْ أَخْرَجَ أَدَى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

(هـ) عن أبي سعيد

٧٨/٦

قال في الكبير: وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون، قال في الكاشف: ضعفه أبو داود.

قلت: ليس كل من تكلم فيه يضعف به الحديث، وقد تكلم الحافظ البوصيري في زوائد ابن ماجه (١/٢٥٠، رقم ٧٥٧) على هذا الحديث فلم يضعفه بعبد الرحمن بل قال: فيه انقطاع ولين، فإن مسلم بن يسار وهو ابن أبي مريم لم يسمع من أبي سعيد، ومحمد بن صالح فيه لين اهـ.

قلت: وقوله: إن مسلم بن أبي مريم لم يسمع من أبي سعيد غريب، أما محمد [بن] صالح فقد قال أبو حاتم: شيخ، واضطرب فيه ابن حبان فذكره في الثقات [٤٤٨/٧] وفي الضعفاء [٢٦٠/٢] وقال: يروي المناكير عن المشاهير روى عنه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، روى عن مسلم بن أبي مريم عن أبي سعيد فذكر حديث الباب ولم يسنده على عادته، والمقصود أن علة الحديث هو محمد بن صالح لا عبد الرحمن كما قال الشارح البعيد عن الفن.

٨٣٥٩/٣٢٤٢ - «مَنْ أَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا يُؤْذِيهِمْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهِ

حَسَنَةً، وَمَنْ كَتَبَ لَهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً أَدْخَلَهُ بِهَا الْجَنَّةَ.

(طس) عن أبي الدرداء

قال الشارح: ورجاله ثقات.

وقال في الكبير: اعلم أنَّ تخريج المصنف غير محرر، فإنَّ الطبراني رواه في «الأوسط» عن أبي الدرداء بغير اللفظ المذكور، ورواه في الكبير عن معاذ بغير لفظه أيضاً، وليس ما عزاه المصنف موافقاً لواحد منهما، فأما لفظ رواية أبي داود فنصه: «من أخرج من طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له مائة حسنة» ولم يزد، قال الهيثمي: وفيه أبو بكر بن أبي مريم ضعيف، ولفظ رواية معاذ: «من رفع حجراً كتب له حسنة، ومن كان له حسنة دخل الجنة»، قال الهيثمي: ورجاله ثقات.

قلت: / اسمع نص ما في مجمع الزوائد وذلك في كتاب الزكاة منه (ص ١٣٥/٦ ٧٩ من الجزء الثالث)، وعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ «قال: من أخرج من طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له به حسنة، ومن كتب له حسنة أدخله بها الجنة».

رواه الطبراني في «الأوسط» [٤١/١، رقم ٣٢] وهذا هو لفظ المصنف بحروفه، ثم قال في «مجمع الزوائد»: ولفظه - يعني الطبراني في الكبير -: عن النبي ﷺ قال: «من أخرج من طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له به مائة حسنة»، ولم يزد اهـ.

فانظر إلى هذا وتعجب، ثم إنَّه نقل في الكبير أنَّ في سند حديث أبي الدرداء أبا بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، ورجع في الصغير إلى الخطأ فكتب عليه ورجاله ثقات، مع أنَّ ذلك إنما هو في حديث معاذ كما نقله في الكبير.

٨٣٦٠/م ٣٢٤٢ - «مَنْ أَخْطَأَ خَطِيئَةً أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا ثُمَّ نَدِمَ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ».

(طب. هب) عن ابن مسعود

قال في الكبير: رمز لحسنه وفيه الحسن بن صالح، قال الذهبي: ضعفه ابن حبان، وأبو سعد البقال أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: مختلف فيه.

قلت: الحديث له عن ابن مسعود طرق كثيرة بألفاظ مختلفة، وله مع ذلك شواهد من رواية جماعة من الصحابة، وسيأتي بعضها في حديث «الندم توبة».

٨٣٦١/٣٢٤٣ - «من أخلص لله أربعين يوماً ظهرت يتابع الحكمة من قلبه على

لسانه».

(حل) عن أبي أيوب

قال في الكبير: وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: فيه يزيد بن أبي يزيد عبد الرحمن الذي

مجهول، ومكحول لم يصح سماعه من أبي أيوب اهـ. وتعقبه المؤلف بأن الحافظ العراقي اقتصر في تخريج الإحياء على تضعيفه، وهو تعقب لا يضمن ولا يغني من جوع.

قلت: اسمع تعقب المصنف بنصه:

قلت: اقتصر العراقي في تخريج الإحياء على تضعيف الحديث، وله طريق عن مكحول مرسل ليس فيه محمد بن إسماعيل ولا يزيد.

قال أبو نعيم [٧٠/١٠]:

حدثنا محمد بن محمد^(١) الجرجاني ثنا الحسن بن علوية ثنا يحيى بن معاذ ثنا علي بن محمد الطنافسي عن أبي معاوية عن حجاج عن مكحول قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يخلص العبادة لله أربعين يوماً إلا أظهرت... إلخ».

وقال ابن أبي شيبة في «المصنف» [٢٣١/١٣، رقم ١٦١٩١]:

ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن مكحول قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ما أخلص عبد أربعين صباحاً إلا أظهرت ينايع الحكمة من قلبه على لسانه».

وله شاهد أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «ذم الدنيا» عن صفوان بن سليم مرسلًا «من زهد في الدنيا أدخل الله الحكمة في قلبه».

وقال أبو نعيم [١٩١/٣]:

حدثنا محمد بن عمر بن سلم ثنا القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي رفعه «من أخرجه^(٢) الله من ذل المعاصي إلى عز التقوى أغناه الله بلا مال وأعزه بلا عشيرة وأمنه بلا متعة، ومن لم يستح من طلب المعيشة تم الله ماله ونعم عياله، ومن زهد في الدنيا ثبت الله الحكمة في قلبه وأنطق بها لسانه وبصره داءها وعيوبها، وأخرجه الله عز وجل سالماً إلى دار السلام».

وقال الديلمي [٣٦٠/٤، رقم ٦٥٨٠]:

أنبأنا أحمد بن نصر أنبأنا طاهر بن ماهلة أنبأنا صالح بن أحمد إجازة ذكر عبد الرحمن بن الحسن وجدت في كتاب جدي أحمد بن محمد بن عبيد ثنا أبي ثنا

(١) في الحلية (٧٠/١٠): حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد الجرجاني....

(٢) في المطبوع: «من نقله».

بشير بن زاذان ثنا عمر بن صحيح [عن يحيى بن سعيد] عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر رفعه «ما زهد عبد في الدنيا إلا ثبت الله الحكمة في قلبه وأنطق بها لسانه، وبصره عيب/ الدنيا داءها ودواءها، وأخرجه منها سالماً إلى دار السلام» اهـ. ٨١/٦

هذا كله تعقب المصنف، فانظر إليه وإلى ما افتراه الشارح وتعجب، ومما لم يذكره الحافظ المصنف من طرقه وشواهد ما أخرجه الإمام زيد في مسنده عن أبيه عن جده عن علي - عليه السلام - قال: «من أخلص لله أربعين صباحاً يأكل الحلال، صائماً نهاره، قائماً ليله أجرى الله سبحانه ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه».

وقال ابن قتيبة في «عيون الأخبار»:

حدثني شيخ لنا عن أبي معاوية عن حجاج عن مكحول قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يخلص العبادة لله أربعين إلا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه».

وقال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٣٥٣/٢]:

حدثنا أبي حدثنا أحمد بن جعفر بن هانيء ثنا أبو محمد يعقوب بن يوسف بن معدان ثنا أبو عبيدة السري بن يحيى بن السري ثنا شعيب بن إبراهيم التيمي ثنا سيف بن عمر الأسدي عن سهل بن يوسف عن أبيه عن عبيد بن صخر بن لوزان السلمي الأنصاري، وكان فيمن بعثه النبي ﷺ مع عماله إلى اليمن، «أن النبي ﷺ أوصى معاذ بن جبل حين بعثه، وقال له: تواضع يرفعك الله، واستدق الدنيا يلقنك الحكمة، فإنه من تواضع لله واستدق الدنيا أظهر الله الحكمة من قلبه على لسانه، واحذر الهوى فإنه قائد الأشقياء إلى النار».

ومنها حديث أبي موسى وحديث ابن عباس اللذين ذكرهما ابن الجوزي أيضاً [١٤٤/٣].

فأما حديث أبي موسى فلفظه مرفوعاً «من زهد في الدنيا أربعين يوماً، وأخلص فيها العبادة، أجرى الله على لسانه ينابيع الحكمة من قلبه». أخرجه ابن عدي، وقال: إنه منكر، وفيه عبد الملك بن مهران الرفاعي، مجهول.

وأما حديث ابن عباس فلفظه مرفوعاً «من أخلص لله أربعين صباحاً ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه» أخرجه ابن الجوزي، وفيه سوار بن مصعب، وهو متروك، ولكن مع كثرة طرقه/ وشواهد المذكورة لا يتهى الحكم عليه بالوضع، لا ٨٢/٦ يبعد الحكم بحسنه، الصحيح، فلم يبق

فيها إلا الإرسال وقد تعضد بوصله من طرق أخرى فيثبت الحديث إن شاء الله،
والحمد لله.

٨٣٦٢/٣٢٤٤ - «مَنْ أَدَانَ دِينًا يَنْتَوِي قَضَاءُهُ أَذَاهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(طب) عن ميمونة

قلت: حرف الشارح ميمونة بميمون بدون تاء، ثم أتى مع ذلك بأوهام،
الأول: أنه قال في الصغير: عن ميمون الكردي، وإسناده صحيح.

الثاني: أنه قال في الكبير: عن ميمون الكردي عن أبيه، فجعل الحديث في
مسند أبيه لا من مسنده هو كما فعل في الصغير.

الثالث: زاد في الكبير قال الهيثمي: ورجاله ثقات، ومن ثم رمز المصنف
لصحته اهـ. مع أن هذا الحديث لم يذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد، لأنه
ليس من الزوائد كما سأذكره.

الرابع: أن الحديث الذي ذكره الحافظ الهيثمي [١٣٢/٤، ٢٨٤] عن ميمون
الكردي عن أبيه، وقال: رجاله ثقات، عزاه للطبراني في الأوسط والصغير، وهذا
عزاه المصنف للطبراني في الكبير.

الخامس: لفظ حديث ميمون الكردي عن أبيه سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى مَا قَلَّ مِنَ الْمَهْرِ أَوْ كَثُرَ لَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُوْدِيَ إِلَيْهَا
حَقَّهَا خَدْعَهَا، فَمَاتَ وَلَمْ يُوْدِ إِلَيْهَا حَقَّهَا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٌ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ
اسْتَدَانَ دِينًا لَا يَرِيدُ أَنْ يُوْدِيَ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى أَخَذَ مَالَهُ، فَمَاتَ وَلَمْ يُوْدِ إِلَيْهِ دِينَهُ
لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ سَارِقٌ»، فهذا الحديث عكس معنى حديث الباب.

السادس: قال أحمد [٣٣٥/٦]:

ثنا يحيى بن آدم ثنا جعفر بن زياد عن منصور عن رجل عن ميمونة بنت
٨٣/٦ الحارث قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ اسْتَدَانَ دِينًا يَعْلَمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
مَنْهُ أَنَّهُ يَرِيدُ أَدَاءَهُ أَذَاهُ اللَّهُ عَنْهُ».

وقال أيضاً [٣٣٢/٦]:

ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا جعفر بن زياد عن منصور قال: حسبته عن سالم عن
ميمونة أنها استدان ديناً، فقيل لها: تستدينين وليس عندك وفاؤه قالت: سمعت
رسول الله يقول: «ما من أحد يستدين ديناً يعلم الله أنه يريد أداءه إلا آذاه الله عنه».

وقال النسائي [٣١٦/٧]:

حدثنا محمد بن المثنى ثنا وهب بن جرير ثنا أبي عن الأعمش عن حصين بن
عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ميمونة زوج النبي ﷺ استدان

فقيل لها: يا أم المؤمنين تستدينين وليس عندك وفاء، قالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخذ ديناً وهو يريد أن يؤديه أعانه الله عز وجل».

وقال ابن ماجه [٢/٨٠٥، رقم ٢٤٠٨]:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن زياد بن عمرو بن هند عن ابن حذيفة - هو عمران - عن أم المؤمنين ميمونة قال: كانت تدان ديناً، فقال لها بعض أهلها لا تفعلي وأنكر ذلك عليها، قالت: بلى، إني سمعت حبيبي وخليلي ﷺ يقول: «ما من مسلم يدان ديناً يعلم الله منه أنه يريد أدائه إلا أذاه الله عنه في الدنيا».

وقال ابن حبان في صحيحه [١١/٤٢٠، رقم ٥٠٤١]:

حدثنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة عن جرير عن منصور به.

وقال الخطيب في الكفاية:

أخبرني أبو بكر محمد بن المؤمل الأنباري أنا الحاكم أبو حامد أحمد بن الحسين بن علي الهمداني ثنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي ثنا محمد بن عبد الله بن فهزاد ثنا علي بن الحسن ثنا أبو حمزة عن الأعمش عن حصين بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: «استدانت ميمونة زوج النبي ﷺ ثلاثمائة درهم ليس عندها وفاؤها فنهيتها على ذلك، فقالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أدان ديناً يريد أدائه أعانه الله عليه».

٨٣٦٣/٣٢٤٥ - «مَنْ أَدَى إِلَى أُمَّتِي حَدِيثاً لِتُقَامَ بِهِ سُنَّةٌ أَوْ تُفْلَمَ بِهِ/ بِذَعَةٍ فَهُوَ ٨٤/٦

فِي الْجَنَّةِ».

(حل) عن ابن عباس

قال في الكبير: وفيه عبد الرحيم بن حبيب، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: متهم بالوضع، وإسماعيل بن يحيى التيمي قال - أعني الذهبي -: كذاب عدم.

قلت: علة الحديث إسماعيل التيمي وحده، أما عبد الرحيم بن حبيب فقد توضع عليه.

قال الحاكم في «تاريخ نيسابور»:

ثنا أبو علي الحسين بن محمد الصغاني بمرو أخبرنا أبو رجاء محمد بن حمدويه ثنا العلاء بن مسلمة ثنا إسماعيل بن يحيى التيمي عن سفيان الثوري عن ليث عن طاوس عن ابن عباس به مرفوعاً ولفظه: «من أدى إلى أمتي حديثاً واحداً يقيم به سنة ويرد به

٨٣٦٤/٣٢٤٦ - «مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَقَدْ أَدَّى الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ، وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ».

(هق) عن الحسن مرسلاً

قال الشارح: وإسناده حسن.

وقال في الكبير: وورد بمعناه مسنداً من حديث جابر عند الطبراني وغيره، قال الهيثمي: وسنده حسن بلفظ: «مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ فَقَدْ أَذْهَبَ عَنْهُ شَرُّهُ».

قلت: حديث الباب من رواية عذافر عن الحسن، وعذافر ضعيف، بل ذكره السليمان فيمن يضع الحديث، فكيف يقول الشارح: إسناده حسن؟! مع أنَّ المصنف رمز لضعفه، ولكنه لما نقل عن الحافظ الهيثمي في الكبير أنَّه حسن حديث جابر، نقل ذلك منه إلى حديث الترجمة في «الصغير»، وإن كان قد حذف من كلام الهيثمي، لأنَّه قال: وإسناده حسن، وإن كان في بعض رجاله كلام، ثم إنَّ الحديث خرجه البيهقي من طريق أبي داود في كتاب المراسيل [١٧]، وحديث جابر الذي ذكره الشارح خرجه البيهقي في السنن [٨٤/٤] من رواية ابن وهب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر به مرفوعاً.

ثم قال كذا رواه ابن وهب بهذا الإسناد مرفوعاً، وكذلك رواه يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، ورواه عيسى بن مثنوود عن ابن وهب من قول أبي الزبير، ثم ٨٥/٦ أسنده من طريق أبي عاصم عن ابن جريج عن أبي الزبير، أنَّه/ سمع جابراً، فذكره موقوفاً، قال: وهذا أصح.

٨٣٦٥/٣٢٤٧ - «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رُكْعَةً فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى».

(هـ ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي في التلخيص، وتعبه في غيره بأنَّه ورد من طريقين في أحدهما عبد الرزاق بن عمر، واه، وفي الآخر إبراهيم بن عطية، واه.

قلت: لا أصل لهذا فما قاله الذهبي، ولا وجود لأحد من المذكورين في سني الحديث بل في أسانيده.

قال ابن ماجه (٣٥٦/١)، رقم [١١٢١]:

حدثنا محمد بن الصباح أنبأنا عمر بن حبيب عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنَّ النبي ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْجُمُعَةِ رُكْعَةً فَلْيَصِلْ إِلَيْهَا أُخْرَى».

وقال الحاكم [٢٩١/١]، رقم [١٠٧٨]:

حدثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد الشعراني ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب ثنا أسامة بن زيد الليثي عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به مثله.

وقال أيضاً [٢٩١/١]، رقم [١٠٧٩]:

حدثنا علي بن حمشاد ثنا هشام بن علي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ثنا حماد بن زيد عن مالك بن أنس وصالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به مثله.

وقال أيضاً [٢٩١/١]، رقم [١٠٧٧]:

حدثني علي بن العباس الإسكندراني بمكة ثنا الفضل بن محمد الأنطاكي ثنا محمد بن ميمون الإسكندراني ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي حدثني الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به بلفظ: «من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الصلاة»، ثم قال: كل هؤلاء الأسانيد الثلاثة صحاح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ... إلخ اهـ. فأين عبد الرزاق بن عمر^(١) وإبراهيم بن عطية^(٢) في هذه الأسانيد حتى يتعقب بهما الذهبي على الحاكم؟ وقد خرج جماعه من طرق أخرى كثيرة أضربت عنها اختصاراً، ليس في شيء منها من ذكره الشارح، نعم ورد من حديث عبد الله بن عمر عند الدارقطني، وفيه إبراهيم بن عطية المذكور^(٣)، وأين حديث ابن عمر من حديث أبي هريرة؟!

٨٦/٦ - ٨٣٦٧/٣٢٤٨ - / مَن أَدْرَكَ عَرَفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ .

(طب) عن ابن عباس

قال الشارح: وضعفه الهيثمي فقول المؤلف: حسن ممنوع.

(١) قد روى الدارقطني هذا الحديث (١٠/٢) من طريق عبد الرزاق بن عمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً، ولكن بلفظ «فليضف» بدلاً من «فليصل».

(٢) قال ابن حبان في الضعفاء (١/١٠٨، ١٠٩) في ترجمة إبراهيم بن عطية: قد روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى» رواه عن إسماعيل بن عبد الله بن خالد الرقي، وهذا خطأ، إنما الخبر: «من أدرك من الصلاة ركعة» وذكُر «الجمعة» قاله أربعة أنفس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة كلهم ضعفاء اهـ.

(٣) روى الدارقطني حديث ابن عمر (١٣/٢) ولكنه ليس من طريق إبراهيم بن عطية المذكور، ولم أجد له ذكراً في سند ابن عمر. إلا أن في سند الحديث عيسى بن إبراهيم ثنا عبد العزيز بن مسلم...، فلعله ظن إبراهيم هو ابن عطية، فإله أعلم.

وقال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: وفيه عمر^(١) بن قيس المكي، وهو ضعيف متروك.

قلت: الحديث رواه الطبراني بسندين، أحدهما فيه عمر^(٢) بن قيس [في الكبير ٢٠٢/١١، رقم ١١٤٩٦]، [وفي الأوسط، رقم ٦٣٠٢]، والثاني ليس هو فيه.

قال الطبراني: ثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة ثنا عبد الله بن عبد المؤمن الواسطي ثنا عبيد الله بن عقيل عن عمر بن ذر عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك»^(٣)، فهذا هو الذي عناه المؤلف، ومع ذلك فالحديث له طرق أخرى على شرط الصحيح، فكيف لا يكون الحديث حسناً كما قال المصنف؟!

٨٣٦٩/٣٢٤٩ - «مَنْ أَدْرَكَ الْأَذَانَ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَتِهِ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُنَافِقٌ».

(هـ) عن عثمان

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وليس كما قال، فقد جزم الحافظ ابن حجر في «تخريج الهداية» بضعفه وسبقه إليه المنذري وغيره، وسببه أن فيه عبد الجبار بضعفه أبو زرعة وغيره، وقال البخاري له مناكير، وحرمله بن يحيى قال أبو حاتم: لا يحتج به^(٤).

قلت: لو سكت من لا يعلم لسقط الخلاف فحرمله بن يحيى ثقة من رجال الصحيح، وعلة الحديث إنما هو عبد الجبار بن عمر، ثم شيخه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة فكلاهما ضعيف، ولذلك أكاد أجزم بأن المؤلف لم يرمز له بعلامة الحسن، وإنما هو تحريف من النساخ والله أعلم.

٨٣٧١/٣٢٥٠ - «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ الْمُتَابَعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(د) عن انس

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف أن هذا لم يخرج الشيوخ ولا أحدهما، وإلا لما عدل عنه، وهو ذهول، فقد خرج مسلم عن علي مرفوعاً بلفظ «من ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ» اهـ.

(١) في الأصل (عمرو) والصواب ما أثبتناه.

(٢) و(٣) رواه في الأوسط (٥٣٢٩).

(٤) كذا قال أبو حاتم، وانظر تهذيب الكمال (٥/٥٥٠، ١١٦٦).

وهذا الخلف اليسير ليس بعذر في العدول عن الصحيح.

قلت: كذب الشارح وافترى ودلس ولبس، وذلك دأبه سامحه الله، فلفظ الحديث عند مسلم هكذا [٢/٩٩٤، رقم ١٣٧٠/٤٦]، [٢/١١٤٧، رقم ١٣٧٠/٢٠]:

حدثنا أبو كريب ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: خطبنا علي بن أبي طالب فقال: من زعم أن عندنا شيئاً نقرؤه إلا كتاب الله، وهذه الصحيفة (قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه) فقد كذب، فيها أسنان الإبل وأشياء من الجراحات، وفيها قال النبي ﷺ: «المدينة حرام ما بين غير إلى ثور فمن أحدث فيها [حدثاً]»^(١) أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً»، هذا نص الحديث عند مسلم فهل كان المصنف سيعمد إلى الحديث ويقتطع منه جملة الأخيرة، ويوردها على أنها هي الحديث بتمامها؟ هذا لم يجر به صنيعه ولا هو اصطلاح كتابه، وحتى لو أراد أن يصنع ذلك إجابة لرغبة المناوي لكان حقه أن يذكر الحديث في حرف «الواو»، لأن أول الجملة فيه «ومن ادعى إلى غير أبيه»، لذلك كان الشارح كذاباً في إيرادها بدون «واو» فانظر إلى هذا وتعجب، ثم إن في الباب عن جماعة منهم أبو ذر عند البخاري [٤/٢١٩، رقم ٣٥٠٨] ومسلم [١/٧٩، رقم ١١٢/٦١] وزيد بن أرقم عند الطوسي في أماليه، وعمر بن خارجة عند ابن سعد في الطبقات.

٨٣٧٢/٣٢٥١ - «مَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ فَلَيْسَ مِثْلًا وَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(هـ) عن أبي ذر

قال في الكبير: قضية تصرف المصنف أنه لا يوجد مخرجاً في أحد الصحيحين، وهو عجيب مع وجوده في صحيح مسلم باللفظ المذكور عن أبي ذر.

قلت: كذب الشارح، ما خرجه مسلم/ أصلاً^(٢)، ولا رواه من الستة إلا ابن ٨٨/٦ ماجه [٢/٧٧٧، رقم ٢٣١٩] وحده.

٨٣٧٤/٣٢٥٢ - «مَنْ أَذَلَّ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ أَعَزُّ مِمَّنْ تَعَزَّزَ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ».

(حل) عن عائشة

(١) الزيادة من صحيح مسلم.

(٢) خرجه مسلم [١/٧٩، رقم ١١٢/١٦] عن أبي ذر، وهو جزء من الحديث السابق بلفظ: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم الاكفر، ومن ادعى ما ليس له...» تمامه وفيه زيادة.

قلت: ما رأيت هذا الحديث في الحلية لأبي نعيم، وما أرى المصنف إلا قلد غيره في العزو إليه، والله أعلم.

٨٣٧٥/٣٢٥٣ - «مَنْ أَذَلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(حم) عن سهل بن حنيف

قلت: وأخرجه أيضاً ابن السني في «عمل اليوم والليلة» [ص ١٣٧، رقم ٢٢٢]:

أخبرني إبراهيم بن محمد ثنا محمد بن إسحاق سنجر ثنا عبد الغفار بن داود ثنا ابن لهيعة أنه سمع موسى بن جبير عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن النبي ﷺ به.

أخبرني إبراهيم بن محمد ثنا محمد بن إسحاق سنجر ثنا عبد الغفار بن داود ثنا ابن لهيعة أنه سمع موسى بن جبير عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن النبي ﷺ به.

٨٣٧٦/٣٢٥٤ - «مَنْ أَذْنٌ سَنَعَ سِنِينَ مُحْتَسِباً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ».

(ت. ه) عن ابن عباس

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف يدل على أن مخرجه خرجته وسلمه، والأمر بخلافه، فقد تعقبه الترمذي ببيان حاله فقال: فيه جابر بن يزيد الجعفي، ضعفه، وتركه يحيى وابن مهدي.

قلت: كذب الشارح، فإن صنيع المصنف لا يدل على شيء، ولا تعلق له بشيء مما قال أصلاً، لأنه أولاً: لا ينقل كلام المخرجين على الحديث من أول الكتاب إلى آخره.

وثانياً: فإنه مجتهد لا يقلد أحداً لا الترمذي ولا غيره.

وثالثاً: نقل الحديث من كتاب لا يدل على ما أراد الشارح أن يلزمه للمصنف ولا لغيره، فكل الناس ينقلون من الأصول، وما ألهم إبليس أحداً إلى هذا التعقب، بل هو مما خص به الشارح، فليهنأ به.

ثم إن الحديث أخرجه جماعة آخرون، قال ابن شاهين في «الترغيب» [ص ٤٢٥، رقم ٥٦٠]:

ثنا يحيى بن صاعد ثنا أبو هاشم الرفاعي ثنا أبو تميلة ثنا أبو حمزة السكري عن جابر عن مجاهد عن ابن عباس به.

وقال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٧٣/٢]: حدث أبو خليفة قال:

حدثنا عبد الله بن مظاهر ثنا إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المخرمي ثنا / ٨٩/٦
سعيد بن محمد الجرمي ثنا أبو تميلة عن أبي حمزة به.

ورواه الخطيب في «التاريخ» [٢٤٧/١] في ترجمة محمد بن إسحاق بن موسى
البزار من روايته عن محمد بن علي بن الحسن بن شفيق:
ثنا أبي أنبانا أبو حمزة به.

وقال أبو الحسن بن مخلد البزاز في جزئه:

حدثنا أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد ثنا محمد بن إسماعيل السلمي ثنا ابن
الأصبهاني ثنا أبو تميلة عن أبي حمزة به.

٨٣٧٧/٣٢٥٥ - «مَنْ أَذَنْ ثِنْتِي عَشْرَةَ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي
كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً، وَيُقَامَتِهِ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً».

(هـ ك) عن ابن عمر

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، واغترّ به المصنف
فرمز لصحته، وقد قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، وأورده في الميزان من مناكير
عبد الله بن صالح كاتب الليث، وقال في التنقيح: هو ليس بعمدة، وقال الحافظ
ابن حجر: فيه عبد الله بن صالح عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن نافع عنه،
وهذا الحديث أحد ما أنكر عليه، ورواه البخاري في تاريخه من حديث يحيى بن
المتوكل عن ابن جريج عن صدقة عن نافع، وقال: هذا أشبه اهـ. فلو عزاه
المصنف له لكان أولى.

قلت: بل لو اتقيت الله، وسكت عن جهل أو تكلمت بعلم لكان أولى، فلقد
أتيت بطامات وأوابد، الأول: أنّ الذهبي أقرّ الحاكم على تصحيح الحديث،
والشارح ينقل دائماً تعقبه أو إقراره من التلخيص كما ينقل من المذهب، وقد نقل
البيهقي تصحيح الحاكم وأقرّه، وأقرهما الذهبي فتغافل الشارح عن إقراره في
الكتابين ليثبت قصور المصنف ووهمه في تصحيح الحديث.

الثاني: أنّ عبد الله بن صالح صدوق ثقة، استشهد به البخاري، بل قيل احتج
به في صحيحه، فحديثه لا ينزل عن درجة الحسن لو انفرد، فإذا توبع فحديثه
صحيح.

الثالث: أنّ الحاكم خرج الحديث من طريقين في أحدهما عبد الله بن صالح،

قال الحاكم [٢٠٥/١، رقم ٧٣٦]: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى الأودي ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي ثنا عبد الله بن صالح المصري حدثني يحيى بن أيوب/ عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر أنّ النبي ﷺ قال: «من أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كلّ مرة ستون حسنة وبإقامته ثلاثون حسنة»، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، وله شاهد من حديث عبد الله بن لهيعة، وقد استشهد به مسلم - رحمه الله - [٢٠٥/١، رقم ٧٣٧]:

حدثنا محمد بن صالح بن هانئ ثنا محمد بن إسماعيل بن مهران ثنا أبو الطاهر وأبو الربيع قالا: حدثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ به، وأقرّه الذهبي على ما قال في كلا السندين، ولا يشك من له إمام بالحديث أنّ هذا بإسناده صحيح كما قال الحاكم، لأنهما سندان متباينان كل منهما في رتبة الحسن، فإذا اجتماعا ارتفع المتن إلى درجة الصحيح.

الرابع: أنّ له من ذلك سندين آخرين، فيكون مجموع أسانيد الحديث أربعة طرق، منها ما هو على انفراد على شرط الصحيح، قال البخاري في «التاريخ الكبير» [٣٠٦/٨]: يحيى بن المتوكل عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من أذن ثنتي عشرة دخل الجنة»، رواه أبو صالح عن يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله، والأول أشبه، والرابع من أسانيده، رواه ابن الجوزي في العلل [٣٩٨/١] من حديث مكحول عن نافع عن ابن عمر.

الخامس: أنّه حذف من كلام الحافظ ما هو حجة عليه وحجة للمصنف، فإنّ الحافظ قال: متصلاً بقوله، وقال: هذا أشبه، [و] الذي جعله الشارح المدلس هو آخر كلام الحفاظ ما نصه: لكن رواه الحاكم من طريق ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع به، ورواه ابن الجوزي في العلل نحو الأول من حديث مكحول عن نافع عن ابن عمر، وفيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو ضعيف اهـ. كل هذا حذفه الشارح لغرضه السيء.

السادس: قوله: فلو عزاه المصنف له لكان أولى كلام فاسد لا معنى له، فإنّ ٩١/٦ البخاري/ لم يسند الحديث، بل ذكره معلقاً، وأيضاً فإنّ الطريق الذي قال عنه: أشبه فيه مبهم كما هو في الأصل، بخلاف نقل الحافظ، وقوله عن صدقة عن نافع: فإنّه تحريف، والصواب عمّن حدثه عن نافع، سلمنا أنّه ليس معلقاً ولا مبهماً فالعزو

إلى الحاكم أولى، لأنه أسنده من طريقين، وعلى فرض أنهما ضعيفان، فالمصنف لم يقف على تخريجه في «التاريخ الكبير»، فكيف يعزو إلى ما ليس له به علم؟!

٨٣٧٨/٣٢٥٦ - «من أذن خمس صلوات إيماناً واحتساباً غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِهِ، وَمَنْ أَمَّ أَضْحَابَهُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ إِيْمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(هق) عن أبي هريرة

قلت: لفظ الحديث عند البيهقي [٤٣٣/١]: «من أذن خمس صلوات وأتمهم إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»، فلا أدري لم طوله المصنف وزاد فيه من عنده؟ والغريب أن الشارح وقف على الحديث في مهذب البيهقي، ونقل كلامه عليه، وعمي أن يتعقب على المصنف بحق وصواب في موضع التعقب.

٨٣٨٥/٣٢٥٧ - «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيُعَجِّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ وَتَعْرِضُ الْحَاجَّةُ».

(حم. هـ) عن الفضل

قال في الكبير: الظاهر أنه ابن العباس، قال الكمال بن أبي شريف في «تخريج الكشاف»: «الحديث موقوف، وقد عزاه الطبراني لأبي داود وحده مرفوعاً، وقال: إنه ليس فيه قوله: فإنه قد يمرض المريض... إلخ، قال: والحديث بتمامه عند أحمد وإسحاق وابن ماجه، وفيه أبو إسرائيل الملائي، وهو ضعيف، سييء الحفظ إلى هنا كلامه، وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: والظاهر أنه ابن عباس، غريب، فإنه مصرح به في الأصول المخرج فيها كلها، بل فيها عن ابن عباس أو الفضل بن عباس أو أحدهما عن الآخر، ولذلك كان اقتصار المصنف على الفضل وحده فيه ما فيه.

الثاني: / ما نقله عن الكمال بن أبي شريف، الظاهر أنه قلبه وحرفه وغير ٩٢/٦ معناه، فإنه كلام فاسد، ما أرى الكمال يأتي بمثله، وإنما يأتي بمثله هذا الرجل المنكوب.

فالحديث ليس بموقوف، ولا ذلك موجود في طرقه عند مخرجه، قال أحمد [٣٢٣، ٢١٤/١]:

حدثنا أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله ثنا أبو إسرائيل عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أو عن الفضل بن عباس، أو أحدهما عن صاحبه، قال: قال النبي ﷺ: «من أراد أن يحج فليتعجل، فإنه قد تضل الضالة ويمرض المريض وتكون الحاجة».

وقال ابن ماجه محمد وعمرو بن

عبد الله قالوا: حدثنا وكيع ثنا إسماعيل أبو إسرائيل عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أو عن الفضل أو أحدهما عن الآخر قال: «قال رسول الله ﷺ: من أراد الحج فليتعجل» الحديث.

وقال البيهقي [٣٤٠/٢]: أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان بن سعيد عن إسماعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو الفقيمي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «عجلوا بالحج إلى مكة، فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له من مرض أو حاجة».

قال البيهقي [٣٤٠/٢]: ورواه أبو إسرائيل الملائي عن فضيل كما أخبرنا أبو الحسن بن عبدان.

أنبأنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن أبي قماش ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا أبو إسرائيل الملائي عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «من أراد الحج فليتعجل، فإنه قد يمرض المريض وتضلّ الضالة وتعرض الحاجة»، ثم أخرجه من طريق سيار بن الحسن التستري عن أبي الوليد الطيالسي بالشك.

قلت: وقد وهم البيهقي في ظنه أن أبا إسرائيل الملائي هو غير إسماعيل الكوفي، بل هو هو.

قال أبو نعيم في الحلية [١١٤/٧]: حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا محمد بن زكريا (ح).

وحدثنا سليمان بن أحمد ثنا حفص بن عمر قالوا: ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن إسماعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو به.

ثم قال: إسماعيل الكوفي هو ابن أبي إسحاق أبو إسرائيل الملائي تفرد به عن فضيل اهـ. والمقصود أن طرق الحديث كلها مصرحة برفعه، فدعوى وقفه فضلاً عن كونه الأصح كما افتراه الشارح في الصغير، وزاده من عنده، جهل لا أصل له.

الثالث: أبو إسرائيل الملائي صدوق حسن الحديث، غير متهم كما قال أكثر أئمة الجرح والتعديل، ومن تكلم فيه فلا مرين: أحدهما باعث على الآخر، وأصل فيه، وهو التشيع، فإنه كان شيعياً، وويل لمن عرفوا عنه أنه شيعي، فإنهم أقل ما يلزمونه به الغلط والتفرد وسوء الحفظ كما قالوه في هذا، وكيفما كان الحال فحديثه على شرط الحسن، لأن أصله مخرج في سنن أبي داود وصحيح الحاكم والأسانيد الصحيحة، فما صنعة المؤلف من تحسينه في غاية الصواب، واعتراض الشارح حسد ساقط موضوع.

٨٣٨٦/٣٢٥٨ - «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَنْظُرْ مَا اللَّهُ عِنْدَهُ» .

(قط) في الأفراد عن انس (حل) عن أبي هريرة وعن سمرة

قال الشارح: ضعيف لضعف صالح المري.

قلت: هذا كلام مضحك لا معنى له إلا تسويد الورق، فالمصنف ذكر ثلاثة طرق، والشارح أعلاه برجل واحد، كأنه موجود في جميع طرقه، والواقع أنه موجود في سند حديث أبي هريرة وحده.

قال أبو نعيم [٢٧٤/٦]: حدثنا أحمد بن جعفر بن معبد ثنا أبو بكر أحمد بن عمرو البزاز ثنا الحسن بن يحيى الإيلي ثنا عاصم بن مهجع ثنا صالح المري عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به.

أما حديث سمرة فقال فيه [٢١٦/٨]:

حدثنا محمد بن حميد ثنا إبراهيم بن عبد الله بن أيوب المخرمي ثنا يحيى بن يعلى بن منصور ثنا سلمة بن حفص ثنا محمد بن صبيح بن السماك عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «من سرّه أن يعلم ما له عند الله، فليعلم ما لله عنده».

ثم إن الحديث له طريق آخر من حديث جابر بن/ عبد الله، أخرجه البزار^(١) ٩٤/٦ وأبو يعلى [٣٩٠/٣، رقم ١٨٦٥] والطبراني والحاكم في «المستدرک» [٤٩٤/١، رقم ١٨٢٠] وابن أبي الدنيا.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وهو من رواية عمر بن عبد الله مولى غفرة، وهو متكلم فيه، لكنّه حسن الحديث، وإن بالغ فيه ابن حبان وأخرج هذا الحديث في ترجمته من الضعفاء [٨١/٢] وقال: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج [به] ولا ذكره في الكتب إلا على جهة الاعتبار، وهو الذي روى عن أيوب عن عبد الله بن خالد بن صفوان عن جابر بن عبد الله «قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: أيها الناس إن الله تعالى سرايا من الملائكة تحل وتقف على مجالس الذكر في الأرض فارتعوا في رياض الجنة، قالوا وأين رياض الجنة؟ قال: مجالس الذكر، فاغدوا وروحوا في ذكر الله، وذكره بأنفسكم، من كان يحب أن يعلم منزلته عند الله تعالى فلينظر كيف منزلة الله عنده؟ فإن الله تعالى ينزل العبد منه حيث أنزله من نفسه».

حدثناه أبو يعلى [١٨٦٦]: ثنا عبيد الله بن عمر القواريري ثنا بشر بن المفضل

(١) انظر كشف الأستار (٥/٤، رقم ٣٠٦٤).

ثنا عمر بن عبد الله مولى غفرة قال: سمعت أيوب بن عبد الله عن خالد بن صفوان يقول: قال جابر بن عبد الله، وذكره».

٨٣٨٩/٣٢٥٩ - «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءِ أَذَابِهِ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ».

(حم. م. هـ) عن أبي هريرة (م) عن سعد

قال الشارح: وهذا في الآخرة، وقيل: بل وقع في الدنيا كما انقضى شأن من حاربهم أيام بني أمية، كعقبة بن مسلم، فإنه هلك في منصرفه عنها... إلخ.

هكذا سماه عقبة بن مسلم في الشرحين معاً، وإنما هو مسلم بن عقبة، واسمه مشهور، ويسميه كثير من الناس مسرف بن عقبة، فلا يهم فيه إلا الشارح.

والحديث رواه البخاري في «التاريخ الكبير» وأطال في طرده في ترجمة محمد بن موسى بن عبد الله بن يسار [٢٣٧/١].

٩٥/٦ ٨٣٩٠/٣٢٦٠ - «مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ، وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيَفْرِجْ عَنْ مَغْسِرٍ».

(حم) عن ابن عمر

قال الشارح: بإسناد صحيح.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: رجاله ثقات.

قلت: لا يلزم مما نقله عن الهيثمي من كون رجاله ثقات أن يقول هو عنه: إسناده صحيح، لأنه قد يكون ثقة ويكون حديثه حسن لسوء حفظه ونحو ذلك وهو الواقع هنا، ولذلك اقتصر المصنف على تحسينه ولم يصححه، وهو أيضاً السر في عدول الحافظ الهيثمي دائماً عن قوله: صحيح إلى قوله: رجاله ثقات، وأيضاً فقد يكون الرجال رجال الصحيح والسند معلولاً لا يحكم بصحته كما نبهنا عليه مراراً، وقد ورد هذا الحديث عن أنس موقوفاً عليه، أخرجه ابن حبان في «الضعفاء» [١/٣٠٥] في ترجمة زيد العمي فقال:

أخبرنا أبو يعلى ثنا محمد بن المشني ثنا بكر بن بكار ثنا يوسف بن صهيب عن زيد العمي عن أنس بن مالك قال: «من كان منكم يحب أن تستجاب دعوته وتكشف كربتة فلييسر على معسر».

٨٣٩١/٣٢٦١ - «مَنْ أَرَادَ أَمْرًا فَشَاوَرَ مُسْلِمًا وَفَقَّهَ اللَّهُ تَعَالَى لِأَرْشَدِ أُمُورِهِ».

(طس) عن ابن عباس

قال الشارح: وإسناده واه، فرمز المؤلف لحسنه زلل.

قلت: كذب الشارح، ما رمز المؤلف لحسنه، بل رمز لضعفه، والشارح نفسه لم يذكر ذلك في الكبير، بل قال: ثم قال الطبراني [٨٣٣٣]: لم يروه عن النضر إلا محمد بن عبد الله بن علثة تفرد به عمرو بن الحصين قال جدنا للأم الزين العراقي في شرح الترمذي: وهذا إسناده واه، وقال ابن حجر: هو ضعيف جداً، وفي شيخ عمرو وشيخه مقال اهـ.

وقال الهيثمي: فيه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك اهـ.
فلم يتجرأ أن يكذب على المؤلف بأنه حسنه، لكنه في الصغير افترى ذلك، نسأل الله السلامة.

والحديث أخرجه ابن حبان في «الضعفاء» [٢/٢٨٠] في ترجمة محمد/بن ٩٦/٦ عبد الله بن علثة فقال:

حدثنا هارون بن عيسى بن المسكين ببلد ثنا مضر^(١) بن محمد الأسدي ثنا عمرو بن الحصين ثنا ابن علثة عن النضر بن عربي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ به.

٨٣٩٣/٣٢٦٢ - «مَنْ أَرْضَى سُلْطَانًا بِمَا يُسَخِّطُ رَبَّهُ خَرَجَ مِنْ دِينِ اللَّهِ».

(ك) عن جابر

قلت: أخرجه أيضاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» قال [٢/٣٤٨]:

حدثنا أحمد بن محمد بن رسته أبو حامد الصوفي ثنا يوسف بن محمد ثنا إبراهيم بن الوليد ثنا غسان بن مالك البصري ثنا عنبسة بن عبد الرحمن ثنا علان بن أبي مسلم قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ مثله.

٨٣٩٤/٣٢٦٣ - «مَنْ أَرْضَى النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ، وَمَنْ أَسَخَطَ النَّاسَ بِرِضَا اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤَنَّةَ النَّاسِ».

(ت. حل) عن عائشة

قال في الكبير: رواه عنها أيضاً الدلمي والعسكري.

قلت: هذا يوهم أنه لم يخرج من المشاهير غيرهما والواقع خلافه، فقد أخرجه أيضاً وكيع في «الضرر»، والبيهقي في «الزهد» [ص ٣٣٢، رقم ٨٩٠]^(٢) وعلي بن عبد العزيز البغوي في المعجم، والقضاعي في مسند «الشهاب» [١/٣٠٢،

(١) في الضعفاء لابن حبان (٢/٢٨٠): ثنا مطر بن محمد.

(٢) رواه بلفظ القضاعي.

رقم ٥٠١^(١)، وابن الأعرابي في المعجم، وابن أبي حاتم في العلل وغيرهم، وقد ذكرت أسانيد الجميع في «وشي الإهاب».

٨٤٠٠/٣٢٦٤ - «مَنْ اسْتَجَدَّ قَمِيصاً فَلَبِسَهُ فَقَالَ حِينَ بَلَغَ تَرْقُوتَهُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثُّوبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ كَأَنِّي فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، وَفِي جُورِ اللَّهِ، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ حَيًّا وَمَيِّتًا».

(حم) عن عمر

قال الشارح: رمز المؤلف لحسنه، لكن عدّه الجوزي في الواهيات.

وقال في الكبير: رواه أحمد من حديث أصبغ عن أبي العلاء الشامي، عن عمر بن الخطاب رمز لحسنه، لكن قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، وأصبغ هو ابن زيد، قال ابن عدي: له أحاديث غير محفوظة، وابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، قال: وأبو العلاء مجهول، والحديث غير ثابت.

٩٧/٦ قلت/ : فيه أمور، الأول: أَنَّ الحديث ليس هو من رواية أبي العلاء الشامي عن عمر، بل من روايته عن أبي أمامة عن عمر قال أحمد [٤٤/١]:

حدثنا يزيد أنبأنا أصبغ عن أبي العلاء الشامي «قال: لبس أبو أمامة ثوباً جديداً، فلما بلغ ترقوته قال: الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتي وأتجمل به في حياتي، ثم قال: سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول: قال رسول الله ﷺ من استجد» وذكره.

الثاني: أَنَّ ابن الجوزي لا عبرة بكلامه في الحديث لعدم معرفته وإتقانه وكثرة أوهامه، فلا أدري لم اعتمد الشارح كلامه واقتصر عليه، ولم ينقل كلام غيره من الحفاظ المحققين كالمندري، فإنه حسن هذا الحديث إذ صدره بعن.

الثالث: أَنَّ أصبغ بن زيد قال أحمد: ليس به بأس، ما أحسن رواية يزيد عنه، وكذا قال أبو حاتم والنسائي وأبو زرعة: شيخ، وقال ابن معين: ثقة، وكذا قال الآجري عن أبي داود، وقال الدارقطني: تكلموا فيه، وهو عندي ثقة، وقال محمد بن حرب الواسطي يقولون: إنه كان مستجاب الدعوة، فحديثه هذا من شرط الصحيح لا من شرط الحسن فقط، أمّا أبو العلاء الشامي فغير معروف حقاً، ولا يلزم من جهل الراوي أن يكون خبره واهياً، بل ولا ضعيفاً إذا دلت القرائن على صدق حديثه لا سيما إذا توبع ولم ينفرد، وهذا الحديث ورد من وجه آخر عن أبي أمامة أيضاً، قال الحاكم في المستدرك [٣٩١/٤]، رقم ٧٤١٠:

(١) بلفظ: «من أَرْضَى الله بسخط الناس كفاه الناس، ومن أسخط الله...».

أخبرنا الحسن بن حكيم المروزي أنبأنا أبو الموجه أنبأنا عبدان أنبأنا عبد الله أنبأنا يحيى بن أيوب أن عبيد الله بن زفر حدثه عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة «أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - دعا بقميص له جديد فلبسه، فلا أحسب بلغ ترقوته حتى قال: الحمد لله الذي كساني ما أوارى عورتى وأتجمل به في حياتي، ثم قال: أتدرون لم قلت هذا؟ رأيت رسول الله ﷺ دعا بثياب جدد فلبسها، فلا أحسبها بلغت تراقيه حتى قال مثل ما قلت، ثم قال: والذي نفسي بيده ما من عبد مسلم لبس ثوباً جديداً ثم يقول ما قلت، ثم/ يعمد إلى سمل من أخلاقه ٩٨/٦ الذي وضع فيكسوه إنساناً مسكيناً مسلماً فقيراً لا يكسوه إلا الله عز وجل إلا كان في جوار الله وفي ضمان الله ما دام عليه منها سلك واحد حياً وميتاً».

قال الحاكم [١٩٣/٤، رقم ٧٤١٠]: هذا حديث لم يحتج الشيخان بإسناده، ولم أذكر أيضاً في هذا الكتاب مثل هذا على أنه حديث تفرد به إمام خراسان عبد الله بن المبارك عن أئمة أهل الشام، فأثرت إخراجهم ليرغب المسلمين في استعماله اهـ.

وأقره الذهبي، وقال ابن الأخضر في فوائده:

أخبرنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن يوسف أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن خلف ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن ذريح ثنا هناد بن السري ثنا ابن المبارك به.

الرابع: عدم استدراك الشارح لمخرجين آخرين ينادى عليه بالقصور التام، لا سيما والحديث في الكتب الستة، فقد أخرجه الترمذي في الدعوات [٥٥٨/٥، رقم ٣٥٦٠] وابن ماجه في اللباس [١١٧٨/٢، رقم ٣٥٥٧] وابن السني في عمل اليوم والليلة [ص ٩٠، رقم ٢٦٧] من الطريق الأول، وقد ذكره المنذري في الترغيب، وعزاه لهؤلاء إلا ابن السني، وزاد عزوه للبيهقي في الشعب.

٨٤٠١/٣٢٦٥ - «مَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيَسْتَجِمِرْ ثَلَاثًا».

(طب) عن ابن عمر

قال في الكبير: رمز المصنف لصحته، وليس كما قال، فقد قال الزين العراقي: فيه قيس بن الربيع صدوق، سيء الحفظ، وقال الحافظ الهيثمي: فيه قيس بن الربيع وثقه الثوري، وضعفه جمع كثيرون اهـ. وهذا الحديث في الصحيحين بلفظ: «من استجمر فليوتر»، وفي أبي داود وابن ماجه «من فعل فحسن، ومن لا فلا حرج».

قلت: قد كفانا

تقريباً، والحمد لله رب العالمين.

٨٤٠٢/٣٢٦٦ - «مَنْ اسْتَحْلَ بِدِرْهَمٍ فَقَدْ اسْتَحْلَ».

(هق) عن أبي لبينة

قال الشارح: من استحل بدرهم في النكاح كذا هو ثابت في الرواية، فسقط ٩٩/٦ من قلم المؤلف، ثم قال ابن أبي لبينة بموحدتين: تصغير لبة، وإسناده/ واه كما قال المذهب.

قلت: أما الرواية فهي كما قال المصنف، فدعوى الشارح أنها كما قال توهم باطل، قال البيهقي [٢٣٨/٧]:

أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنبأنا أبو محمد بن حيان الأصبهاني ثنا محمد بن عبد الله رسته ثنا سعيد بن عنبسة ثنا وكيع ثنا يحيى بن عبد الرحمن بن أبي لبينة عن أبيه عن جده أبي لبينة «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ اسْتَحْلَ بِدِرْهَمٍ فَقَدْ اسْتَحْلَ»، يعني النكاح فقوله: يعني النكاح، هو تفسير من الراوي أو من البيهقي لا من متن الحديث كما زعم الشارح.

قال البيهقي: ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن ابن أبي لبينة عن جده عن النبي ﷺ.

وأما قوله: أبو لبينة تصغير لبة، فمن أوهامه المضحكة التي يركز فيها على فهمه ووهمه دون نقل ولا مراجعة أصول، وفي التقريب للحافظ ضبطه بالتكبير، وهو المتبادر إلى الأذهان السليمة في هذا الاسم، ثم بمراجعة أبي لبينة الأشهلي من الإصابة يعلم ما في اسم هذا الصحابي من الاختلاف.

٨٤٠٤/٣٢٦٧ - «مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا».

(حم. ت. ه. ح) عن ابن عمر

قال في الكبير: قال الترمذي: حسن صحيح غريب، وقال الهيثمي: ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عبد الله بن عكرمة، ولم يتكلم فيه بسوء.

قلت: هذا أقصى ما يمكن أن يصل إليه المرء من الغفلة والوهم والتهور وعدم التحقيق والتثبت والبعد عن العلم والمعرفة، فكتاب الهيثمي خاص بالأحاديث الزائدة على الكتب الستة مما خرجه أحمد والبخاري وأبو يعلى والطبراني في معاجمه الثلاثة، وهذا قد خرجه الترمذي [٩١٧/٥، رقم ٣٩١٧] وابن ماجه [١٠٣٩/٢]، ١٠٠/٦ رقم ٣١١٢]، فكيف يذكره في كتابه الذي أفردته للزوائد وسماه مجمع الزوائد، فهو لم يذكر حديث ابن عمر، وإنما ذكر حديث سبيعة الأسلمية بلفظه، وهذا يعتبر عند

أهل الحديث حديثاً آخر غير حديث ابن عمر وإن كان لفظهما واحداً، ولذلك ذكره في الزوائد على الكتب الستة، لأنه لم يخرجهم أحد منهم، وإنما خرج الترمذي حديث ابن عمر، وليت الشارح اقتصر في الوهم على هذا، بل زاد وهماً آخر أفحش منه، وذلك أنه نسب إليه أنه قال: ورجال أحمد رجال الصحيح، مع أنه لم يعزو الحديث لأحمد ولا أخرجه أحمد، بل عزاه للطبراني [٢٤/٢٩٤، رقم ٧٤٧] ولفظه عن سبيعة الأسلمية: «أن رسول الله ﷺ قال: من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت، فإنه لا يموت بها إلا كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيامة»، فرواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عكرمة، وقد ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جماعة، ولم يتكلم فيه أحد بسوء اهـ. فاعتبروا يا أولي الأبصار.

وحديث سبيعة المذكور أخرجه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٢/١٠٣] من طريق محمد بن نصر الصائغ:

ثنا إسماعيل بن أبي أويس ثنا الدراوردي عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن عكرمة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن سبيعة الأسلمية به.

وهذا وإن كان من رواية ابن عمر عنها، فإن حديث ابن عمر الذي أخرجه الجماعة السابقون من رواية نافع عنه.

٨٤٠٥/٣٢٦٨ - «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ خِيبَةٌ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ».

الضياء عن الزبير

قال في الكبير: نقل ابن الجوزي عن الدارقطني: أنه قال في رفعه: إسحاق ابن إسماعيل يعني عن فضيل بن غزوان عن إسماعيل بن أبي خالد ولم يتابع عليه، ورواه شعبة والقطان وهشيم وابن عيينة وأبو معاوية وعبد و محمد بن زياد عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن الزبير موقوفاً، وهو الصحيح.

قلت: وممن رواه عن إسماعيل موقوفاً أيضاً عبد الله بن المبارك في الزهد

[ص ٣٩٢، رقم ١١٠٩]^(١)، لكن الحديث ورد مرفوعاً/ من وجه آخر من حديث عبد ١٠١/٦

الله بن عمر، قال القضاعي [١/٢٦٧، رقم ٤٣٤]:

أخبرنا رفاعة بن عمر الأمين ثنا أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البصري ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا أبو السائب سلم بن جنادة السوائي ثنا أبي عن عبيد الله بن عمر [ح].

(١) رواه بلفظ: «أيكم استطاع أن يكون له خيبَةٌ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ»

قال أبو بكر البصري: وحدثنا الليث الفرائضي ثنا أبو همام الوليد بن شجاع السكوني ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ وذكر حديث الغار وقال في آخره: «قال رسول الله ﷺ عند ذلك: من استطاع منكم أن تكون له خبيثة من عمل صالح فليفعل».

٨٤٠٦/٣٢٦٩ - «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَبْقِيَ دِينَهُ وَعِزُّهُ بِمَالِهِ فَلْيَفْعَلْ».

(ك) عن أنس

قال في الكبير: وقد سكت المصنف كالحاكم عليه فأوهم أنه لا علة له، وليس كما أوهم فقد استدركه الذهبي على الحاكم فقال: قلت: نوح هالك. قلت: هكذا كتب في الكبير ثم رجع عن ذلك فقال في الصغير: قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي بأنه وإياه.

والحق ما قاله في الكبير، فإن الحاكم سكت عن الحديث [٥٠/٢]، رقم [٢٣١٢] وتعقبه الذهبي بقوله: أبو عصمة هالك، ولكن أين التوفيق للتحقيق؟

٨٤٠٨/٣٢٧٠ - «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ أَحَدٌ فَلْيَفْعَلْ».

(د) عن أبي سعيد

قلت: وهم الشارح في عزو هذا الحديث في كل من الشرحين، وحرف رمز أبي داود برمز ابن ماجه، والحديث لم يخرج له ابن ماجه، وإنما أخرجه أبو داود [١/١٨٣]، رقم [٦٩٩]، وأخرجه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١/١٢٢] من طريق آخر غير طريق أبي داود، وذلك في ترجمة أحمد بن محمد الأبرشي.

٨٤١١/٣٢٧١ - «مَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَغْرُوباً فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ».

(ح. د. ن. ح. ب. ك) عن ابن عمر

قلت: أخرجه أيضاً أبو داود الطيالسي [ص ٢٥٧، رقم ١٨٩٥]، والبخاري ١٠٢/٦ في الأدب المفرد [ص ٢١٦]، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول [١٨٧/٢]، وأبو نعيم في الحلية [٥٦/٩]، والقضاعي في مسند الشهاب [١/٢٦٠، ٢٦١]، رقم [٤٢١]، كلهم أعني هؤلاء ومن ذكرهم المؤلف من رواية أبي عوانة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر، ووافق أبا عوانة على هذا القول: عمار بن رزيق عند الحاكم وصححه [٤١٢/١]، رقم [١٥٠٢]، وجريير عند أبي داود [٤/٣٣١]، رقم [١٥٠٩] والحاكم [١/٤١٣]، رقم [١٥٠٤]، وعبد العزيز بن مسلم القسملی [١/٤١٣]، رقم [١٥٠٥] عند الحاكم ثلاثتهم عن الأعمش، وخالفهم محمد بن أبي عبيدة بن معن

عن أبيه، فقال: عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن مجاهد ذكره الحاكم، وخالفهم جميعاً مندل بن علي، فقال: عن الأعمش عن نافع عن ابن عمر.

أخرجه أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان من طريق ابن عدي، لكن مندل ضعيف، وخالفهم أبو بكر بن عياش، فقال: عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة.

أخرجه الحاكم وصححه [٤١٣/١]، رقم [١٥٠٦]، وكأنه اعتبر أنهما سندان للحديث عند الأعمش.

٨٤١٤/٣٢٧٢ - «مَنْ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ عِصَابَةِ وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَرْضَى اللَّهُ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ».

(ك) عن ابن عباس

قلت: نقل الشارح في الكبير تعقب الذهبي والمنذري على الحاكم في تصحيحه هذا الحديث بأنه من رواية حسين بن قيس وهو ضعيف، ونقل كلام الحافظ على الحديث فحذف منه ولم يأت بجملته، والحافظ أيضاً أوجز في الكلام على الحديث.

والحديث أخرجه أيضاً وكيع في أخبار القضاة، قال:

حدثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عمرو بن خالد الحراني حدثنا إسماعيل بن عياش عن حسين بن قيس الرحبي عن عكرمة عن ابن عباس به، ولفظه: «من ولّى أحداً من المسلمين وهو يعلم أنّ فيه من هو أولى بذلك وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه، فقد خان الله ورسوله»، وحسين بن قيس ضعفه.

وقد أخرجه من طريقه أيضاً ابن عدي [٣٥٢/٢]، والعقيلي في الضعفاء [١/٢٤٨] وضعفاه به، وزاد العقيلي: أنّ هذا إنّما يعرف من كلام عمر بن الخطاب اهـ.

لكنّه لم ينفرد/ به بل تابعه خصيف عن عكرمة أيضاً أخرجه الخطيب [٧٦/٦] [١٠٣/٦] من طريق إبراهيم بن زياد القرشي عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس به مرفوعاً: «من أعان على باطل ليدحض بباطله حقاً فقد برىء من ذمة الله وذمة رسوله، ومن مشى إلى سلطان الله في الأرض ليدخله أذل الله رقبته يوم القيامة مع ما يذخر له من خزي يوم القيامة، وسلطان الله في الأرض كتاب الله وسنة نبيه، ومن استعمل رجلاً وهو يجد غيره خيراً منه وأعلم منه بكتاب الله وسنة نبيه فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين» الحديث، وخصيف مختلف فيه، والراوي عنه ضعيف مجهول.

وقد ورد عن ابن

دينار عن ابن عباس، أخرجه الطبراني في الكبير [١٤/١١، رقم ١١٢١٦]، وحزمة متروك منكر الحديث.

وقد دلّسه بعض الرواة في السند فقال: عن أبي محمد الجزري حمزة، فقال الحافظ الهيثمي: لم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح اهـ. وهو غريب أن يخفى عليه مثله.

وللحديث شاهد من حديث حذيفة أخرجه أبو يعلى في مسنده:

حدثنا أبو وائل خالد بن محمد البصري ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا خلف بن خلف عن إبراهيم بن سالم عن عمرو بن ضرار عن حذيفة عن النبي ﷺ: «أيما رجل استعمل رجلاً على عشرة أنفس وعلم أنّ في العشرة من هو أفضل منه فقد غشّ الله ورسوله وجماعة المسلمين»^(١).

٨٤١٦/٣٢٧٣ - «مَنِ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمْنَا مَخِيطاً فَمَا فَوْقَهُ كَانَ ذَلِكَ غُلُولاً يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(م. د) عن عدي بن عميرة

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف أنّ ذا مما تفرد به مسلم عن أصحابه والأمر بخلافه، بل أخرجه بعينه البخاري عن أبي حميد الساعدي، ولعلّ المصنف غفل لكون البخاري إنّما ذكره في ذيل خطبة أولها: أمّا بعد.

١٠٤/٦ قلت: / حديث أبي حميد الساعدي لم يروه البخاري وحده، بل رواه البخاري ومسلم أيضاً، ثم هو حديث آخر بلفظ آخر، وله عند البخاري ألفاظ وكذلك عند مسلم، ولفظ البخاري في الحيل [٣٦/٩ رقم ٦٩٧٩] عن أبي حميد قال: «استعمل رسول الله ﷺ رجلاً على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية، فلما جاء حاسبه، قال: هذا مالكم وهذا هدية، فقال رسول الله ﷺ: فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً، ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أمّا بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولّاني الله، فيأتي فيقول: هذا مالكم وهذا هدية [أهديت] لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتیه هديته، والله لا يأخذ أحد منكم شيئاً بغير حقّه إلا لقي الله يحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحداً منكم لقي الله يحمل بغيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيّعّر، ثم رفع يده حتى رؤي بياض إبطيه يقول: اللهم هل بلغت بصر عيني وسمع أذني».

هذا نص حديث أبي حميد، فهل يقول إنسان ذو علم إنّ المصنف غفل عن عزو حديث الترجمة إلى البخاري؟!

(١) لا يوجد ذكر لمسند حذيفة في مسند أبي يعلى، فلعله في مسنده الكبير، والله أعلم.

٨٤١٧/٣٢٧٤ - «مَنْ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ» .
(ع) وابن السني عن البراء

قلت: سكت الشارح على هذا الحديث، قال أبو يعلى:

ثنا عمرو بن الحصين ثنا سعيد بن راشد عن الحسن بن ذكوان عن أبي إسحاق عن البراء به، وعمرو بن الحصين متروك.

لكنه ورد من وجه آخر، قال الطبراني في الصغير [٩١/٢] رقم ٨٣٩^(١):

ثنا محمد بن يعقوب الأهوازي الخطيب ثنا يعقوب أبو يوسف القلوسي ثنا علي بن حميد الذهلي ثنا/ عمرو بن فرقد القزاز عن عبد الله بن المختار عن أبي ١٠٥/٦ إسحاق عن البراء به، وعمرو بن فرقد ضعيف أيضاً.

٨٤٢٤/٣٢٧٥ - «مَنْ اسْتَلْحَقَّ شَيْئًا لَيْسَ مِنْهُ حَتَّى اللَّهُ حَتَّ الْوَرَقِ» .

الشاشي والضياء عن سعد

قلت: هكذا في الأصل شيئاً بالشين المعجمة، وعليه شرح الشارح، وهو تصحيف، وإنما هو: «من استلحق نسباً» بالنون وآخره باء موحدة.

كذلك أخرجه الدينوري في المجالسة، قال:

حدثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا يعقوب بن حميد ثنا عبد الله الأموي عن يعقوب بن عبد الله بن جعدة بن هيرة قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ به، وقد نقلته من أصل عتيق مسموع على جماعة من الحفاظ.

٨٤٢٥/٣٢٧٦ - «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ مُضَاعَفَةٌ، وَمَنْ تَلَا آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

(حم) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال الحافظ العراقي: وفيه ضعف وانقطاع، وقال الهيثمي: فيه عباد بن ميسرة ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى.

قلت: له طريق آخر، قال حميد بن زنجويه في الترغيب:

ثنا أيوب الدمشقي ثنا إسماعيل بن عياش ثنا ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي هريرة به مثله.

٨٤٢٦/٣٢٧٧ - «مَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ صَبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنَكَ، وَمَنْ أَرَى عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَا لَمْ تَرَ كُفَّ أَنْ يَفْقَدَ شَمِيرَةً».

(طب) عن ابن عباس

قال الشارح: وإسناده حسن.

قلت: بل هو صحيح مخرج في صحيح البخاري [٥٤/٩، رقم ٧٠٤٢] بلفظ: «من تحلم» وسيأتي في حرف «من» مع «التاء»، إلا أن المصنف عزاه هناك للترمذي وابن ماجه، وغفل عن عزوه للبخاري.

١٠٦/٦ / وأخرجه أيضاً ابن مردك في فوائده، قال:

حدثنا أبو ذر محمد بن يوسف بن عبيد ثنا عباس الدوري ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا أبي عن ليث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس به ولفظه: «من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ملأ الله مسامعه من الآنك».

وقال أبو نعيم في الحلية [٢٧٦/٦]:

حدثنا أحمد بن إبراهيم بن يوسف ثنا محمد بن يحيى بن منده ثنا أبو كريب ثنا محمد بن ميمون الزعفراني عن هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس به مختصراً أيضاً: «من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صَبَّ في أذنيه الآنك».

وفي الباب عن أبي هريرة، قال أسلم بن سهل الواسطي بحشل في تاريخ واسط [ص ٢٢١]:

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن معاوية الحداد بلبل ثنا عبد الرحمن بن نافع عن جده عن أبي هريرة مرفوعاً: «من استمع لحديث قوم وهم له كارهون صَبَّ في أذنه الآنك، ومن صور صورة عذب حتى ينفخ فيها الروح وما هو بنافخ».

٨٤٢٩/٣٢٧٨ - «مَنْ اسْتَنْجَى مِنَ الرِّيحِ فَلَيْسَ مِنَّا».

ابن عساكر عن جابر

قلت: ومن قبل ابن عساكر أخرجه أبو القاسم حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان، قال:

أخبرنا أبو أحمد بن عدي ثنا علي بن إسحاق أبو الحسن الموصلي بجرجان ثنا محمد بن أحمد بن الصلت البغدادي بمصر ثنا محمد بن زياد بن زبار ثنا شرقي بن قطامي عن أبي الزبير عن جابر به، وشرقي كذبوه.

٨٤٣٠/٣٢٧٩ - «مَنْ اسْتَوْدَعَ وَدِيعَةً فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ».

(هـ مق) عن ابن عمرو

قال الشارح: قال مخرجه البيهقي: ضعيف.

وزاد في الكبير: وقال ابن حجر: فيه المثنى بن الصباح وهو متروك.

قلت: فيه مؤاخذه على المصنف والشارح.

أما المصنف فإن البيهقي لم يخرج بهذا اللفظ وإنما ذكره معلقاً فلا يصح أن يعزى إليه.

وأما الشارح فمن جهات، أحدها: قوله: ثم قال مخرجه البيهقي: ضعيف، والبيهقي لم يخرج كما قلنا.

ثانيها: أن البيهقي / لم ينص على ضعف هذا الحديث [٢٨٩/٦] بل أسند عن ١٠٧/٦ علي وابن مسعود رضي الله عنهما أنهما قالوا: «ليس على مؤتمن ضمان»، قال: وروينا عن شريح: «ليس على المستودع غير المغل ضمان»، قال: وروى في ذلك حديث مسند بإسناد ضعيف.

ثم أسند من طريق يزيد بن عبد الملك عن محمد بن عبد الرحمن الحجبي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أن رسول الله ﷺ قال: لا ضمان على مؤتمن»، ثم قال: وروى ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «من استودع ودیعة فلا ضمان عليه» اهـ. فما أسنده ولا نص على ضعفه كما ترى.

ثالثها: نقله عن الحافظ أنه قال: فيه المثنى بن الصباح وهو متروك، يوهم أن البيهقي خرجه وأن في سنده أيضاً المثنى، والحافظ لم يقل ذلك وإليك نصه:

حديث: «من أودع ودیعة فلا ضمان عليه»، ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وفيه المثنى بن الصباح وهو متروك، وتابعه ابن لهيعة فيما ذكره البيهقي اهـ.

فالحافظ خص ابن ماجه بوجود المثنى بن الصباح في سنده، ولم يعز متابعة ابن لهيعة لتخريج البيهقي كما فعل المصنف، بل قال: فيما ذكره البيهقي، والذكر غير التخريج كما هو معلوم، وكأنه لم يستحضر من أخرج متابعة ابن لهيعة، وهي عند ابن حبان في الضعفاء في ترجمة عمرو بن شعيب لا في ترجمة ابن لهيعة كما قال الزيلعي، وكلام ابن حبان يطول، أما سنده فقال [٧٣/٢]:

حدثنا أحمد بن علي بن المثنى هو أبو يعلى الموصلي ثنا كامل بن طلحة الجحدري ثنا ابن لهيعة ثنا عمرو بن شعيب به.

٨٤٣٤/٣٢٨٠ - «مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَلَا يَضُرُّهُ إِلَى غَيْرِهِ».

قال في الكبير: رمز لحسنه، وفيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف، وأعله أبو حاتم والبيهقي وعبد الحق وابن القطان بالضعف والاضطراب، ومن ثم رمز المصنف لضعفه، لكن أخرجه الترمذي في العلل الكبرى وحسنه، / وأقره عليه الحافظ ابن حجر فكان ينبغي للمصنف عزوه إليه.

قلت: فيه أمور، الأول: الحديث أخرجه أبو داود [٢٧٤/٣، رقم ٣٤٦٨] وابن ماجه [٧٦٦/٢، رقم ٢٢٨٣] معاً، والمصنف عزاه لأبي داود وحده، فلم يستدرك الشارح عليه.

الثاني: قول الشارح أولاً: رمز المصنف لحسنه، ثم قوله: ومن ثم رمز المصنف لضعفه، لا يخفى ما فيه مما ينبغي أن يسأل الله السلامة منه.

الثالث: قوله: لكن أخرجه الترمذي في العلل الكبرى وحسنه فكان ينبغي للمصنف عزوه إليه هدرمة فارغة، فإن الترمذي أخرجه^(١) من نفس الطريق المذكور عند أبي داود وابن ماجه والدارقطني [٤٥/٣] والبيهقي [٣٠/٦] وغيرهم ممن خرج هذا الحديث، وقال الترمذي بعد أن أخرجه من الوجه المذكور: لا أعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وهو حديث حسن اهـ.

وإنما حسنه لأن عطية العوفي ليس بشديد الضعف أو متهم، بل هو ممن يكتب حديثه، وغالب ضعفه ناشئ من مذهبه وهو التشيع إلا ما وصفه به بعضهم من التدليس.

/ فائدة

١٠٩/٦

قال ابن أبي حاتم في العلل [٣٨٧/١، رقم ١١٥٨]: سألت أبي عن حديث رواه أبو بدر شجاع بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن سعد الطائي عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً: «من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره»، قال أبي: إنما هو سعد الطائي عن عطية عن ابن عباس قوله... اهـ.

ولما أخرجه البيهقي قال [٣٠/٦]: والاعتماد على حديث النهي عن بيع الطعام قبل أن يستوفى، فإن عطية العوفي لا يحتج به اهـ.

وقال عبد الحق في الأحكام: عطية العوفي لا يحتج به وإن كان الجلة قد روا عنه اهـ.

فلم أر في كلامهم تعليله بالاضطراب، ولا رأيت في إسناده اضطراب إلا أن

(١) انظر العلل الكبرى للترمذي (١/٥٢٤، رقم ٢٠٧).

ابن ماجه أخرجه عن محمد بن عبد الله بن نمير:

ثنا شجاع بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن سعد عن عطية عن أبي سعيد به .

ثم أخرجه عن عبد الله بن سعيد:

ثنا شجاع بن الوليد بسنده فقال: ثنا زياد بن خيثمة عن عطية عن أبي سعيد، لم يذكر سعداً بين زياد وعطية، وهذا ليس باضطراب، بل هو وهم من عبد الله بن سعيد فيما أرى والله أعلم.

٨٤٣٥/٣٢٨١ - «مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

(طب) عن عقبة بن عامر

قال في الكبير: وكذا رواه الطبراني في الأوسط، الجميع من حديث محمد بن معاوية النيسابوري عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد عن عقبة، قال الهيثمي: فيه محمد بن معاوية النيسابوري ضعفه الجمهور، وقال ابن معين: كذاب وبقيّة رجاله ثقات اهـ. وقال ابن حجر: رواه ابن عدي من وجهين ضعيفين، وهو من أحدهما عن الطبراني والدارقطني اهـ. وفي الميزان: محمد بن معاوية كذبه الدارقطني وابن معين وغيرهما، وقال مسلم والنسائي: متروك، ثم أورد له هذا الخبر وقال: هذا منكر جداً، تفرد به ابن معاوية، وقال ابن معين: لا أصل لهذا الحديث، ومن ثم أوردته ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المؤلف بأنّ له متابعات في مسند الشهاب.

قلت: فيه من عجره وبجره أمور، الأول: قوله: وكذا في الأوسط، يوهّم أنّه ما أخرجه إلّا فيهما، / مع أنّه أخرجه في الثلاثة^(١) كما عزاه له الحافظ الهيثمي ١١٠/٦ الذي نقل الشارح كلامه.

الثاني: قوله: الجميع من حديث محمد بن معاوية إلى آخره كلام مضحك، فكأنه نزل الكتابين اللذين هما لرجل واحد منزلة رجال متعددين.

الثالث: قد حرف كلام الهيثمي وحذف منه وزاد فيه، ولفظه: رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وثقه أحمد وضعفه أكثر الناس، قال يحيى بن معين: كذاب اهـ.

فحذف منه قوله: وثقه أحمد، وزاد فيه: وبقيّة رجاله ثقات.

الرابع: قوله: وقال ابن حجر: رواه ابن عدي من وجهين... إلخ عجيبة من

(١) انظر المعجم الكبير (١٧/٣٨٨ - ١٨/٧٨٦) - (١١/٣٦٧ - ١٢/٣٤٨).

العجائب، فالحافظ ما ذكر هذا الحديث ولا تكلم عليه، وإنّما تكلم على حديث: «من أسلم على يديه رجل فولأؤه له»، ولفظه في «الدراية في تخريج أحاديث الهداية» في الكلام على حديث: «سئل رسول الله ﷺ عن رجل أسلم على يدي آخر ووالاه، فقال: هو أحقّ الناس به محياه ومماته».

وفي الباب عن أبي أمامة أخرجه ابن عدي من وجهين ضعيفين، وهو من أحدهما عند الطبراني والدارقطني ولفظه: «من أسلم على يديه رجل فولأؤه له... إلخ».

الخامس: قوله: وفي الميزان محمد بن معاوية كذبه الدارقطني وابن معين وغيرهما، وقال مسلم والنسائي: متروك كذب وتحريف، وإليك عبارة الذهبي [٤/ ٤٤، رقم ٨١٨٨]:

محمد بن معاوية النيسابوري الذي يحدث عن الليث بن سعد وجماعة، كذبه الدارقطني، وهو محمد بن معاوية بن أعين الهلالي يكنى أبا علي، جاور بمكة، يروي عن حماد بن سلمة وسليمان بن بلال، حدث عنه أبو حاتم ومطّين وبهلول بن إسحاق ومحمد بن علي الصائغ وخلق، قال ابن معين: كذاب، وقال أبو زرعة: كان شيخاً صالحاً، إلّا أنّه كلما لقن تلقن، وقال حرب الكرماني: كتبت عنه، وكان سلمة بن شبيب مستمليه، وقال النسائي: متروك ثم ذكر له أحاديث اهـ.

فزاد الشارح: أنّ مسلماً قال: متروك، ولم يذكر الذهبي مسلماً^(١)، وزاد ١١١/٦ قوله: / وغيرهما، بعد قوله كذبه الدارقطني وابن معين، ولم يذكر الذهبي مكذباً له غيرهما.

السادس: قوله: وتعبه المؤلف بأنّ له متابعات في مسند الشهاب، وهذا أيضاً باطل فإنّ الحديث ليس لراويه في مسند الشهاب إلّا متابعة واحدة [٢٢٨/١]، رقم [٤٧٢].

السابع: أنّ المؤلف لم يقتصر على ما عزاه إليه الشارح محرفاً، بل قال: نقل بعضهم أنّ أحمد وثق محمد بن معاوية هذا، وقال أبو زرعة: كان شيخاً صالحاً إلّا أنّه كان كلما لقن يتلقن، وله متابعات جليل أخرجه القضاعي في مسند الشهاب، ثم ذكره وهو من رواية سعيد بن كثير بن عفير عن الليث بن سعد به، ثم قال: وسعيد أحد الأئمة الثقات، أخرج له الشيخان اهـ.

بهذا تعقب المؤلف لا ما دلّسه الشارح، وانظر مستخرجنا على مسند الشهاب.

(١) قد ذكر الذهبي مسلماً، وقال: قال مسلم والنسائي: متروك.

٨٤٣٧/٣٢٨٢ - «مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ».

(عد. مق) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أنّ مخرجه ابن عدي خرجه وسلمه والأمر بخلافه، بل قال: ياسين بن الزيات: أحد رواته عن الزهري متروك.

قلت: فيه أمور، أحدها: أنّ ابن عدي ليس له هذا المصنف الذي يعزو إليه المؤلف وغيره في الأحكام حتى يقرّ الحديث أو يتعقبه، بل مصنفه هذا في الرجال الضعفاء والكلام عليهم، والأحاديث إنّما يخرجها في ترجمة الراوي ليستدلّ بها على ضعفه، أو لذكر علتها وخطئه - أعني الراوي المترجم فيها - ونحو ذلك، فلا معنى لكونه يقرّ الحديث أو يتعقبه أصلاً، والشارح يعلم هذا يقيناً.

ثانيها: قوله: ياسين الزيات أحد رواته عن الزهري، يفيد أنّ الحديث رواه عن الزهري جماعة أحدهم ياسين بن معاذ الزيات، والواقع أنّه لم يروه عن/ الزهري إلا ١١٢/٦ هو، فصواب العبارة أن يقول: ياسين الزيات راويه عن الزهري.

ثالثها: المصنف عزا الحديث لابن عدي والبيهقي في السنن، وهو كتاب مصنف في الأحكام وصاحبه يتعقب الأحاديث غالباً، وقد فعل ذلك في هذا الحديث، فلو وفق الشارح لرشده قال: البيهقي بدل ابن عدي.

قال البيهقي [١١٣/٩] - وقد أخرج من طريق ابن عدي -:

ثنا محمد بن خريم ثنا هشام ثنا مروان بن معاوية ثنا ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به ما نصّه: ياسين بن معاذ الزيات كوفي ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الحفاظ، وهذا الحديث إنّما يروى عن ابن أبي مليكة عن النبي ﷺ مرسلأ، وعن عروة عن النبي ﷺ مرسلأ.

٨٤٣٩/٣٢٨٣ - «مَنْ أَشَادَ عَلَى مُسْلِمٍ عِزَّةً يَشِينُهُ بِهَا بِغَيْرِ حَقٍّ شَانَهُ اللَّهُ بِهَا فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(هب) عن أبي ذر

قال في الكبير: وفيه كما قال الحافظ العراقي: عبد الله بن ميمون، فإن لم يكن القداح وإلاً فهو متروك اهـ. ورواه عنه الحاكم وصححه، وضعفه الذهبي بأنّ سنده مظلم، وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه.

قلت: عبد الله بن ميمون القداح ممن تكلم فيه الحاكم، وقال: إنّهُ روى عن عبيد الله بن عمر أحاديث منووعة، فلو كان هو المذكور في السند لما قال الحاكم: إنّهُ صحيح إلاّ

ميمون جماعة، وفيهم ممن هو في طبقة القداح اثنان أو ثلاثة متقاربون، إلا أن المذكور في سند هذا الحديث أقدم من القداح لأنه روى هذا الحديث عن موسى بن مسكين عن أبي ذر، وموسى لم أجده وأبو ذر قديم الوفاة، والقداح يروي عن جعفر الصادق فهو متأخر عنه والله أعلم.

١١٣/٦ وكيفما كان فالحديث له شاهد من حديث أبي/ الدرداء مرفوعاً: «من ذكر أمراً بشيء ليس فيه ليعيبه به حبسه الله في نار جهنم حتى يأتي بنفاد ما قال فيه»، رواه الطبراني بسند قال الحافظ المنذري: إنه جيد.

فحديث صححه الحاكم وورد معناه بسند جيد، أقل أحواله أن يكون حسناً كما قال المصنف.

٣٢٨٤/٨٤٤٠ - «مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلَعَنَهُ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ».

(م. ت) عن أبي هريرة

قلت: تحرف في الشرح الصغير رمز الترمذي برمز أبي داود، والواقع أنه لم يخرج أبو داود، وإنما خرج الترمذي، وأخشى أن يكون التحريف من الشارح نفسه.

والحديث أخرجه أيضاً أحمد [٢/٢٥٦، رقم ٥٠٥^(١)] وأبو نعيم في الحلية، وفي تاريخ أصبهان، والثقفي في الثقفيات، قال:

حدثنا عثمان بن أحمد بن إسحاق البرجي ثنا محمد بن عمر بن حفص ثنا أبو بكر بن إسحاق بن إبراهيم النهشلي شاذان ثنا يعلى بن الصلت عن الصلت بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به.

وقال أبو نعيم في التاريخ [١/١٢٣]:

ثنا أحمد بن إسحاق ثنا أحمد بن بNDAR الحبال ثنا عبد الله بن محمد بن يحيى ابن أبي بكير ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا سفيان الثوري عن أيوب السختياني عن ابن سيرين عن أبي هريرة به.

أما في الحلية فرواه من وجه آخر من طريق ابن شوذب عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

٣٢٨٥/٨٤٤١ - «مَنْ أَشَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُ قَتْلَهُ فَقَدْ وَجَبَ دَمُهُ».

(ك) عن عائشة

(١) أخرجه بلفظ: «الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار...».

قال الشارح: وفيه مجهول، وبقيته ثقات.

وقال في الكبير: ورواه أحمد عن علقمة بن أبي علقمة عن أخيه عن عائشة، قال الهيثمي: وأخوه علقمة، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: فيه أمران، أحدهما: قوله في الصغير: وفيه مجهول خطأ فاحش نبهنا عليه مراراً وذلك أنه يجعل قول الهيثمي: وفيه فلان لم أعرفه، دليلاً على كون ذلك الراوي مجهولاً، ولا يلزم من عدم معرفة الهيثمي إياه أن يكون/ مجهولاً كما هو ١١٤/٦ الواقع هنا كما ستعرفه.

ثانيهما: تحرف على الحافظ الهيثمي سند الحديث، أو وقع ذلك منه سهواً، فإن الحديث من رواية علقمة بن أبي علقمة عن أمه لا عن أخيه، كذلك هو ثابت في مسند أحمد ومشكل الآثار للطحاوي ومستدرک الحاكم، وأمّه معروفة اسمها مرجانة، وهي تابعة ثقة وثقها العجلي وابن حبان، واحتج به البخاري ومسلم، ولذلك قال الحاكم في الحديث: صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي.

قال أحمد [٢٦٦/٦]:

ثنا عبيد بن قرّة ثنا سليمان بن بلال عن علقمة عن أمه في قصة ذكرها، فقالت عائشة: «سمعت رسول الله ﷺ يقول» وذكرته.

وقال الطحاوي في مشكل الآثار [٣/٣٢٣، رقم ١٢٨٧]:

ثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي ثنا سعيد بن أبي مريم حدثني سليمان بن بلال حدثني علقمة عن أمه عن عائشة به.

وقال أيضاً [٣/٣٢٣، رقم ١٢٨٨]:

حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا سعيد بن كثير بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن علقمة بن أبي^(١) علقمة عن أمه عن عائشة به.

وقد جوده الحاكم وذكره على وجهه فقال [٢/١٥٨، رقم ٢٦٦٩]:

أخبرنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأنا سليمان بن بلال عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنّ غلاماً كان لبابي، وكان بابي يضربه في أشياء ويعاقبه، وكان الغلام يعادي سيده فباعه، فلقبه الغلام يوماً، ومع الغلام سيف، وذلك في إمرة سعيد بن العاص، فشهر العبد على بابي السيف وتفلت به عليه، فأمسكه الناس عنه فدخل بابي على عائشة

(١) في المطبوع من مشكل الآثار (١).

رضي الله عنها فأخبرها بما فعل، فقالت عائشة: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه، قالت: فخرج بابي من عندها فذهب إلى سيد العبد الذي ابتاعه منه فاستقاله فأقاله، فردّه إليه، فأخذه بابي فقتله».

١١٥/٦ ٨٤٤٤/٣٢٨٦ - «مَنِ اشْتَرَى ثَوْبًا بِعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ وَفِيهِ دِرْهَمٌ حَرَامٌ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً مَا دَامَ عَلَيْهِ».

(حم) عن ابن عمر

قال في الكبير: قال العراقي: سنده ضعيف جداً، وقال الحافظ الهيثمي: هاشم لم أعرفه وبقيّة رجاله وثقوا، على أنّ بقيّة مدلس... إلخ.

قلت: للحديث طريق آخر من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر به مثله، لكنه من رواية عبد الله بن أبي علاج، وقد اتهمه ابن حبان بالوضع، قال ابن حبان [٣٨/٢]:

أخبرنا علي بن أحمد الجواربي بواسط ثنا أبي وعمي قالا: حدثنا عبد الله بن أبي علاج عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «من اشترى ثوباً بعشرة دراهم في ثمنه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه»، ثم وضع ابن عمر أصبعيه وقال: صُمْنَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ وَلَا ثَلَاثًا، قال ابن حبان: وهذا ليس من حديث رسول الله ﷺ ولا ابن عمر رواه ولا نافع حدث به ولا مالك ذكره، وإنّما هو المشهور من حديث الشاميين من رواية بقيّة بن الوليد بإسناد واه:

أخبرنا عمران بن موسى بن مهرجان بمكة ثنا عتبة ثنا بقيّة ثنا يزيد بن عبد الله الجهني عن أبي جعونة عن هاشم الأوقص عن ابن عمر رضي الله عنهما، وهذا إسناد شبه لا شيء اهـ.

٨٤٤٥/٣٢٨٧ - «مَنْ أَصَابَ ذَنْبًا فَأَقِيمَ عَلَيْهِ حَدَّ ذَلِكَ الذَّنْبِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ».

(حم) والضياء عن خزيمة بن ثابت

قال في الكبير على قوله فهو كفارته: ولفظ رواية أحمد: «كفارة له»، زاد البخاري في التوحيد: «وطهورة»، ثم قال بعد عزوه: قال الترمذي في العلل: سألت عنه محمداً - يعني البخاري - فقال: هذا حديث فيه اضطراب وضعف جداً، وقال ابن الجوزي: قال ابن حبان: هذا ليس من حديث رسول الله ﷺ.

١١٦/٦ قلت: / انظر إلى هذا وتعجب، فبينما هو يحكي عن البخاري أنّ الحديث مضطرب وضعيف جداً، إذ يقول في شرح الحديث: زاد البخاري في التوحيد: «وطهورة»، كأنّ البخاري خرجه في صحيحه، فهكذا الغفلة وإلا فلا.

والحديث خرجه جماعة منهم البخاري في التاريخ الكبير [٢٠٦/٣، ٢٠٧]، وذكر اضطرابه، ولفظه: خزيمة بن معمر الخطمي: «أَنَّ امرأة رجعت فقال النبي ﷺ: هذا كفارة ذنبها» قاله إبراهيم بن المنذر عن معن عن منظور بن محمد عن أبيه عن خزيمة^(١)، وقال: روح عن أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن ابن خزيمة بن ثابت عن أبيه عن النبي ﷺ. حدثني إبراهيم بن المنذر قال: حدثنا ابن نافع قال: حدثني أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن يزيد بن خزيمة بن ثابت عن أبيه أَنَّ النبي ﷺ قال:

«من أصاب حداً ثم أقيم عليه الحد كفر الله عنه ذلك الذنب»، حدثني ابن أبي أويس عن ابن أبي حازم عن أسامة بن زيد أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن محمد بن المنكدر أنه أخبره أَنَّ خزيمة بن ثابت أخبر عن النبي ﷺ قال: «القتل كفارة» اهـ.

وقال محمد بن يحيى الذهلي في جزئه:

ثنا روح بن عباد عن أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن ابن خزيمة بن ثابت عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصاب ذنباً أقيم عليه الحد في ذلك فهو كفارة».

وقال أسلم بن سهل الواسطي في تاريخ واسط [ص٢٣٧]: حدثنا عبد الله بن إسحاق ثنا روح بن عباد به مثله.

ورواه الخطيب [١٩٨/٥] في ترجمة أحمد بن هشام بن حميد من روايته عن محمد بن الجهم السمرى عن روح بن عباد به.

وخالفه المنكدر بن محمد بن المنكدر أيضاً، فقال: عن أبيه عن خزيمة بن معمر الأنصاري، أخرجه ابن شاهين وابن السكن في الصحابة، وقال: تفرد به المنكدر وهو ضعيف.

٨٤٤٦/٣٢٨٨ - «مَنْ أَصَابَ مَالاً مِنْ نَهَائِشِ أَذْهَبَهُ اللَّهُ فِي نَهَابٍ».

ابن النجار عن أبي سلمة الحمصي

قلت: الحديث خرجه/ الرامهرمزي في الأمثال قال [ص٢٥٦، رقم ١٣٧]: ١١٧/٦

حدثنا موسى بن زكريا ثنا عمرو بن الحصين ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة ثنا أبو سلمة الحمصي به.

ومن طريق الرامهرمزي خرجه القضاعي في مسند الشهاب [٢٧١/١، ٢٧٢، رقم ٤٤١، ٤٤٢] وهبة الله بن المبارك السقطي في معجمه.

ومن طريق الثاني خرجه ابن النجار الذي عزاه إليه المصنف، فالمخرج الأول لهذا الحديث هو الرامهرمزي وهو ضعيف كما ذكره الشارح، وانظر مستخرجنا على مسند الشهاب.

٨٤٤٧/٣٢٨٩ - «مَنْ أَصَابَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلْزِمَهُ».

(هـ) عن أنس

قال في الكبير: رواه ابن ماجه من حديث فروة بن يونس عن أنس، قال الزمخشري: وفروة تكلم فيه الأزدي، وقال غيره: نسب إلى الضعف والوضع اهـ. لكن رواه عنه البيهقي والقضاعي بلفظ: «من رزق» بدل «أصاب» وهو يعضده.

قلت: هذا باطل، فإنّ البيهقي والقضاعي خرجه أيضاً من طريق فروة بن يونس المذكور، فكيف تعضده روايتهما من نفس طريقه، ثم إنّه لم يروه عن أنس كما زعم الشارح، بل رواه عن هلال بن جبير مولى أنس عن أنس، قال القضاعي [٢٣٨/١، رقم ٣٧٥]:

أخبرنا هبة الله بن إبراهيم الخولاني أنا علي بن الحسين الأنطاكي أنا الحسين بن محمد الحرّاني أنا أبو الخطاب الحساني ثنا أبو بحر ثنا فروة بن يونس ثنا هلال بن جبير مولى أنس بن مالك عن أنس به.

وقال ابن ماجه [٧٢٦/٢، رقم ٢١٤٧] والدولابي في الكنى كلاهما:

حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن عبد الله ثنا فروة بن يونس عن هلال بن جبير عن أنس به.

نعم له شاهد من حديث عائشة أخرجه أحمد وابن ماجه [٧٢٦/٢، رقم ٢١٤٨] والبخاري في التاريخ الكبير [٢٠٦/٨]^(١) من طريق نافع - وليس هو مولى ابن عمر - عن عائشة مرفوعاً: «إذا سبب الله لأحدكم رزقاً من وجه فلا يدعه حتى يتغير له أو يتنكر له».

وانظر «وشي الإهاب» لنا.

٨٤٤٨/٣٢٩٠ - «مَنْ أَصَابَ حَدًّا فَعَجَّلْ عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا فَاللهُ أَغْدَلُ مِنْ أَنْ

١١٨/٦

(١) رواه من طريق فروة بن يونس، عن هلال بن جبير، عن أنس مرفوعاً بلفظ: «من أصاب في شيء فليزمه».

يُثْنِي عَلَى عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَاللَّهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ».

(ت. هـ ك) عن علي

قلت: أخرجه أيضاً ابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله عن محمد بن الحسين [ص ٥٣، رقم ٥٢]:

ثنا حجاج بن محمد ثنا يونس بن إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة عن علي عليه السلام به.

وقال الطحاوي في مشكل الآثار [٥/٤٢٣، رقم ٢١٨١]: حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي ثنا حجاج بن محمد به.

وقال المهرواني في المهروانيات:

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى البيع ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا فضل بن سهل ثنا حجاج بن محمد به.

قال الخطيب: هذا حديث غريب من حديث أبي جحيفة عن علي، ومن رواية أبي إسحاق عن أبي جحيفة، لا أعلم رواه سوى يونس بن أبي إسحاق عن أبيه.

قلت: وقد رواه يونس بن أبي إسحاق مرة أخرى عن أبي حنيفة عمن حدثه عن علي عليه السلام، أخرجه أبو بكر محمد بن عبد الباقي في مسند أبي حنيفة عن هبة الله بن المبارك الحنبلني عن إسماعيل بن يحيى بن الحسين عن الحسن البغدادي عن أبي بكر بن مالك القطيفي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن أبي شجاع عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي حنيفة.

وهذا السند عندي مركب مفتعل، وما أرى أحمد بن حنبل أدرك أبا شجاع، ولا يونس بن أبي إسحاق روى عن أبي حنيفة، فإن يونس أكبر منه وإن مات بعده، والله أعلم.

٨٤٤٩/٣٢٩١ - «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاقَتَهُ وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ لَهُ بِالْفَنَى، إِمَّا بِمَوْتٍ آجِلٍ أَوْ غِنَى عَاجِلٍ».

(حم. د. ك) عن ابن مسعود

قلت: أخرجه أيضاً ابن المبارك في الزهد [ص ٣٤، رقم ١٣٢]^(١)، والترمذي في الجامع [٤/٥٦٣، رقم ٢٣٢٦]^(٢)، والدولابي في الكنى [١/٩٦، ٩٨، ١٥٩]،

(١) وهو من زيادات نعيم بن حماد على ما رواه المروزي عن ابن المبارك.

(٢) رواه بلفظ: «مَنْ أَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدِّ فَاقَتَهُ وَمَنْ أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ أَوْشَكَ لَهُ بِالْفَنَى».

وابن أبي الدنيا في الفرج، وأبو نعيم في الحلية [٣١٤/٨] ^(١)، وانظر أسانيدهم ومتونهم في «وشي الإهاب».

٣٢٩٢/٨٤٥٠ - «مَنْ أَصَابَهُ غَمٌّ أَوْ هَمٌّ أَوْ سَقَمٌ أَوْ شِدَّةٌ فَقَالَ: اللَّهُ رَبِّي لَا شَرِيكَ لَهُ، كَشَفَ ذَلِكَ عَنْهُ».

(طب) عن أسماء بنت عميس

١١٩/٦ قال في الكبير: ورواه عنها أيضاً أحمد باللفظ المزبور، فالإضراب عنه/ لا ينبغي، ثم إن فيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، قال الذهبي: ضعفه أبو مسهر، ووثقه جمع.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله رواه أحمد باللفظ المزبور كذب، قال أحمد [٣٦٩/٦]:

حدثنا وكيع ثنا عبد العزيز ثنا هلال مولانا عن [ابن] عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن جعفر عن أمه أسماء بنت عميس قالت: «علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولها عند الكرب: الله ربي لا أشرك به شيئاً»، هذا لفظ أحمد وهو لا يدخل في كتاب المصنف على اصطلاحه لأنه غير قوله من لفظ النبي ﷺ، كرواية الطبراني، فقوله: باللفظ المزبور كذب لا خفاء به.

الثاني: ولو كان هذا الاستدراك صحيحاً لكان أولى الناس بأن يستدرك عليه هو الشارح، إذ عزا هذا الحديث لأحمد وهو في سنن أبي داود وابن ماجه، وقد نقل هو مراراً أنَّ الحديث إذا كان في أحد الكتب الستة لا يعزى إلى غيرها، قال أبو داود [٨٨/٢]، رقم [١٥٢٥]:

حدثنا مسدد حدثنا عبد الله بن داود عن عبد العزيز بن عمر عن هلال عن عمر بن عبد العزيز عن ابن جعفر عن أسماء بنت عميس قالت: «قال لي رسول الله ﷺ: ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب - أو في الكرب: الله الله ربي لا أشرك به شيئاً».

قال أبو داود: هذا هلال مولى عمر بن عبد العزيز.

وقال ابن ماجه [١٢٧٧/٢]، رقم [٣٨٨٢]:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر (ح).

وحدثنا علي بن محمد ثنا وكيع جميعاً عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز

(١) رواه بلفظ: «من نزلت به حاجة فأنزلها بالناس...».

حدثني هلال مولى عمر بن عبد العزيز به بلفظ: «علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن عند الكرب: الله الله ربي لا أشرك به شيئاً».

الثالث: أنه سبق للمؤلف أن ذكره في حرف الألف بلفظ: «ألا أعلمك» وعزاه لأحمد وأبي داود وابن ماجه.

الرابع: عبارة الذهبي: عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي، وثقه جماعة، وضعفه أبو مسهر وحده.

الخامس: هذا اللفظ الذي عزاه المؤلف للطبراني ليس هو من طريق / ١٢٠/٦ عبد العزيز بن عمر كما زعم الشارح^(١)، بل هو من وجه آخر [٢٤/١٥٤]، رقم [٣٩٦] من طريق مجمع بن يحيى عن أبي الغريب بن صعب عن أسماء بنت عميس. ومن هذا الوجه أخرجه الدولابي في الكنى [٨٠/٢]:

حدثني إبراهيم بن الجنيد الختلي ثنا قيس بن حفص ثنا عبد الواحد بن زياد حدثني مجمع بن يحيى الأنصاري حدثني أبو الغريب بن صعب أو صعيب العنزي قال: سمعت أسماء بنت عميس تقول: «سمعت رسول الله ﷺ بأذني هاتين يقول: من أصابه هم أو غم أو سقم أو شدة أو لأواء فقال: الله ربي لا شريك له فإنه يكشف عنه».

٨٤٥١/٣٢٩٣ - «مَنْ أَصْبَحَ وَهُوَ لَا يَهْمُ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ».

ابن عساكر عن أنس

قال في الكبير: رواه ابن عساكر من طريق عنبة بن عبد الرحمن عن إسحاق بن مرة عن أنس، رمز المصنف لحسنه، وإسحاق قال في الميزان عن الأزدي: متروك الحديث وساق له في اللسان هذا الحديث، ثم قال: عنبة ضعيف جداً، وأعاد في اللسان في ترجمة عمار بن عبد الملك، وقال: أتى عن بقية بعجائب منها هذا الخبر، ورواه عنه أيضاً الديلمي والمخلص والبغوي وابن أبي الدنيا، قال الحافظ العراقي: وسند الحديث ضعيف.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: رمز المصنف لحسنه كذب لا أصل له، فإن المصنف رمز لضعفه كما في النسخ المتعددة، ولا يعقل أن يرمز لحسنه.

الثاني: قوله: وساق له في اللسان هذا الحديث وقال: عنبة ضعيف جداً، كلام لا يفهم كما ينبغي لأنه في سياق الكلام على تضعيف الحديث بإسحاق بن

(١) قد رواه الطبراني في الكبير عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز كما قال الشارح (٢٤/١٣٥)، رقم (٣٦٣).

مرة، ثم ذكر أنه قال: عنبة ضعيف جداً، فلا يفهم هل الحديث علته هذا أو هذا؟ والواقع أنّ الذهبي قال: إسحاق بن مرة عن أنس، قال أبو الفتح الأزدي: متروك الحديث اهـ.

١٢١/٦ زاد الحافظ قوله: ثم أخرج يعني الأزدي له من طريق عنبة بن/ عبد الرحمن عنه عن أنس مرفوعاً، فذكر الحديث ثم قال: وعنبة ضعيف جداً اهـ.

فكأنّ الحافظ يقول: لا يتحتم أن يكون إسحاق بن مرة ضعيفاً لأجل روايته هذا الحديث لأنّ عنبة شيخه الذي حدثه به ضعيف جداً، فقد تكون العلة منه، ويكون إسحاق بريئاً ما لم يثبت له شيء آخر يدل على ضعفه، مع كون الرجال قبله وبعده كلهم ثقات حتى تنحصر التهمة فيه.

والشارح لم يفهم هذا ولا أدرك مغزاه فنقله على علته فأتى بما لا يفهم.

الثالث: كتب عيينة بن عبد الرحمن بضم العين ويأين مشاتين من تحت ونون، والواقع أنّه عنبة بفتح العين بعدها نون ساكنة ثم باء موحدة ثم سين مهملة، وهو اسم يتحرف على النسخ كثيرأ بـ «عيينة»، وقد وقع في اللسان كذلك، فكأنّه تحرفت في نسخة الشارح أيضاً فكتبه كذلك، وقد يكون هو نفسه حرفه أيضاً وليس في الضعفاء من اسمه عيينة بن عبد الرحمن.

الرابع: قوله: وأعاده في اللسان في ترجمة عمار بن عبد الملك، وقال:

أتى عن بقية بعجائب منها هذا الخبر، صنيع فاسد يوهم أنّ عمار بن عبد الملك من رجال سند ابن عساكر الذي عزاه إليه المصنف والشارح بصدد الكلام عليه والواقع بخلاف ذلك، بل عمار بن عبد الملك وقع في سند آخر فهو متابع للسند المذكور، فكان من الواجب على الشارح أن يقول:

وقد ورد الحديث من وجه آخر ضعيف أيضاً لأنّه من رواية عمار بن عبد الملك، وقد قال فيه الحافظ... إلخ.

الخامس: نقله عن الحافظ أنّه قال: منها هذا الخبر، صنيع فيه ما فيه من التهور وعدم التثبت في النقل، فإن الذهبي قال في الميزان: عمار بن عبد الملك أتى عن بقية بعجائب، قال الأزدي: متروك الحديث اهـ.

١٢٢/٦ زاد الحافظ: وقد روى عن بقية فيما/ ذكر الأزدي عن أبي بسطام عن أنس رفعه فذكر الحديث، فقايل: أتى بعجائب هو الذي [قاله] لا الحافظ، ثم إنّه لم يقل: «منها» كما نقل عنه الشارح.

[من شروط المحدث معرفة تواريخ الرجال ووفياتهم]

السادس: قوله: ورواه عنه أيضاً الديلمي والمخلص والبغوي وابن أبي الدنيا،

ترتيب مخالف لأصول أهل العزو والتخريج، بل ولغيرهم عند سرد أسماء العلماء، فإنّ الديلمي الذي بدأ به متأخر من القرن السادس، وابن أبي الدنيا الذي ختم به متقدّم من أهل القرن الثالث، وكذلك المخلص متأخر عن البغوي وهما جميعاً متقدّمان على الديلمي ومتأخران عن ابن أبي الدنيا، فكان حقّه أن يقول: أخرج ابن أبي الدنيا والبغوي والمخلص والديلمي، ولهذا كان من شرط المحدث والمخرج معرفة تواريخ الرجال ووفياتهم حتى لا يؤخر المتقدّم ولا يقدم المتأخر كما فعل الشارح.

السابع: في الحفاظ ممن هو معروف بالبغوي ثلاثة

علي بن عبد العزيز البغوي، وجعيدة أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي، وأبو محمد الحسين بن مسعود البغوي وكلهم مصنفون مخرجون يعزى إلى مصنفاتهم.

فالأول: له المعجم، وهو غير متداول.

والثاني: له معجم الصحابة، وهو كبير مشهور متداول.

والثالث: هو الفقيه صاحب التفسير وشرح السنة المتأخر.

فأيّهم خرج هذا الحديث؟ وإن كان الغالب أنّه أبو القاسم فيما يظهر، مع احتمال أن يكون غيره.

الثامن: لابن أبي الدنيا ألف مؤلف فيما قيل، والمتداول بين المحدثين مما يكثر العزو إليه نحو الخمسين، ففي أي جزء منها خرج ابن أبي الدنيا هذا الحديث يا مناوي؟

والغالب أن يكون خرج في كتاب الإخلاص والنية.

وقد خرج أيضاً ابن شاهين في الترغيب [ص ٤٠٢، رقم ٥٢٢] في باب «فضل ما للعبد في حسن النية للخلق» فقال:

حدثنا محمد بن سليمان الباهلي ثنا محمد بن حسان الأموي ثنا سعيد بن زكريا عن عنبسة بن عبد الرحمن عن إسحاق بن مرّة عن أنس به.

ورواه/ الخطيب من وجه آخر فقال [٣/ ٣٢٥]:

حدثنا محمد بن أحمد بن رزق ثنا محمد بن الحسن بن زياد المقرئ ثنا محمد بن النضر العسكري ثنا محمد بن عيسى بن أبي موسى الأنطاكي حدثني محمد بن مصعب عن الهياج بن بسطام عن إسحاق عن أنس به.

والهياج فيه مقال

٨٤٥٣/٣٢٩٤ - «مَنْ أَصْبَحَ وَهَمُّهُ غَيْرُ اللَّهِ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتَمُّ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ».

(ك) عن ابن مسعود

قال في الكبير: سكت عليه المصنف فأوهم أنه صالح، وهو غفول عن تشنيع الذهبي على الحاكم بأن إسحاق بن بشر أحد رجاله عدم، قال: وأحسب أن الخبر موضوع، وأورده في الميزان في ترجمة إسحاق من حديثه، وقال: كذبه ابن المديني والدارقطني، ومن ثم حكم ابن الجوزي عليه بالوضع.

قلت: إن ما نقله عن الذهبي من تعقبه على الحاكم إنما نقله بواسطة المصنف في اللآلئ المصنوعة، ومنه أيضاً عرف أن ابن الجوزي حكم بوضعه وإلا فهو ما رأى موضوعات ابن الجوزي، ومع ذلك ينسب المصنف إلى أنه غفل عن تعقب الذهبي مظهراً بذلك أنه عرف ما لم يعرفه واطلع على ما لم يطلع عليه المصنف، وأضاف إلى [كل هذا] الكذب المحرم، ومن العجب أنه يوهم نقل تعقب الذهبي على الحاكم حتى تتم الفضيحة، وذلك أن الحاكم خرج الحديث [٣١٧/٤]، رقم [٧٨٨٩] أولاً من طريق إسماعيل العطار عن إسحاق بن بشر عن سفيان الثوري عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن حذيفة بلفظ «من أصبح والدنيا أكبر همّه فليس من الله في شيء، ومن لم يتق الله فليس من الله في شيء»، ومن لم يهتم للمسلمين عامة فليس منهم»، فتعقبه الذهبي بقوله: إسحاق عدم وأحسب الخبر موضوعاً.

ثم أخرجه الحاكم بعد ورقتين [٣٢٠/٤]، رقم [٧٩٠٢] من طريق عبيد الله بن أحمد بن الحسن المروزي عن إسحاق بن بشر، فقال: عن مقاتل بن سليمان عن حماد عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود، بالحديث المذكور هنا، فقال الذهبي: إسحاق ومقاتل ليسا بثقتين ولا صادقين.

ثم إن ابن الجوزي ذكر في الموضوعات حديث حذيفة من عند الخطيب وقال لا يصح إسحاق كذاب، فقال المصنف في أول التعقب عليه: أخرجه الحاكم في المستدرک وتعقبه الذهبي فقال: إسحاق عدم وأظن الخبر موضوعاً. فأخذ الشارح هذا من المصنف وذكره هنا على حديث ابن مسعود الذي قال عنه الذهبي كلاماً آخر، فلو كان الشارح رآه في نفس المصدر وتلخيص الذهبي لما ذكره في غير موضعه، ولكن الواقع أنه إنما نقله بواسطة المؤلف، ثم قال^(١): ما رأيت متبجحاً بعلم المصنف ومتعقب به عليه بالباطل وسأكت مع ذلك عن بقية تعقب المصنف

(١) لم يأت المؤلف بما قاله الشارح هنا.

على ابن الجوزي غير مشير إلى شيء منه ولا إلى وجوده من الأصل، مع أنّ المصنف أطال في التعقب عليه، ولو قصر ولم يجد للحديث طرقات أخرى لتعرض/ ١٢٥/٦ هذا [الشارح] لذلك على عادته، فإنّ المصنف أورد له شواهد من حديث أنس من ثلاثة طرق عنه ومن حديث أبي ذر، ثم أورد له طريقين آخرين من حديث حذيفة، وإذا ذاك ذلك وزائد عليه ما لم يذكره.

فالحديث رواه إسحاق بن بشر أبو حذيفة البخاري صاحب كتاب المبتدأ، وهو عندهم كذاب متهم، ولذلك أورد ابن الجوزي في الموضوعات، وزاد في تهمته أنه رواه بإسنادين، فمرة قال: عن الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة، ومرة قال: عن مقاتل عن حماد عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود، وذلك مما يدل على اضطرابه وعدم صدقه.

لكنّه لم ينفرد بالحديث بل توبع عليه، فرواه هناد بن السري في الزهد عن قبيصة عن الثوري به، لكنّه قال: عن أبان عن أبي العالية عن حذيفة أراه رفعه: «من أصبح وأكبر همه غير الله فليس من الله في شيء»، وهذا سند صحيح أو حسن لا ينزل عن ذلك، فإن قبيصة صدوق صالح قيل: إنّه يهيم ويغلط، وقيل: بل هو حافظ ضابط.

ثم مع هذا فله طريق آخر عن حذيفة أخرجه ابن لال في مكارم الأخلاق، فهما طريقان يبرئان ساحة إسحاق بن بشر.

وله مع ذلك شواهد عن جماعة من الصحابة مرفوعاً وموقوفاً، فرواه المخلص في فوائده، وابن النجار من طريقه، وأبو نعيم في الحلية [٤٨/٣] من طريق وهب بن راشد عن فرقد السنجي عن أنس مرفوعاً: «من أصبح وهمّه غير الله فليس من الله، ومن أصبح لا يهتم بالمسلمين فليس منهم»، قال أبو نعيم: لم يروه عن أنس غير فرقد ولا عنه إلاّ وهب بن راشد، وهما غير محتج بهما ولا بتفردهما.

قلت: وهذا غريب من أبي نعيم، فقد رواه عن أنس أيضاً زياد بن ميمون وأبان، وأغرب من هذا أنّ الذي خرج حديث زياد بن ميمون هو أبو نعيم نفسه في تاريخ أصبهان [٢٤٣/١]، فقال في ترجمة/ جعفر بن محمد القومسي: ١٢٦/٦

حدثنا أبي ثنا محمد بن أحمد بن يزيد الزهري ثنا جعفر بن محمد بن علي القومسي ثنا الحارث بن مسلم الروذي ثنا زياد بن ميمون عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح وأكثر همه الدنيا فليس من الله، وإن عمل الرجل المسلم لأخيه درجة لا يدرك فضلها»، وزياد بن ميمون متروك، وقد اعترف بأنّه لم يسمع من أنس.

ورواه ابن النجار من طريق أبي همام الوليد بن شجاع عن عبد الله بن زبيد الأيامي عن أبان عن أنس مرفوعاً: «من أصبح وأكثر همه غير الله فليس من الله في شيء، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس من المسلمين»، وأبان فيه ضعف أيضاً.

ورواه الطبراني في الأوسط [٤٨/٣]، من حديث يزيد بن ربيعة عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي عثمان النهدي عن أبي ذر مرفوعاً: «من أصبح وهمه الدنيا فليس من الله في شيء، ومن لم يهتم بالمسلمين فليس منهم ومن أعطى الذلة من نفسه طائعاً غير مكره فليس منا»، ويزيد بن ربيعة الرحبي متروك، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

وقال الإمام أحمد في الزهد [ص ٥٨، رقم ١٧٨١]:

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا عبد العزيز بن مسلم عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي بن كعب قال: «من أصبح وأكبر همه غير الله عز وجل فليس من الله».

وقال الدينوري في الأول من المجالسة:

حدثنا إبراهيم بن حبيب الهمداني ثنا ابن خبيق ثنا يوسف بن أسباط عن الحسن بن صالح قال: «من أصبح وله هم غير الله فليس من الله».

٨٤٥٤/٣٢٩٥ - «مَنْ أَصْبَحَ مُطِيعاً لِلَّهِ فِي وَالدَّيْنِ، أَصْبَحَ لَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ وَاحِداً فَوَاحِدٌ».

ابن عساكر عن ابن عباس

قال في الكبير: قال في اللسان: رجاله ثقات أثبات غير عبد الله بن يحيى السرخسي، فهو آفته اهـ.

١٢٧/٦ وعزاه في الشرح الصغير إلى ابن النجار/ ثم قال: وفيه متهم بالوضع، وبقيته ثقات.

قلت: أما عزوه لابن النجار فخطأ ظاهر، وأما قوله: فيه متهم بالوضع وبقيته ثقات، فدليل على بعده تمام البعد من معرفة صناعة الحديث، فإنه أخذه من قول الحافظ في اللسان: رجاله ثقات غير عبد الله بن يحيى فهو آفته.

وبين الكلامين بون بعيد، فالأول: حق، والثاني: وهو كلام الشارح باطل، لأنه لما نص على كونه فيه وضاع، فلا فائدة بعد ذلك في أن ينص على أن بقيته ثقات، لأن ذلك لا يفيد الحديث قوة أصلاً، فهو من الكلام العبث تقريباً.

أما كلام الحافظ فمعناه أن الحديث ظاهر النكارة والبطلان في نظره، ورجال

السند كلهم ثقات أثبات لا يتهمون بشيء، فبقيت التهمة منحصرة فيه، فدل على أنه كذاب لأنه لو كان معه في السند ضعيف آخر أو ضعيفان لشاركاه في التهمة واحتمل أن يكون من أحدهم، بخلاف ما لو كان الجميع ثقة إلا واحداً كهذا، فإن التهمة انحصرت فيه، فهذا وجه الفرق بين كلام الحفاظ وكلام الشارح.

ولا يشكل عليك هذا بعبارة الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: فيه فلان ضعيف وبقيته ثقات، فإن هذا مسلوكة مقبول، لأن الضعيف لا يدل وجوده في السند على وضع الحديث بخلاف الوضع.

ثم إن كلام الحافظ في هذا الحديث غير مقبول، واتهامه لهذا الرجل وهو عبد الله بن يحيى السرخسي بهذا الحديث باطل، فإنه لم ينفرد به، بل ورد الحديث من غير طريقه، وذلك مما يستغرب من الحافظ كما يستغرب من المصنف اقتصراره على عزو الحديث إلى ابن عساكر وهو عند الحاكم في تاريخ نيسابور وجماعة كما سأذكره.

ويجب أن يراجع تاريخ ابن عساكر هل هو عنده من طريق عبد الله بن يحيى المذكور كما قال الشارح أم/لا، فإن الشارح بلغ المنتهى في التهور وعدم التحقيق ١٢٨/٦ والتثبت، فإنه رتب أحاديث الميزان واللسان وجعل ذلك من مصادره التي يرجع إليها في الكلام على الأحاديث، وهذا الحديث ذكره الحافظ في اللسان في ترجمة عبد الله بن يحيى بن موسى السرخسي من عند الحاكم في التاريخ، والمصنف عزاه إلى ابن عساكر، فقد يكون ابن عساكر خرج من هذا الطريق وقد يكون خرج من طريق آخر ليس فيه عبد الله بن يحيى المذكور، وذلك السر في كونه عزاه إلى ابن عساكر المتأخر دون الحاكم المتقدم، والشارح لا يتخرج من مثل هذا، فيلصق سند الحاكم بسند ابن عساكر، وينسب إلى هذا ما في ذاك من الضعفاء ويخلط الخبيث بالطيب، فلذلك سقط الاعتماد على نقله تمام السقوط، وسقط هو من درجة الاعتبار والاعتداد به إلا عند المغتر الذي لم يخبر حاله فيقع في مهاوي الأغلاط الفاحشة.

والمقصود أن الحديث له طرق أخرى، ذكر الحافظ منها في اللسان واحداً ولم يتعرض له الشارح مع كونه رتب أحاديث الكتاب على الحروف، ومن قبله ذكره الذهبي في الميزان الذي رتب الشارح أيضاً فقال: روى ابن أبي عمر العدني - يعني صاحب المسند - قال:

حدثنا عبد القدوس بن حبيب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: «ما من مسلم يصبح والداه عليه ساخطين إلا كان له بابان من النار، وإن كان واحداً فواحد».

وهذا بقية الحديث

خرجه بلفظ: «من أصبح مطيعاً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة، وإن كان واحداً فواحد، ومن أمسى عاصياً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار، وإن كان واحداً فواحد، قال رجل: وإن ظلمناه، قال: وإن ظلمناه، وإن ظلمناه»، وعبد القدوس بن حبيب متروك لا يعتمد عليه أيضاً.

ولكن له طريق/ ثالث ليس فيه واحد منهما، قال الدولابي في الكنى [٢/ ١٣٣]:

حدثنا محمد بن عوف أبو جعفر الطائي ثنا أبو موسى عيسى بن سليمان الشيزري ثنا مكبر - رجل من أهل الشام - عن الوضين بن عطاء عن يزيد بن مرثد أنّ ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أصبح مرضياً لوالديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة».

وطريق رابع: قال ابن وهب في جامعه:

أخبرني شبيب بن سعيد عن أبان بن أبي عياش عن محمد بن المنكدر عن عطاء الخراساني أنّ ابن عباس قال: إنّ رسول الله ﷺ قال: «من أصبح مرضياً لوالديه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة، وإن كان واحداً فواحد، وإن أمسى مرضياً لوالديه فمثل ذلك، وإن أصبح مسخطاً لوالديه أصبح له بابان مفتوحان إلى النار، وإن كان واحداً فواحد، وإن أمسى مسخطاً لوالديه فمثل ذلك، قال: ثم أتبع النبي ﷺ: وإن ظلمناه وإن ظلمناه».

وطريق خامس: من حديث زيد بن أرقم، قال ابن شاهين في الترغيب [٢/ ٢٧٦، رقم ٢٩٠]:

ثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول حدثني جدي حدثني أبي عن محمد بن يونس بن خباب عن يونس بن خباب عن يزيد التيمي عن زيد بن أرقم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أصبح عنه والداه راضيين أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة».

وعند السمرقندي في التنبيه له طريق موقوف، إلا أنه لا يحضرني التنبيه الآن.

فهذه الطرق كلها تبرئ عبد الله بن يحيى السرخسي الذي جزم الحافظ بأنه آفته، وتبين أنّ الحديث له أصل أصيل، وأنه غير موضوع، بل ثابت صحيح.

٣٢٩٦/٨٤٥٥ - «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافَى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ، فَكَأَنَّمَا لَهُ الدُّنْيَا بِحَدَائِيرِهَا».

(خذ. ت. هـ) عن عبيد الله بن محسن

قال في الكبير: قال (ت): حسن غريب، قال ابن القطان: / ولم يبين لم لا ١٣٠/٦ يصح، وذلك لأنَّ عبد الرحمن بن أبي شميعة لا يعرف حاله، وإن قال ابن معين: مشهور، فكم من مشهور لا تقبل روايته، وفي الميزان: سلمة بن عبيد الله قال أحمد: لا أعرفه، ولينه العقيلي، ثم ساق له هذا الخبر، وقال: روي من طريق أبي الدرداء أيضاً بإسناد لين.

قلت: هذا يوهم أنَّ الذي ساق الخبر ولينه هو العقيلي، ومراده الذهبي، فإنَّه الذي ساقه، ثم قال في حديث أبي الدرداء: وإسناده لين، يشبه هذا.

وحديث أبي الدرداء أخرجه ابن حبان في روضة العقلاء، وأبو نعيم في الحلية [٢٤٩/٥]، وأسنده الذهبي في ترجمة سعد الزنجاني من التذكرة من طريق عبد الله بن هانئ بن عبد الرحمن المقدسي عن أبيه عن إبراهيم بن أبي عبلة عن أم الدرداء عن أبي الدرداء به، وقال الذهبي: هذا حديث غريب ما علمت في نقله جرحاً لكني لا أعرف هائناً، وأما المتن فمعروف.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث إبراهيم تفرد به ابن أخيه عنه.

ورواه الطوسي في أماليه من هذا الوجه أيضاً.

ورواه هو أيضاً في المجالس ومن قبله حمزة بن يوسف في تاريخ جرجان [ص ٣٦٤] من حديث علي عليه السلام.

٨٤٥٦/٣٢٩٧ - «مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا وَشَهِدَ جَنَازَةً وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَقَدْ أَوْجَبَ».

(هب) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وسكت عليه، والأمر بخلافه، بل عقبه بالخبر الذي بعده ثم قال: هذا مؤكد للإسناد الأول وكلاهما ضعيف.

قلت: هذا كلام ساقط لا فائدة فيه أصلاً، والمصنف لا ينقل كلام المخرجين ولا في كلامه وإيراده للأحاديث ما يدل على كلام المخرجين أو عدمه، والشارح إنما نقل كلام البيهقي بواسطة المصنف في اللآلئ المصنوعة كما سأذكره في الحديث بعده.

٨٤٥٧/٣٢٩٨ - «مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا وَأَطْعَمَ مِسْكِينًا ١٣١/٦ وَشَيَّعَ جَنَازَةً لَمْ يَنْبَغِ لَهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ».

(عد. هب) عن جابر

قال في الكبير عند ذكر ابن عدي والبيهقي: كلاهما معاً عن محمد بن أحمد المصيصي عن يوسف بن سعيد عن عمرو بن حمزة البصري عن الخليل بن مرة عن إسماعيل بن إبراهيم عن عطاء عن جابر، قال ابن الجوزي: موضوع، عمرو والخليل وإسماعيل ضعفاء، ورده المؤلف بأن هذا لا يقتضي الوضع.

قلت: قوله: كلاهما معاً تعبير بارد سخي، وقوله عن محمد بن أحمد تعبير فاسد عند أهل الصناعة، لأنه يوهم أن ابن عدي والبيهقي متعاصران يرويان عن شيخ واحد، والواقع أن ابن عدي شيخ شيخ البيهقي، فقوله عن محمد بن أحمد هو بالنسبة لابن عدي صحيح لأنه هو شيخه في الحديث، وبالنسبة للبيهقي باطل لأن بينه وبينه واسطتين، والصواب في التعبير عنه أن يقال: من طريق أو من حديث محمد بن أحمد.

وقوله: ورده المؤلف بأن هذا لا يقتضي الوضع، تدليس وتلبيس وإيهام أن المؤلف لم يتعقب ابن الجوزي إلا بذلك، والواقع خلافه، فإنه قال: هذا لا يقتضي الوضع، وقد وثق أبو زرعة الخليل فقال: شيخ صالح، وقال ابن عدي: ليس بمتروك، وروى له الترمذي.

وأخرج البيهقي حديثه هذا في الشعب [٣/٣٩٤، رقم ٣٨٦٥]، وله شاهد، قال البيهقي [٣/٣٩٤، رقم ٣٨٦٤]:

أنبأنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأنا أحمد بن عبيد ثنا ابن أبي قماش ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسي ثنا ابن لهيعة عن الأعرج عن أبي هريرة، فذكر الحديث السابق ثم قال: قال البيهقي: الإسناد الأول يؤكد هذا وكلاهما ضعيف.

وله شاهد آخر، قال الطبراني في الأوسط [٢٣٤٨]:

[ثنا إبراهيم] ثنا محمد بن حفص الأوصابي ثنا محمد بن حمير عن حريز^(١) عن خالد بن معدان عن أبي أمامة به نحوه.

وله شاهد آخر أخرجه أبو يعلى [٢/٣١٢، رقم ١٠٤٣] والبيهقي في الشعب ١٣٢/٦ من/ طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن الوليد بن قيس عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «من وافق صيام يوم الجمعة وعاد مريضاً وشهد جنازة وتصدق وأعتق رقبة وجبت له الجنة ذلك اليوم» اهـ. هذا كله تعقب المصنف.

٨٤٥٨/٣٢٩٩ - «مَنْ أَصِيبَ بِمَصِيبَةٍ فِي مَالِهِ أَوْ جَسَدِهِ، وَكَتَمَهَا وَلَمْ يَشْكُهَا إِلَى

(١) في الأصل المخطوط: «جرير»، والمثبت من الأوسط للطبراني.

النَّاسُ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ».

(طب) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال المنذري لا بأس بإسناده، وقال الهيثمي: فيه بقية وهو ضعيف اهـ. وعده في الميزان في ترجمة بقية من جملة ما طعن عليه فيه، وأعاده في ترجمة هشام بن الأزرق، وقال: قال أبو حاتم: موضوع لا أصل له.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: وقال الهيثمي: فيه بقية وهو ضعيف، نقل محرف باطل لا يقوله الحافظ الهيثمي، والواقع أنه قال: فيه بقية وهو مدلس.

الثاني: قوله وأعاده في ترجمة هشام بن الأزرق تحريف أيضاً، وإنما هشام بن خالد الأزرق، ولا معنى لهذا الصنيع الذي يكثر منه الشارح إلا عدم التحقيق والأمانة والتحرير، ثم إضلال من يريد الرجوع إلى الأصول فإنه سوف لا يجد في الميزان من اسمه هشام بن الأزرق.

الثالث: قد نقل في الحديث أنقالاً متعارضة متضاربة من كونه: لا بأس بإسناده إلى كونه «ضعيفاً» إلى كونه «موضوعاً لا أصل له»، ولم يبين للناس ما هو الصواب منها مع الإعراض عن صنيع المصنف الذي هو الحق، وهو أن الحديث ضعيف لا حسن ولا باطل موضوع.

والحديث خرج أيضاً ابن حبان في الضعفاء وابن أبي حاتم في العلل والبندهي في شرح المقامات كلهم من طريق هشام بن خالد عن بقية عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس.

٨٤٥٩/٣٣٠٠ - «/ مَنْ أَصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَذَكَرَ مُصِيبَتَهُ فَأَخَذَتْ اسْتِرْجَاعًا وَإِنْ ١٣٣/٦

تَقَادَمَ عَهْدُهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهُ يَوْمَ أُصِيبَ».

(هـ) عن الحسين بن علي

قال الشارح: وضعفه المنذري.

قلت: كان من حقه أن يبين سبب ضعفه لا سيما والحديث في أصل متداول يمكنه الرجوع إلى إسناده فيه والنظر في رجاله، وذلك لأنه من رواية هشام بن زياد أبي المقدم، وهو ضعيف، ثم اختلف عليه فيه، فبعض الرواة يقول: عنه عن أبيه، وبعضهم يقول: عن أمه.

فالحديث خرج أيضاً الدولاقي في الكنى [١٢٨/٢] فيمن كنيته أبو المقدم، فقال في روايته: عن أبيه عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها.

وقال ابن ماجه في روايته [١/٥١٠، رقم ١٦٠٠]: عن هشام بن زياد عن أمه

عن فاطمة.

لكنه ورد من طريق آخر من حديث أنس، قال أسلم بن سهل الواسطي في تاريخ واسط [ص ٧٠]:

حدثنا تميم بن المنتصر بن تميم أنا محمد بن يزيد عن أم كثير الأنصارية قالت: سمعت أنساً يقول: «من أصيب بمصيبة واسترجع إذا ذكرها كتب له مثل أجرها يوم أصيب بها»، كذا ذكره موقوفاً وله حكم الرفع.

٨٤٦٢/٣٣٠١ - «مَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ كَانَ عَلَيْهِ تَرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(د) عن أبي هريرة

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وفيه محمد بن عجلان خرج له مسلم متابعة وأورده الذهبي في الضعفاء، وظاهر صنيع المصنف أن أبا داود تفرد بإخراجه عن الستة وليس كذلك، بل خرجه النسائي أيضاً عن أبي هريرة.

قلت: فيه أمور، الأول: التعقب على حكم المصنف على الحديث بالحسن بوجود ابن عجلان فيه، وأن الذهبي ذكره في الضعفاء، من الفضول والدخول فيما لا يعرف المرء ولا يدره، فابن عجلان ثقة إمام، وكونه قيل فيه شيء، لا يدل على ضعفه، إذ قل ما يسلم بشر من ذلك، / وغاية ما قيل فيه أن في حفظه شيئاً، وذلك صفة راوي الحسن، على أنه روى عنه ما يدل على حفظه وإتقانه كما سيأتي.

الثاني: أن الذهبي وإن ذكره في الميزان فقد أثنى عليه، فقال: إمام صدوق مشهور، روى عنه مالك وشعبة ويحيى القطان، وثقه أحمد وابن معين وابن عينة وأبو حاتم، روى عباس عن ابن معين قال: ابن عجلان أوثق من محمد بن عمرو ما يشك في هذا أحد، ثم قال الذهبي: وكان ابن عجلان من الرفعاء الأئمة أولي الصلاح والتقوى ومن أهل الفتوى له حلقة في مسجد رسول الله ﷺ، كان يشبه بالحسن البصري، قال: ومع كونه متوسطاً في الحفاظ فقد ورد ما يدل على جودة ذكائه، ثم حكى عنه حكاية تدل على حفظه مع صلاحه وولايته واستجابة دعائه، فحديثه فوق الحسن.

الثالث: قوله: وظاهر صنيع المصنف... إلخ عبارته الركيكة التي اعتادها من أول كتابه، كلام باطل ودعوى كاذبة، فإن النسائي خرج الحديث في اليوم والليلة [ص ٤٧٥، رقم ٨١٨] وفي السنن الكبرى [٢٠٥/٦، رقم ١٠٦٥٤]، وليس هو من الستة كما هو معلوم، أما السنن الصغرى الذي هو أحد الكتب الستة فما خرج فيه هذا الحديث.

الرابع: أن الحديث له ألفاظ متعددة، والمصنف يعزو في كل حرف لمن خرج

الحديث على ذلك اللفظ، وإلا فالحديث موجود في سنن الترمذي وابن ماجه أيضاً، وقد سبق في حديث: «ما جلس قوم مجلساً لم يذكروا الله فيه»، وأخرجه أيضاً أحمد وابن أبي الدنيا وابن السني في عمل اليوم والليلة وابن حبان في الصحيح.

الخامس: عادة الشارح أن يتعقب بالكذب والباطل، ولا يتعرض لما هو من التعقب الحق، وذلك أن أبا داود خرج الحديث [٢٦٦/٤، رقم ٤٨٥٦] بلفظ: «من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه» الحديث، فكان حقه أن يذكره فيما بعد في حرف: «من قعد»، ولكنه قدم وأخر/ في متن الحديث^(١).

١٣٥/٦

٨٤٦٣/٣٣٠٢ - «مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهَ وَإِنْ قَلَّتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتَلَاوُتُهُ لِلْقُرْآنِ، وَمَنْ عَصَى اللَّهَ فَلَمْ يَذْكُرْهُ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتَلَاوُتُهُ لِلْقُرْآنِ».

(طب) عن واقد

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه الهيثم بن جمار وهو متروك اهـ. وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه.

قلت: له طريق رجاله رجال الصحيح إلا أنه مرسل أيضاً فهو مرسل صحيح.

قال ابن المبارك في الزهد [ص ١٧، رقم ٧٠]^(٢):

ثنا سعيد بن أبي أيوب قال: قال أبو هانئ الخولاني إنه سمع خالد بن أبي عمران يقول: «قال رسول الله ﷺ: مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ فَقَدْ ذَكَرَ اللَّهَ وَإِنْ قَلَّتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتَلَاوُتُهُ لِلْقُرْآنِ، وَمَنْ عَصَى اللَّهَ فَقَدْ نَسِيَ اللَّهَ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ وَتَلَاوُتُهُ لِلْقُرْآنِ».

٨٤٦٤/٣٣٠٣ - «مَنْ أَطْعَمَ مُسْلِمًا جَائِعًا أَطْعَمَهُ اللَّهَ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ».

(حل) عن أبي سعيد

قال الشارح: وإسناده ضعيف.

[قلت]: ولم يقل ذلك عن علم، وإنما قاله تبعاً لرمز المصنف، وسببه أنه من رواية أبي هارون العبدى وهو ضعيف.

لكنه ورد من غير طريقه، قال ابن شاهين في الترغيب [٣١٨/٢، رقم ٣٧١]:

ثنا إبراهيم بن عبد الزبير^(٣) ثنا عمر بن علي ثنا عبد الوهاب ثنا هشام بن

(١) قد أخرج أبو داود الحديث [٣١٦/٤، رقم ٥٠٥٩] باللفظ المذكور، وهو: «من اضطجع مضجعاً...».

(٢) وهو من زيادات نعيم على المروزي.

(٣) في الترغيب لابن شام «ال...»

حسان عن الجارود عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً: «من أطعم مؤمناً جائعاً أطعمه الله من ثمار الجنة، ومن سقى مؤمناً على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم يوم القيامة، ومن كسا مؤمناً عارياً كساه الله من خضر الجنة».

ومن هذا الوجه أخرجه أبو القاسم بن بشران في أماليه، ومن طريقه أبو الحسين الفراء في الطبقات في ترجمة أبي جعفر عبد الخالق بن عيسى العباسي عنه عن أبي القاسم بن بشران قال:

١٣٦/٦ أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان/ حدثنا محمد بن الفضل بن جابر السقطي ثنا أحمد بن محمد بن حفص الصفار ثنا محمد بن سواء عن هشام بن حسان به.

وفي الباب عن أنس وعبد الله بن عمرو وغيرهما، قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٢٩٧/١]:

ثنا محمد بن عبيد الله بن المرزبان الواعظ ثنا أحمد بن محمود بن صبيح ثنا حاتم بن يونس الجرجاني ثنا محمد بن يزيد الواسطي عن بكر بن خنيس عن صدقة عن ثابت عن أنس قال: «قال رسول الله ﷺ: من اهتم بجوعة مسلم فأطعمه حتى يشبع غفر له».

وقال الدولابي في الكنى [١١٧/١]:

ثنا أبو الربيع سليمان بن داود ثنا إدريس بن يحيى الخولاني عن أبي الأيثم رجاء بن أبي عطاء عن واهب بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو: «أن رسول الله ﷺ قال: من أطعم أخاه من الخبز حتى يشبعه وسقاه من الماء حتى يرويه، أبعده الله من النار سبع خنادق ما بين كل خندقين مسيرة خمسمائة عام».

وقال الطبراني في مكارم الأخلاق [ص ٣٧١، رقم ١٥٩]:

ثنا عمارة بن وثيمة المصري ثنا أبي وثيمة بن موسى بن الفرات ثنا إدريس بن يحيى به.

وقال الحاكم [١٢٩/٤، رقم ٧١٧٢]:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن منقذ الخولاني بمصر ثنا إدريس بن يحيى الخولاني به، ثم قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي في التلخيص.

وقال في الميزان [٤٦/٢، رقم ٢٧٦٤]: رويناه مسلسلاً بالمصريين:

أخبرنا محمد بن الحسين القرشي بمصر أنا محمد بن عماد أنا عبد الله بن

رفاعة أنا أبو الحسن القاضي أنا عبد الرحمن بن عمر البزاز أنا أبو الطاهر أحمد بن محمد بن عمرو ثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا إدريس بن يحيى الخولاني به، ثم قال: هذا حديث غريب منكر تفرد به إدريس أحد الزهاد.

قال الحافظ: وهذا الحديث أورده ابن حبان وقال: إنه موضوع، وأخرجه الحاكم في المستدرک وقال: صحيح الإسناد، فما أدري ما وجه الجمع بين كلاميه كما لا أدري كيف الجمع بين قول: صويلح/ وسكوته على تصحيح الحاكم في ١٣٧/٦ تلخيص المستدرک مع حكايته عن الحافظين أنهما شهدا عليه برواية الموضوعات.

وقد وقع لنا الحديث المذكور قراءته على [علي بن^(١)] محمد بن أبي المجد عن سليمان بن حمزة عن محمد بن عباد به اهـ.

قلت: وهو مخرج في الخلعيات، وأبو الحسن القاضي في الإسناد هو الخلعي، دلّسه الذهبي على عادته.

ومراد الحافظ بكلام الحافظين، ابن حبان والحاكم، فإنّ الذهبي قال في رجاء بن أبي عطاء المصري: صويلح، قال الحاكم: مصري صاحب موضوعات، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات ثم ساق له الحديث الذي وقع لنا مسلسلاً... إلخ ما سبق.

وهو اضطراب غريب من الحاكم، والذهبي لا يدري الجمع بينه كما قال الحافظ، والغالب فيه الذهول والنسيان والله أعلم.

٨٤٦٥/٣٣٠٤ - «مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ شَهْوَتَهُ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

(هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قضية صنيع المصنف أنّ البيهقي خرجه وسلمه، والأمر بخلافه بل عقبه بقوله: هو بهذا الإسناد منكر.

قلت: المصنف ما نقل من أول الكتاب إلى آخره تعقب مصنف على حديث كما هو معلوم للشارح، وبعد هذا فهو إنّما نقل كلام البيهقي بواسطة المصنف الذي نقل الحديث من عند البيهقي في الشعب بإسناده وتعقبه وذلك في الآليء المصنوعة [٤٦/٢] على حديث: «من وافق من أخيه شهوة غفر له»، فإنّ ابن الجوزي أورده في الموضوعات [١٧١/٢] من عند العقيلي، فذكر المصنف في تعقبه عليه هذا الحديث/ شاهداً له، فقال: وقال البيهقي في شعب الإيمان [٢٢٢/٣]، رقم ١٣٨/٦: [٣٣٨٢]:

أنبأنا أبو عبد الله الحافظ في التاريخ أنبأنا أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا عبد الله بن مخلد بن خالد التيمي^(١) صاحب أبي عبيد حدثني أبي ثنا عبد الله بن المبارك عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً: «من أطعم أخاه المسلم شهوته حرمه الله على النار»، قال البيهقي: هو بهذا الإسناد منكر اهـ. فمعه نقل الشارح هذا ثم صار يتبجح على المصنف ويخطئه بالباطل ويعلمه ونقله.

٨٤٦٧/٣٣٠٥ - «مَنْ أَطْفَأَ عَنْ مُؤْمِنٍ مَسِيَّةً كَانَ خَيْرًا مِنْ إِخْيَاءِ مَوْءُودَةٍ».

(مب) عن أبي هريرة

قال الشارح: إسناده حسن.

وقال في الكبير: فيه الوليد بن مسلم أورده الذهبي في الضعفاء وقال: ثقة مدلس سيما في شيوخ الأوزاعي وعبد الواحد بن قيس، قال يحيى: لا شيء. قلت: وهذا يناقض قوله في الصغير: إسناده حسن، وانظر الحديث الآتي بلفظ: «من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موءودة من قبرها».

٨٤٦٩/٣٣٠٦ - «مَنْ أَطْلَعَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ^(٢) فَكَأَنَّمَا أَطْلَعَ فِي النَّارِ».

(طب) عن ابن عباس

قال الشارح: بإسناد حسن.

قلت: هذا تقصير شديد من الشارح حيث لم يزد في العزو على ما ذكره المصنف، لأن المصنف مقيد بالعزو إلى من وقع عنده الحديث بهذا الحرف، والشارح لا يتقيد بذلك لا سيما وهو مبتلى بالانتقاد على المصنف بالباطل، والواقع أن المصنف لم يوسع الكلام على هذا الحديث في كتاب آخر من كتبه فلم يجد الشارح من كلامه ما يتعقب به عليه.

والحديث قطعة من حديث طويل خرجه أبو داود [٧٨/٢، رقم ١٤٨٥] وابن ماجه^(٣) والحاثر بن أبي أسامة وابن أبي الدنيا في التوكل [ص ٩، رقم ٤٤] ١٣٩/٦ وأحمد بن منيع، وعلي بن/ عبد العزيز البغوي وابن حبان في الضعفاء [٨٨/٣] والحاكم في المستدرک [٢٧٠/٤، رقم ٧٧٠٦، ٧٧٠٧] وأبو نعيم في الحلية [٣/

(١) في المطبوع من شعب الإيمان: التيمي.

(٢) في المطبوع من فيض القدير: «بغير أمره...».

(٣) رواه ابن ماجه (٣٧٤/١، رقم ١١٨١) بلفظ: «إذا دعوت الله فادعُ بباطن كفيك، ولا تدع بظهورها، فإذا فرغت فامسح بها وجهك» و (١٢٧٢/٢، رقم ٣٨٦٦) بنحوه.

[٢١٨] وفي تاريخ أصبهان [٢/٢٢٤] والقضاعي في مسند الشهاب [٢/٢٨٥، رقم ٤٦٤] وأبو عثمان الصابوني في العقيدة [ص ٥٨، ٥٩، رقم ٩٥] كلهم من رواية محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس، وجلهم وقع عنده: «من نظر في كتاب أخيه»، ومنهم من اقتصر عليه ولم يذكر بقية الحديث، ومنهم من ذكر جملة أخرى غير هذه، كأن ابن ماجه وأكثرهم وقع عندهم مختصراً إلا الحارث بن أبي أسامة وأبا نعيم في الحلية والحاكم في المستدرک، وقال عقبه: هذا حديث قد اتفق هشام بن زياد البصري ومصادق بن زياد المدني على روايته عن محمد بن كعب القرظي، ولم أستجز إخلاء هذا الموضوع منه، فقد جمع آداباً كثيرة اهـ.

قال الذهبي: هشام متروك، ومحمد بن معاوية كذبه الدارقطني فبطل الحديث.

قلت: والحديث رواه أيضاً عيسى بن ميمون والقاسم بن عروة وزيد العمي كلهم عن محمد بن كعب القرظي، وروايتهم ترد ما قال الذهبي، وقد ذكرت أسانيد هذا الحديث لجميع المخرجين المذكورين ومتونهم المختصرة والمطولة في «وشي الإهاب» وهو مستخرجنا على مسند الشهاب، فلذلك لم نطل بذكرها هنا، فالإضراب عن كل هذا قصور عظيم من الشارح.

٨٤٧٠/٣٣٠٧ - «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَارِمًا فِي عُسْرَتِهِ أَوْ مُكَاتِبًا فِي رَقَبَتِهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ».

(حم. ك) عن سهل بن حنيف

قال الشارح: قال الحاكم: صحيح، ورده الذهبي، وإسناد أحمد حسن.

وقال في الكبير: رواه (ك) في باب المكاتب من حديث عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله عن سهل بن حنيف، وحديثه حسن.

قلت: أمّا كلامه في الكبير فغير معقول ولا مفهوم، وأمّا في الصغير فإنه أخذه من/ الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد وتصرف فيه فأخطأ، وذلك أنه قال بعد عزوه ١٤٠/٦ لأحمد: فيه عبد الله بن سهل بن حنيف، ولم أعرفه، وبقية رجاله حديثهم حسن اهـ. فجزم هو بأنه حديث حسن مع أنه قد يكون الرجل الذي لم يعرفه الحافظ الهيثمي ضعيفاً أو كذاباً.

وأما الذهبي فإنه قال في تلخيص المستدرک [٢/٢١٧، رقم ٢٨٦٠] متعباً على الحاكم تصحيحه: بل عمرو بن ثابت رافضي متروك اهـ. وهذا لا يضّر الحديث لأن أحمد رواه من غير طريقه فقال [٣/٤٨٧]:

حدثنا يحيى بن بكير ثنا زهير بن محمد ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن

عبد الله بن سهل بن

ورواه أيضاً [٤٨٧/٣] عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل به .

فلم يبق النظر إلا في عبد الله بن سهل بن حنيف، وهو وإن لم يكن مشهوراً إلا أنّ تصحيح الحاكم لحديثه توثيق له، وقد أقرّه الذهبي عليه، وإنّما عارضه في عمرو بن ثابت، وحيث توبع عمرو بقي تصحيح الحاكم بحاله، ولذلك صحح المصنف الحديث ولم يلتفت إلى طعن الذهبي وتعقبه اعتماداً على سند أحمد، ولذلك كان حكم الشارح بحسنه خطأ أيضاً.

٨٤٧١/٣٣٠٨ - «مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ لَقِيَ اللَّهَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ آيَسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ».

(هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: رواه - يعني ابن ماجه - عن محمد بن إبراهيم الأنماطي عن محمد بن خراش عن مروان بن معاوية الفزاري عن يزيد بن أبي زياد الشامي عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة، ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور أحمد، قال الذهبي: فيه يزيد بن أبي زياد الشامي تالف، وقال ابن حجر كالمندري: حديث ضعيف جداً، وبالحق ابن الجوزي فحكم بوضعه، قال: وفي الميزان يزيد بن أبي زياد الشامي ضعفه المندري، وتركه النسائي وغيره، وقال البخاري: منكر الحديث ثم ١٤١/٦ ساق له هذا الخبر/ ثم قال - أعني في الميزان - : وقال أحمد: ليس هذا الحديث بصحيح.

قلت: فيه أمور، بل عجائب ومصائب، الأولى: أنّ السند الذي ذكره ليس هو سند ابن ماجه، بل هو سند ابن عدي فإنّه القائل [٢٦٠/٧]: حدثنا محمد بن إبراهيم الأنماطي... إلخ.

أمّا ابن ماجه فقال [٨٧٤/٢، رقم ٢٦٢٠]: حدثنا عمرو بن رافع ثنا مروان بن معاوية به.

ومحمد بن إبراهيم الأنماطي من أقران ابن ماجه، وإنّما الذي من شيوخه محمود بن خدّاش شيخ محمد بن إبراهيم الأنماطي.

الثانية: قال في هذا الإسناد: عن محمد بن خراش بدون «واو» في محمد وبالأراء في خراش، وإنّما هو: محمود بزيادة «الواو» وخدّاش «بالدال» المهملة لا «بالراء».

الثالثة: قوله: ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور أحمد، وهذا كذب لا أصل له، فإنّ أحمد لم يخرججه وقد نقل هو عن أحمد أنّه قال: ليس هذا الحديث بصحيح،

وأحمد لا يخرج في مسنده الموضوع.

الرابعة: قوله: وقال ابن حجر كالمنذري حديث ضعيف جداً، باطل أيضاً بالنسبة للمنذري فإنه قال: وروي عن أبي هريرة فذكره، ثم قال: رواه ابن ماجه والأصبهاني وزاد قال سفيان: هو أن يقول أما يعني لا يتم كلمة القتل.

ورواه البيهقي [٢٢/٨] من حديث ابن عمر مرفوعاً: «من أعان على دم امرئ مسلم بشطر كلمة كتب بين عينيه يوم القيامة آيس من رحمة الله» اهـ. فالمنذري إنما أشار إلى ضعفه بروي على قاعدته، ولم يقل: ضعيف جداً كما افتراه الشارح.

الخامسة: قوله وفي الميزان يزيد بن أبي زياد الشامي ضعفه المنذري وتركه النسائي وغيره... إلخ، لا يخفى على طالب حديث ما فيه وما في ذكر المنذري.

ونص الميزان: يزيد بن أبي زياد، ويقال ابن زياد الشامي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال الترمذي وغيره: ضعيف، وقال النسائي: متروك الحديث.

السادسة: قوله: ثم قال - أعني في الميزان -: قال أحمد/ ليس هذا الحديث ١٤٢/٦ بصحيح باطل، فإن الميزان ليس فيه شيء من هذا أصلاً، وإنما الذي نقل هذا هو ابن الجوزي في الموضوعات.

السابعة: قد حكى الشارح أن ابن الجوزي أورد هذا الحديث في الموضوعات وسكت عن تعقب المصنف عليه، مع أنه دافع عن رجال الحديث وأورد له شواهد من حديث ابن عباس وابن عمر، ولو كان في تعقبه ضعف لقال: وتعقبه المؤلف فلم يأت بباطل على عادته، هكذا يقول كما تقرّر مراراً.

٨٤٧٢/٣٣٠٩ - «مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا سَلَطَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ».

ابن عساكر عن ابن مسعود

قال في الكبير: رواه ابن عساكر من جهة الحسن بن زكريا عن سعيد بن عبد الجبار الكرابيسي عن حماد بن عاصم بن بهدلة عن زر عن ابن مسعود، قال السخاوي: وابن زكريا هو العدوي متهم بالوضع فهو آفته.

قلت: لا يكاد هذا الرجل ينقل نقلاً إلا ويقلبه ويحرفه ويبدله ويغيره، فالسند هو من رواية الحسن بن علي بن زكريا، وهو مشهور بالحسن بن علي العدوي، وكذلك ذكره السخاوي، ثم هو عن حماد بن سلمة عن عاصم لا عن حماد بن عاصم، فإنه ليس في الرواة حماد بن عاصم بن بهدلة.

والحديث ذكره ابن كثير في التفسير وقال [٣٣٢/٣]: أخرجه ابن عساكر في

ترجمة عبد الباقي بن أحمد، وهـ حديث غيب.

٨٤٧٤/٣٣١٠ - «مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا لِيُذْخِصَ بِبَاطِلِهِ حَقًّا فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ».

(ك) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح، فرده الذهبي فقال: قلت: حنش الرحيبي ضعيف.

قلت: هو عند الحاكم [١٠٠/٤، رقم ٧٠٥٢] من رواية سليمان التيمي عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس، وحنش لم ينفرد به بل تابعه إبراهيم بن أبي عبلة عن عكرمة، أخرجه ابن حبان في الضعفاء [٣٢٤/١] قال:

١٤٣/٦ حدثنا [أحمد بن عمير]^(١) بن جوصاء بدمشق ثنا سعيد بن رحمة ثنا محمد بن حمير عن إبراهيم بن أبي عبلة به.

ورواه أبو نعيم في الحلية [٢٤٨/٥] في ترجمة إبراهيم بن أبي عبلة عن ثلاثة عن إبراهيم بن محمد بن الحسن: ثنا سعيد بن رحمة به، ثم قال: غريب من حديث إبراهيم تفرد به محمد بن حمير.

قلت: وسعيد بن رحمة صاحب ابن المبارك وراوي كتاب الجهاد عنه، لا يجوز أن يحتج به لمخالفته الأثبات، كذا قال^(٢)، ولم يورد له غير هذا الحديث الذي لم يخالف به ولا تفرد به.

وقد ورد من حديث ابن عمر أيضاً، قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١/٣١٢]:

حدثنا لاحق بن الحسين بن عمر بن أبي الورد ثنا أبو سليمان داود بن سليمان بن داود الأصبهاني ثنا عبد الله بن محمد القاضي ثنا أبو الصلت سهل بن إسماعيل المراري ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه مرفوعاً: «مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا عِنْدَ خُصُومَةٍ ظَلَمًا وَهُوَ يَعْلَمُ، فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ».

لكن لاحق بن الحسين من مشاهير الكذابين وكبار الوضاعين.

٨٤٧٦/٣٣١١ - «مَنْ اغْتَرَّ بِالْعَبِيدِ أَذَلَّهُ اللَّهُ».

الحكيم عن عمر

قال في الكبير: وكذلك رواه العقيلي في الضعفاء، وأبو نعيم في الحلية.

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من الضعفاء لابن حبان.

(٢) يعني ابن حبان في الضعفاء [٣٢٤/١].

قلت: من تعقباته السخيفة على المؤلف قوله: ظاهر عزوه لمن ذكر أنه لم يره لأقدم منهم وهو قصور، وكذلك نسخف نحن عليه جزاء وفاقاً فنقول: ظاهر استدراكه العزو للعقيلي وأبي نعيم أنه لم يره لأقدم منهما، وهو قصور، فإنه خرجه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه (ص ٣٩٠) قال:

حدثنا أبو يوسف يعقوب بن حميد بن كاسب بمكة ثنا عبد الله بن عبد الله الأموي، الحديث.

وعنه رواه العقيلي في الضعفاء فقال [٢/٢٧١]: حدثنا عبد الله بن أحمد...

إلخ.

ومن طريقه أيضاً رواه أبو نعيم في الحلية [٢/١٧٤] فقال: حدثنا أبو بكر بن

١٤٤/٦

مالك/ ثنا عبد الله بن أحمد به.

أما الحكيم الترمذي الذي عزاه إليه المصنف فأخرجه في الأصل الثامن والثمانين ومائة^(١) قال [٢/٩٩]:

حدثنا عبد الله بن عبد الله الأموي حدثني الحسن بن الحسن أنه سمع يعقوب بن عتبة يقول: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول، فذكره.

٨٤٧٧/٣٣١٢ - «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْهُ مِنَ

النَّارِ، حَتَّى فُرِّجَ بَفَرْجِهِ».

(ق. ت) عن أبي هريرة

قال في الكبير: وفيه بقية ومسلمة بن علي وهو الشامي، قال الذهبي: قال الدارقطني: متروك، وعثمان بن عطاء ضعفه الدارقطني وغيره.

قلت: انظر إلى عجيب صنع الله بهذا الشارح إذ يعزو الحديث للبخاري ومسلم ثم يصير بعد ذلك يسطر من الافتراءات على سند الحديث ما لا وجود له من جهة، ولا يعقل أن يكون فيه من أخرى.

قال البخاري [٨/١٨١، رقم ٦٧١٥]:

حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن أبي

غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن علي بن الحسين عن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به.

(١) وهو في الأصل السابع والثمانين ومائة من المطبعة.

وقال مسلم [١١٤٧/٢، رقم ٢٢/١٥٠٩]: حدثنا داود بن رشيد به، فهو مما علا فيه على البخاري.

وقال الترمذي [١١٤/٤، رقم ١٥٤١]:

حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمر بن علي عن علي بن الحسين عن سعيد بن مرجانة به، ثم قال: وفي الباب عن عائشة وعمرو بن عبسة وابن عباس ١٤٥/٦ وواثلة بن الأسقع وأبي أمامة وكعب بن مرة وعقبة/ بن عامر.

قلت: وفي الباب أيضاً عن أبي موسى وعلي بن أبي طالب وسهل بن سعد وأبي راشد عبد الرحمن بن عبد وأبي سكينه وأبي ذرّ وعبد الرحمن بن عوف ومالك بن الحارث ومالك بن القشيري.

فحديث عائشة رواه الطحاوي في مشكل الآثار [١٩٢/٢، رقم ٧١٦]:

ثنا أبو أمية ثنا أبو عاصم عن عثمان بن مرة عن القاسم عنها.

وحديث عمرو بن عبسة رواه أبو داود [٣٠/٤، رقم ٣٩٦٦] والنسائي في الكبرى [١٧٠/٣، رقم ٤٨٨٦] وابن حبان في صحيحه [١٤٧/١٠، رقم ٤٣٠٩] والدولابي في الكنى [٩٠/١] والطحاوي في مشكل الآثار [١٩٨/٢، رقم ٧٢٧] والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز وابن منده في فوائده والربيعي السدار في جزئه وغيرهم.

وحديث ابن عباس رواه الطبراني في الكبير [٣٣١/١٠، رقم ١٠٦٤٠]، وفيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

وحديث واثلة بن الأسقع رواه أبو داود [٢٩/٤، رقم ٢٩٦٤] وابن حبان [١٤٥/١٠، رقم ٤٣٠٧] والطحاوي في مشكل الآثار [٢٠١/٢، رقم ٧٣٣] وابن شاهين في الترغيب [٤٣٣/٢، رقم ٥٧٥] والحاكم [٢١٢/٢، رقم ٢٨٤٥]، وقال: على شرطهما، والثقفي في الثقفيات.

وحديث أبي أمامة رواه الترمذي [١١٤/٤، رقم ١٥٤١]، وقال: حسن صحيح، والدولابي في الكنى [١٥٦/٢].

وحديث كعب بن مرة رواه أحمد [١٣٥/٤] وأبو داود [٣٠/٤، رقم ٣٩٦٧] وابن ماجه [٨٤٣/٢، رقم ٢٥٢٢] والطحاوي في مشكل الآثار [١٩٧/٢، رقم ٧٢٦].

وحديث عقبة بن عامر رواه أحمد [١٤٧/٤، ١٤٨] وأبو داود^(١) وأبو يعلى [٢٩٧/٣، رقم ١٧٦٠] والطبراني [٣٣٢/١٧، ٣٣٣، أرقام ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠] والحاكم [٢١١/٢، رقم ٢٨٤١] وصححه.

وحديث أبي موسى الأشعري رواه أحمد [٤٠٤/٤] والطحاوي في مشكل الآثار [١٩٣/٢، رقم ٧١٨] وأبو نعيم في تاريخ أصبهان [٦٠/١].

وحديث علي - عليه السلام - رواه ابن جرير في ذيل المذيل، والطحاوي في المشكل [١٩٢/٢، رقم ٧١٥]، وابن فيل في جزئه، وابن شاهين في الترغيب [٢/٤٣٣، رقم ٥٧٦].

وحديث سهل بن سعد رواه الطبراني في الكبير [٥٧/٦، رقم ٥٨٣٩] والصغير [٢٦٧/٢، رقم ١١٤٣]، وأبو نعيم في الحلية [٢٥٥/٣].

وحديث أبي راشد رواه الدولابي في الكنى.

وحديث أبي سكينه رواه الطبراني في الكبير [٣٣٥/٢٢، رقم ٨٤١]، وأبو عمرو بن منده في فوائده قال:

أخبرنا محمد بن أيوب بن حبيب الرقي ثنا أحمد بن هاشم الأنطاكي ثنا أبو توبة/ الربيع بن نافع ثنا يزيد بن ربيعة عن بلال بن سعد سمعت أبا سكينه - وكان ١٤٦/٦ - من أصحاب النبي ﷺ - عن رسول الله ﷺ قال: «إذا ملك أحدكم ثمن رقبة فليعتقها فإنها يحرر كل عضو منها عضواً منه من النار»، ويزيد بن ربيعة متروك.

وحديث أبي ذر رواه البزار^(٢)، وفيه أبو حريز، مختلف فيه، والجمهور على تضعيفه.

وحديث عبد الرحمن بن عوف رواه الطبراني من رواية ابنه أبي سلمة عنه، وهو لم يسمع منه، ورجاله ثقات.

وحديث مالك بن الحارث رواه أحمد [٢٩/٥] والطبراني [٢٩٩/١٩] [٦٩٦/٣]، وفيه علي بن زيد فيه مقال، وكثير من الحفاظ يحسن له.

وحديث مالك بن [عمرو]^(٤) القشيري رواه أحمد [٣٤٤/٤]، وفيه علي بن زيد أيضاً.

(١) لم أجده، فلعله يقصد أبا داود الطيالسي فهو في مسنده (١/٢٤٣ رقم ١٩٣ منحة).

(٢) انظر كشف الأستار: (٢/١٤٥، رقم ١٣٩٣).

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة من المسند.

(٤) في المعجم الكبير للطبراني.

٨٤٧٨/٣٣١٣ - «مَنِ اعْتَقَلَ رُمْحاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَقَلَهُ اللَّهُ مِنَ الذُّنُوبِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(حل) عن أبي هريرة

قال الشارح في الشرحين معاً: وهو حديث ضعيف.

قلت: وعَلَّتْهُ هو ما ذكره في الحديث قبله المتفق على صحته، إذ قال: فيه بقية ومسلمة بن علي وهو الشامي، قال الذهبي: قال الدارقطني: متروك، وعثمان بن عطاء ضعفه الدارقطني وغيره، فهؤلاء الرجال موجودون في سند هذا الحديث، فَإِنَّ أبا نعيم قال [٢٠٢/٥]:

حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد ثنا عبد الله بن صالح البخاري ثنا محمد بن ناصح ثنا بقية عن مسلمة بن علي عن عثمان بن عطاء عن أبيه عن أبي هريرة فكتب الشارح هذا الإسناد في الحديث قبله واكتفى في هذا بأنه ضعيف.

٨٤٧٩/٣٣١٤ - «مَنِ اغْتَكَفَ عَشْرًا فِي رَمَضَانَ كَانَ كَحَجَّتَيْنِ وَعُمْرَتَيْنِ».

(هب) عن الحسين بن علي

قال في الكبير: وظاهر كلام المصنف أَنَّ مخرجه البيهقي خرجه وأقره، وليس كذلك بل تعقبه فقال: إسناده ضعيف، ومحمد بن زاذان متروك، وقال البخاري: لا يكتب حديثه.

١٤٧/٦ قلت: / هذا كذب مكشوف الأمر، فَإِنَّ المصنف ليس له كلام في الكتاب حتى يكون له ظاهر أو مفهوم، وإنما له صنيع من أول الكتاب إلى آخره، لا يتعرض فيه لنقل كلام الناس لا المخرجين ولا غيرهم، ويكتفي في جميع ذلك بالرموز، وقد رمز إلى هذا الحديث بعلامة الضعيف فكأنه نقل كلام البيهقي [٣١٧/٤].

٨٤٨٢/٣٣١٥ - «مَنْ أُعْطِيَ حَظُّهُ مِنَ الرُّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظُّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظُّهُ مِنَ الرُّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظُّهُ مِنَ الْخَيْرِ».

(حم. ت) عن أبي الدرداء

قال في الكبير: ورواه ابن منيع والدليمي عن عائشة.

قلت: من سخافة الشارح التي يسخف بها على المصنف قوله: ظاهر اقتصاره على عزو الحديث إلى فلان أنه لم يره لأشهر منه ولا لغيره وهو قصور، وكذلك نقول هنا للشارح: اقتصاره على عزو حديث عائشة للدليمي الذي رواه من طريق ابن منيع - فافتري الشارح عزوه إلى ابن منيع أيضاً - قصور مع اشتماله على الكذب في العزو إلى ابن منيع.

فإِنَّ حديث عائشة خرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية [١٥٩/٩] والسمرقندي في

تنبيه الغافلين [ص ٤٥٤، رقم ١٨١٤] والقضاعي في مسند الشهاب [١/ ٢٧٤، رقم ٤٤٥]، وقد رتبته الشارح أيضاً وزعم أنه خرجه، وهو تخريج لا يساوي النظر فيه في حجم المتن مرتين كنت انتسخته فلما رأيته رميت به.

كما أن عدم استدراكه على المصنف في حديث أبي الدرداء يدل على أنه لم يره لغير أحمد [٤٥١/ ٦] والترمذي [٣٦٧/ ٤، رقم ٢٠١٣]، وهو قصور أيضاً، فقد أخرجه أيضاً البخاري في الأدب المفرد [ص ١٦٤، رقم ٤٦٤] والدولابي في الكنى [٢٧/ ١] وابن حبان في روضة العقلاء والبيهقي في السنن في كتاب الشهادات في باب مكارم الأخلاق منه [١٩٣/ ١٠] وأبو سعيد بن الأعرابي في معجمه والخلعي في فوائده والقضاعي في / مسند الشهاب، كما أن شطره الثاني ورد من حديث ١٤٨/ ٦ جرير بن عبد الله البجلي، أخرجه أحمد [٣٦٢/ ٤، ٣٦٦] والبخاري في الأدب المفرد [ص ١٦٣، رقم ٤٦٣] ومسلم [٤/ ٢٠٠٣، ٧٤/ ٢٥٩٢] وأبو داود [٤/ ٢٥٥، رقم ٤٨٠٩] وابن ماجه [٢/ ١٢١٦، رقم ٣٦٨٧].

٨٤٨٤/ ٣٣١٦ - «مَنْ أَغْنَيْتَهُ الْمَكَاسِبَ فَعَلَيْهِ بِمَصْرَ وَعَلَيْهِ بِالْجَانِبِ الْغَرْبِيِّ مِنْهَا».

ابن عساكر عن ابن عمرو بن العاص

سكت عليه الشارح في الكبير.

وقال في الصغير: إسناده ضعيف.

قلت: وإنما قال ذلك تبعاً لرمز المصنف، ولذلك لم يتعرض لمن في سنده من الضعفاء كأنه لم يقف على ذلك، وهو من قصوره، فإن الحديث أسنده الحافظ في اللسان [٩٩/ ٦] في ترجمة منصور بن عمار من روايته عن ابن لهيعة عن أبي قبيل عن عبد الله بن عمرو به، ومنصور بن عمار فيه مقال وكان واعظاً صالحاً إلا أنه ضعيف في الحديث، وانظر ترجمته وإسناد الحافظ حديثه هذا من طريق الطبراني.

والشارح قد رتب أحاديث الميزان واللسان، فأين هو عن هذا؟ والسبب في ذلك أنه ذكره في اللسان بلفظ: «مَنْ أَحَبَّ الْمَكَاسِبَ فَعَلَيْهِ بِمَصْرَ» الحديث، وهو لم يهتد لهذا اللفظ لأنه غير حافظ ولا من أهل الفن.

٨٤٨٥/ ٣٣١٧ - «مَنْ أَغْنَاهُ مَلْهُوفاً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً، وَاحِدَةً

فِيهَا صَلَاحُ أَمْرِهِ كُلِّهِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ لَهُ دَرَجَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(تخ. هب) عن انس

قال الشارح: قال البخاري بعد تخريجه: منكر.

وقال في الكبير: «مَنْ أَغْنَاهُ مَلْهُوفاً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ مَغْفِرَةً، وَاحِدَةً فِيهَا صَلَاحُ أَمْرِهِ كُلِّهِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ لَهُ دَرَجَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الفضل عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن زياد بن أبي حسان عن أنس، وقضية تصرف المصنف أنّ البخاري خرجها ساكتاً عليه والأمر بخلافه فإنّه خرجها في ترجمة عباس بن عبد الصمد وقال: هو منكر الحديث، وفي الميزان: وهاه ابن حبان وقال: حدث عن أنس بنسخة أكثرها موضوع ثم ساق منها هذا الخبر، وحكم ابن الجوزي بوضعه، وتعقبه المؤلف بأنّ له شاهداً.

١٤٩/٦ قلت: فيه/ من عجر الشارح وبجره أمور، الأول: قوله رواه البيهقي عن أبي طاهر عن أبي داود الخفاف، فإنّ قوله: عن أبي طاهر بدون وصف ولا تمييز خطأ لا سيما وفي شيوخ البيهقي اثنان أو أكثر ممن يكنى أبا طاهر، والبيهقي قال: أنبأنا أبو طاهر الفقيه.

الثاني: قوله: عن أبي طاهر عن أبي داود الخفاف، وهو غلط أيضاً وحذف من الإسناد، فإنّ البيهقي قال [١٢٠/٦]، رقم [٧٦٧٠]:

أنبأنا أبو طاهر الفقيه أنبأنا أبو طاهر المحمد أبادي حدثنا أبو داود الخفاف.

الثالث: قوله: قضية المصنف أنّ البخاري خرج [٣٥٠/٣] ساكتاً عليه... إلخ وهو كلام فاسد، فإنّ البخاري ليس بصدد الكلام على الأحاديث ولا السكوت عنها في التاريخ حتى يقال: سكت أو تكلم، بل هو بصدد الكلام على الرجال، فسواء تكلم أو سكت فهو غير معتبر ولا منظور إليه ولا مصطلح في كتابه عليه.

الرابع: أنّ تصرّف المصنف يدل على خلاف ما افتراه [الشارح] عليه، فإنّه رمز لضعفه بدلاً عن كلام البخاري المزعوم المكذوب، لأنّ المؤلف لا ينقل كلام المخرجين في هذا الكتاب ويرمز بدله بالرموز للضعف والحسن والصحة.

الخامس: قوله: فإنّه خرجها في ترجمة عباس بن عبد الصمد، كذب وجهل فاضح، فإنّه ليس في الإسناد عباس بن عبد الصمد ولا في تاريخ البخاري رجل اسمه عباس بن عبد الصمد.

السادس: وإن أراد عبد العزيز بن عبد الصمد المذكور في الإسناد، فهو كذب أيضاً، فإنّ البخاري لم يخرجها في ترجمته.

السابع: قوله: وقال: منكر الحديث، كذب من جهات، أولها: أنّه لم يذكر عباس بن عبد الصمد ولم يقل فيه شيئاً كما قدمنا، وثانيها: أنّه إن أراد عبد العزيز بن عبد الصمد فهو لم يخرجها في ترجمته ولا قال فيه: منكر الحديث، ولا قالها فيه غيره، ١٥٠/٦ لأنّه ثقة متفق عليه من رجال الصحيحين، / ثالثها: أنّ البخاري لم يقل: منكر الحديث حتى في الرجل الذي خرج الحديث في ترجمته.

الثامن: قوله: وفي الميزان وهاه ابن حبان... إلخ كذب أيضاً، فإنّ الميزان

ليس فيه عباس بن عبد الصمد ولا عبد العزيز بن عبد الصمد لأنّ الأول معدوم لم يخلقه الله، والثاني ثقة من رجال الصحيحين.

التاسع: أنّ البخاري خرج الحديث في ترجمة زياد بن أبي حسان [٣/٣٥٠].

العاشر: أنّه لم يقل فيه: منكر الحديث كما افتراه الشارح، بل قال ما نصّه:

زياد بن أبي حسان سمع عمر بن عبد العزيز قوله، روى عنه ابن عليه، كان شعبة يتكلم في زياد بن أبي حسان النبطي وقال عون بن عمارة: ثنا زياد بن أبي حسان سمع أنساً عن النبي ﷺ: «من أغاث ملهوفاً غفر الله له سبعين مغفرة»، لا يتابع عليه، رواه عبد العزيز بن عبد الصمد: ثنا زياد بن أبي حسان عن أنس عن النبي ﷺ، وقال محمد بن عتبة: ثنا مسلمة بن الصلت ثنا زياد بن أبي زياد سمع أنساً بالمدينة عن النبي ﷺ: «من أغاث ملهوفاً اهـ. كلام البخاري بالحرف.

الحادي عشر: أنّ الميزان - بعد أن نرجع إلى الصواب ونقول: إنّما ذكر زياد بن أبي حسان - ليس فيه أيضاً: وهاء ابن حبان كما افتراه الشارح، بل قال ما نصّه [٢/٨٨، رقم ٢٩٣٣]:

زياد بن أبي حسان النبطي الواسطي، قال الحاكم: روى عن أنس وغيره أحاديث موضوعة، كان شعبة شديد الحمل عليه وكذبه، قال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم وغيره: لا يحتج به، وله عن أنس مرفوعاً في إغاثة الملهوف اهـ. فلم يذكر ابن حبان أصلاً.

الثاني عشر: قوله: وتعقبه المؤلف بأنّ له شاهداً، كذب أيضاً، بل تعقبه بأنّ له طريقين آخرين عن أنس وشاهداً من حديث ثوبان، فاعجب لهذا الشارح.

/وبعد، فالحديث خرج أيضاً الطبراني في مكارم الأخلاق [ص٤٦، رقم ١٥١/٦]

[٩٦] وابن شاهين في الترغيب [٣٤٧/٢، رقم ٤٢٠] وابن حبان [١/٣٠٥] والعقيلي [٧٧/٢] كلاهما في الضعفاء والخطيب في التاريخ [٦/٤١] وكذا أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٧٤/٢] كلهم من رواية زياد بن أبي حسان عن أنس، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات [٢/١٧١] من طريق العقيلي وقال: موضوع، أفته زياد، وتعقبه المصنف بأنّ ابن عساكر [أخرجه] من طريق إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي عن أنس، وأخرجه أبو طاهر الحنائي والخطيب من طريق دينار مولى أنس عن أنس.

قلت: وهذا الأخير ساقط لا ينبغي أن يعتدّ به، وبقي على المصنف طريق آخر

لم يذكره أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١/٢٥٠] في ترجمة صالح بن عمر القصّار أبي شعيب م

سلام بن أبي مطيع ثنا تميم أبو خالد عن أبان عن أنس به .

٨٤٨٨/٣٣١٨ - «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى» .

(ك) عن أبي قتادة

قال الشارح: قال الحاكم: صحيح، فقال الذهبي: منكر.

وقال في الكبير: قال الحاكم: على شرطهما، وهارون بصري ثقة تفرد عنه سريج بن يونس، وتعبه الذهبي في المذهب فقال: هذا حديث منكر، وهارون لا يدري من هو.

قلت: هذا كلام موهم، فإنّ الذهبي له في التعقب على الحاكم كتاب «تلخيص المستدرک»، وله في اختصار سنن البيهقي كتاب «المذهب»، ثم هو في التلخيص يتعقب الحاكم، وأمّا في المذهب فإنّما يتكلم على الحديث من حيث هو، فقول الشارح: وتعبه الذهبي، يوهّم أنّه تعقب الحاكم، الواقع أنّه إنّما تعقب الحديث، أمّا الحاكم فلم يتعبه أصلاً، ولذلك كان الذهبي متناقضاً في هذا الحديث، فإنّ الحاكم قال في المستدرک [٢٨٢/١]، رقم ١٠٤٤: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وهارون/ بن مسلم العجلي شيخ قديم للبصريين يقال له الحناني، ثقة قد روى عنه أحمد بن حنبل وعبد الله بن عمر القواريري، فأقرّه الذهبي على هذا ولم يتعبه بشيء، لكنّه في المذهب قال: هذا حديث منكر ساقه - يعني البيهقي - من طريقين إلى الحسين القباني سريج بن يونس، وهارون لا يدري من هو اهـ.

كذا قال مع أنّه ذكره في الميزان [٢٨٦/٤]، رقم ٩١٧٢ ونقل عن أبي حاتم أنّه قال: فيه لين، وعن الحاكم أنّه قال: ثقة، زاد الحافظ أنّ ابن حبان ذكره في الثقات [٩٤/٩]، رقم ٣٩٢ وكناه أبا الحسن وأنّه من أهل البصرة يروي عن أبان القطان والبصريين، وعنه قتيبة وغيره، فهو إذاً ثقة معروف، فأعراض الشارح عن كل هذا قصور أو تقصير.

٨٤٨٩/٣٣١٩ - «مَنْ اغْتَيَّبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُوَ يَسْتَطِيعُ نَصْرَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» .

ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، وقال المنذري: أسانيده ضعيفة، ورواه عنه أيضاً البغوي في شرح السنّة والحارث بن أبي أسامة.

قلت: قوله: وقال المنذري: أسانيده ضعيفة كذب، فإنّه صدره [٥١٨/٣]، رقم ٤٠ ب «روى» الدالة على ضعفه، ولم يقل حرفاً مما قاله الشارح، فاعجب لأمانته.

ومن الخطأ الصناعي تقديم البغوي محيي السنّة المتأخر الذي هو من أهل القرن السادس على الحارث بن أبي أسامة المتقدم الذي هو من أهل القرن الثالث. هذا وفي سنده عند الحارث داود بن المجبر وهو كذاب.

وقد أخرجه من هو قبل هؤلاء كلهم وهو ابن وهب في كتاب الجامع له قال: حدثني الحارث بن نبهان عن أبان عن أنس به مطولاً، وأبان ضعيف الحديث مع صلاحه، لغفلته لا لكذبه، فإذا ورد لحديثه ما يشهد له ارتفع إلى درجة الحسن ولذلك/ حسنه المصنف.

١٥٣/٦

٨٤٩٣/٣٣٢٠ - «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِي الْحَضَرِ فَلْيُهْدِ بُدْنَةً».

(قط) عن جابر

قال في الكبير: رواه الدارقطني من حديث عثمان السماك عن أحمد بن خالد بن عمرو الحمصي عن أبيه عن الحارث بن عبيدة الكلاعي عن مقاتل بن سليمان عن عطاء عن جابر، ثم قال الدارقطني: الحارث ومقاتل ضعيفان جداً اهـ، فقد برىء مخرجه من عهده ببيان حاله فتصرف المصنف بحذف ذلك من كلامه غير جيد، وفي الميزان: هذا حديث باطل يكفي في رده تلف خالد، وشيخه ضعيف، ومقاتل غير ثقة، وخالد كذبه الغرياني^(١)، وواه ابن عدي اهـ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال: مقاتل كذاب، والحارث ضعيف، وتبعه المؤلف في مختصره ساكتاً عليه.

قلت: فيه أمور، الأول: التكرار الذي لا معنى له سوى تسويد الورق وتكبير حجم الكتاب.

الثاني: أنّ الدارقطني قال: حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق لا عثمان السماك. الثالث: أنّ الذي قال ذلك: الذهبي في الميزان [٣/٣٥، رقم ٥٥١٥]، ولكنّه قال: عثمان بن السماك.

الرابع: أنّ الدارقطني قال عقب الحديث: الحارث بن عبيدة ومقاتل ضعيفان ولم يقل جداً بل هي من زوائد الشارح وأمانته.

الخامس: قوله: فقد برىء مخرجه من عهده... إلخ، كلام سخيّف، فهو يعلم أنّ المصنف لا ينقل كلام المخرجين.

السادس: أنه برىء من عهده أيضاً حيث رمز له بعلامة الضعيف.

السابع: عزوه إلى الميزان أنه فيه: وخالد كذبه الفريابي ووهاه ابن عدي، كذب لا أصل له^(١)، فليس في الميزان شيء من ذلك ولا يتصور أن يكون فيه النقل عن الفريابي وهو بعده، ثم ليس هو من رجال هذا الشأن.

وبعد، فالحديث باطل موضوع يلام المصنف على إيراده في هذا الكتاب.

٨٤٩٦/٣٣٢١ - / «مَنْ أَقَالَ مُسْلِمًا أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ».

١٥٤/٦

(د. هـ ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال (ك): على شرطهما، وقال ابن دقيق العيد: هو على شرطهما، وصححه ابن حزم، لكنه في اللسان نقل تضعيفه عن الدارقطني.

قلت: هذا خطأ من وجهين، أحدهما: أن الحافظ لم ينقل ذلك عن الدارقطني ولا عن أحد من الحفاظ أمثاله.

ثانيهما: أن حكاية مثل هذا من الفضول والتلبس والجهل بكلام الناس، فغاية ما في الأمر أن الحافظ قال في اللسان [٢/٢٨٠، رقم ١١٦٦] في ترجمة الحسين بن حميد بن الربيع مستدلاً على ضعفه وكذبه ما نصّه:

قال ابن عدي: وسمعت عبدان يقول: سمعت حسين بن حميد بن الربيع يقول: سمعت أبا بكر بن أبي شيبة [يتكلم في يحيى بن معين]^(٢) يقول: من أين له حديث حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه: «من أقال نادماً أقال الله عثرته»؟ هو ذا كتب: حفص بن غياث عندنا، وكتب ابنه: عمر بن حفص، ليس فيها من ذا شيء، قال ابن عدي: هذه الحكاية لم يحكها عن أبي بكر غير حسين هذا، وهو متهم فيها، ويحيى أجل من أن يقال فيه مثل هذا لأن عامة الرواة سبر له أحواله، وهذا الحديث قد رواه زكريا بن عدي عن حفص بن غياث، ثم ساقه بسنده عنه قال: وقد رواه الأعمش أيضاً عن مالك بن سعيير، قال: والحسين متهم عندي كما قال: مطين، قال الحافظ: وقد أشار الذهبي إلى قول أبي بكر بن أبي شيبة في ترجمة ابن معين فقال: قد استنكر أبو بكر بن أبي شيبة ليحيى ذاك الحديث عن حفص بن غياث، هكذا جزم به وليس بجيد مع قول ابن عدي أن حسين بن حميد تفرد به وأنه متهم، فلم يثبت ذلك عن ابن أبي شيبة اهـ.

فهذا كلام كما ترى لا يصح أن يذكر في هذا/ الموطن لأنه كذب لا أصل

١٥٥/٦

(١) بل هو مترجم له في الميزان (١/٦٣٦، رقم ٢٤٤٨) وقال الذهبي: كذبه جعفر الفريابي، ووهاه ابن عدي وغيره اهـ.

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة من اللسان.

له، وزاد هو في الطين بلة حيث نسبته إلى الدارقطني.

والحديث مع ذلك لم ينفرد به يحيى بن معين كما قال ابن عدي.

قال المؤمل بن إهاب في جزئه:

ثنا مالك بن سعير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً: «من

أقال أخاه أقاله الله عشرته يوم القيامة».

وقال الطبراني في مكارم الأخلاق [ص ٣٣٣، رقم ٦٠]:

حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا إسحاق بن محمد^(١) الفروي ثنا مالك بن أنس

عن سمي عن أبي صالح به: «من أقال نادماً عشرته أقال الله عز وجل عشرته يوم القيامة».

وقال الدينوري في المجالسة:

حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا إسحاق بن محمد الفروي ثنا مالك بن

أنس به.

وقال أبو نعيم في الحلية [٣٤٥/٦]:

حدثنا محمد بن أحمد بن علي بن مخلد ثنا عبد الله بن أحمد بن إبراهيم

الدورقي ثنا إسحاق الفروي ثنا مالك عن سهيل عن أبيه أبي صالح به: «من أقال مسلماً عشرته أقاله الله يوم القيامة».

قال أبو نعيم: تفرد به عبد الله عن إسحاق من حديث سهيل، وتفرد أيضاً

إسحاق عن مالك عن سمي عن أبي صالح فقال: «من أقال نادماً».

وقال الحاكم في علوم الحديث [ص ١٨]:

حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة ثنا الحسن بن عبد الأعلى

الصنعاني ثنا عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة

به: «من أقال نادماً أقاله الله نفسه يوم القيامة، ومن كشف عن مسلم كربة كشف الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه».

قال الحاكم: هذا إسناد من نظر فيه من غير أهل الصنعة لم يشك في صحته

وسنده، وليس كذلك، / فإن معمر بن راشد الصنعاني ثقة مأمون، ولم يسمع من ١٥٦/٦

محمد بن واسع، ومحمد بن واسع ثقة مأمون ولم يسمع من أبي صالح.

قلت: وإن ثبت هذا فلا يضر فالحديث مشهور ثابت عن أبي صالح.

أما رواية يحيى بن معين فأخرجها أيضاً أبو يعلى قال:

حدثنا يحيى بن معين ثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح به^(١).

ورواه أبو عمرو بن حمدان في فوائد الحاج، قال: أخبرنا أبو يعلى به.

وفي آخره قال أبو يعلى: لم أفهم عن يحيى أبا هريرة كما أريده، ومن أجل هذه الكلمة التي قال أبو يعلى أخرجه الخطيب في الكفاية في باب: ما جاء فيمن سمع حديثاً فخفي عليه في وقت السماع حرف منه لإدغام المحدث إياه، ما حكمه؟ [ص ١٢٣] ثم أسنده من طريق أبي بكر بن المقرئ: ثنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ثنا يحيى بن معين أبو زكريا به.

وأخرجه البندهي في شرح المقامات، قال:

أخبرنا أبو الفرج بن أبي سعد بن علي بقراءتي عليه عن أبي الحسن أحمد بن محمد بن أحمد البزاز أنا أبو الحسن علي بن عمر الحربي السكري أنا أبو عبد الله أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصيرفي ثنا أبو زكريا يحيى بن معين به.

وأخرجه الدينوري في المجالسة، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الوراق ثنا يحيى بن معين به.

٨٤٩٧/٣٣٢٢ - «مَنْ أَقَالَ نَادِمًا أَقَالَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(هق) عن أبي هريرة

قال في الكبير: فيه عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني مجمع على ضعفه كما بينه في الميزان، وأورد هذا الخبر من مناكيره وأعاده في محل آخر ونقل تضعيفه عن الدارقطني.

قلت: أهل الحديث يتكلمون على الأسانيد، فينقل الشارح كلامهم إلى المتن من غير أن يدرك الفرق في ذلك، فالمتن صحيح من رواية أبي صالح عن أبي هريرة، وعبد الله بن جعفر الضعيف انفرد بروايته عن العلاء عن/ أبيه عن أبي هريرة، فهم يتكلمون على ضعف هذا الإسناد لا على المتن الصحيح، والمصنف إنما أعاده على قاعدته في اختلاف الألفاظ بحسب ما وقع عند المخرجين، وقد قدمنا هذا اللفظ نفسه من رواية أبي صالح عن أبي هريرة بسند صحيح في الذي قبله.

٨٤٩٨/٣٣٢٣ - «مَنْ أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ الدِّمَةُ».

(ط.ب. هق) عن جرير

(١) انظر معجم شيوخ أبي يعلى (ص ٣٤٤، رقم ٣٢٦).

قال الشارح: وإسناده حسن، وقول المؤلف صحيح، غير صحيح.
وقال في الكبير: رمز المصنف لصحته وليس كما قال، ففيه حجاج بن أرطاة،
أورده الذهبي في الضعفاء وقال: متفق على تليينه، قال أحمد: لا يحتج به، وقال
يحيى: ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي... إلخ، وفيه قيس بن أبي حازم،
وثقه قوم، وقال ابن المديني عن القطان: منكر الحديث، وأقره الذهبي.

[في الكلام عن قيس بن أبي حازم]

قلت: قيس بن أبي حازم لا يذكره معللاً به الحديث إلا جاهل بمرة لا يعلم
عن الحديث خبراً أصلاً، لأن الرجل ثقة إمام من رجال الصحيحين الذين أجمعت
الأمّة على ثقتهم وصحة حديثهم، ثم هو مع ذلك من كبار التابعين الذين أدركوا أبا
بكر وعمر والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، وإنما تكلم فيه قوم لأجل المذهب أو
لخطإ فيما قال، ولذلك ذكره الذهبي [٣/٣٩٢، رقم ٦٩٠٨] على قاعدته، ولكنّه
قال: قيس بن أبي حازم عن أبي بكر وعمر ثقة حجة كاد أن يكون صحابياً، وثقه
ابن معين والناس، وقال علي بن عبد الله عن يحيى بن سعيد: منكر الحديث، ثم
سمى له أحاديث استنكرها فلم يصنع شيئاً، بل هي ثابتة لا ينكر له التفرد في سعة
ما روى، من ذلك حديث «كلاب الحوآب»، ثم قال الذهبي: أجمعوا على
الاحتجاج به، / ومن تكلم فيه فقد آذى نفسه نسأل الله العافية وترك الهوى، فقد قال ١٥٨/٦
معاوية بن صالح عن ابن معين: كان قيس أوثق من الزهري اهـ.

فاعجب بعد هذا لقول الشارح: إن الذهبي أقرّ ابن القطان على قوله في قيس
أنّه منكر الحديث، وهكذا الحال فيما حكاه عنه من حكاية الاتفاق على تليينه، فإنّه
قال: فيه حجاج بن أرطاة الفقيه أبو أرطاة النخعي أحد الأعلام على لين فيه، ثم
ذكر أنّه روى عنه سفيان وشعبة وعبد الرزاق وطائفة، وقال الثوري: ما بقي أحد
أعرف بما يخرج من رأسه منه، وقال أحمد: كان من الحفاظ، وقال ابن معين:
ليس بالقوي وهو صدوق يدلّس، وقال أبو حاتم: إذا قال أنبأنا فهو صالح لا يرتاب
في صدقه وحفظه، قال: وخارج له مسلم مقروناً بآخر... إلخ، فكيف يحكي
الاتفاق على تليينه وهو يحكي ما سمعت؟

وبعد، فالحديث صحيح كما قال المصنف لأنّ الحجاج بن أرطاة حديثه
حسن، ولكنّه ورد من طريق آخر رجاله رجال الصحيح، إلّا أنّ المصنف لم يعزه
إلى من خرجه للاختلاف في لفظ الحديث الذي لا يصح له ذكره هنا لأنّه مصدر
بحرف «الالف» قال أبو داود [٣/٤٦، رقم ٢٦٤٥] والترمذي [٤/١٥٥، رقم

حدثنا هناد ثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله «أن رسول الله ﷺ: بعث سرية إلى خثعم واعتصم ناس بالسجود، فأسرع فيهم القتل، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال: أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، قالوا: يا رسول الله ولم؟ قال: لا تراءى ناراهما».

فهذا سند رجاله رجال الصحيح وإن اختلف في إرساله ووصله، إلا أنّ المقدم هو من أوصله، وتأيد ذلك بحديث حجاج بن أرطاة الذي حديثه وحده حسن، إلا ١٥٩/٦ أن المتن صحيح على كل حال/ فالحق ما قال المصنف.

٨٥٠٥/٣٣٢٤ - «مَنْ أَقْرَضَ وَرِقًا مَرَّتَيْنِ كَانَ كَعَدْلِ صَدَقَةٍ مَرَّةً».

(هق) عن ابن مسعود

قال في الكبير: وفي رواية لابن حبان في صحيحه: «من أقرض مسلماً درهماً مرتين كان له كأجر صدقة مرة» قال: ثم قال البيهقي: إسناده ضعيف، ورواه بإسناد آخر قال الذهبي: فيه قيس مجهول، وأبو الصباح مجمع على ضعفه، وهذا الحديث قد رواه ابن حبان في صحيحه كما تقرّر، فعدول المؤلف عن الصحيح وإيراد الضعيف من سوء التصرف.

قلت: لفظ ابن حبان [٤١٨/١١، رقم ٥٠٤٠]: «ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرة إلا كان كصدقتها مرتين».

وكذلك رواه بهذا اللفظ ابن ماجه [٨١٢/٢، رقم ٢٤٣٠] وهذا موضعه حرف «ما» لا هذا الحرف، وقد ذكره المصنف في الكبير وفي الذيل على الصغير في هذا الحرف أعني: «ما من مسلم».

٨٥٠٦/٣٣٢٥ - «مَنْ اكْتَحَلَ بِالْإِثْمِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لَمْ يَزَمَدْ أَبَدًا».

(هب) عن ابن عباس

قلت: المصنف ملوم على إيراد هذا الحديث الموضوع في الكتاب الذي صانه عما انفرد به الوضاعون والكذابون كجوير راوي هذا الحديث، وفي هذا الموضوع كان يحقّ للشارح الانتقاد على المصنف فيكون مصيباً في كلامه ولكن الله تعالى يصرفه عن الصواب.

٨٥٠٨/٣٣٢٦ - «مَنْ أَكْثَرَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرْجًا وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ».

(حم. ك) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح، ورده الذهبي بأن فيه الحكم بن مصعب

فيه جهالة، وقال في المذهب: مجهول، وظاهر صنيع/ المصنف أن هذا لم يخرج به ١٦٠/٦
أحد من الستة وليس كذلك، بل أخرجه أبو داود والنسائي في اليوم واللييلة، قال
الحافظ العراقي: وضعفه أبو حاتم، وقال الصدر المناوي: فيه الحكم بن مصعب لا
يحتج به.

قلت: فيه أمور، الأول: التكرار الذي لا معنى له إلا تسويد الورق.

الثاني: التجاهل والتعامي عن صنيع المصنف في كتابه، فإن أبا داود خرج
الحديث [١٧٨/٢، رقم ٥١٨] بلفظ «من لزم الاستغفار» وهذا موضعه حرف «من»
مع «اللام» وقد ذكره المصنف كذلك في الذيل.

الثالث: أن «عمل اليوم واللييلة» [ص ٣٣٠، رقم ٤٥٦] للنسائي ليست من
الكتب الستة، والمراد بالستة الكتب لا أصحابها.

الرابع: أن العزو إلى عمل اليوم واللييلة يدل على أنه لم يخرج في السنن مع
أنه أخرجه في الكبرى [١١٨/٦، رقم ١٠٩٠].

الخامس: أن الحديث في سنن ابن ماجه [١٢٥٤/٢، رقم ٣٨١٩] الذي هو
من الكتب الستة ولكن باللفظ الذي أخرجه به ابن حبان وأبو داود والنسائي في
الكبرى وأخرجه أيضاً الحكييم في نواذر الأصول [٨/٢] في الأصل الرابع
والخمسین ومائة^(١) وابن السني في اليوم واللييلة [ص ١١٨، رقم ٣٥٨] وابن شاهين
في الترغيب [٢٠٤/١، رقم ١٧٦] وأبو نعيم في الحلية [٢١١/٣] وعمشليق في
جزئه وابن حبان في الضعفاء [٢٤٩/١].

٨٥١٠/٣٣٢٧ - «مَنْ أَكْثَرَ ذَكَرَ اللَّهَ أَحَبَّهُ اللَّهُ تَعَالَى».

(فر) عن عائشة

قال في الكبير: فيه أحمد بن سهيل الواسطي، قال الذهبي: قال الحاكم: له
مناكير.

قلت: هذا يوهم أن الحاكم هو أبو عبد الله لأنه المعروف عند الإطلاق، مع
أن الذهبي قال: قال أبو أحمد الحاكم، ثم إنه لم يقل: له مناكير كما نقل الشارح،
بل قال: في حديثه بعض المناكير، والأمانة في النقل تنافي هذا.

والحديث أخرجه ابن شاهين في الترغيب [١٩١/١، رقم ١٥٨] قال:

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر الواسطي ثنا أحمد بن سهيل ثنا نعيم بن

المورع ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به .

٨٥١٢/٣٣٢٨ - «مَنْ أَكْرَمَ امْرَأً مُسْلِمًا فَإِنَّمَا يُكْرِمُ اللَّهُ تَعَالَى» .

(طس) عن/ جابر

١٦١/٦

[قال في الكبير]: قال في الميزان: خير باطل اهـ. لكن قال الحافظ العراقي: حديث ضعيف، وقال تلميذه الهيثمي: فيه بحر بن كثير وهو متروك اهـ.

قلت: هكذا قال: بحر بن كثير بالثاء المثناة وآخره راء مهملة، وإِنَّمَا هو كنيز بالنون وآخره زاي معجمة تصغير كنز.

والحديث ذكره الذهبي في ترجمة يحيى بن مسلم [٤/٤٠٨] وقال عنه: شيخ من أشياخ بقية، لا يعرف ولا يعتمد عليه، وخبره باطل، قال أبو همام السكوني: حدثنا بقية ثنا يحيى بن مسلم ثنا أبو الزبير عن جابر فذكره، وأقره الحافظ في اللسان [٦/٢٧٧، رقم ٩٧٥] ولم يزد.

وعندي أَنَّ هذا الرجل هو بحر بن كنيز تحرف اسم «بحر» بـ «يحيى»، ودلس بقية والده كنيز فسماه مسلماً بوصفة الإسلام، وكان بقية كثير التدليس متفتناً فيه، وقد روى عنه مرة - أعني عن بحر المذكور - فكناه أبا الفضل ولم يسمه.

وقد ورد الحديث من حديث أبي بكر الصديق أخرجه أبو نعيم في الحلية [٣/٥٧] والتاريخ [٢/٢٩٤] معاً من رواية محمد بن إسحاق العكاشي وهو كذاب وضاع.

٨٥١٤/٣٣٢٩ - «مَنْ أَكَلَ الطَّيْنَ فَكَأَنَّمَا أَعَانَ عَلَى قَتْلِ نَفْسِهِ» .

(طب) عن سلمان

قال في الكبير بعدما نقل كلام الناس في الحديث وحكمهم بوضعه: وقضية صنيع [المصنف] أَنَّهُ مما لم يتعرض أحد من الستة لتخريجه والأمر بخلافه، فقد خرج ابن ماجه باللفظ المزبور عن أبي هريرة.

قلت: لا أصل لهذا، والحديث موضوع يلام المصنف على ذكره، وليس في الكتب الستة ذكر لشيء من هذا الباطل.

٨٥١٦/٣٣٣٠ - «مَنْ أَكَلَ بِالْعِلْمِ طَمَسَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَدَهُ عَلَى عَقَبَيْهِ وَكَانَتْ

النَّارُ أُولَى بِهِ» .

الشيرازي عن أبي هريرة

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والدليمي .

قلت: إطلاق العزو إلى أبي نعيم غير جيد فَإِنَّ لأبي نعيم مؤلفات كثيرة وأجزاء

حديثية متعددة من/ أشهرها «حلية الأولياء» و«تاريخ أصبهان» و«رياضة المتعلمين» ١٦٢/٦ و«فضل العالم العفيف على الجاهل الشريف» و«المسند» و«العوالي» و«الفوائد» وغيرها، ففي أيها خرجته أبو نعيم؟.

والواقع أنّ السارح رأى الديلمي أرسله [٢٤٣/٤، رقم ٦٢٦٥] من طريق أبي نعيم فعزاه إليه بدون أن يعرف في أي كتاب خرجته.

٨٥١٧/٣٣٣١ - «مَنْ أَكَلَ فَشَبَّعَ وَشَرَبَ فَرُوي فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَأَشْبَعَنِي وَسَقَانِي وَأَرَوَانِي، خَرَجَ مِنْ دُنُوهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

(ع) وابن السني عن أبي موسى

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه، وقال ابن حجر: سنده ضعيف اهـ. ووجهه أنّ فيه محمد بن إبراهيم الشامي، قال الذهبي في الضعفاء: قال ابن حبان: يضع الحديث، وحرب بن شريح، قال الذهبي: لينة بعضهم.

قلت: كأنّ الحافظ الهيثمي انقلب عليه إسناد هذا الحديث وإلا فالواقع ما قاله الشارح لأنّ ابن السني أخرجه [ص ١٥١، ٤٦٧] عن أبي يعلى قال^(١):

حدثنا محمد بن إبراهيم الشامي ثنا إبراهيم بن سليمان ثنا حرب بن شريح عن حماد بن أبي سليمان عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى به.

ولكنّ الشارح أخطأ في موضعين، أحدهما: في ذكره حرب بن شريح فإنّه لا لزوم لذكره مع أنّ من قبله متهم بالوضع.

وثانيهما: أنّه بعد كل هذا اقتصر في الصغير على قوله: قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه، وهذا صنيع موهم قوّة السند لأنّه لا يلزم من كون الهيثمي لم يعرف بعض رجاله أن يكون ضعيفاً في الواقع، بخلاف ما لو صرح بوجود المتهم الكذاب فيه، بل لو اقتصر على قول الحافظ: إسناده ضعيف، لكان قد أتى بالفائدة المطلوبة، ولكن هكذا الشارح.

٨٥١٩/٣٣٣٢ - «مَنْ أَكَلَ فِي قَضَعَةٍ ثُمَّ لَحَسَهَا، اسْتَفْقَرَتْ لَهُ الْقَضَعَةُ».

(حم. ت. هـ) عن نبیشة

قال في الكبير: وكذا رواه عنه الدارمي وابن/ شاهين والحكيم وغيرهم. ١٦٣/٦

قلت: لكل من ابن شاهين والحكيم الترمذي كتب متعددة، ففي أيها خرجا الحديث، فالعزو بهذه الطريقة باطل، كلا عزو.

وقد خرج أيضاً البخاري في التاريخ الكبير [١٢٧/٨، رقم ٢٤٤٥] في ترجمة نبيشة والدولابي في الكنى والأسماء [١٦٨/٢] فيمن كنيته أبو اليمان آخر الكتاب، وأسلم بن سهل الواسطي بحشل في تاريخ واسط [ص ٤٧].

٨٥٢١/٣٣٣٣ - «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ اللَّحُومِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ مِنْ رِيحِ وَضَرِهِ، لَا يُؤْذِي مَنْ جِذَاءَهُ».

(ع) عن ابن عمر

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه الوزع بن نافع وهو متروك، وقال الحافظ العراقي: في سنده ضعيف وذلك لأن فيه محمد بن سلمة، فإن كان ابن كهيل فهو واهي الحديث أو البناني فتركه أحمد عن الوزع بن نافع، قال أحمد وغيره: غير ثقة.

قلت: هذا تكرار لا معنى له ولا فائدة فيه إلا تسويد الورق، ثم إنه بعد ما نقل عن أهل الفن ضعف الحديث وتعيين سببه وهو الوزع بن نافع، فما وجه التعرض لمحمد بن سلمة الذي لم يعرفه وبقي حائراً متردداً فيه هل هو ابن كهيل أو البناني؟ ومن عرفه أتهدأ؟ ولم لا يكون المذكور في السند غيرهما ممن هو ثقة؟ فإن في الرواة ممن اسمه محمد بن سلمة وهو ثقة نحو خمسة أو ستة، ثم لم لا يكون من الضعفاء غير من سمي أيضاً؟ فإن في الرواة ممن اسمه محمد بن سلمة وهو ضعيف أربعة آخرون غير من ذكرهما، والقاعدة أن السند إذا كان فيه راوياً مشهوراً بالضعف معروفاً بالنكارة في حديث لا يعلل الحديث بغيره لا سيما مع عدم معرفته والتحقيق من عينه.

٨٥٢٤/٣٣٣٤ - «مَنْ أَلْفَ الْمَسْجِدَ أَلْفَهُ اللَّهُ تَعَالَى».

(طس) عن أبي سعيد

١٦٤/٦ قال في الكبير: قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف، وعزاه/ إلى الأوسط لا إلى الأصغر، وقال تلميذه الهيثمي: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

قلت: المؤلف عزاه إلى الأوسط لا إلى الصغير كما في النسخ المتعددة، وإنما الذي وهم عليه هو الشارح، فعزاه إلى الصغير كما فعل في الشرح الصغير على عادته في كون الوهم أسبق إلى قلمه من الصواب.

والحديث خرج الطبراني في الأوسط [رقم ٦٣٨٣] قال:

حدثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني [ثنا أبي]^(١) ثنا ابن لهيعة عن دراج

(١) ما بين المعكوفتين زيادة من المعجم الأوسط للطبراني.

عن أبي الهيثم عن أبي سعيد.

وكذلك رواه ابن عدي في الكامل [١٥٢/٤] من طريق ابن لهيعة.

٨٥٢٥/٣٣٣٥ - «مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيْبَةَ لَهُ».

(هق) عن أنس

قلت: انظر مستخرجنا على مسند الشهاب سواء «الإسهاب» أو «وشي الإهاب» في هذا الحديث، وحديث: «ليس لفاسق غيبة» تَسْتَفِدُّ.

٨٥٢٦/٣٣٣٦ - «مَنْ أَمَاطَ أَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ

تَقَبَّلَتْ مِنْهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(خد) عن معقل بن يسار

قال في الكبير: من حديث المستنير بن أخضر بن معاوية بن قرّة عن أبيه عن جده عن معقل بن يسار، قال معاوية: كنت مع معقل في بعض الطرقات فمرّ بأذى فأماطه فرأيت مثله فنحيته فقال: ما حملك على ذلك، قلت: رأيتك صنعت فصنعت، فقال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول» فذكره، قال الهيثمي: سنده حسن اهـ. ومن ثم رمز المصنف لحسنه.

قلت: هذا خطأ من وجوه، أحدها: قال البخاري [ص ٢٠٥، رقم ٥٩٣]:

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا الخليل بن أحمد ثنا المستنير بن أخضر ثنا معاوية بن قرّة قال: كنت مع معقل المزني... الحديث.

فهو عند البخاري من رواية المستنير عن جده معاوية لا عن أبيه عن جده.

ثانيها: أنّ الذي وقع ذلك عنده هو الطبراني [٢٠/٢١٧، رقم ٥٠٢]، فحمل

الشارح رواية البخاري على روايته بدون تحقيق، ولما ذكره الحافظ المنذري [٣/

٦١٨، رقم ٩] كذلك قال: هكذا رواه الطبراني ثم ذكر رواية/ البخاري وقال: هذا ١٦٥/٦ هو الصواب.

ثالثها: قوله: ومن ثم رمز المصنف لحسنه، فإنّه تقول باطل، بل رمز لحسنه

على حسب ما اقتضاه نظره أو تقليداً للحافظ المنذري أو غيره، فمن أين جزم بأنّه حكم بذلك تبعاً للنور الهيثمي؟

فائدة

ورد هذا الحديث من وجه آخر من حديث معاذ بن جبل، قال أبو بكر

يعقوب بن أحمد الصيرفي في فوائده:

حدثنا أبو عمرو

محمد الصيدلاني ثنا محمد بن غالب تمام ثنا النضر بن شميل^(١) ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن معاذ بن جبل قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أَمَاط أذى عن طريق المسلمين كتب الله له حسنة، ومن كتب الله له حسنة أدخله الجنة».

٨٥٢٩/٣٣٣٧ - «مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَفْرَأُ مِنْهُ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَعْلَمَ لَمْ يَزَلْ فِي سَفَالٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(عق) عن ابن عمر

قال في الكبير وقد حرف كلمة سفال ما نصّه: بكسر الشاء المثناة وفتح الفاء، أي هبوط، ثم قال: هو من حديث الهيثم بن عتاب عن ابن عمر، قال في الميزان: لا يعرف، وقال عبد الحق: مجهول، وقال العقيلي: حديث غير محفوظ، ثم ساق له هذا الخبر، فما أوهمه المصنف أن مخرجه العقيلي خرجه وسلمه غير جيد.

قلت: العقيلي كتابه خاص بالرجال الضعفاء، ولا يذكر فيه إلا الأحاديث الضعيفة، فالعزو إليه يغني عن البيان، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فالمصنف له قاعدة في كتابه هذا أنه لا يتعرض لنقل كلام المخرجين، ثم من جهة ثالثة قد رمز لضعفه وذلك يكفي عن التعرّض لو كان ذلك من شرطه أو من شرط/ العقيلي، فلو أعرض الشارح عن هذه المشاغبات الباطلة وأقبل على ما يهمه لما وقع في هذه الأخطاء الفاحشة التي ابتلي بها حتى في الضروريات من اللغة العربية، إذ لا يحرف «سفال» بـ «ثفال» إلا من بلغ النهاية في ذلك، رزقنا الله حسن الأدب آمين.

٨٥٣١/٣٣٣٨ - «مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ فَلْيَكُنْ أَمْرُهُ بِمَعْرُوفٍ».

(هب) عن ابن عمرو

قال الشارح في الكبير بعد أن حرف رمز الشعب إلى رمز السنن، فأتى بطامة توقع الناظر في الخطأ الفاحش ما نصّه: رواه البيهقي من طريق الحاكم، وفيه سلام بن ميمون... إلخ ما قال.

وهذا التعبير خطأ فإن الحاكم شيخ البيهقي، فالقاعدة أن يقول: عن الحاكم، لأنّ قوله: من طريق الحاكم يوهم أنّ بينهما وسائط، مع أنّه يعكس أحياناً فيعبر عمّن بيّنه المخرج وبينه وسائط بقوله: عن فلان.

ثم إنّ الحديث له طريق آخر أنظف من هذا خرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢٨٥/١، رقم ٤٦٥) من طريق علي بن معبد في الطاعة والمعصية:

(١) كتب المؤلف على حاشية الصفحة «بشير» ووضع فوقه رمز كأنه ضبة.

ثنا بقية بن الوليد عن إسحاق بن مالك الحضرمي عن أبي برزة عن النبي ﷺ به .

وهذا الطريق وإن كان ضعيفاً إلا أنه أقوى من طريق البيهقي [٩٩/٦] ، رقم [٧٦٠٣] ، والشارح يلوم المصنف كثيراً في مثل هذا ، فلم لم يستدرك هذا الطريق لا سيما وقد رتب هو أحاديث مسند الشهاب ، لكنه لما لم يكن حافظاً ولا من أهل الفن لم يعرف كيف يكشف عن الحديث من كتاب ، لأن لفظه : «من كان أمراً بـمعروف فليكن أمره ذلك بـمعروف» ، فليس هذا في حرف «من» مع «الألف» ، ولكنه مع «الكاف» ، فلذلك خفي عليه .

٨٥٣٣/٣٣٣٩ - «مَنْ أَمْسَكَ بِرِكَابِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ لَا يَزْجُوهُ وَلَا يَخَافُهُ غُفْرَ لَهُ» .

(طب) عن ابن عباس

قال في الكبير : قال الهيثمي : فيه / حفص بن عمر المازني ولم أعرفه ، وبقية ١٦٧/٦ رجاله ثقات .

قلت : خرج له الدارقطني ، وقال : الياسوفي لا يعرف .

والحديث رواه أبو نعيم في الحلية عن الطبراني [٢١٢/٣] :

حدثنا أحمد بن داود المكي ثنا حفص بن عمر المزني ثنا جعفر بن سليمان حدثني أبي سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده ابن عباس به . ثم قال أبو نعيم : تفرد به علي وعنه سليمان وعنه ابنه جعفر ، ما كتبناه إلا من حديث حفص بن عمر المزني .

قلت : كذا وقع في الأصل المزني بدون ألف ، ولم ينفرد به كما يوهمه كلام أبي نعيم الحافظ ، بل تابعه حسين المقرئ فقد رواه الدولابي في الكنى [٩٩/٢] في حرف «العين» عن النسائي ، ولعله في كناه أيضاً قال :

أنبأنا الفضل بن سهل حدثني أبو محمد عبد الله بن حرب ثنا حسين المقرئ عن جعفر بن سليمان به .

٨٥٣٤/٣٣٤٠ - «مَنْ انْتَسَبَ إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ كُفَّارٍ يُرِيدُ بِهِمْ عِزًّا وَكِرْمًا كَانَ

عَاشِرَهُمْ فِي النَّارِ» .

(حم) عن أبي ربحانة

قال في الكبير : أبو ربحانة اثنان : مدني وسعدي ، فكان ينبغي تمييزه .

قلت : ولم لم تميزه أنت وأنت الشارح وتلك وظيفتك لا وظيفة لك غيرها ، فإذا عجزت ولم تعرف أيهما هو ، لأنه كذلك وقع في الحديث ، فالتمس مثل ذلك لغيرك .

ثم قال: قال الهيثمي: رجاله ثقات، ومن ثم رمز المصنف لحسنه.
قلت: ومن قال لك إنه رمز لحسنه تقليداً للهيثمي لا اجتهداً منه، هذا
لعجب.

وبعد فأبو ريحانة هو شمعون الأنصاري، وهو معروف مشهور لا يلتبس بغيره
إلا على الشارح.

والحديث خرجه أيضاً البخاري في التاريخ الكبير [٢/٣٥٥، رقم ٢٧٣٣] وأبو
نعيم في موضعين من تاريخ أصبهان [١/٣٢٥ و ٢/٣٦٣]، وأبو سعيد النقاش في
١٦٨/٦ فوائد العراقيين، كلهم من/ طريق حميد الكندي عن عبادة بن نسي عن أبي ريحانة
به.

وقال البخاري: لا أراه إلا مرسلًا، يريد أنه منقطع وأن عبادة بن نسي لم
يدرك أبا ريحانة.

٨٥٣٦/٣٣٤١ - «مَنْ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا».

(حم. ت) والضياء عن أنس، (حم. د. هـ) والضياء عن جابر

قال في الكبير: قال الديلمي: وفي الباب عمران بن حصين وغيره.

قلت: أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٢/١٣٠) من حديث عمران بن
حصين [٣/٣٥٦، رقم ١٣١٢] ومن حديث عبد الرحمن بن سمرة [٣/٣٥٥، رقم
١٣١١] ومن حديث جابر بن عبد الله [٣/٣٥٧، رقم ١٣١٣] ومن حديث أنس بن
مالك [٣/٣٥٨، رقم ١٣١٧].

٨٥٣٨/٣٣٤٢ - «مَنْ أَنْظَرَ مُغْسِرًا إِلَى مَيْسِرَتِهِ أَنْظَرَهُ اللَّهُ بِذَنْبِهِ إِلَى تَوْبَتِهِ».

(طب) عن ابن عباس

قال الشارح: وضعفه الأزدي.

قلت: هذا خطأ فاحش يوهم أن الحديث خرجه الأزدي وضعفه، والواقع أن
الأزدي ما ذكر الحديث ولا تعرض له أصلاً، وإنما ضعف راوياً وقع في سند هذا
الحديث، والشارح نفسه نقل ذلك في الكبير فقال: قال الهيثمي [٤/١٣٤]: فيه
الحكم بن الجارود، وقد ضعفه الأزدي، وشيخ الحكم وشيخ شيخه لم أعرفهما
أهـ. فانظر إلى هذا التهور الغريب.

وبعد، فالحديث له طريق آخر من حديث جابر بن عبد الله، قال الدينوري في
المجالسة:

حدثنا علي بن سعيد بن عثمان البغدادي ثنا أبو الأشعث ثنا حماد بن زيد عن

عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله: أَنَّ النبي ﷺ قال: «من أنظر معسراً إلى ميسرة أنظره الله من ذنبه إلى توبته».

٨٥٤٠/٣٣٤٣ - «مَنْ أَنْعِمَ عَلَيْهِ نِعْمَةٌ فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ اسْتَبَطَّ الرِّزْقَ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ، وَمَنْ حَزَبَهُ أَمْرٌ فَلْيَقُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

/ (هـ) عن علي ١٦٩/٦

قال في الكبير: رواه البيهقي من حديث سعيد بن داود الزنبري عن ابن أبي حازم عن عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي به، قال ابن أبي حازم وعبد العزيز: كنا جلوساً فدخل الثوري فقال له جعفر: إِنَّكَ رَجُلٌ يَطْلُبُكَ السُّلْطَانُ وَأَنَا يَتْبَعُنِي السُّلْطَانُ، فقم غير مطرود، قال سفيان: فحدث لأقوم، قال جعفر: أخبرني أبي عن جدي فذكره، قال الشارح: وظاهر صنيع المصنف أَنَّ البيهقي خرجوه وسلمه، والأمر بخلافه بل عقبه ببيان حاله فقال: تفرّد به الزنبري عنه، والمحفوظ أَنَّهُ من قول جعفر، وقد روي من وجه آخر ضعيف اهـ. قال: والزنبري هذا أورده الذهبي في الضعفاء وقال: ضعفه أبو زرعة وغيره، وقال أبو زرعة: سيء الحفظ.

قلت: فيه أمور: الأول: الزنبري هو بفتح الزاي المعجمة والباء الموحدة وبينهما نون ساكنة وآخره راء مهملة، والشارح ذكره مراراً باسم بلفظ النسبة إلى الزبير، وإن كان في الأصل المطبوع حرف بلفظ: الزبيدي آخره دال مهملة نسبة إلى زبيد.

الثاني: قال في الإسناد: عن ابن أبي حازم عن عبد العزيز، فجعل الثاني شيخاً للأول، ثم قال: قال ابن أبي حازم وعبد العزيز: كنا جلوساً، وهذا حقّه أن يقول في الإسناد عن ابن أبي حازم وعبد العزيز بواو العطف، ثم قال في آخر الكلام: وعبد العزيز قال أبو زرعة: سيء الحفظ، وهذا يدل على أحد الغلطين، إمّا غلط صناعي لأنهما إذا رويَا القصة معاً وشاهداها فلا وجه لتضعيف الراوي مع مشاركة غيره له، وإمّا أن يكون الواقع أَنَّ عبد العزيز بن أبي حازم رواه عن عبد العزيز بن محمد، فيكون هذا من الخطب والتخليط.

الثالث: قوله: وظاهر صنيع المصنف أَنَّ البيهقي خرج [٤٤١/١]، رقم ٦٥١

وسلمه/ سخافة سود بها الكتاب من أوله إلى آخره، والواقع أَنَّ المصنف لا ينقل ١٧٠/٦ كلام المخرجين ولا يلزمه ذلك لا في هذا الكتاب ولا في غيره وإمّا هذا الرجل يكرر ذلك ويلزمه ما لا يلزمه ويأتي بهذا الباطل في صورة اعتراض.

الرابع: أَنَّ كلام البيهقي ليس وحياً يتلى حتى يلتزم المصنف اتباعه فيه، بل قد يكون البيهقي واهماً في حكمه من أحكامه على الأحاديث فلا يعتبره الحفظ الذين

منهم المصنف، ومن ذلك كلامه على هذا الحديث.

الخامس: تعرضه لجرح عبد العزيز بن محمد بن قبيل الجهل التام بالحديث، فإنه الإمام الحافظ الكبير الدراوردي الثقة المتفق على ثقته، وأخرج حديثه في الصحيحين وغيرهما من كتب الصحة، وهو قرين الإمام مالك في السن والحفظ والمعرفة، وقد أثنى عليه مالك ووثقه، فذكر كلام أبي زرعة فيه جهل تام وبعد كلي عن معرفة صناعة الحديث فلو لم يدخل نفسه هذا الشارح في الفضول واقتصر على التقليد ونقل كلام الحفاظ لكان أولى به.

السادس: للحديث طريق آخر، قال أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده في مسند إبراهيم بن أدهم:

أخبرنا محمد بن سعيد بن عبد الرحمن الإخميمي بمصر ثنا غسان بن سليمان ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الجزري عن سفيان عن إبراهيم بن أدهم عن محمد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام به مثله، وعبد الله بن عبد الرحمن الجزري اتهمه ابن حبان [٣٥/٢].

٨٥٤٢/٣٣٤٤ - «مَنْ اتَّفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ سَبْعُمِائَةٍ ضِعْفٍ».

(حم. ت. ن. ك) عن خريم بن فاتك

١٧١/٦ وحرفه الشارح في الشرحين/ معاً.

وقال في الكبير: خزيم بضم الخاء وفتح الزاي المعجمتين بغير هاء، قال: وهو خزيم بن الأخزم بن شداد... إلخ.

قلت: وهذا من العجائب، وكان والله من حق من يجهل مثل هذا الاسم الذي يعرفه صغار طلبة الحديث، بل وبعض المتنورين من العوام ألا يتجاسر بالانتقاد ولا سيما بالباطل على أكابر الحفاظ والعلماء كالمصنف، فالصحابي مشهور جداً وهو خريم بالراء المهملة، وكذلك والده أخرم بالراء المهملة، لا يشك فيه طالب علم.

٨٥٤٣/٣٣٤٥ - «مَنْ أَهَانَ قُرْشِيًّا أَهَانَهُ اللَّهُ».

(حم. ك) عن عثمان

قال في الكبير: وكذا رواه الطبراني وأبو يعلى والبخاري، قال الهيثمي: رجالهم ثقات، وفي الحديث قصة، ورواه الترمذي باللفظ المزبور وكأن المصنف ذهل عنه. قلت: ما رواه الترمذي أصلاً، لا باللفظ المزبور ولا بغيره^(١)، وما ذهل

(١) أخرجه الترمذي (٧١٤/٥)، رقم (٣٩٠٥) عن محمد بن سعد عن أبيه مرفوعاً بلفظ: «من يرد هوان قریش أهانه الله».

المصنف، ولكن جهل الشارح من كون الحافظ الهيثمي ذكر الحديث في مجمع الزوائد [٢٧/١٠] كما نقل هو نفسه كلامه على إسناده، والهيثمي لا يذكر إلا الزوائد على الكتب الستة، ولا يورد حديثاً وقع فيها إلا سهواً، فكيف لو راجع الأطراف، أو اعتمد عزو المصنف الحافظ، ثم إن قوله: وفي الحديث قصة، يوهم أنها وقعت في نفس الحديث مع النبي ﷺ، فكانت هي سبب وروده، أو نحو ذلك، والواقع بخلافه، فإنها وقعت في سند الحديث، فإن عبيد الله بن عمر بن موسى قال: كنت عند سليمان بن علي، فدخل شيخ من قريش، فقال سليمان: انظر الشيخ فأقعده مقعداً صالحاً، فإن لقريش حقاً، فقلت: أيها الأمير ألا أحدثك بحديث بلغني عن رسول الله ﷺ قال: قلت، بلى، قلت بلغني أن رسول الله ﷺ ١٧٢/٦ قال: «من أهان قريشاً أهانه الله»، قال: سبحان الله ما أحسن هذا، من حدثك هذا؟ قال: قلت: حدثني ربيعة بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن عمرو بن عثمان بن عفان قال: قال أبي: يا بني إن وليت من أمر الناس شيئاً فأكرم قريشاً، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أهان قريشاً الحديث».

٨٥٤٤/٣٣٤٦ - «مَنْ أَهْلُ بِعُمْرَةِ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ غُفِرَ لَهُ».

(هـ) عن أم سلمة

قال الشارح: إسناده حسن.

وقال في الكبير: وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله، والأمر بخلافه، بل بقيته عند أبي داود «ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووجبت له الجنة»، فحذفه غير جيد، ثم إن المصنف رمز لحسنه، وفيه محمد بن إسحاق، وفيه كلام ولفظ رواية ابن ماجه فيما وقفت عليه «كانت كفارة لما قبلها من الذنوب»، ثم إن عزوه لابن ماجه يؤذن بأنه تفرد به عن الستة، وليس كذلك، بل رواه أبو داود باللفظ المزبور عن أم سلمة، وكان رمز المصنف بالهاء سبق قلم من الدال، ثم إن فيه يحيى بن سفيان الخنسي، قال أبو حاتم: ليس يحتج به، وقال الذهبي: وثق، وقال المنذري: اختلف فيه يعني في إسناده ومثته.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: وقضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله، والأمر بخلافه، بل بقيته عند أبي داود... إلخ. هدرمة فارغة، فإن المصنف لم يعز الحديث لأبي داود، بل عزاه لابن ماجه [٢/٩٩٩، رقم ٣٠٠١] فكيف يدخل حديثاً في حديث ورواية في رواية ويعزو إلى ابن ماجه ما لم يخرج به، فيكون كآته المناوي الشارح - سامحه الله - والمصنف أجل وأعلى من ذلك، وقد برأه الله تعالى مما هو

١٧٣/٦

الثاني: قوله: «ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ووجبت له الجنة»، هكذا/ ذكره بواو العطف، والحديث عند أبي داود [١٤٣/٣، رقم ١٧٤١] بأو التي للشك، مع التصريح بذلك من الراوي، وهو قوله: «غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، أو وجبت له الجنة»، شك عبد الله أيتهما قال، فخلط هذا بذاك وقلب متن الحديث هو الذي ليس بجيد لا اتباع المصنف للواجب عليه وتحري الصواب كما يريد منه الشارح أن يدخل حديثاً في حديث، ورواية أبي داود في رواية ابن ماجه، مع أنه لم يذكر أبا داود.

الثالث: قوله: رمز لحسنه وفيه محمد بن إسحاق وفيه كلام، فضول من جهة، وكلام لا يقصد منه حقيقة، وإنما يراد به الإكثار من تخطئة المصنف بالباطل، وإلا لما اقتصر هو في الصغير على تحسينه، وأيضاً فابن إسحاق ثقة، وأوثق من الثقة، وحديثه صحيح، وقد صححه الحافظ المنذري في الترغيب [٢/١٩٠، رقم ١، ٢، ٣].

الرابع: قوله: ولفظ رواية ابن ماجه فيما وقفت عليه: «كانت كفارة لما قبلها من الذنوب» لا يخلو أن يكون وقف عليه في سنن ابن ماجه نفسه، أو في غيره، فإن كان الأول فهو كذب أو تليس ولا بد، وإن كان الثاني فلا معنى للتعقب بما لم يتحقق منه بالوقوف عليه في أصله، والواقع أن ابن ماجه خرج اللفظين فقال أولاً [٢/٩٩٩، رقم ٣٠٠١]:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق حدثني سليمان بن سحيم عن أم حكيم بنت أمية عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «من أهلك بعمره من بيت المقدس غفر له».

ثم قال [٢/٩٩٩، رقم ٣٠٠٢]:

حدثنا محمد بن المصنف الحمصي ثنا أحمد بن خالد ثنا محمد بن إسحاق عن يحيى بن أبي سفيان عن أمه أم حكيم بنت أمية عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: «قال رسول الله ﷺ: من أهلك بعمره من بيت المقدس كانت [له] (١) كفارة لما قبلها من الذنوب»، قالت: فخرجت أمني من بيت المقدس/ بعمره. فابن ماجه خرج اللفظين، والمصنف إنما أراد اللفظ الأول، فلا وجه للتعقب عليه.

الخامس: قوله: ثم إن عزوه لابن ماجه يؤذن بأنه تفرد به عن الستة... إلخ باطل، فإن المصنف ذكر في الأصل - الذي هو الجامع الكبير - رواية أبي داود

(١) الزيادة من سنن ابن ماجه.

بلفظ: «من أهل بحج أو عمرة» بالشك، وعزاها لأحمد وأبي داود، ثم ذكر الرواية المذكورة هنا، وعزاها لابن ماجه، ثم ذكر رواية ابن ماجه الثانية، وعزاها له أيضاً، ولكنّه في هذا الكتاب المختصر اقتصر على رواية ابن ماجه الأولى فقط، فلا وهم ولا ذهول، والعجب أن الشارح ما رأى هذه الروايات الثلاث إلّا في كتاب الجامع الكبير للمصنف، ومنه ينقل، ثم يرجع فينسب إليه الوهم والذهول.

السادس: قوله: وكأنّ رمز المصنف بالهاء سبق قلم من الدال، كلام في غاية السقوط، فإنّه كان يكون كذلك لو لم يخرج ابن ماجه أصلاً، وإنّما خرج أبو داود، أمّا والحديث خرج ابن ماجه باعترافه كما يقول: إنّ وقف عليه، فلا معنى لما يقول.

السابع: قوله: ثم إنّ فيه يحيى بن سفيان، باطل أيضاً، فإنّ يحيى المذكور لا وجود له في سند الرواية المذكورة هنا كما سبق، وإنّما هو في سند الرواية الأخرى كما ذكرته أيضاً.

الثامن: قوله: يحيى بن سفيان بدون أداة الكنية في الأب غلط، وإنّما هو يحيى بن أبي سفيان.

التاسع: قوله: الخنسي، غلط بل هو الأخنسي بالألف نسبة إلى جدّه أخنس.

العاشر: قوله: قال: أبو حاتم لا يحتج به، باطل لا أصل له، ولم يقل أبو حاتم ذلك، بل قال: شيخ من شيوخ المدينة، ليس بالمشهور، فحرف الشارح هذا إلى قوله: ليس بحجة ليتّم له ما أراد من معارضة حكم المصنف ولو بالكذب، والرجل قد ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يذكره الذهبي/ في الميزان. ١٧٥/٦

الحادي عشر: قوله: وقال المنذري: اختلف فيه - يعني في إسناده -، ومتنه هو كما قال، وهذا الكلام ذكره في اختصار سنن أبي داود، الذي يتكلم فيه على الإسناد، ولكنّه صححه في الترغيب، واعتمد تصحيح من صححه، وهو أقرب إلى الشارح من اختصار السنن، والنقل منه أولى لأنّه من مشهور الكتب، ومما ألف الحافظ المنذري متأخراً، وقد صدر رواية ابن ماجه المذكورة هنا مختصرة، وقال: رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.

قال: وفي رواية له: «من أهلّ بعمرة من بيت المقدس كان كفارة لما قبلها من الذنوب».

قال: ورواه ابن حبان في صحيحه [١٤/٩، رقم ٣٧٠١]، ولفظه: «من أهلّ من المسجد الأقصى بعمرة غفر له ما تقدّم من ذنبه».

قال: ورواه أبو داود بحجّة أو عمرة

من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر، أو وجبت له الجنة»، شك الراوي... إلخ.

فكان الأولى نقل هذا واعتماده دون كلامه في اختصار السنن، أو الجمع بينهما على الأقل، ثم إنّ الحافظ المنذري أشار بالاختلاف إلى ما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن يحيى، فهو الذي أشار إلى طرده واختلاف الرواة فيه، فانظره إن شئت (١/ ١٦٠) من الجزء الأول.

٨٥٤٥/٣٣٤٧ - «مَنْ بَاتَ عَلَى طَهَارَةٍ ثُمَّ مَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ مَاتَ شَهِيدًا».

ابن السني عن انس

قلت: سكت الشارح في الشرحين على هذا الحديث، ولم يتعرض لرمز المصنف له بعلامة الضعيف، كأنه لم يجد ما يغمز به كلامه، والحديث فيه ضعيفان، سليمان بن سلمة الخبائري، وشيخه يونس بن عطاء الصدائي فكلاهما متروك بل متهم.

١٧٦/٦ - ٨٥٤٧/٣٣٤٨ - «مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرٍ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ فَقَدْ بَرِثَ مِنْهُ الذِّمَّةُ».

(خد. د) عن علي بن شيبان

قال الشارح: وفيه مجهولان.

وقال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، وفيه كما قال الذهبي: أبو عمران الجوني، لا يعرف، وفيه عبد الرحمن بن علي هذا، قال ابن القطان: هو مجهول.

قلت: كل هذا باطل لا أصل له، فالذهبي لو سكر وغاب عقله لما قال في أبي عمران الجوني: لا يعرف، بل لا يصدر هذا من إنسان شَمَّ رائحة العلم، بل ممن يتكلم وعقله حاضر معه وهو ينطق ويعرف ما يقول، بل لا يصدر هذا إلا من المناوي وحده، فأبو عمران الجوني إمام مشهور ثقة أشهر بين أهل الحديث من نار على علم، احتج به الستة كلهم وهو من سادات التابعين أدرك جماعة من الصحابة، وروى عنه الأئمة مثل شعبة والحمادين وطبقتهما، ووثقه يحيى بن معين وأبو حاتم والنسائي وابن سعد وابن حبان، وذكره أبو نعيم في الحلية ووصفه بقوله: ومنهم الواعظ اليقظان موقظ الوسنان ومنفر الشيطان الجوني أبو عمران... إلخ ما قال.

فجعباً لهذا الشارح، ما أشد غفلته؟!

والعجب أنه نفسه ترجم لأبي عمران الجوني في طبقات الصوفية، ثم هو الآن ينسب لإمام العلماء بالرجال أنه يقول عن أشهر مشاهيرهم: إنه لا يعرف، وبعد هذا

كله فاعلم أن أبا عمران لا يوجد في سند هذا الحديث^(١).

وأما عبد الرحمن بن علي فباطل أيضاً ما حكاه فيه، فقد ذكره ابن حبان في الثقات، واحتج به في صحيحه، وقال العجلي: تابعي ثقة، ووثقه أيضاً أبو العرب التميمي، وابن حزم - شيخ المتشددين - في الرجال، وهو الذي لا يعدو كلامه ابن القطان، فكيف يقول: فيه/ مجهول؟! ١٧٧/٦

وكيف يكون مجهولاً، وقد روى عنه ابنه يزيد، وعبد الله بن بدر الحنفي، ووعلة بن عبد الرحمن، والجهالة ترتفع برواية اثنين، فكيف مع انضمام توثيق الحفاظ المتعدين له.

ثم إن الحديث له طريق آخر مرفوع، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» أيضاً قال [ص ٣٩٥، رقم ١١٩٩]:

حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا الحارث بن عمير قال: حدثني أبو عمران عن زهير عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من بات على إجار فوقع منه فمات برئت منه الذمة، ومن ركب البحر حين يرتج - يعني يغتلم^(٢) - فهلك برئت منه الذمة».

وهكذا رواه أحمد [٧٩/٥] والبيهقي في الشعب [١٧٩/٤، رقم ٤٧٢٥]، وحسنه الحافظ المنذري [٥٦/٤، رقم ٤]، وهذا الحديث هو الذي في سنده أبو عمران الجوني، أما حديث المتن الذي زعم الشارح أنه من رواية أبي عمران فقال البخاري [ص ٣٩٥، رقم ١١٩٧]:

حدثنا محمد بن المثنى ثنا سالم بن نوح أخبرنا عمر - رجل من بني حنيفة - هو ابن جابر عن وعلة بن عبد الرحمن بن وثاب عن عبد الرحمن بن علي عن أبيه به.

وبهذا السند رواه أبو داود [٣١١/٤، رقم ٥٠٤٠] عن محمد بن المثنى أيضاً، وله شاهد موقوف على أبي أيوب الأنصاري.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» [ص ٣٩٥، رقم ١١٩٨] أيضاً من حديث علي بن عمارة قال: جاء أبو أيوب الأنصاري فصعدت به على سطح أفلح فنزل وقال: كدت أن أبيت الليلة ولا ذمة لي.

٨٥٤٨/٣٣٤٩ - «مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

(خذ. ت. ك) عن أبي هريرة

(١) يوجد هنا كشط في المخطوطة مقداره نصف سطر.

(٢) في القاموس المحيط: «اغتلم»: «هاج».

قال في الكبير: وقضية تصرف المصنف أنّ الترمذي تفرد بإخراجه من بين الستة والأمر بخلافه، بل رواه أبو داود، قال ابن حجر: بسند صحيح على شرط مسلم عن أبي هريرة رفعه، «من بات وفي يده غمر لم يغسله فأصابه شيء فلا/ يلومن إلا نفسه»، فزاد على الترمذي قوله: «ولم يغسله» مع صحة إسناده، والقاعدة عندهم أنّ أبا داود مقدّم في العزو إليه على الترمذي لإهماله العزو إليه مع صحة إسناده وزيادة متنه من سوء التصرف.

قلت: المصنف له وضع مخصوص في كتابه وهو مراعاة الحروف في أوائل الأحاديث وأوائل الكلمات، فرواية الترمذي [٢٨٩/٤، رقم ١٨٥٩] المذكورة هنا بلفظ: «من بات» فذكرها في حرف «من» بعدها «باء» بعدها «ألف»، وأمّا رواية أبي داود فهي بلفظ: «من نام» فموضعها حرف «من» بعدها «نون»، وكذلك فعل المصنف في الكبير وفي ذيل الصغير أيضاً، فذكر هذا ثم أعاده في حرف «من» مع «النون» وعزاه لأحمد [٢٦٣/٢] وأبي داود، والشارح يعرف هذا جيداً ويتحققه يقيناً ولكنه يتغافل.

ثم هو يهرب من نقل الحديث من مصدره، والمؤلف الذي خرج فيه وهو «سنن أبي داود»، لأنّه لو نقله منه لافتضح، وكذلك لا ينقله عمن يراعي الألفاظ غالباً كالحافظ المنذري في الترغيب وينقب عمن لا يراعي إلّا متن الحديث ويحمل رواية بعض المخرجين على البعض الآخر، فيلبس بذلك على القارئ، كما نقل هذا الحديث عن الحافظ وترك نقله من السنن أو من الترغيب للمنذري.

ثم ما زعمه من القاعدة اختلاق وكذب لا أصل له، وإنّما المحدثون يراعون التقديم عند الجمع باعتبار الأقدمية في الوفاة، وليس ذلك واجباً وإنّما هو تدقيق في الترتيب، أمّا عند الانفراد فسواء العزو إلى الترمذي أو إلى أبي داود، وإنّما العمدة على الإسناد، قال أبو داود [٣٦٦/٣، رقم ٣٨٥٢]: ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام وفي يده غمر ولم يغسله...» الحديث.

تنبيه على غلط آخر: كتب الشارح في الكبير على رمز الترمذي أنّه خرج في كتاب الزهد وهو غلط فاحش، بل خرج في كتاب الأطعمة وهو آخر حديث فيه.

فائدة

في الباب عن ابن عباس وعائشة وعمران بن حصين قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٣٤٨/٢]:

حدثنا أبو بكر الطلحي ثنا أبو يعقوب يوسف بن يحيى بن عبد الله بن يزيد

الشيبياني ثنا أبو إسحاق عبد الوهاب بن فليح المقرّي ومحمد بن ميمون الخياط قالاً: حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «من بات وفي يده غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه».

وقال الدولابي في الكنى [١٧٢/١]:

حدثنا عباس بن محمد قال: قال يحيى: روى عبد الملك بن عمير عن شبيب أبي روح ثنا عمران بن بكار البراد ثنا عبد العزيز بن موسى أبو روح الأخولي ثنا عمر بن علي بن مقدم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «من بات وفي يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه».

٨٥٥١/٣٣٥٠ - «مَنْ بَاعَ عَيْباً لَمْ يُبَيِّنْهُ لَمْ يَزَلْ فِي مَقْتِ اللَّهِ وَلَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُهُ».

(هـ) عن واثلة

قال في الكبير: رواه ابن ماجه من حديث ابن سباع عن واثلة بن الأسقع، قال ابن سباع: اشتريت ناقة من دار واثلة، فلما خرجت بها أدركني يجز/ رداءه، قال: ١٨٠/٦ اشتريت؟ قلت: نعم، قال: هل بين لك ما فيها؟ قلت: وما فيها؟ إنها لظاهرة الصحة، قال: أردت بها لحماً أو سفيراً؟ قلت: بل الحج، قال: فإن بخفها نقباً سمعت رسول الله ﷺ وذكره.

قلت: كل هذا لا أصل له ولم يخرج ابن ماجه منه حرفاً واحداً ولا روى لابن سباع في سنته أصلاً، قال ابن ماجه [٧٥٥/٢]، رقم ٢٢٤٧:

حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ثنا بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى عن مكحول وسليمان بن موسى عن واثلة بن الأسقع قال: «سمعت رسول الله ﷺ وذكره».

فما أدري من أين نقله الشارح وألزقه بابن ماجه؟ وسند الحديث ساقط جداً كأنه من الموضوع.

٨٥٥٨/٣٣٥١ - «مَنْ بَدَأَ جَفَاً وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتَنَّ».

(ط) عن ابن عباس

قال في الكبير: ظاهر حال صنيع المصنف أنه لم يره لأحد أعلى من الطبراني ولا أحقّ بالعزو وهو عجيب، فقد خرج باللفظ المزبور أحمد عن أبي هريرة وعن ابن عباس، قال المنذري والهيثمي: وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعي.
 Made searchable using ScribeTools.com

الذهبي في الضعفاء وقال: ثقة مشهور ضعفه الفلاس.

قلت: كلام [الشارح] كله خبط وتخليط وجهل كما يتضح من وجوه، الأول: أن حديث أبي هريرة غير حديث ابن عباس عرفاً واصطلاحاً، وهو استدرك بحديث أبي هريرة على حديث ابن عباس، ثم أدخل حديثاً في حديث.

الثاني: أنه كذب في قوله: باللفظ المزبور، بل لفظه عند أحمد [٣٧١/٢]، ١٨١/٦ ٤٤٠: «من سكن البادية» وقد ذكره المصنف في موضعه من هذا الكتاب/ وهو حرف «من» مع «السين» كما سيأتي، وهذه الرواية موضعها حرف «من» مع «الباء».

الثالث: أن العزو إلى الكتب الستة وأصحابها مقدم على العزو لأحمد، والشارح دائماً ينتقد المصنف بهذا بالباطل وهو منتقد بالحق، فإن حديث ابن عباس الذي استدركه وعزاه لأحمد وحده قد خرجه أهل السنن الأربعة أيضاً إلا ابن ماجه، وكذلك فعل المصنف فعزاه لأحمد ولهم كما سيأتي.

الرابع: أنه خلط إسناد حديث ابن عباس بحديث أبي هريرة، فالمصنف أورد حديث ابن عباس وهو نقل عن المنذري والهيثمي أنهما قالا في أحد إسنادي أحمد: رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة، والحسن المذكور إنما هو في سند حديث أبي هريرة الذي ما ذكره المصنف ولا عرج عليه فلا يُعلّل حديث ابن عباس بمن في حديث أبي هريرة إلا من لا يعرف ما يخرج من رأسه ولا يدري ما يقول.

الخامس: قوله: وفي سند الطبراني [٥٧/١١]، رقم [١١٠٣٠] وهب بن منبه هذا رجوع إلى سند حديث ابن عباس، ثم تخصيصه الطبراني فيفيد أن وهباً إنما وقع في سنده، والحديث من رواية وهب بن منبه عن ابن عباس عند جميع من خرجه، قال أحمد [٣٥٧/١]:

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من سكن البادية جفا» الحديث.

وقال أبو داود [١١٠/٣]، [١١١]: حدثنا مسدد حدثنا يحيى (ح).

وقال الترمذي [٥٢٣/٤]، رقم [٢٢٥٦]: حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي (ح).

وقال النسائي [١٩٥/٧]:

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أنبأنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - (ح).

وقال الطبراني: حدثنا محمد بن الحسن بن كيسان ثنا أبو حذيفة (ح)^(١).

ورواه ابن عبد البر في العلم من طريق ابن مهدي ووكيع ومصعب بن ماهان، خمستهم قالوا: حدثنا سفيان به.

/السادس: تعرضه لجرح وهب بن منبه يدل على أنه من العوام، ومن طبقة ١٨٢/٦ البلداء منهم خاصة، وإلا فأذكياء العوام لا ينزلون إلى هذا الحضيض.

٨٥٦٢/٣٣٥٢ - «مَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللَّهِ فَضِيلَةٌ فَلَمْ يَصْدُقْ بِهَا لَمْ يَنْلُهَا».

(طس) عن أنس

قال في الكبير: ورواه عنه أبو يعلى أيضاً، قال الهيثمي: وفيه بزيع أبو الخليل وهو ضعيف اهـ. وحكم ابن الجوزي بوضعه بعدما أورده من حديث أنس وقال: فيه بزيع متروك، ومن حديث جابر وقال: فيه البياضي كذاب، وإسماعيل بن يحيى كذاب اهـ. وأقره المصنف، وفي المقاصد عن ابن حجر: هذا لا يصح.

قلت: في هذا عجائب، الأولى: أن هذا الحديث لم يذكره ابن الجوزي في الموضوعات أصلاً.

الثانية: أنه ذكر حديثاً بمعنى آخر فيه كلمة: «من بلغه عن الله شيء»، ولكنه مشرق وحديث الباب مغرب، شتان بين مشرق ومغرب، فأسند ابن الجوزي [١/ ٢٥٨] من طريق الحسن بن عرفة في جزئه:

ثنا خالد بن حيان الرقي أبو زيد عن فرات بن سليمان وعيسى بن كثير كلاهما عن أبي رجاء عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله مرفوعاً: «من بلغه عن الله شيء فيه فضيلة فأخذ به إيماناً رجاء ثوابه أعطاه الله ذلك ولم يكن كذلك»، ثم قال: لا يصح أبو رجاء كذاب.

ومن طريق الدارقطني [٣/ ١٥٢، ١٥٣]:

حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث ثنا علي بن الحسن المکتب ثنا إسماعيل بن يحيى ثنا مسعر عن عطية عن ابن عمر مرفوعاً: «من بلغه عن الله فضل شيء من الأعمال يعطيه عليه ثواباً فعمل ذلك العمل رجاء ذلك الثواب أعطاه الله ذلك الثواب وإن لم يكن ما بلغه حقاً»، ثم قال: إسماعيل كذب.

ومن طريق ابن حبان في الضعفاء [٣/ ١٥٣]:

(١) رواه في الكبير (٥٦/١١)، رقم (١١٠٣٠) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن

أبي موسى به.

١٨٣/٦ ثنا أحمد بن يحيى بن زهير ثنا أحمد/ بن يحيى الأزدي ثنا الهيثم بن خارجة ثنا بزيع أبو الخليل عن محمد بن واسع وثابت عن أبان عن أنس مرفوعاً: «من بلغه عن الله أو عن النبي فضيلة كان مني أو لم يكن فعمل بها رجاء ثوابها أعطاه الله ثوابها»، ثم قال: بزيع متروك.

فهذا ما أورده ابن الجوزي، وهو كما ترى بعيد عن حديث الباب لا ارتباط له به إلا في بعض الألفاظ.

الثالثة: أن المصنف لم يقره كما قال الشارح، بل تعقبه بأن لحديث أنس طرقاً أخرى، ثم أتى بها من عند أبي القاسم البغوي في معجمه ومن عند ابن عبد البر في العلم، وأورد لحديث ابن عمر طريقاً آخر من عند الموهبي في فضل العلم، ثم عزا للخلعي في فوائده بإسناده إلى حمزة بن عبد المجيد قال: «رأيت رسول الله ﷺ في النوم في الحجر، فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله إنه قد بلغنا عنك أنك قلت: من سمع حديثاً فيه ثواب فعمل بذلك الحديث رجاء ذلك الثواب أعطاه الله ذلك الثواب وإن كان الحديث باطلاً، فقال: إي ورب هذه البنية إنه عني وأنا قلته» اهـ.

ومع كل هذا يدعي الشارح أنّ المصنف أقر ابن الجوزي.

الرابعة: وهي من الدلائل على سوء نيّته أنّه دائم النقل من اللآلئ المصنوعة، والمصنف قد تعقب ابن الجوزي في اللآلئ [٢٤١/١، ٢١٥]، ولكنّه في اختصارها كأنّه يبض للتعقب ونسبه فلم يذكر شيئاً، فانتقل الشارح من العزو إلى اللآلئ الذي فيه التعقب إلى التعقبات ولم يشر إلى اللآلئ أصلاً.

الخامسة: ما نقله من المقاصد عن الحافظ لا وجود له في المقاصد أصلاً.

٨٥٦٣/٣٣٥٣ - «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ».

(هـ) عن علي

١٨٤/٦ قال الشارح: خرجه الشيخان فذهل/ المؤلف.

وقال في الكبير: ظاهره أنّ هذا مما لم يتعرض أحد الشيخين لتخريجه وهو ذهول، فقد خرجه معاً عن عثمان في الصلاة، كما عزاه لهما الصدر المناوي وغيره، والعجب أنّ المصنف نفسه عزاه لهما معاً في الأحاديث المتواترة وعدّه هذا منها.

قلت: لا يخلو أن يكون الشارح أبعد خلق الله وأشدّهم ذهولاً وغفلة، فالمصنف ذكر حديث عثمان بعد هذا مباشرة بدون أي فاصل بلفظ: «من بنى مسجداً يتغني به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة»، وعزاه لأحمد [٦١/١، ٧٠] والبخاري [١٢٢/١، رقم ٤٥٠] ومسلم [٣٧٨/١، رقم ٢٤/٥٣٣، ٢٥] والترمذي [١٣٤/٢،

رقم ٣١٩] وابن ماجه [٣٤٣/١، رقم ٧٣٦]، وبلا شك أنّ الشارح كتبهما في مجلس واحد بل في ساعة، فكيف جاز له أن يسطر بيده هذا الباطل في الوقت الذي يسطر بيده عزو المصنف الحديث إلى الشيخين والحديثان متلاصقان، لذلك كان الواقع ما ذكرت ولا زائد غيره.

٨٥٦٨/٣٣٥٤ - «مَنْ بَنَى بِنَاءً فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ كُلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَحْمِلَهُ عَلَى عُنُقِهِ».

(طب. حل) عن ابن مسعود

قال الشارح: قال الذهبي: حديث منكر.

قلت: ذكر ابن أبي حاتم في العلل أنّه سأل أباه عن هذا الحديث فقال: هو حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد راجعه (ص ١١٩ من الجزء الثاني)^(١).

٨٥٦٩/٣٣٥٥ - «مَنْ بَنَى فَوْقَ عَشْرَةِ أَذْرَعٍ نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ يَا عَدُوَّ اللَّهِ إِلَى

أَيْنَ تَرِيدُ؟».

(طب) عن أنس

قال في الكبير: فيه الربيع بن سليمان الجيزي، أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال: كان فقيهاً ديناً لم يتقن السماع من ابن وهب.

قلت: / الربيع ثقة أجلّ من أن يعلل به الحديث لا سيما مثل هذا الباطل ١٨٥/٦

الموضوع، وإنّما علّته الوليد بن موسى القرشي شيخ الربيع فيه، فإنّه متهم بالوضع، ولما رواه أبو نعيم في الحلية [٧٥/٣] عن الطبراني عن علي بن سعيد الرازي عن الربيع عن هذا^(٢) عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن الحسن عن أنس بلفظ: «إذا بنى الرجل المسلم سبعة أو تسعة أذرع ناداه مناد من السماء أين تذهب يا أفسق الفاسقين»، قال: غريب من حديث الحسن ويحيى والأوزاعي، تفرد به الوليد بن موسى القرشي وهو ضعيف لين^(٣) كالوليد بن مسلم الدمشقي.

٨٥٧٧/٣٣٥٦ - «مَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ

يَعْقِدَ بَيْنَهُمَا».

(ت. هـ) عن ابن عباس

(١) انظر علل الحديث (١١٥/٢) ط دار السلام بحلب.

(٢) وقع في الأصل المطبوع للحلية: «عن الربيع بن سليمان الجيزي قال: ثنا الوليد بن مسلم الدمشقي» وليس الوليد بن موسى، وإنّما ذكر أبو نعيم الوليد بن موسى عند قوله الآتي: تفرد به الوليد بن موسى.

(٣) كذا في الأصل وفي الـ Made searchable using ScribeTools.com

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول، بل هو في البخاري في التعبير ولفظه: «من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل» اهـ.

قلت: كذا قال: انتهى - يعني لفظ الحديث - وليس كذلك قال البخاري [٩/ ٥٤، رقم ٧٠٤٢]:

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل، ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون أو يفرون منه صبّ في أذنه الآنك يوم القيامة، ومن صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ».

فانظر إلى قوله عقب القطعة الأولى: اهـ. وتعجب من تدليسه وتلييسه سامحنا الله وإياه، وطول الحديث هو الذي حمل المؤلف على عدم عزوه إليه، وقد ذكره على انفراده في الكبير.

١٨٦/٦ ٨٥٩١/٣٣٥٧ - «مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ نِصْفَ الْإِيمَانِ، فَلْيَتَّقِ/ الله في النصف الباقي».

(طس) عن أنس

هكذا رمز المصنف للطبراني في الأوسط.

أما الشارح فحرفه إلى رمز الطبراني في الكبير في كلا الشرحين، ثم زاد أن الطبراني رواه في المعاجم الثلاثة ثم قال: قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين وفيهما يزيد الرقاشي وجابر الجعفي وكلاهما ضعيف وقد وثقا، وقال الحافظ العراقي: سنده ضعيف اهـ. وذلك لأن فيه عمرو بن أبي سلمة، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: ثقة، وقال أبو حاتم: لا يحتج به اهـ.

وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح وفيه آفات.

قلت: وفيه أمور، الأول: كما قدّمناه أن المصنف عزاه للأوسط وهو عزاه للكبير.

الثاني: أنه زاد العزو إلى الثلاثة وذلك باطل ما خرجه الطبراني إلا في الأوسط، فقد قرأت الصغير بتمامه فلم أجده فيه، وقد اقتصر على عزوه إلى الأوسط الحافظان الهيثمي في الزوائد والزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف.

الثالث: قوله: لأن فيه عمرو بن أبي سلمة... إلخ هو فضول من جهة وتعرض لما لا أصل له من [جهة] أخرى، لا سيما بعد أن نقل عن الحافظ الهيثمي

ومن طريق أبي يعلى أخرجه المسعودي والبندهي في شرح المقامات.

٨٦٠٥/٣٣٥٩ - «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ».

(حل) عن أبي هريرة

زاد الشارح في الكبير: وكذا القضاعي عن أبي هريرة.

١٨٨/٦ قال في الكبير: قال الحافظ/ العراقي: رواه ابن ماجه بلفظ: «من تواضع لله رفعه الله، ومن تكبر وضعه الله» قال العراقي: وإسناده حسن، ورواه أحمد والبخاري عن عمر بلفظ: «من تواضع لله رفعه الله وقال: انتعش نعشك الله، فهو في أعين الناس عظيم وفي نفسه كبير» قال الهيثمي: رجالهما رجال الصحيح، وقال ابن حجر في الفتح: أخرجه ابن ماجه من حديث أبي سعيد رفعه بلفظ: «من تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في أعلى عليين»، قال: وصححه ابن حبان بل أخرجه مسلم في الصحيح والترمذي في الجامع بلفظ: «ما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» هكذا أخرجاه معاً عن أبي هريرة رفعه، فالضرب عن ذلك كله صفحاً وعزوه إلى أبي نعيم وحده مع لين سنده من العجب العجائب.

قلت: بل البلاة والتغافل قصد إيدائه الأكابر وتنقيصهم بالباطل هو العجب العجائب حقاً لا سيما ممن ينتسب إلى العلم، فهذا الكلام كله من قبيل الهراء وإدخال موضوع في موضوع وحديث في حديث مع التكرار السخيف الممل، وإظهار الكبرياء حتى على من هو أكبر من المصنف وأجل وهو الحافظ [ابن حجر]، فإن هذا الشارح لا يصفه بالحافظ أصلاً ولا يذكره إلا بابن حجر، مع أنه لا يذكر جده لأمه العراقي إلا بالحافظ، فكأن المستحق لذلك هو جده لأمه الحافظ العراقي وجده الصدر المناوي.

واليك ما في كلامه من التخليط وذلك من وجوه، الأول: قوله: وكذا القضاعي عن أبي هريرة، كذب فإن القضاعي ما خرج الحديث عن أبي هريرة ولا بهذا اللفظ، بل رواه من حديث عمر بن الخطاب مطولاً، قال القضاعي [١/٢١٩]، رقم [٣٣٥]:

أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني ثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ثنا محمد بن يونس بن موسى ثنا سعيد بن سلام العطار ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن/ إبراهيم بن عابس بن ربيعة قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو على المنبر: يا أيها الناس تواضعوا فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تواضع لله رفعه الله، فهو في نفسه صغير وفي أعين الناس عظيم، ومن تكبر وضعه الله فهو في نفسه كبير وفي أعين الناس صغير، حتى لهو أهون عليهم من كلب أو خنزير».

الثاني : قوله : قال الحافظ العراقي : رواه ابن ماجه ، خطأ على العراقي وعلى الفرق والكتاب ، فالعراقي يتكلم على الحديث الذي يذكره الغزالي بدون صحابه فيعزو متن الحديث ، والمصنف ذكر حديث أبي هريرة بخصوصه فقال الشارح : رواه ابن ماجه ، مع أنّ ابن ماجه لم يرو حديث أبي هريرة قط ، وإنما رواه من حديث أبي سعيد الخدري قال ابن ماجه [١٣٩٨/٢ ، رقم ٤١٧٦] :

حدثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أنّ دراجاً حدثه عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال : «من تواضع لله سبحانه درجة يرفعه الله به درجة ، ومن يتكبر على الله درجة يضعه الله به درجة حتى يجعله في أسفل سافلين» .

الثالث : قوله : قال الحافظ العراقي : رواه ابن ماجه بلفظ : «من تواضع لله رفعه الله» إلخ . خطأ أيضاً ، فأنت رأيت لفظ ابن ماجه ، والحافظ العراقي يقصد أصل الحديث ولا يدقق في لفظه عند العزو ، فإذا ذكر الغزالي حديثاً بلفظ ، عزاه العراقي إلى من روى أصل ذلك الحديث ولو كان فيه خلاف في اللفظ ، فحمل الشارح لفظ ابن ماجه على لفظ الغزالي والواقع خلافه .

الرابع : قوله : قال ابن حجر في الفتح : خرج ابن ماجه ، تكرار لا معنى له ولا فائدة فيه فهو عين ما سبق عن العراقي .

الخامس : قوله : بل خرج مسلم في الصحيح والترمذي في الجامع بلفظ : «ما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» هكذا خرجاه معاً... إلخ هرائه كذب صراح ، بل لفظهم : «ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً ، وما تواضع ١٩٠/٦ أحد لله إلا رفعه الله»^(١) ، فهذا كما ترى قطعة من آخر الحديث لا الحديث كله .

السادس : وهب أنه كذلك خرج المذكورون ، فأين ترتيب الكتاب على الحروف ، فهذا موضع حرف «من» مع «التاء» ، والشارح ذكر الحديث بلفظ «ما» ، فأين هذا من ذاك؟

السابع : أنّ الحديث سبق للمصنف في حرف «ما» مع «النون» باللفظ الذي ذكرته وعزاه لأحمد ومسلم والترمذي فبان من هذا أنّ العجب العجيب إنّما هو من الشارح .

٨٦٠٦/٣٣٦٠ - «مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَ وَصَلَّى كَمَا أَمَرَ غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ» .

(حم. ن. هـ. حب) عن أبي أيوب ، وعقبة بن عامر

زاد الشارح في الشرحين بعد قوله عن أبي أيوب: وعن عقبة بن عامر، أي: زاد كلمة عن.

ثم قال في الكبير: قال الهيثمي: رجاله موثقون.

قلت: زيادته لكلمة «عن» تنبئ عن عدم معرفته بفنّ الحديث، وتوقع العارف به في خطأ، وذلك أنّ القاعدة إذا كان الحديث مروياً عن صحابين فأكثر بسند واحد كأن يقول التابعي: حدثني أبو هريرة وأبو سعيد الخدري أنّ رسول الله ﷺ قال كذا، أو قال التابعي: حدثني أبو سعيد وأبو هريرة: «ما ضر بصدقه» ونحو ذلك، قال المحدثون: رواه فلان عن فلان وفلان بواو الجمع كما فعل المصنف هنا، وإن رواه عن صحابين بإسنادين مستقلين قالوا: رواه فلان عن فلان وعن فلان بزيادة عن حتى تعرف أنّ كل واحد مروى عنه الحديث بإسناد مستقل.

وحديث الباب إنما هو بسند واحد عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه حدث به وكان في المجلس عقبة بن عامر فقال له أبو أيوب: أليس كذلك؟ قال: نعم فأصبح الحديث حديثهما معاً، والشارح زاد كلمة «عن» بدون تحقيق ولا معرفة فأتى بخطأ موقع في خطأ.

والحديث خرجه أيضاً البخاري في التاريخ الكبير [٤٢/٧] مختصراً في ترجمة علقمة بن سفيان بن عبد الله الثقفي وذلك من روايته عن أبي ثابت:

١٩١/٦ ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن إبراهيم بن إسماعيل [عن أبي الزبير] عن ابن/ سفيان بن عبد الله قال: لقيني أبو أيوب فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضع كما أمر ثم صلى كما أمر غفر له ما تقدّم من ذنوبه» ثم قال: كذلك يا عقبة؟ قال: نعم.

هكذا رواه البخاري مختصراً وفي إسناده اختلاف.

قال النسائي [٩٠/١، ٩١]:

أخبرنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن أبي الزبير عن سفيان بن عبد الرحمن عن عاصم بن سفيان الثقفي أنهم غزوا غزوة السلاسل فقاتهم الغزو فرابطوا ثم رجعوا إلى معاوية وعنده أبو أيوب وعقبة بن عامر، فقال عاصم: يا أبا أيوب فاتنا الغزو العام، وقد أخبرنا أنّه من صلى في المساجد الأربعة غفر له ذنبه فقال: يا ابن أخي أدلك على أيسر من ذلك؟ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضع كما أمر وصلى كما أمر غفر له ما قدم من عمل»، أذكلك يا عقبة؟ قال: نعم.

ثم إنّ قوله: قال الهيثمي: رجاله موثقون ينبغي مراجعته فإنّ الحديث ليس من الزوائد حتى يذكره الحافظ الهيثمي.

٨٦٠٧/٣٣٦١ - «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

(د. ت. هـ) عن ابن عمر

قال الشارح في الكبير: فائدة، سئل المؤلف عن حديث «الوضوء على الوضوء نور على نور»، فنقل عن المنذري والعراقي أنهما لم يريا من خرجه، وأن ابن حجر ذكر أن رزيماً أوردته في كتابه اهـ.

وقال في الصغير: تنبيه، حديث «الوضوء على الوضوء نور على نور» أخرجه رزين، ولم يطلع عليه العراقي - كالمنذري - فقال: لم نقف عليه.

قلت: بين كلامه الأول والثاني تناقض والثاني كله غلط بخلاف الأول ففيه حق وباطل، فإنه أراد أن يتصرف فلم يعرف لأن الحافظ قال: أوردته رزين، والشارح قال في الصغير: أخرجه رزين، وبون كبير بين أخرجه وأوردته، فالأولى تفيد أنه رواه بإسناده، / والثانية معناها أنه ذكره بدون إسناد وهو الواقع، وذكر ١٩٢/٦ الحديث معلقاً بدون إسناد كالعدم.

٨٦٠٨/٣٣٦٢ - «مَنْ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْغُسْلِ فَلَيْسَ مِنَّا».

(طب) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال في الميزان غريب جداً، وفيه أبان بن عياش واه، ويوسف بن خالد السمطي قال يحيى: كذاب.

قلت: فيه أمور، الأول: أن هذا باطل لم يقله الذهبي في الميزان، وذلك أنه ذكره [١٩٤/١، ١٩٥] في ترجمة سليمان بن أحمد الواسطي الجرشي - صاحب الوليد بن مسلم - ونقل تكذيبه عن يحيى وتضعيفه عن النسائي وتوثيقه عن عبدان ثم ذكر أن ابن عدي أو غيره روى من طريقه:

ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن أبان بن تغلب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: «مَنْ تَوَضَّأَ بَعْدَ الْغُسْلِ فَلَيْسَ مِنَّا»، ثم قال: غريب جداً، وقد رواه عن الوليد غير سليمان اهـ.

فلم يقل: وفيه أبان بن أبي عياش، ويوسف بن خالد كما ترى.

الثاني: وإن كان ذلك من عند المناوي نفسه، فهو باطل إذ لا وجود فيه ليوسف بن خالد السمطي ولا لأبان بن أبي عياش وإن كان هذا قد ذكره بعضهم فهو في إسناد آخر/ كما سأذكره، والشارح كثير النقل عن الحافظ الهيثمي في مجمع ١٩٣/٦ الزوائد، والحافظ المذكور قال عن هذا الحديث: رواه الطبراني في الكبير والأوسط والصغير، وفي إسناد الأوسط سليمان بن أحمد كذبه ابن معين وضعفه غيره ووثقه عبدان اهـ.

قلت: بل سليمان المذكور موجود في سند الصغير أيضاً، فإن الطبراني قال فيه [١٨٦/١، رقم ٢٩٤]:

حدثنا أسلم بن سهل الواسطي ثنا سليمان بن أحمد الواسطي بسنده السابق، ثم قال: لم يروه عن أبان بن تغلب إلا سعيد بن بشير ولا عن سعيد إلا الوليد، تفرد به سليمان بن أحمد الجرجسي الشامي سكن واسط.

قلت: ودعوى تفرد الواسطي عن الوليد مردودة بأنه توبع كما سبق عن الذهبي، والحديث عند أسلم بن سهل الواسطي في تاريخ واسط [ص ٢٤٣] بهذا الإسناد، إلا أنه قال في المتن: «ليس منا من توضع بعد الغسل».

الثالث: قد روى هذا الحديث خالد بن يوسف السمطي عن أبان بن أبي عياش عن عكرمة عن ابن عباس به، أورده الذهبي في ترجمة يوسف بن خالد السمطي وقال [٤٦٣/٤]: أبان واه، فجمع الشارح بين كلاميه في ترجمة سليمان بن أحمد وفي ترجمة يوسف بن خالد، ثم إن الحديث لأبان بن تغلب فيما يظهر، إلا أن الرواة اختلفوا فيه في تسمية أبيه وفي سنده.

فرواه أبو نعيم في الحلية من طريق كثير بن عبيد [٥١/٨، ٥٢]:

ثنا بقية عن إبراهيم بن أدهم حدثني أبان عن يزيد الضبي قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضع بعد الغسل فليس منا»، قال أبو نعيم: أبان هذا هو ابن أبي عياش، ويزيد الضبي ليس بصحابي، والحديث فيه إرسال وأبان هو متروك الحديث.

وهكذا رواه أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده في مسند إبراهيم بن أدهم، ١٩٤/٦ وترجم عليه إبراهيم بن أدهم عن أبان بن أبي عياش/ ثم قال:

أخبرنا إبراهيم بن محمد ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث ثنا كثير بن عبيد ثنا بقية بن الوليد عن إبراهيم عن أبان عن يزيد بن الضبي به، فأبان لم يقع مسمى إلا في الإسناد وإنما عينه ابن منده وأبو نعيم، فإن كان هو ابن أبي عياش فلم يقع في حديث ابن عباس إلا أبان بن تغلب وهو ثقة لا أبان بن عياش إلا في رواية يوسف بن خالد السمطي الكذاب.

٨٦١٣/٣٣٦٣ - «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرَكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ».

(د) عن سمرة

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، وفيه سليمان بن موسى الأموي الأشدق، قال في الكاشف: قال النسائي: ليس بالقوي، وقال البخاري: منكر الحديث.

قلت: فيه أمران، أحدهما: أن هذا الرجل وهو موسى بن سليمان الأشدق

غير موجود في سند الحديث، قال أبو داود [٩٣/٣]، رقم [٢٧٨٧]:

حدثنا محمد بن داود بن سفيان حدثني يحيى بن حسان أنا سليمان بن موسى أبو داود قال: حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب به.

فموسى بن سليمان هذا كنيته أبو داود، والأشّدق الذي ذكره الشارح كنيته أبو أيوب ويقال: أبو الربيع ويقال: أبو هشام وهو شامي دمشقي، وهذا المذكور في السند كوفي أصله خراساني، والأشّدق متقدم تابعي يروي عن الصحابة، وهذا أحضر منه يروي عن الزهري.

ثانيهما: أنّ الأشّدق ثقة إمام الشام في عصره ولا يضرّه مثل ما نقله الشارح عن النسائي والبخاري، وكأنّ الشارح لبعده عن الفنّ ظنّ أنّه لا يصح الحديث أو يحسن حتى يكون راويه مبرراً لم يقل فيه شيء ولو كان الأمر هكذا لما صح في الدنيا حديث أصلاً، فلو اقتصر الشارح في شرحه هذا على نقل كلام الناس دون الانفراد لكان أستر لمنصبه وأبعد عن/ فضيحتة، إذ لو سلم للحافظ المصنف ١٩٥/٦ العارف بالفنّ حكمه بالحسن لكان بعيداً عن الوقوع في مثل هذه المهاي.

٨٦١٧/٣٣٦٤ - «مَنْ جَلَبَ عَلَى الْخَيْلِ يَوْمَ الرّهَانِ فَلَيْسَ مِنَّا».

(طلب) عن ابن عباس

قال الشارح: وإسناده لا بأس به.

وقال في الكبير: ورواه عنه ابن أبي عاصم أيضاً، وقال ابن حجر بعد إيراد عنه وعن الطبراني: إسناده ابن أبي عاصم لا بأس به، أي وطريق الطبراني مضعف، وذلك لأنّ فيه عنده ضرار بن صرد، قال النسائي: متروك وبه يعرف أنّ المصنف لم يصب في عدوله عن ابن أبي عاصم واقتصاره على الطبراني.

قلت: ليس المصنف علمه محيطاً بكل شيء، ولا يلزمه ما تلزمه، ولا ذلك بلازم لأحد من الحفاظ حتى من هو أكبر من المصنف وأحفظ، وكتاب ابن أبي عاصم نادر، قد لا يقف عليه^(١) إلاّ أفراد ممن يسر له، وكم جزء غريب وقفنا عليه لم يقف عليه كبار الحفاظ كالعراقي وابن حجر والسخاوي والمصنف، وعزونا إليه الأحاديث التي عزوها لغيره، فلم يخطر بالبال لومهم ولا ذلك مما يخطر ببال عاقل سلمنا، فقد اعترف الشارح في كبيره بأن سند الطبراني ضعيف، وفيه متروك فلما كتب عليه بعد ذلك في الشرح الصغير «إسناده لا بأس به»، ونقل وصف سند ابن

(١) في الأصل «على» والمصنف ما أثبتناه

أبي عاصم إلى سند الطبراني [٢٢٢/١١، رقم ١١٥٥٨] فوهم الوهم الفاحش، وعرض غيره ممن يغتر به في الوقوع في ذلك الوهم الفاحش.

٨٦١٨/٣٣٦٥ - «مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عَذْرِ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكِبَائِرِ».

(ت. ك) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال الحاكم: خنش - يعني راويه عن عكرمة عن ابن عباس - ثقة، ورده الذهبي في تلخيصه بأنهم ضعفوه، قال في تنقيح التحقيق: لم يتابع ١٩٦/٦ الحاكم/ على توثيقه، فقد كذبه أحمد والنسائي والدارقطني، وقال البيهقي: تفرد به خنش أبو علي الرحبي^(١) متروك، وقال ابن حجر - يعني الحافظ: خرج الترمذي وفيه خنش أبو قيس وهو واه جداً، وحكم ابن الجوزي بوضعه، ونوزع بما هو تعسف للمصنف، فإن سلم عدم وضعه فهو واه جداً.

قلت: خنش قد وثقه غير الحاكم، فقال أبو محسن حصين بن نمير:

حدثنا حسين بن قيس أبو علي الرحبي، وهو شيخ صدوق، فوصفه بالصدق، وهو قد عاشره، وروى عنه، فقلوه: مقدّم على من ضعفوه لمجرد خلافه في الأحاديث، فإنهم يفعلون ذلك بناء على أنّ حديثه منكر لكونهم لم يعرفوا معناه ولا الجمع بينه وبين الأحاديث الصحيحة كهذا الحديث، فإنّ أول من صرح بأنّه لا أصل له ذاك العقيلي، الذي لا يعرف إلّا الحديث والرجال، ولا قدم له في العلم، فإنّه استدل على كونه لا أصل له بقوله: وقد صح عن ابن عباس أنّه ﷺ جمع بين الصلاتين، فهذا استدل على بطلانه، ولم يتابعه على ذلك إلّا ابن الجوزي، الذي هو مثله بعيد عن النظر والفهم في الجمع بين الأحاديث المتعارضة ظاهراً، ولا تعارض لحمل هذا على جمع الصلاتين التي لم يأت الشرع بجواز الجمع بينها، كالصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح، وحديث ابن عباس في الجمع على العذر، ولو كان ضعيفاً كما فصلنا في «إزالة الخطر في الجمع بين الصلاتين في الحضر»، وبذلك يندفع التعارض والمصنف لم يتعسف ولا صرح بصحته أو حسنه، بل ذكر في تعقبه على ابن الجوزي - الذي أتى به من عند ابن شاهين - أنّ الحديث خرج الترمذي وضعفه، ثم قال: والعمل على هذا عند أهل العلم وأخرجه وقال: ١٩٧/٦ حسين أبو علي الرحبي من أهل اليمن سكن/ الكوفة ثقة، وإنّ الدارقطني [٣٩٥/١] والبيهقي [١٦٩/٣] خرجاه أيضاً في سنيهما وضعفاه، فهو حكم من كبار الحفاظ

(١) في المطبوع من فيض القدير الرحبي انظر (١١٣/٦).

إمّا بصحته أو بضعفه لا بوضعه الذي انفرد به العقيلي وتبعه ابن الجوزي، ثم أورد له شاهداً من كلام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال: «الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر» رواه عبد الرزاق [٢/ ٥٥٢، رقم ٤٤٢٢] والبيهقي [٣/ ١٦٩]، فأبي تعسف في هذا لولا جور الشارح وبعده عن الإنصاف نسأل الله العافية.

٨٦١٩/٣٣٦٦ - «مَنْ جَمَعَ الْمَالَ مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ سَلَطَهُ اللَّهُ عَلَى الْمَاءِ وَالطَّيْنِ».

(هـ) عن انس

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وأقره والأمر بخلافه... إلخ هرائه.

قلت: هذا كذب على ظاهر صنيع المصنف من وجهين، أحدهما: أنه رمز له بعلامة الضعيف.

ثانيهما: أن صنيع المصنف من أول الكتاب إلى آخره عدم نقل كلام المخرجين، ولكن ظاهر حال الشارح أنه فاضل والأمر بخلافه.

٨٦٢١/٣٣٦٧ - «مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ

يَزْجَعَ».

(هـ) عن عمر

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، ورواه عنه أيضاً أبو يعلى والبزار، قال الهيثمي بعدما عزاه لهما: وفيه صالح بن معاذ شيخ البزار، وبقية رجاله ثقات.

قلت: فيه أمور، أولهما: أن الحافظ الهيثمي لا يذكر إلا الزوائد على الكتب الستة، ولا يذكر حديثاً فيها إلا إذا كان مشتملاً على زيادة، والشارح أتى بما يوهم خلاف هذا ويوقع غيره في الوهم.

ثانيهما: أن الهيثمي عزاه لأحمد أيضاً، فلا أدري لم ترك ذكر أحمد؟

الثالثهما: أن ما ذكره في صالح بن معاذ كلام غير معقول ولا مفهوم، وهو

محرف عن كلام/ الحافظ الهيثمي، ونصّه المبين لهذه الأوهام قوله: وعن عمر بن ١٩٨/٦ الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «من أظّل رأس غاز أظله الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله، ومن جهز غازياً حتى يستقل كان له مثل أجره».

روى ابن ماجه طرفاً من آخره، رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وإسناد أحمد منقطع، وفيه ابن لهيعة اهـ.

رابعهما: أن ابن ماجه - الذي اقتصر المصنف على العزو إليه - ليس عنده هذا

قال ابن ماجه [٩٢١/٢، ٩٢٢، رقم ٢٧٥٨]:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يونس بن محمد ثنا ليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقه عن عمر بن الخطاب به.

قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح إن كان عثمان بن عبد الله سمع من عمر بن الخطاب، فقد قال في التهذيب: إن روايته عنه مرسله اهـ.

قلت: هو ابن بنت عمر - رضي الله عنه -، وهو لم يدركه، فيحمل على أنه سمعه من أمه وأهل بيته.

٨٦٢٤/٣٣٦٨ - «مَنْ حَافَظَ عَلَى الْأَذَانِ سَنَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

(هـ) عن ثوبان

قال في الكبير: وفيه أبو قيس الدمشقي عن عبادة بن نسي، أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين، وقال: كأنه المصلوب متهم.

قلت: الحديث خرجه البخاري في الكنى [٦٨/٨] في ترجمة أبي مريم عن ثوبان، فقال: قاله محمد بن سعيد عن أبي معاوية عن أبي قيس الدمشقي عن عبادة بن نسي عن أبي مريم، وذكر قبل ذلك [٦٤/٨] أبا قيس الدمشقي، فقال: يروي عن عبادة بن نسي وعنه أبو معاوية ولم يزد على هذا، المصلوب اسمه محمد بن سعيد، فالله أعلم.

٨٦٢٥/٣٣٦٩ - «مَنْ حَاوَلَ أَمْرًا بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ كَانَ أَبْعَدَ لِمَا رَجَا، / وَأَقْرَبَ لِمَجِيءِ مَا اتَّقَى».

(هـ) عن أنس

قال الشارح: بإسناده واه، ونقل في الكبير كلام أبي نعيم بعد تخريجه.

قلت: ظاهر صنيع المصنف في عدم استدراك مخرج آخر غير أبي نعيم أنه لم يره لغيره، وهو عجيب، فقد خرجه أيضاً علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية، والعسكري في الأمثال، والدارقطني في غرائب مالك، والقضاعي في مسند الشهاب [٣٠٦/١، رقم ٥١٣] مع أن الشارح قد رتبته على حروف المعجم.

٨٦٢٦/٣٣٧٠ - «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَزِفْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

(حم. غ. ن. هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أنه من تفردات البخاري عن صاحبه والأمر بخلافه، فقد عزاه لهما جمع منهم الصدر المناوي.

قلت : للمصنف اصطلاح خاص في مراعاة ألفاظ المخرجين، ومسلم رواه بلفظ [٩٨٣/٢]، رقم ٤٣٨/١٣٥٠: «من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه»، وقد ذكره في الكبير وفي الذيل على الصغير في حرف «من» مع «الألف» بعده «التاء»، وعزاه لمسلم وحده أيضاً.

٨٦٣٠/٣٣٧١ - «مَنْ حَجَّ عَنْ وَالِدَيْهِ أَوْ قَضَى عَنْهُمَا مَغْرَمًا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

مَعَ الْأَبْرَارِ».

(طس. قط) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه صلة بن سليمان العطار متروك، وفي الميزان قال النسائي: متروك، والدارقطني: يترك حديثه، قال: ومن مناكيره هذا الخبر اهـ، وقال الغرياني في اختصار الدارقطني: فيه صلة بن سليمان عن ابن جريج تركوه، قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال ابن معين: ليس بثقة وقال مرة: كذاباً ترك الناس حديثه اهـ. فما أوهمه صنيع المصنف أن مخرجه الدارقطني خرجه وسلمه غير جيد.

قلت : فيه من البلايا/ أمور، الأول: التكرار السخيف الممل الذي لا فائدة ٢٠٠/٦ فيه أصلاً.

الثاني: أنه لم ينقل عن الدارقطني أنه تعقب الحديث^(١) وإنما نقل التعقب عن الغرياني في اختصاره ونقل كلام الدارقطني في الرجل الذي نقله الذهبي من الضعفاء للدارقطني لا من السنن.

الثالث: وذلك هو الواقع أيضاً، فإن الدارقطني ما تعقب الحديث بحرف أصلاً بل قال [٢٦٠/٢]:

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا محمد بن حرب النسائي ثنا صلة بن سليمان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ عَنْ أَبِيهِ أَوْ قَضَى عَنْهُمَا مَغْرَمًا بَعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَبْرَارِ».

الرابع: وهب أن الدارقطني تعقب الحديث، فالمصنف من شرطه أن لا ينقل كلام المخرجين وذلك هو حال جلّ الحفاظ أو كلهم إلا القليل النادر.

الخامس: أن المصنف على فرض أن الدارقطني تعقب الحديث، فقد رمز

(١) قال الذهبي في الميزان (٢/٣٢٠، رقم ٣٩١٨): قال الدارقطني: يترك حديثه يعني صلة بن سليمان عن ابن جريج وشعبة، ويعتبر بحديثه عن أشعث الحمراني، ومن مناكيره عن ابن جريج وشعبة عن

لضعفه الذي يقوم مقام التصريح بالنقل، فكيف وهو لم يتعقبه أصلاً؟
والحديث خرجه أيضاً ابن شاهين في الترغيب [ص ٢٨٤، رقم ٣٠٢] عن
علي بن عبد الله بن مبشر شيخ الدارقطني به.
وكذلك خرجه ابن حبان في الضعفاء [١/ ٣٧٢].

٣٣٧٢/ ٨٦٣١ - «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

(حم. م. هـ) عن سمرة

قال في الكبير عقب قول الحديث: «من حدث عني»، وفي رواية ابن ماجه
«من روى عني حديثاً»، ثم قال: رواه ابن ماجه عن سمرة من طريقين، وعن علي
من طريقين، وعن المغيرة من طريق واحد.

قلت: فيه أمران، أحدهما: قوله: وفي رواية ابن ماجه «من روى عني» يوهم
أنه كذلك رواه من حديث سمرة المتكلم عليه في المتن، والواقع أن تلك الرواية
وقعت عنده من حديث علي الذي لم يذكره المصنف.

٢٠١/٦ / ثانيهما: قوله: رواه ابن ماجه عن سمرة من طريقين، وعن علي من طريقين
باطل لا أصل له، بل كل من حديث سمرة وحديث [علي]^(١) مروى من طريق
واحد، إما لاختلاف وقع من الراوي، وإما لكونه سمع الحديث منهما معاً، والسند
إنما اختلف في الأول وذلك لا يعد طريقاً آخر.

قال ابن ماجه [١/ ١٥، رقم ٣٩]:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع (ح).

وحدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة عن الحكم عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سمرة به.

ثم قال [١/ ١٥، رقم ٤٠]:

حدثنا محمد بن عبد الله أنبأنا الحسن بن موسى الأشيب عن شعبة به، بالسند
السابق.

وقال أيضاً [١/ ١٤، رقم ٣٨]:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي عن النبي ﷺ به.

ثم قال [١/ ١٥، رقم ٤٠]:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي به.

فالحديثان حديث سمرة وحديث علي كلاهما من رواية الحكم عن ابن أبي ليلى، فأين الطريقان لهما فضلاً عن كل واحد منهما؟! وبهذا تعلم أنّ الشارح لا حظ له في معرفة هذا الفن ولا نصيب أصلاً، وإنّما جرأته كانت تحمله على الدخول فيما ليس هو من فنه، والعجب أنّه شرح شرح النخبة للحافظ وكتب على كثير من كتب الحديث.

٨٦٣٢/٣٣٧٣ - «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ».

الحكيم عن أبي هريرة

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف أنّه لم يره مخرجاً لأشهر من الحكيم وهو عجب، فقد خرجه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى باللفظ المذكور.

قلت: نعم، وهو عالم بذلك ومنه نقلت أنت ذلك وعرفت أنّهما خرجاه كما سأذكره، ثم ظهر له أنّه لا يعزوه في هذا الكتاب إلّا إلى الحكيم إمّا لغرض وإمّا اعتباطاً، فكان ماذا؟ وأي شيء في ذلك؟! وهل عابه أحد من أهل العلم؟ أو خطر ٢٠٢/٦ ببال أحد أن يتعقب به إلّا لهذا الشارح البعيد عن الفضل القريب من الجهل؟، ثم أنّه نقل نقولاً في الحديث، ثم قال: وبالجملّة هو حديث ضعيف لا موضوع كما قال ابن الجوزي ويكفي، في ردّه قول النووي في «فتاويه»: له أصل أصيل.

قلت: انظر كيف ضرب عن تعقب المصنف على ابن الجوزي صفحاً، كأنّه لا علم له به، لأنّ المصنف أطال في التعقب على ابن الجوزي، ومنه نقل هذا المخلوق ما عزاه وخرجه به، ولو كان المصنف قصر في التعقب لقال الشارح: وتعقبه المصنف فلم يأت بطائل على عادته، هكذا يقول بكل جرأة ووقاحة ولكنّه اليوم في مثل هذه المواطن يسكت ولا يشير إلى التعقب أصلاً، فاسمع تعقب المصنف حتى تعلم أنّ كل ما زين هذا الرجل به شرحه هو عند المصنف في الآلئ [٢٨٦/٢]، ومع ذلك انتقده مظهراً قصوره وأنّه لا علم له بأنّ الحديث عند الطبراني وأبي يعلى، وأنّه لم يتعقب ابن الجوزي، أسند ابن الجوزي من طريق ابن شاهين [٧٧/٣]:

حدثنا البغوي ثنا حاجب بن الوليد بن أحمد الأعور حدثنا بقية بن الوليد عن معاوية بن يحيى عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به، ثم قال: باطل تفرد به معاوية وليس بشيء، وتابعه عبد الله بن جعفر المدني أبو علي عن أبي الزناد، وعبد الله متروك اهـ.

فتعقبه المصنف بقوله [٢٨٦/٢، ٢٨٨]: أخرجه الحكيم الترمذي وأبو يعلى والطبراني في «الأوسط» من طريق معاوية، وقال الطبراني:

حدثنا جعفر ثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن مروان بن شجاع الحراني ثنا الخضر بن محمد بن شجاع ثنا عفيف بن سالم عن عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أصدق الحديث ما عطس عنده».

٢٠٣/٦ وقال الحكيم الترمذي: حدثنا عمر بن/ أبي عمر ثنا عمر بن عمر الربيعي عن عثمان بن عطاء عن أبيه قال: العطسة الواحدة شاهد عدل، والعطستان شاهدان، وما زاد فبحساب ذلك، وقال أيضاً: حدثنا عمر ثنا عبد الغفار بن داود الحراني عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي رهم السمعي قال: إن مما يسعد به العطاس عند الدعاء.

وقال أيضاً:

ثنا عمر بن أبي عمر عن أبي قتادة الليثي عن يزيد بن زريع عن سهيل عن قتادة قال: قال عمر بن الخطاب: «لعطسة واحدة عند حديث أحب إليّ من شاهد عدل»، وقال أيضاً: حدثنا محمد عن بقية عن رجل سماه قال: حدثني الرويهب السلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «الفأل مرسل، والعطاس شاهد».

قال الحكيم الترمذي: إن هذه الأشياء مما يرسله الله حتى يستقبلك كالبشير قال: والعطسة تنفس الروح وتحننه إلى الله تعالى لأنها من الملكوت، فإذا تحرك عاطساً عند حديثه، فهو شاهد يخبرك عن صدقه، وقد صحّ من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب».

وحدثنا الفضل بن محمد ثنا سليمان بن سلمة بن عبد الجبار الحمصي ثنا يعقوب بن الجهم الخراساني ثنا عمر بن جرير عن عبد العزيز عن أنس بن مالك قال: «عطس عثمان بن عفان عند رسول الله ﷺ: ثلاث عطسات متواليات فقال له رسول الله ﷺ: يا عثمان ألا أبشرك هذا جبريل يخبرني عن الله تعالى: ما من مؤمن يعطس ثلاث عطسات متواليات إلا كان الإيمان في قلبه ثابتاً».

قال الحكيم الترمذي: للروح كثيف غطاء عن الملكوت، وذكر ما هنالك، فإذا تحرك ذلك الغطاء كان ذلك الوقت وقت تحقق الحديث واستجابة الدعاء اهـ.

وسئل الشيخ محيي الدين النووي عن هذا الذي يقوله الناس عند الحديث:

٢٠٤/٦ / إذا عطس إنسان إنّه تصديق للحديث، هل له أصل؟ فأجاب نعم له أصل أصيل، روى أبو يعلى في مسنده بإسناد جيد حسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حدث حديثاً فعطس عنده فهو حق»، إسناده كله ثقات متقنون إلا

بقية بن الوليد فمختلف فيه وأكثر الحفاظ والأئمة يحتجون بروايته عن الشاميين، وهو يروي هذا الحديث عن معاوية بن يحيى الشامي اهـ^(١).

وقال الطبراني:

حدثنا أحمد بن المعلى الدمشقي ثنا هشام بن عمار ثنا معاوية بن يحيى الأطرابلسي عن معاوية بن سعيد عن يزيد بن أبي حبيب حدثني أبو الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي رهم السمي قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِمَّا يَسْتَجَابُ بِهِ عِنْدَ الدَّعَاءِ الْعَاطِسُ».

وقال أبو الفتح الصابوني في «الأربعين»:

أنبأنا أبو الحسن علي بن المبارك بن علي المعروف بابن الفاعوس أنبأنا أبو منصور عبد الباقي بن محمد بن غالب العطار ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عمران الجندي ثنا إبراهيم بن جعفر بن محمد التستري ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم ثنا أصرم بن حوشب ثنا عبد الله بن إبراهيم عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا عَطَسَ عَاطِسٌ فِي قَوْمٍ قَطٍ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ سَكِينَةٌ، وَكَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ مُسْتَجَابُ الدَّعْوَةِ»، أخرجه الديلمي من طريق ابن الجندي.

قلت: وهذا موضوع، ثم قال المصنف: وقال أبو نعيم:

حدثنا الطبراني ثنا القاسم بن محمد الدلال ثنا إبراهيم بن ميمون ثنا أبو سعد رجل من آل عنبة عن عتبة بن طويع عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد اليزني عن أبي رهم قال: «قال رسول الله ﷺ من سعادة المرء العطاس عند الدعاء».

وقال البيهقي في شعب الإيمان [٣٥/٧]، رقم ٩٣٦٩:

أنبأنا أبو طاهر الفقيه أنبأنا أبو بكر القطان/ ثنا محمد بن معروف أبو عبد الله ٢٠٥/٦ ثنا محمد بن أبي أمية اليساري ثنا محمد بن عبد ربه عن سليمان بن عبد الله عن إسحاق بن عبد الله عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنَ السَّعَادَةِ الْعَطَاسُ عِنْدَ الدَّعَاءِ»، قال البيهقي: هذا إسناد فيه ضعف اهـ. والله أعلم اهـ. هذا كله تعقب المصنف المفيد، وقد أضرب عنه الشارح صفحاً حتى لا يشير إلى ما فيه فضله.

٨٦٣٣/٣٣٧٤ - «مَنْ حَسَبَ كَلَامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَغْنِيهِ».

ابن السني عن أبي نذر

قلت: رمز المصنف لضعفه ولم يتعرض الشارح لذلك لأنه لم يجد من يفيدُه عنه، وعلته أنه من رواية الحسين بن المتوكل شيخ شيخ ابن السني فيه وهو المعروف بالحسين بن أبي السري كذبوه، ولا سيما قرابته كأخيه وابن ولد أخته أبي عروبة الحراني، لكن الحديث له طريق آخر عن أبي ذر في حديثه الطويل المعروف بالحسين بن أبي السري كذبوه، ولا سيما قرابته كأخيه وابن ولد أخته أبي عروبة الحراني، لكن الحديث له طريق آخر عن أبي ذر في حديثه الطويل المعروف، الذي خرجه ابن حبان في صحيحه [٧٦/٢، رقم ٣٦١] وغيره، وضعفه بعضهم وحسنه آخرون، وهو حديث طويل في نحو ورقتين جاء فيه: «قلت: يا رسول الله فما كانت صحف إبراهيم؟ قال: كانت أمثالاً كلها، أيها الملك المسلط المبتلى المغرور فإنني لم أبعثك لتجميع الدنيا بعضها إلى بعض، ولكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فإني لا أردّها ولو كانت من كافر، وكان فيها أمثال على العاقل ما لم يكن مغلوباً على عقله أن تكون له ساعات ساعة يناجي فيها ربه عزّ وجلّ وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يفكر فيها في صنع الله عزّ وجلّ وساعة يخلو فيها بحاجته من المطعم والمشرب وعلى العاقل أن لا يكون ظاعناً إلا ثلاث: تزود لمعاد أو مرمّة لمعاش ٢٠٦/٦ أو لذة في غير/ محرم، وعلى العاقل أن يكون بصيراً بزمانه، مقبلاً على شأنه، حافظاً للسانه، ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه» الحديث، وقد أطلت في طرقة وأسانيده في نحو خمس ورقات في مستخرجي على مسند الشهاب في حرف «القف» في حديث: «قل الحق وإن كان مرّاً».

وقال ابن المبارك في الزهد [ص ١٢٩، رقم ٣٨٣]: أخبرنا وهيب أو غيره قال: قال عمر بن عبد العزيز: «من عدّ كلامه من عمله قلّ كلامه».

٨٦٣٨/٣٣٧٥ - «مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ قَفْمَيْهِ وَرِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(حم. ك) عن أبي موسى

قال في الكبير: وكذا رواه أبو يعلى والطبراني، وقال الهيثمي: رجال الطبراني وأبي يعلى ثقات، والظاهر أن الراوي الذي سقط عند أحمد «سليمان بن يسار».

قلت: في هذا الكلام خلل، والواقع أن الهيثمي قال [٢٩٨/١٠]: رواه أحمد [٣٩٨/٤] وأبو يعلى [٢٥٨/١٣، رقم ٧٢٧٥] والطبراني [٣١١/١، رقم ٩١٩] بنحوه، ورجال الطبراني وأبي يعلى ثقات، وفي رجال أحمد راو لم يسم وبقيّة رجاله ثقات، والظاهر أن الراوي الذي سقط عند أحمد سليمان بن يسار اهـ.

قلت: وبيان ذلك أن أحمد قال [٣٩٨/٤]:

حدثنا أحمد بن عبد الملك حدثنا موسى بن أعين عن عبد الله بن محمد بن

عقيل عن رجل عن أبي موسى الأشعري به .

وقد رواه ابنه عبد الله في زوائد كتاب الزهد، فذكر الساقط وبين المبهم، فقال [ص ٣١٠، رقم ١١٩٦٠]:

ثنا أبو بكر بن أبي شبة ثنا معلى بن منصور عن موسى بن أعين ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن سليمان بن يسار عن عقيل مولى ابن عباس عن أبي موسى قال: كنت أنا وأبو الدرداء عند النبي ﷺ فقال وذكره .

وهكذا رواه البخاري في «التاريخ الكبير» [٥٤/٧] عن علي بن المديني عن معلى الرازي عن موسى بن أعين مثله، إلا أنه لم يذكر أبا الدرداء .

ورواه إسماعيل بن محمد الصفار في الأول من فوائده قال:

حدثنا/ محمد بن إسحاق الصاغانى أبو بكر ثنا معلى بن منصور ثنا موسى بن ٢٠٧/٦ أعين به، لكته وقع عنده عن عقيل عن ابن عباس عن أبي موسى، وفي نسخة عن عقيل مولى ابن عباس عن أبي أمانة .

ورواه أبو علي الحسن بن أحمد البنا في «الرسالة المغنية في السكوت ولزوم البيوت»، فقال: أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله السمسار الحربي أنا أحمد بن سلمان النجاد أنا هلال بن العلاء أنبأنا عمرو بن عثمان ثنا موسى بن أعين عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله به .

فهذا اضطراب من محمد بن عقيل، لكن للحديث طرق أخرى من حديث جماعة من الصحابة .

٨٦٤٨/٣٣٧٦ - «مَنْ حَمَلَ بِجَوَانِبِ السَّرِيرِ الْأَرْبَعِ غُفِرَ لَهُ أَرْبَعُونَ كَبِيرَةً» .

ابن عساكر عن وائلة

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه علي بن أبي سارة وهو ضعيف - كما قال الهيثمي - .

قلت: فيه أمور، الأول: أنّ الطبراني لم يرو حديث وائلة، وإنما روى حديث أنس، وهو الذي قال فيه الهيثمي ما قال .

قال الطبراني في الأوسط [٥٩٢٠]:

حدثنا محمد بن محمد التمار ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا علي بن أبي سارة سمعت ثابتاً البناني يقول: سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من حمل جوانب السرير الأربع كفر الله عنه أربعين كبيرة» .

الثاني: أنّ المو

الثالث: أَنَّ الحديث لم يخرج الطبراني في الكبير، إِنَّمَا خرج في الأوسط.

٣٣٧٧/٨٦٥٠ - «مَنْ حَمَلَ سِلْعَتَهُ فَقَدْ بَرِيَءٌ مِنَ الْكِبَرِ».

(هـ) عن أبي امامة

قال في الكبير: قضية صنيع المصنف أَنَّ مخرجه البيهقي خرج وأقره والأمر بخلافه، بل تعقبه بقوله: في إسناده ضعف.

٢٠٨/٦ /قلت: هذا كذب على صنيع المصنف، فَإِنَّه رمز له بعلامة الضعيف كما يرمز لأسماء المخرجين، أما كلامهم فغير لازم من جهة، ومن جهة [أخرى] فهو مخالف لاصطلاحه وشرطه في كتابه.

ثم قال الشارح: وذلك لأنَّ فيه سويد بن سعيد وهو ضعيف عن بقية، وهو مدلس عن عمرو بن موسى الدمشقي، قال في الميزان: لا يعتمد عليه، ولا يعرف، ولعله الوجيهي.

قلت: سويد بن سعيد لا يعلل به الحديث لأنه ثقة تكلم فيه بالباطل، ولذلك احتج به مسلم ولو قرن به غيره اتقاء لكلام الناس، وهو ممن اتهمه ابن معين بدون تثبيت وتبعه غيره، وبقية ثقة بلا خلاف وإنما هو مدلس، فإذا لم يعنعن وصرح بالتحديث فهو ثقة، وعمر بن موسى هو الوجيهي جزماً، وهو كذاب إلاَّ أَنَّ هذا الكلام الذي نقله الشارح عن الذهبي في الميزان أن لا وجود له فيه.

والحديث له طريق آخر من حديث جابر بن عبد الله، قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [١/١٦٥]:

حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن يعقوب الفسوي ثنا محمد بن الحسن بن الفرغ أبو بكر الأنباري ثنا أبو عيسى مسلم بن عيسى بن مسلم ثنا أبي ثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَمَلَ سِلْعَتَهُ فَقَدْ بَرِيَءٌ مِنَ الْكِبَرِ».

ورواه القضاعي في مسند الشهاب [١/٢٤٧، رقم ٣٩٧] من هذا الوجه أيضاً.

٣٣٧٨/٨٦٥١ - «مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ عَلَى شَيْءٍ فَكَأَنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى دَابَّةٍ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ».

(خط) عن انس

قال في الكبير: وفيه محمد بن حبان، قال الخطيب: يحدث بمناكير اهـ.

وفيه أبو معمر مجهول، وعبد الواحد بن زيد متروك، وقال ابن الجوزي:

حديث لا يصح.

قلت: ليس القائل بذلك الخطيب، بل نقله عن عبد الغني بن سعيد، قال الخطيب [٢٣١/٥، ٢٣٢]:

أخبرنا أبو بكر البرقاني قال: سمعت أبا القاسم عبد الله بن إبراهيم/ ٢٠٩/٦ الأبتدوني يقول: محمد بن حبان بن الأزهر العنزي كان لا بأس به - إن شاء الله -، أخبرنا القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاءي المصري بمكة أخبرنا عبد الغني بن سعيد الحافظ قال: محمد بن حبان بصري يحدث بمناكير... إلخ. والحديث له طريق آخر من حديث أبي الدرداء، قال مسلم الكشي:

حدثنا الهذيل بن إبراهيم ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن مكحول عن أبي الدرداء «عن النبي ﷺ قال: من حمل أخاه على شسع فكأنما حمله على دابة في سبيل الله».

ورواه أبو نعيم في «الحلية» [٨٩/٥] من طريق هناد بن السري ثنا أبو معاوية عن حجاج عن مكحول به مرسلًا دون ذكر أبي الدرداء.

٨٦٥٣/٣٣٧٩ - «مَنْ خَافَ أَذْلَجَ، وَمَنْ أَذْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةً، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ».

(ت. ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحكيم، صحيح وأقره الذهبي، لكن تعقبه الصدر المناوي بأن فيه عندهما يزيد بن سنان ضعفه أحمد وابن المديني اهـ.

قلت: هذا وهم من الصدر المناوي، تحرّف عليه برد بن سنان بالباء الموحدة في برد وبالراء المهملة بعدها دال دون ياء بيزيد بن سنان، أوله ياء بعدها زاي معجمة ثم ياء ثم دال، فالأول ثقة وهو الموجود في سند هذا الحديث، والثاني ضعيف، وكلاهما يروي عن بكير بن فيروز كما في سند هذا الحديث. فالحديث ثابت حسن أو صحيح كما قال الترمذي [٦٦٣/٤، رقم ٢٤٥٠] والحاكم [٣٠٨/٤، رقم ٧٨٥١] والذهبي والمصنف لا كما وهم فيه جدك المناوي.

وللحديث مع ذلك طريق آخر من حديث أبي بن كعب أخرجه الحاكم في المستدرک [٣٠٨/٤، رقم ٧٨٥٢] وأبو نعيم [٣٧٧/٨] كلاهما من رواية الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أبي بن كعب عن أبيه/ عن النبي ﷺ به ٢١٠/٦ مثله، وزاد في آخره: «جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه».

٨٦٥٤/٣٣٨٠ - «مَنْ خَبَبَ زَوْجَةً أَمْرِيٍّ أَوْ مَمْلُوكَةً فَلَيْسَ مِنَّا».

(د) عن أبي هريرة

قال في الكبير: وفيه هارون بن محمد أبو الطيب، قال في الميزان: قال ابن معين: كذاب، ثم أورد له هذا الخبر.

قلت: لا وجود لهارون بن محمد في سند حديث أبي داود كما سأذكره، وإنما الشارح كان رتب أحاديث الميزان على حروف المعجم، وجعله مصدراً يرجع إليه لمعرفة مراتب الأحاديث، فلما رأى هذا الحديث قد ذكره الذهبي في ترجمة هارون بن محمد، ظن أن أبا داود خرجه من طريقه، فنسبه إليه بدون تحقق من سند أبي داود ولا نظرة فيه، فأخطأ خطأ فاحشاً.

أما الذهبي فإنما يقصد نكارة الحديث من جهة الإسناد الذي جاء به هارون، فإنه رواه عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن أبي هريرة، والحديث معروف من طريق آخر، قال أبو داود [٣٤٥/٤]، رقم [٥١٧٠]:

حدثنا الحسن بن علي ثنا زيد بن الحباب عن عمار بن رزيق عن عبد الله بن عيسى عن عكرمة عن يحيى بن يعمر عن أبي هريرة.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» [٣٩٦/١]: حدثني علي قال: حدثنا زيد بن الحباب به مثله.

ورواه أيضاً عن أبي ثابت:

ثنا الدراوردي عن ثور بن زيد عن إسحاق بن جابر العدوي عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً.

ورواه أحمد [٣٩٧/٢] والبزار وابن حبان في صحيحه [٤٣٣٤/٧]، والدولابي في الكنى [٣٧/٢] فيمن كنيته أبو عمارة من حديث بريدة، وسنده صحيح، وورد من حديث ابن عمر بسند ضعيف.

قال الدارقطني في «غرائب مالك»:

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن سليمان المعروف بقبطة بمصر ثنا محمد بن عثمان بن ربيعة بن عبد الرحمن ثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً من خبب عبداً على مولاه فليس منا.

٢١١/٦ قال الدارقطني: /تفرد به قبطة، وهو عندي منكر بهذا الإسناد، ومحمد بن عثمان ضعيف، وكذلك رواه الخطيب في الرواة عن مالك.

٨٦٥٥/٣٣٨١ - «مَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ أَوَّلَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُنْسِيَ، وَمَنْ خَتَمَهُ آخِرَ النَّهَارِ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُضْبِحَ».

قال في الكبير: وفيه هشام بن عبيد الله قال الذهبي في الضعفاء: قال ابن حبان: كثرت مخالفته للأثبات، ثم روى له حديثين موضوعين، ومصعب بن سعد قال - أعني الذهبي -: جرحه ابن عدي.

قلت: هذا من عجائب هذا الرجل في الأوهام التي انفرد بها بين الأمة، فمصعب بن سعد ثقة باتفاق ما جرحه أحد وهو من رجال الصحيح والجميع، وهو المذكور في السند.

وأما الذي جرحه ابن عدي فهو مصعب بن سعيد بزيادة ياء في سعيد، فهو رجل آخر لا وجود له في سند هذا الحديث، ولا يلتبس للشارح عذر بأنه تحرف عليه سعيد بسعد لأمرين أحدهما: أنّ مصعب بن سعد من مشاهير الثقات فلا يمكن أن يظنّ به أنّه ضعيف.

وثانيهما: وهو أهم: كون مصعب بن سعد تابعياً قديماً يروي عن أبيه سعد بن أبي وقاص، والذي جرحه ابن عدي متأخر من طبقة أحمد والبخاري.

وقد قال الذهبي في الميزان عنه ما نصّه [١١٩/٤]، رقم [٨٥٦١]: مصعب بن سعيد أبو خيثمة المصيصي صاحب حديث سمع زهير بن معاوية وابن المبارك وعيسى بن يونس، وعنه أبو حاتم وأبو الدرداء بن منيب والحسن بن سفيان وخلف... إلخ.

والشارح رأى سند الحديث في الحلية لأبي نعيم هكذا [٢٦/٥]:

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن شعيب التاجر ثنا محمد بن عاصم الرازي ثنا هشام بن عبيد الله عن محمد - يعني ابن جابر - عن ليث عن طلحة [بن] ^(١) مصرف عن مصعب بن سعد/ عن سعد عن النبي ﷺ.

٢١٢/٦

فكيف يشبهه رجل تابعي كبير يروي عن الصحابة برجل يروي عنه الحسن بن سفيان صاحب المسند وأبو حاتم الرازي وطبقتهما من أهل القرن الثاني، ويروي هو عن ابن المبارك وطبقته من أهل القرن الثاني؟ حتى ولو فرضنا أنّ اسم والده «سعيد» تحرف بـ «سعد» بدون ياء.

٨٦٥٦/٣٣٨٢ - «مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصِيَامٍ يَوْمٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

البزار عن حذيفة

قال الشارح: إسناده صحيح.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: رجاله موثقون.

قلت: قاعدة الحافظ الهيثمي أن الرواة إذا كانوا ثقات بإطلاق عبر بقوله: ثقات، وإن كانوا مختلفاً فيهم والمرجح عنده التوثيق عبر بقوله: موثقون، وإذا كان كذلك فغاية الحديث أنه حسن، لكن له طرق متعددة عن حذيفة، والحديث طويل اختصره بعضهم كالبزار أو أحد رواة، فاقتصر على ذكر الصيام منه واقتصر غيره على ذكر خصلة أخرى كما سأذكره ورواه بعضهم بتمامه.

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٢١٨/١، ٢١٩]:

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا أبو يعقوب إسحاق بن محمد بن علي المديني ثنا عمر بن شبة ثنا عمر بن علي بن مقدم ثنا هشام بن القاسم - وهو أخو روح بن القاسم وهو أنبل من روح - سمعت نعيم بن أبي هند يحدث عن حذيفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ختم له بإطعام مسكين محتسباً على الله عز وجل دخل الجنة، ومن ختم له بصوم يوم محتسباً على الله عز وجل دخل الجنة، ومن ختم له بقول: لا إله إلا الله محتسباً على الله دخل الجنة».

ورواه في «الحلية» [٢٠٨/٥] من وجه آخر عن نعيم بن أبي هند بأطول من هذا وزاد في الإسناد عن أبي سهل وذلك من طريق داود بن أبي الفرات عن محمد بن سيف أبي رجاء الأسدي عن عطاء الخراساني عن نعيم/ بن أبي هند عن أبي سهل عن حذيفة قال: «دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه وعليه يسنده إلى صدره فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله كيف تجدك؟ قال: صالح، قلت لعلي: ألا تدعني فأسند رسول الله ﷺ إلى صدري فإنك قد شهدت وأعيت، فقال رسول الله ﷺ: لا هو أحق بذلك، يا حذيفة ادن مني فدنوت منه، فقال: يا حذيفة من ختم له بصدقة أو بصوم يتبغي وجه الله أدخله الله الجنة، قلت: بأبي وأمي وأعلن أم أسر قال: بل أعلن». قال أبو نعيم: مشهور من حديث نعيم غريب من حديث عطاء، تفرد به داود.

قلت: ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده من وجه آخر بهذا السياق وأطول فقال:

حدثنا الحسن بن قتيبة ثنا حفص بن عمر المقرئ عن ابن عجلان عن حذيفة وقد أدركه قال: «قال حذيفة: دخلت على رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه» فذكر القصة، وفيه «من ختم له بقول: لا إله إلا الله قبل موته دخل الجنة أو غفر له، يا حذيفة من ختم له بصيام يوم يتبغي به وجه الله قبل موته دخل الجنة أو غفر له، يا حذيفة من ختم له بإطعام مسكين قبل موته يتبغي به وجه الله غفر له أو دخل الجنة،

قال: فقلت يا رسول الله أخفي هذا أو أعلنه؟ قال: بل أعلنه^(١).

وقال أسلم الواسطي في «تاريخ واسط» [ص ١٠٨]:

حدثنا عبد الله بن محمد بن خلاد ثنا يزيد بن هارون ثنا الجراح بن منهال عن أبي خالد الواسطي عن أبي مسهر - وكان من جلساء حذيفة - عن حذيفة قال: آخر حديث سمعته من رسول الله ﷺ قال: «من ختم له بلا إله إلا الله وجبت له الجنة».

وفي الباب عن ابن مسعود وسيذكره المصنف بلفظ: «من وافق/ موته انقضاء ٢١٤/٦ رمضان» الحديث.

٨٦٥٧/٣٣٨٣ - «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ».

(ت) والضياء عن أنس

قال في الكبير: وقال الترمذي: حسن غريب، ولم يرفعه بعضهم وفيه خالد بن يزيد اللؤلؤي، قال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه ثم ذكر له هذا الخبر، قال الذهبي: واه مقارب.

قلت: هذا تعبير غريب وكلام متناقض، فإن الواهي لا يكون مقارباً والواقع أن الذهبي لم يقل شيئاً من ذلك، ونصّه في ترجمة خالد المذكور [١/٦٤٨، رقم ٢٤٨٤]، قال أبو زرعة: ليس به بأس، وقال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه، ثم ذكر له حديثاً واحداً مقارباً، وحسن الترمذي حديثه عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس مرفوعاً، فذكر هذا الحديث، ومن هنا تعلم الفرق بين كلام الذهبي وما نقله عنه الشارح.

والحديث أخرجه أيضاً الآجري في «العلم» وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [١/١٠٢، ١٠٣] وابن عبد البر في العلم وجماعة كلهم من طريق خالد المذكور، وسعيده المصنف في «من طلب العلم» من عند أبي نعيم في «الحلية» [١٠/٢٩٠].

٨٦٥٨/٣٣٨٤ - «مَنْ خَضِبَ بِالسَّوَادِ سَوَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(طب) عن أبي الدرداء

قال في الكبير: من رواية الوضيين عن جنادة عن أبي الدرداء، قال الزين العراقي في شرح الترمذي: فيه الوضيين بن عطاء ضعيف، وقال ابن حجر يعني الحافظ في الفتح: عنده لين، وقال في الميزان: قال أبو حاتم: هذا حديث موضوع اهـ. وذلك لأن فيه جعفر بن محمد بن الفضل وهو الدقاق، قال الذهبي: كذبه

الدارقطني، ومحمد بن سليمان بن أبي داود قال أبو حاتم: منكر الحديث، وجنادة ضعفه أبو زرعة.

٢١٥/٦ قلت: من العجيب أن ينقل عن/ الحفاظ الكبار كلامهم على سند الحديث ثم يزيد هو من عنده ما لم يذكره كأنه أعرف منهم بذلك، فهل يعقل أن يعلل الحافظ العراقي الحديث بالوضين بن عطاء ويكون فيه غيره من الضعفاء ولا يذكرهم أو يشير إليهم على الأقل؟!!

وهل يعقل أيضاً أن يقول الحافظ عن الحديث إنَّ سنده لَيِّن مع أنَّ فيه راوياً كذاباً وآخر منكر الحديث على ما يزعمه الشارح، إذْ فقد سقطت منزلة الحفاظين ونزلت إلى الحضيض الأسفل من الجهل بالحديث، ومعاذ الله أن يكون شيء من ذلك، ولكنه الفضول من الشارح، والعجب أيضاً أنه لا يغفل النقل عن الحافظ الهيثمي في كل حديث معزو إلى أصل من أصوله، وهنا أضرب عنه صفحاً مع أنَّه قال عن الحديث [١٦٣/٥]: رواه الطبراني وفيه الوضين بن عطاء وثقه أحمد وابن معين وابن حبان وضعفه من هو دونهم في المنزلة، وبقيّة رجاله ثقات اهـ.

فكيف يكون بقيته ثقات، وفيهم على زعم الشارح كذاب ومتروك وضعيف آخر غير الوضين، بل هذا في نهاية الضعف والسقوط، والشارح بلا شك وقف على كلام الحافظ الهيثمي ولكنه أضرب عنه صفحاً ليتسنى له هذا التعقب المظهر لمعرفته وإطلاعه وتقّده على الحفاظين الكبيرين العراقي وتلميذه ابن حجر، وأغرب من هذا أنَّ جعفر بن محمد بن الفضل الدقاق الذي كذبه الدارقطني أصغر من الطبراني مخرج الحديث، وتأخرت وفاته عنه بنحو ثلاثين سنة، والواقع أنَّه تحرف عليه زهير بن محمد بجعفر بن محمد، فإنَّ ابن أبي حاتم في العلل ذكر أنَّه سأل أباه عن حديث رواه محمد بن سليمان بن أبي داود عن زهير بن محمد عن الوضين عن جنادة عن أبي الدرداء/ فذكر الحديث، قال أبي: هو حديث موضوع اهـ.

٢١٦/٦ وأعجب من هذا كله أنَّ الشارح لم يقف على علل ابن أبي حاتم، وإنَّما نقل ذلك بواسطة الذهبي في الميزان كما صرح به والذهبي ذكر ذلك في ترجمة زهير بن محمد، فما الذي نقل الشارح من هذه الترجمة إلى ترجمة جعفر بن محمد الدقاق؟!!

وبعد، فهذا طريق آخر اتهم فيه زهير بن محمد بالحديث، ولم يعرف أبو حاتم ولا الذهبي أنَّه ورد من غير طريقه بسند رواه ثقات إلى الوضين بن عطاء كما عند الطبراني، ثم بعد هذا كله تأتي طامة جنادة، فجنادة المذكور في سند الحديث هو جنادة بن أبي أمية الزهراني أبو عبد الله الشامي تابعي كبير بل مختلف في صحبته، وهو ثقة متفق عليه مخرج له في الصحيحين، وجنادة الذي ضعفه أبو زرعة هو

جنادة بن سلم بن خالد بن جابر بن سمرة العامري السوائي أبو الحكم الكوفي، متأخر^(١) من طبقة مالك يروي عن هشام بن عروة ولم يخرج له إلا الترمذي، فهو الذي ضعفه أبو زرعة وغيره، ووثقه ابن خزيمة وابن حبان [١٦٥/٨] وغيرهما^(٢)، فلو وقف الشارح عند حده واقتصر على نقل كلام الحفاظ لسلم من هذه المخازي.

٨٦٦٥/٣٣٨٥ - «مَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدْ اِنْتَصَرَ».

(ت) عن عائشة

قلت: من الطرف شرح الشارح لهذا الحديث ونصه: «فقد انتصر» أي أخذ من عرض الظالم فنقص من ألمه فنقص ثواب المظلوم بحسبه اهـ.

وقد ذكرني هذا بقول النصاري في تخريفهم المضحك: إن الله تعالى يحبنا وحين عصاه أبونا آدم اقتضى حبه لنا أن يرسل لنا ولده عيسى - تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً - فنقتله ليغفر لنا خطيئة أبينا آدم، / فمن فهم تخريفهم هذا فهم كلام ٢١٧/٦ الشارح هنا، وأنا لست بصدد ذكر أوهامه في المعنى، وإنما هي طرفة ألفت نظري إلى تزيين الكتاب بها.

والحديث أخرجه أيضاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٣٣٩/١، ٨٩/٢] وابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة، وأسنده الذهبي في ترجمة حرب الكرمانى صاحب أحمد من تذكرة الحفاظ من طريق أبي عمرو بن منده، وذكره في الميزان في ترجمة ميمون أبي حمزة.

٨٦٦٦/٣٣٨٦ - «مَنْ دَعَا رَجُلًا بِغَيْرِ اسْمِهِ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ».

ابن السني عن عمير بن سعد

قال في الكبير: هما في الصحابة اثنان أنصاري وعبدى، فكان ينبغي تمييزه.

قلت: لا شيء من هذا، بل عمير بن سعد معروف مشهور غير مشتبه، ثم لا وجود لهذا العبدى ولا وجود إلا لعمير بن سعد الأنصاري، وأما الثاني فمشهور بعمير بن جودان.

والحديث أخرجه ابن السني [ص ١٢٧، رقم ٣٨٨] من طريق بقية بن الوليد عن أبي بكر بن أبي مريم عن حبيب بن عبيد عن عمير بن سعد، وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف عندهم مع صلاحه وعبادته.

(١) كشط بالمخطوطة.

(٢) انظر التاريخ الكبير (٢/٢٣٤)، وتقريب التهذيب (ص ١٤٢، رقم ٩٧٤).

٨٦٦٧/٣٣٨٧ - «مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهَا فَلْيَجِبْ».

(م) عن ابن عمر

قال في الكبير: ورواه عنه أبو داود أيضاً.

قلت: لا يخلو أن يكون مراده أن أبا داود رواه بهذا اللفظ أو رواه بمعناه، فإن كان الأول فباطل، فإن أبا داود رواه بلفظ [٣/٣٣٩، رقم ٣٧٣٦]: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها».

وإن كان الثاني فلم يروه أبو داود وحده، بل رواه من هو أحقّ بالعزو منه، وهو البخاري [٧/٣١، رقم ٥١٧٣]، وكذلك رواه النسائي^(١)، فما وجه اختصاص أبي داود وحده.

٨٦٦٨/٣٣٨٨ - «مَنْ دَفَعَ غَضَبَهُ دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ، وَمَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ».

(طس) عن أنس

٢١٨/٦

قال في الكبير: وكذلك رواه/ في الأوسط، وضعفه المنذري، وقال الهيثمي: فيه عبد السلام بن هلال وهو ضعيف.

قلت: كأنّ الشارح تخيل أن الرمز رمز الطبراني في الكبير أو الصغير فقال: وكذا في الأوسط، مع أنّ الرمز إنما هو له في الأوسط، وقد نقل كلام الحافظين المنذري والهيثمي وكلاهما عزا للأوسط، ثم إن الهيثمي قال [٨/٦٨، ٧٠]: وفيه عبد السلام بن هاشم، والشارح حرقه بعبد السلام بن هلال.

والحديث رواه أيضاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٢/١١١] من طريق عبد الرحمن بن محمد بن منده المدني: ثنا أبو الربيع ثنا عبد السلام بن هاشم ثنا خالد بن برد عن أبيه عن أنس به.

٨٦٧١/٣٣٨٩ - «مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ بِالْفُتْيَةِ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُقْبِهَ مِنَ الثَّارِ».

(حم. طب) عن أسامة بن زيد

قلت: كذا كتبه الشارح أسامة بن زيد، والصواب أسماء بنت يزيد - كما كتبه نفسه في الكبير، ثم قال: قال المنذري: إسناد أحمد حسن، وقال الهيثمي: إسناده حسن، وقال الصدر المناوي: إسناده ضعيف، والمؤلف رمز لحسنه.

(١) رواه النسائي في الكبرى (٤/١٤٠، رقم ٦٦/٨) من حديث ابن عمر، و(٢/٢٤٣، رقم ٣٢٧٠) و(٤/١٤١، رقم ٦٦١١) عن أبي هريرة، و(٦/٨٢، رقم ١٠١٣٢) عن ابن مسعود.

قلت: وهو الصواب، والصدر المناوي واهم كعاداته، إذ غاية الحديث أنه من رواية شهر بن حوشب، وهو إذا لم يخالف فحديثه حسن.
والحديث أخرجه أبو نعيم في «الحلية» [٦٧/٦] في ترجمة شهر بن حوشب في الجزء السادس.

٨٦٧٢/٣٣٩٠ - «مَنْ ذَبَحَ لِأَخِيهِ^(١) ذَبِيحَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ».

(ك) في تاريخه عن جابر

قال في الكبير: رواه (ك) من حديث أبي عوانة عن عامر بن شعيب عن عبد الوهاب الثقفي عن جده عن الحسن عن جابر، ثم قال الحاكم: عامر بن شعيب روى أحاديث منكراً، بل أكثرها موضوع اهـ، فعزو المصنف الحديث لمخرجه مع سكوته عما عقبه به من بيان القادح ليس كما ينبغي.

قلت: لم يسكت المصنف/ بل رمز له بعلامة الضعيف الذي هو شرطه في ٢١٩/٦ كتابه، فإنه لا يتقل كلام المخرجين ولا يذكرهم إلا بالرموز.

٨٦٧٧/٣٣٩١ - «مَنْ ذَكَرَ رَجُلًا بِمَا فِيهِ فَقَدْ اغْتَابَهُ».

(ك) في تاريخه عن أبي هريرة

قال في الكبير: فيه أبو بكر بن أبي بسرة المدني، قال في الميزان: ضعفه البخاري وغيره، وقال أحمد: كان يضع الحديث، وقال ابن عدي: ليس بشيء ثم ساق له أخباراً هذا منها.

قلت: قد روي من غير طريقه على اختلاف في إسناده كما سأذكره.

والحديث أخرجه من طريقه أيضاً أبو الشيخ في «التوبيخ» قال:

حدثنا عبد الله بن محمد الرازي ثنا أبو زرعة ثنا إبراهيم بن موسى ثنا هشام بن يوسف عن أبي بكر بن أبي بسرة عن سلمة بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة به، وزاد: «ومن ذكر امرأ بما ليس فيه فقد بهته».

وقال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٤٥/٢]:

حدثنا محمد بن المظفر ثنا محمد بن محمد بن سليمان ثنا المسيب بن واضح ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج عن عبد الله بن أبي مريم عن أبي صالح به مثل الذي قبله، ثم قال: رواه روح بن عبادة وأبو عاصم عن ابن جريج عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن عبد الله بن أبي مريم - يعني الأموي - مثله.

ورواه هشام بن يوسف عن أبي بكر بن أبي سبرة عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح مثله.

٨٦٧٨/٣٣٩٢ - «مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ فَقَدْ شَقِيَّ».

ابن السني عن جابر

قال الشارح: وإسناده ضعيف كما في الأذكار فقول المؤلف: حسن ممنوع.

وقال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وليس كما زعم، فقد جزم النووي في «الأذكار» بضعف إسناده.

قلت: ليت شعري لم لم يكن الحال بالعكس في نظر الشارح فيقول: ضعفه ٢٢٠/٦ النووي وليس كما زعم، فقد حسنه المؤلف؟ وما الباعث على ترجيح/ كفة النووي على المصنف مع أنّ كلاهما مجتهد؟ والواقع أنّ كلاهما مصيب في حكمه إلا أنّ المصنف أحق وأكثر صواباً، فإن النووي - رحمه الله - نظر إلى سند الحديث بمفرده ورجح جانب من ضعف راوي الحديث وهو الفضل بن مبشر راويه عن جابر، فقد اختلف فيه قول ابن معين، فقال إسحاق بن منصور عنه: ضعيف، وقال الدوري عنه: لا بأس به.

وقال أبو زرعة: لين، وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديث، وقال العجلي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو داود والنسائي: ضعيف، فهذا وحده من شرط الحسن، فكيف مع انضمام طرقه وشواهده، فقد ورد هذا المعنى من حديث تسعة من الصحابة.

وحديث جابر نفسه ورد من وجه آخر، فقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» قال:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن محمد بن جعفر القاري ببغداد ثنا عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي ثنا موسى بن إسماعيل التبوذكي ثنا أبو يحيى صاحب الطعام واسمه محمد بن عيسى العبدي عن محمد بن المنكدر عن جابر. وله طريق ثالث بمعناه عند البخاري في «الأدب المفرد» [ص ٢٢٠، رقم ٦٤٤] وغيره، فالحديث حسن كما قال المصنف ولا بد.

٨٦٨٦/٣٣٩٣ - «مَنْ رَأَى مُبْتَلَى فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَاقَبَنِي بِمَا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِهِ تَفْضِيلًا لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ».

(ت) عن أبي مريدة

قال في الكبير: وقال (ت): غريب، ورمز المصنف لحسنه، قال الصدر المناوي: فيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير بصري ليس بقوي.

قلت: لا أدري ما أقول في هذا الرجل إلا أنه بلية ابتلى الله به الحديث وأهله، فعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير ليس في حديث أبي هريرة، بل في حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، والترمذي هو الذي قال فيه ما نقله الشارح/ ٢٢١/٦ عن الصدر المناوي.

أما حديث أبي هريرة الذي ذكره المصنف فقال عنه الترمذي: حديث غريب كما رمز له المصنف، وإليك كلا الحديثين من عند الترمذي، أما حديث أبي هريرة فقال فيه [٤٩٤/٥، رقم ٣٤٣٢]:

حدثنا أبو جعفر السمناني وغير واحد قالوا: حدثنا مطرف بن عبد الله المدني ثنا عبد الله بن عمر العمري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى مبتلى» وذكره، ثم قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وكذلك رواه ابن أبي الدنيا في الشكر قال:

حدثني القاسم بن هاشم ثنا محمد بن سنان العوفي ثنا عبد الله بن عمر عن سهيل به، إلا أنه قال: «فقد أدى شكر تلك النعمة» بدل قوله: «لم يصبه ذلك البلاء».

فهذا كما ترى لا وجود لعمرو بن دينار فيه، وإنما هو في حديث عمر، قال الترمذي [٤٩٣/٥، رقم ٣٤٣١]:

حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من رأى صاحب بلاء فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني على كثير من خلقه تفضيلاً إلا عوفي من ذلك البلاء كائناً ما كان ما عاش»، ثم قال الترمذي: هذا حديث غريب، وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير هو شيخ بصري وليس بالقوي في الحديث.

ورواه أيضاً أبو داود الطيالسي في المسند [ص٤، رقم ١٢] عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار المذكور.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» [٢٦٥/٦]: ثنا محمد بن إسحاق بن أيوب ثنا جعفر الفريابي ثنا المقدمي حدثنا حماد بن زيد به.

ورواه في «تاريخ أصبهان» [٢٧١/١] من طريق مهران بن أبي عمر عن سفيان عن أيوب السخيتاني عن عمرو بن دينار به، لكنه لم يتجاوز ابن عمر.

وكذلك رواه المـ Made searchable using ScribeTools.com أبي بكر الشافعي: ٢٢٢/٦

ثنا أبو عمران موسى بن سهل بن كثير الوشا ثنا إسماعيل بن عليّة ثنا عمرو بن دينار البصري به مثله عن ابن عمر.

وقد ورد عن ابن عمر من غير طريقه، قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [١/ ٢٧١] في ترجمة الحسن بن سعيد بن جعفر بن الفضل المقرئ:

حدثنا الحسن بن سعيد بن جعفر ثنا جعفر الفريابي ثنا محمد بن عبد الله بن بكار الدمشقي ثنا مروان بن محمد ثنا الوليد بن عتبة ثنا محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر به.

ورواه في «الحلية» [١٣/٥] في ترجمة محمد بن سوقة عن ثلاثة ثلثهم الطبراني من طريق مروان الطاطري به.

٨٦٩٦/٣٣٩٤ - «مَنْ رَأَى صَغِيرًا حَتَّى يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَمْ يُحَاسِبْنِ اللَّهُ».

(طس. عد) عن عائشة

قال في الكبير: رواه (طس) عن أبي عمير عبد الكبير بن محمد عن الشاذكوني عن عيسى بن يونس عن هشام عن عروة عن عائشة، ورواه ابن عدي عن قاسم بن علي الجوهري عن عبد الكبير عن الشاذكوني عن عيسى عن هشام عن عروة عن عائشة، ثم قال مخرجه ابن عدي: لا يصح ولعلّ البلاء فيه من أبي عمير، قال: وقد رواه إبراهيم بن البراء عن الشاذكوني وإبراهيم حدث بالأباطيل، وقال الهيثمي: فيه سليمان بن داود الشاذكوني ضعيف اهـ. وقال في الميزان: متنه موضوع، وقال في اللسان: خبر باطل والشاذكوني هالك.

قلت: الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات [١٧٨/٢]، ومن اللآلئ المصنوعة للمصنف نقل الشارح سند الطبراني وابن عدي ولم يشر إلى ذلك ولا إلى تعقب المصنف بذكره طريقاً آخر للحديث.

والحديث خرجه الطبراني أيضاً في كتابه مكارم الأخلاق [ص ٣٥٣، رقم ١١٠] بسنده المذكور، إلا أنه لم يسم عبد الكبير بل قال: حدثنا أبو عمير الأنصاري المصري بمصر وهو عبد الكبير بن محمد، ضعفه ابن عدي الذي أخرج ٢٢٣/٦ الحديث/ في ترجمة سليمان بن داود الشاذكوني، ثم قال: هذا الحديث منكر بهذا الإسناد، ولعلّ البلاء فيه من أبي عمير هذا فإنه ضعيف كذا قال، مع أنّ الطبراني روى عنه ولم يسمه بضعف، ثم إنّه لم ينفرد بالحديث، بل تابعه إبراهيم بن البراء عن الشاذكوني فزالت تهمة، ثم إنّ الذهبي ضعف إبراهيم المذكور بدون حجة سوى روايته لهذا الحديث، وقال عنه: باطل والشاذكوني هالك، فالذهبي هو قائل هذا لا الحفاظ كما زعمه الشارح، ثم إنّ الشاذكوني من كبار الحفاظ وغايته أنهم طعنوا فيه

من جهة الديانة، وأخاف أن يكونوا حسدوه لفرط حفظه وسعة روايته، ومع ذلك فقد توبع، فقد رواه الخلمي في فوائده من طريق الحسن بن علي السامري الأعسم عن أشعث بن محمد الكلاعي عن عيسى بن يونس به، فزالته تهمة الشاذكوني، لكن الحسن بن علي السامري ذكره الحفاظ في اللسان، وقال: وقع لي حديثه في الخلعات حديثه المرفوع الموضوع منه: «من ربي صيباً» الحديث، وشيخه أشعث بن محمد ذكره الذهبي في الميزان [٢٦٩/١]، رقم [١٠٠٥] بهذا الحديث أيضاً، وقال: أتى بحديث موضوع، وكل هذا باطل لا أصل له، لأنه رجم بالظن واعتماد على استبعاد معنى الحديث ومخالفته للواقع، لأنّ جلّ الناس يربي الصبيان حتى يقولوا: لا إله إلا الله فيلزم عليه أن لا يحاسب الله أحداً، أو إلا القليل جداً ممن لم يلد ولم يرب صيباً ولا صبية، وهذا غير لازم لأنه قد يكون المراد ربي صيباً لغيره لا صيباً له، وهذا لا يقع إلا نادراً، ويكون الشارع رغب بهذا الثواب في تربية الأيتام، ومن لا أب له، هذا هو الذي فهمه الطبراني أيضاً حيث ترجم لهذا الحديث في مكارم الأخلاق بباب فضل تربية المنبوذين والإنفاق عليهم حتى يكبروا وعلى/ هذا ٢٢٤/٦ فلا غرابة فيه ولا نكارة، بل هو بمعنى الحديث الصحيح المجمع على صحته: «أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة»^(١)، وفي رواية في الصحيح أيضاً: «كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة»^(٢) وقد روى علي بن معبد عن الأشعث عن عبد الله بن نزار عن أنس قال: «قال رسول الله ﷺ: من ولد له مولود في الإسلام فبلغ أن يقول: لا إله إلا الله أدخل الله أبوه الجنة»^(٣).

ورواه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٢٩٥/٢] من طريق علي بن معبد.

٨٦٩٨/٣٣٩٥ - «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(حم. ت) عن أبي الدرداء

قال في الكبير: قال الترمذي: حسن، قال ابن القطان: ومانعه من الصحة أن فيه مرزوقاً التيمي، وهو والد يحيى بن بكير وهو مجهول الحال.

قلت: يأتي الكلام عليه في الذي بعده.

٨٦٩٩/٣٣٩٦ - «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ».

(هق) عن أبي الدرداء

(١) البخاري (٦٨/٧)، رقم (٥٣٠٤) و(١٠/٨)، رقم (٦٠٠٥) عن سهل بن سعد.

(٢) مسلم (٢٢٨٧/٤)، رقم (٤٢/٢٩٨٣) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخبار أصبهان (٢/٢٩٥)، المجلد الثامن (١٤٦/٢).

قال في الكبير: فظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد في أحد دواوين الإسلام الستة مع أن الترمذي خرجه.

قلت: انظر إلى هذا وتعجب، فهما حديثان متلاصقان عزا المصنف أولهما لأحمد والترمذي وثانيهما للبيهقي، وهما حديث واحد كرهه المصنف للاختلاف الواقع في لفظه، لأن صنيعه في الكتاب ألا يورد الألفاظ المختلفة إلا باعتبارها حديثاً مستقلاً تفادياً من إدخال كلامه في المتن، ومع كل هذا يقول الشارح ما يقول، ويذكر تلك العبارة السخيفة التي أسخف بها من أول الكتاب دون ملل ولا خجل.

والحديث له عن أبي الدرداء طرق، الأول: من رواية مرزوق أبي بكر التيمي عن أم الدرداء عن أبي الدرداء أخرجه أحمد [٤٥٠/٦] والترمذي [٣٢٧/٤]، رقم [١٩٣١] والطبراني في الكبير [١٧٦/٢٤]، رقم [٤٤٢] والبيهقي في شعب الإيمان [٦/١١٠]، رقم [٧٦٣٤].

٢٢٥/٦ الثاني: من رواية ابن أبي ليلي محمد بن عبد الرحمن عن الحكم بن عتيبة/ عن ابن أبي الدرداء عن أبيه «قال: نال رجل من رجل عند رسول الله ﷺ فردّ عليه رجل فقال رسول الله ﷺ: من رد عن عرض أخيه كان له حجاباً من النار».

رواه ابن السني في اليوم والليلة [ص١٣٧، رقم ٤٢٣]، والبيهقي في السنن [١٦٨/٨] والطوسي في أماليه، ورواه أسلم بن سهل في تاريخ واسط [ص١٦٢] من رواية الأعمش عن الحكم فقال: عن أم ذرّ عن أبي ذر، وهو وهم من أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الفسي راويه عن الأعمش، فإنه ضعيف متهم بالكذب.

الثالث: من رواية عبد الله بن حكيم عن مسعر بن كدام عن عوف بن عبد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء، رواه أبو نعيم في الحلية [٢٥٨/٧].

الرابع: من رواية شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء، رواه أحمد [٤٤٩/٦] عن إسماعيل عن ليث عنه، وكذلك رواه الطبراني في الكبير وابن أبي حاتم وابن مردويه في التفسير بزيادة ثم قرأ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، لكن اختلف فيه على شهر، فقليل عنه هكذا، وقيل عنه عن أسماء بنت يزيد عن النبي ﷺ بلفظ: «من ذب» كما مرّ قريباً.

أخرجه إسحاق بن راهويه، وعبد بن حميد^(١) وأبو يعلى، والطبراني [٢٤/

(١) انظر المنتخب (٣/٢٦٦، رقم ١٥٧٧)، ورواه (١/٢١٤، رقم ٢٠٦) باللفظ الذي أورده به السيوطي.

١٧٥، ١٧٦، رقم ٤٤٢، ٤٤٣]، وابن عدي في الكامل [٣٢٨/٤]، وأبو نعيم في «الحلية» [٦٧/٦] كلهم من رواية عبيد الله بن أبي زياد القداح عنه، وأعله ابن عدي بالقداح لأنه لئن، وإن قال: لم أر له شيئاً منكراً، وقيل عنه عن أبي هريرة، أخرجه ابن مردويه من طريق ليث بن أبي سليم أيضاً.

٨٧٠١/٣٣٩٧ - «مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ».

(حم. طب) عن ابن عمرو

قال في الكبير: وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمر بخلافه، بل بقيته عند مخرجه أحمد: «قالوا: يا رسول الله ما كفارة ذلك؟ قال: يقول أحدكم: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك».

قلت: من صنيع المصنف المعروف للشارح ولكل الناس أنه لا يذكر المراجعات التي تقع/ في الحديث، ويقتصر على الألفاظ النبوية المجردة. ٢٢٦/٦

والحديث رواه ابن وهب في جامعه عن ابن لهيعة بهذا الإسناد، ويسند آخر لابن لهيعة، فإنه رواه عن عياش بن عباس عن أبي الحصين عن فضالة بن عبيد صاحب النبي ﷺ أنه قال: «من رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ فَقَدْ قَارَفَ الشَّرْكَ».

قال ابن وهب: وأخبرني الليث بن سعد عن عياش بن عباس عن عمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة عن أبي خراش الحميري عن فضالة بن عبيد.

٨٧٠٢/٣٣٩٨ - «مَنْ رَزَقَ فِي شَيْءٍ فَلْيَلْزِمَهُ».

(هب) عن أنس

قال الشارح: وإسناده حسن.

قال في الكبير: فيه محمد بن عبد الله الأنصاري، قال الذهبي: اتهم بالوضع وهو ضعيف عن فروة بن يونس الكلابي وقد ضعفه الأزدي عن هلال بن جبير قال الذهبي: فيه جهالة.

ورواه عنه أيضاً ابن ماجه، قال الحافظ العراقي: بسند حسن، فما أوهمه صنيع المصنف أنه لم يخرج أحد من الستة غير جيد، وممن أخرجه لابن ماجه الديلمي وغيره.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: إسناده حسن مع ذكره في الكبير وجود وضاع وضعيفين في إسناده من التناقض الغريب والكلام المضطرب المتهاافت.

الثاني: أن محمد بن عبد الله الأنصاري الموجود في سند الحديث هو محمد بن عبد الله بن الذي ذكره الشارح

وألصقه بهذا الحديث هو محمد بن عبد الله الأنصاري أبو سلمة الكذاب الوضاع الذي لم يرو له أحد من الستة.

الثالث: قال الذهبي هلال بن جبير عن أنس بن مالك مقل لا يكاد يعرف، وذكره ابن حبان في الثقات [٥/٥٠٥]، وقال: إن كان سمع من أنس، وقد روى عنه اثنان اهـ. فهذا كلام الذهبي لا ما نقله الشارح.

٢٢٧/٦ الرابع: لفظ الحديث عند ابن ماجه [٢/٧٢٦، رقم ٢١٤٧]: «من أصاب من/ شيء»، وقد ذكره المصنف سابقاً في حرف «من مع الهمزة» وعزاه لابن ماجه، فبدلاً من أن يتعب الشارح نفسه بمراجعة الديلمي والعراقي كأن يراجع المتن المشروح له حيث إنّه لا يحفظ فيعرف أنّ المصنف عزاه لابن ماجه.

ثم إن الحديث خرج أيضاً القضاعي في «مسند الشهاب» [١/٢٣٨، رقم ٣٧٥] الذي رتبته الشارح على الحروف، فما أدري كيف ذهل عنه؟! وأخرجه أيضاً الدولابي في الكنى عن شيخ ابن ماجه فيه، وهو محمد بن بشار.

وله شاهد من حديث عائشة أخرجه أحمد والبخاري في التاريخ الكبير [٨/٢٠٦] وابن ماجه [٢/٧٢٧، رقم ٢١٤٨] من حديث نافع، قال: كنت أجهز إلى الشام وإلى مصر فجهزت إلى العراق فأتيت عائشة أم المؤمنين فقلت لها: يا أم المؤمنين كنت أجهز إلى الشام فجهزت إلى العراق فقالت: لا تفعل مالك ولم تجرك، «فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا سبب الله لأحدكم رزقاً من وجه فلا يدعه حتى يتغير له أو يتنكر له»، قال البخاري [٨/٨٥]: نافع هذا ليس هو مولى ابن عمر.

قلت: وهو غير معروف.

٨٧٠٥/٣٣٩٩ - «مَنْ رَضِيَ مِنَ اللَّهِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الرِّزْقِ رَضِيَ اللَّهُ مِنْهُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْعَمَلِ».

(هـ) عن علي

قال في الكبير: وفيه إسحاق بن محمد الفروي... إلخ.

قلت: قد ورد من غير طريقه كما سأذكره.

وقد أخرجه من طريقه أيضاً ابن شاهين في الترغيب [٢/١٨٦، رقم ٣٠٧]

قال:

حدثنا محمد بن يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عبد الله بن شبيب الربيعي ثنا

إسحاق الفروي حدثني سعيد بن مسلم بن بانك، أنه سمع علي بن الحسين عن أبيه علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ به .

ورواه الطوسي في أماليه من طريق أبي الحسين محمد بن محمد بن بكر الهزاني :

ثنا ابن مقبل ثنا عبد الله بن شبيب به، وزاد: «وانتظار الفرج عبادة» .

ورواه/ أبو نعيم في «الحلية» [٣/١٩١] من وجه آخر من طريق أهل البيت ٢٢٨/٦ مطولاً فقال:

حدثنا محمد بن عمر بن سلم ثنا القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب قال: حدثني أبي عن أبيه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن علي بن الحسين بن علي عن علي قال: «قال رسول الله ﷺ: من نقله الله عز وجل من ذل المعاصي إلى عز التقوى أغناه بلا مال وأعزه بلا عشيرة وآنسه بلا أنيس، ومن خاف الله أخاف الله تعالى منه كل شيء، ومن لم يخف الله أخافه الله تعالى من كل شيء، ومن رضي من الله تعالى باليسير من الرزق رضي الله تعالى منه باليسير من العمل، ومن زهد في الدنيا ثبت الله الحكمة في قلبه، وأنطق الله بها لسانه، وأخرجه من الدنيا سالماً إلى دار القرار»، ثم قال أبو نعيم: هذا حديث غريب، لم يروه مرفوعاً مسنداً إلا العترة الطيبة خلفها عن سلفها، وما كتبناه إلا عن هذا الشيخ .

قلت: ونور النبوة ظاهر على هذا الحديث .

٨٧١٠/٣٤٠٠ - «مَنْ رَكَعَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بُنِيَ لَهُ قَصْرٌ فِي

الْجَنَّةِ» .

ابن نصر عن عبد الكريم بن الحارث مرسلاً

وعين الشارح الكتاب فقال: رواه ابن نصر في كتاب الصلاة .

قلت: وليس كذلك، بل رواه في كتاب قيام الليل، فإن له كتاب الصلاة في مجلد رأيته وله كتاب قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، وهو المطبوع اختصاره للمقرزي، وفي هذا الأخير روى الحديث فقال:

حدثنا الحسن بن عيسى أخبرنا ابن المبارك أخبرنا يحيى بن أيوب حدثني محمد بن أبي الحجاج أنه سمع عبد الكريم بن الحارث يحدث أن رسول الله ﷺ

قال وذكره، وزاد: فقال/ عمر بن الخطاب: «إذا تكثرت قصورنا أو بيوتنا يا رسول الله ٢٢٩/٦

وهو عند ابن المبارك في الزهد [ص ٤٤٦، رقم ١٢٦٤] في باب الصلاة بين المغرب والعشاء أواخر الكتاب^(١) والحديث معضل فيما أرى.

٨٧١١/٣٤٠١ - «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عَدْلٌ مُحَرَّرٌ».

(ت. ن. ك) عن أبي نجيع

قال الشارح: السلمي أو العبسي.

وقال في الكبير: أبو نجيع السلمي أو هو العبسي، فلو ميزه لكان أولى... إلخ.

قلت: المشهور بأبي نجيع في الصحابة اثنان كلاهما سلمي وهما: العبراض بن سارية وعمرو بن عبسة، أما أبو نجيع العبسي فغلط كما نبه عليه الحافظ. وصحابي هذا الحديث هو عمرو بن عبسة كما نص عليه الترمذي وصرح به غيره ممن روى هذا الحديث، فقال بدل أبي نجيع: عمرو بن عبسة، ومنهم أحمد بن حنبل في مسنده [٣٨٤/٤]، وأبو داود في سننه [٢٩/٤]، رقم [٣٩٦٥]، وقد خرجه أيضاً النسائي [٢٨/٦]، رقم [٣١٤٥]، وابن ماجه [٩٤٠/٢]، رقم [٢٨١٢]، والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز، والبغوي في التفسير، والوحاظي يحيى بن صالح في نسخته، وآخرون بعضهم مختصراً وبعضهم مطولاً بزيادة، ولذلك لم يعزه المصنف إلى أبي داود وابن ماجه، لأنه وقع عندهم بلفظ لا يدخل في هذا الحرف، ولو علم الشارح ذلك لأسخف على عادته، ولكن الله سلم.

٨٧١٣/٣٤٠٢ - «مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مَثًا».

(حم) عن أبي هريرة

زاد الشارح في الكبير: وكذا القضاعي عن أبي هريرة.

قلت: هذا خطأ فاحش من الشارح، فإن القضاعي لم يخرج عن أبي هريرة بل عن ابن عباس، فقال [٢٢٩/١]، رقم [٣٥٥]:

أخبرنا عبد الرحمن بن عمر الشاهد ثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع ثنا علي بن عبد العزيز ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ به.

وكذا رواه من حديث ابن عباس أيضاً إسحاق بن راهويه/ في مسنده، والطحاوي في «مشكل الآثار» [٣/٣٦٤]، رقم [١٣٢٦].

(١) هو في الجزء العاشر من رواية المروزي، وليس فيه هذا التوبيع.

أما حديث أبي هريرة الذي ذكره المصنف فخرجه أيضاً البخاري في الأدب المفرد [ص ٤٢٢، رقم ١٢٨٤] والطحاوي في مشكل الآثار [٣/ ٣٦٤، رقم ١٣٢٧] كلهم أعني هما وأحمد بن حنبل [٢/ ٣٢١] من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ: ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني يحيى بن أبي سليمان عن سعيد بن أبي سعيد المقرئ عن أبي هريرة به.

ثم قال البخاري: في إسناده نظر، أي لأن يحيى بن أبي سليمان يرى البخاري فيه أنه منكر الحديث، والمقصود أن الشارح خلط حديث ابن عباس بحديث أبي هريرة في العزو كما ترى.

٨٧١٤/٣٤٠٣ - «مَنْ رَوَعَ مُؤْمِنًا لَمْ يُؤْمِنْ اللَّهَ رَوْعَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَعَى بِمُؤْمِنٍ أَقَامَهُ اللَّهُ مَقَامَ ذَلٍّ وَخِزْيٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(هـ) عن أنس

قال في الكبير: ثم قال البيهقي: تفرد به مبارك بن سليم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس، ومبارك هذا أورده الذهبي في المتروكين، وقال: قال أبو زرعة: ما أعرف له حديثاً صحيحاً، وعبد العزيز ضعفه ابن معين وغيره.

قلت: هذا بالنسبة لعبد العزيز بن صهيب باطل لا أصل له ولا وجود لحرف منه، فعبد العزيز بن صهيب ثقة وفوق الثقة من رجال الصحيح، ما تكلم فيه أحد بحرف ولا ذكره الذهبي في الضعفاء، وفي التهذيب قال القطان عن شعبة: عبد العزيز أثبت من قتادة وهو أحب إليّ منه، وقال أحمد: ثقة وهو أوثق من يحيى بن أبي إسحاق، وأخطأ فيه معمر، فقال: عبد العزيز مولى أنس وإنما هو مولى لبنانه، وقال ابن معين: ثقة... إلخ.

فما أبعد الشارح عن الثقة بنقله والاعتماد على قوله.

٨٧١٦/٣٤٠٤ - «مَنْ رَأَى فِي الْمَدِينَةِ مُخْتَسِباً كُنْتُ لَهُ شَهِيداً وَشَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(هـ) عن أنس

قال في الكبير: رمز المصنف/ لحسنه وليس بحسن، ففيه ضعفاء منهم أبو ٢٣١/٦ المثني سليمان بن يزيد الكعبي، قال أبو حاتم: منكر الحديث.

قلت: كلا ليس فيه ضعفاء إنما فيه أبو المثني المذكور، وقد ذكره ابن حبان في الثقات.

والحديث له عنه طرق متعددة عند البيهقي [٥/ ٢٤٥]، وحمزة بن يوسف

السهمي في تاريخ جـ

طرق عن ابن أبي فديك: ثنا سليمان بن يزيد الكعبي عن أنس.

ثم قال: هذه الأسانيد الثلاثة دارت على محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وهو مجمع عليه يعني محتجاً به في الصحيحين، وسليمان بن يزيد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم الرازي: إنه منكر الحديث ليس بقوي اهـ. ومع هذا فله شواهد من حديث جماعة من الصحابة، يصل بمجموعها إلى درجة الحسن، بل إلى الصحيح.

قال حمزة بن يوسف السهمي في «تاريخ جرجان»:

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إسماعيل الصرامي حدثنا أبو عوانة موسى بن يوسف القطان ثنا عباد بن موسى الختلي ثنا ابن أبي فديك عن سليمان بن يزيد الكعبي عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ قال: من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة».

وقال البيهقي في شعب الإيمان في الحج [٣/٤٩٠، رقم ٤١٥٨]:

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا أحمد بن عبدوس ثنا حمدويه الصفار النيسابوري ثنا أيوب بن الحسن ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك به بلفظ: «من مات في أحد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمين، ومن زارني محتسباً إلى المدينة كان في جوارى يوم القيامة».

وقال أيضاً [٣/٤٩٢، رقم ٤١٦٨]:

أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابن أبي الدنيا حدثني سعيد بن عثمان الجرجاني ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك به.

وله طريق/ آخر عن أنس إلا أن فيه شيخاً لم يسم. ٢٣٢/٦

قال إسحاق بن راهويه في مسنده:

أخبرنا عيسى بن يونس ثنا ثور بن يزيد حدثنا شيخ عن أنس عن النبي ﷺ.

٨٧١٧/٣٤٠٥ - «مَنْ زَارَ قَبْرَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَرَأَ عِنْدَهُ يَسَّ غُفِرَ لَهُ».

(عد) عن أبي بكر

ثم قال ابن عدي هذا الحديث بهذا الإسناد باطل، وعمرو بن زياد متهم بالوضع اهـ. ومن ثم اتجه حكم ابن الجوزي عليه بالوضع، وتعقبه المصنف بأن له شاهداً وهو الحديث التالي لهذا، وذلك غير صواب لتصريحهم - حتى هو - بأن الشواهد لا أثر لها في الموضوع بل في الضعيف ونحوه.

[قاعدة جلييلة في المتابعات والشواهد]

قلت: هذا باطل، بل لا شيء من هذا عندهم أصلاً وهم أعلى وأجل من أن

ينطقوا بمثل هذا الباطل المخالف للعقل والنقل، فإن الكذاب إذا روى خبراً ظن كذبه ولم يقبل منه، فإذا وافقه عليه ثقة معروف بالصدق زال ما كان يخشى من كذبه، وصار الخبر مقبولاً صحيحاً عقلاً، لأنه إذا كان خبر الصادق مقبولاً بدون موافقة الكذاب فلا تفيد موافقة الكذاب رداً، بل تزيده قوة، وهذا هو المنقول عن أهل الحديث والأصول، وكم حديث رواه الوضاعون وهو مخرج في الصحيحين من غير طريقهم؟ فتجد الحديث الواحد مذكوراً في كتب الضعفاء محكوماً على روايه بأنه كذاب، مع أن الحديث نفسه في صحيح البخاري، إما من ذلك الوجه الذي أتى به ذلك الكذاب أو من وجه آخر إلا أن المتن واحد، وكم حديث حكم ابن الجوزي بوضعه واتهم به راوياً كذاباً فتعقبه الحفاظ بأنه قد تابعه الثقات عليه، والمقصود أن ما قاله الشارح من أبطل الباطل الدال على أنه أبعد خلق الله عن معرفة هذا الفن، فلا أدري كيف اجترأ على كتابة شرح على شرح النخبة للحافظ مع الجهل التام بالفن، والواقع/ أنه سمع شيئاً ولم يتقنه ولا عرف المراد منه فاشتبه الأمر فيه عليه، ٢٣٣/٦ وذلك أن المقرر عندهم في المتابعات والشواهد أنها تفيد الحديث قوة إذا كان المتابع بالكسر أقوى من المتابع بالفتح، أما إذا كان كل منهما في درجة واحدة أو كان المتابع بالكسر أضعف من المتابع فلا، فإذا روى الحديث كذاب وضاع عن مالك عن نافع مثلاً والتمسنا له متابعاً فوجدنا وضاعاً آخر مثله رواه عن مالك أيضاً أو عن الليث عن نافع فهذه المتابعة لا تفيد شيئاً، لأن الوضاعين يسرقون الأحاديث ويركبون لها أسانيد أخرى فلا يعتبر بمتابعتهم ولو تعددت، وإنما يعتبر بمتابعة الضعيف الذي لم يتهم بكذب بل بسوء حفظ ونحوه.

والمصنف ذكر لحديث الباب شاهدين ضعيفين قد نقلهما الشارح بعد هذا مع الحديث الذي ذكره في المتن فأتى بالصواب واتبع ما هو المقرر لتقوية الأحاديث.

٨٧٢٣/٣٤٠٦ - «مَنْ رَزَى رُزِي بِهِ وَلَوْ بِحَيْطَانِ دَارِهِ».

ابن النجار عن أنس

قلت: وقع في بعض النسخ المطبوعة من المتن رمز الصحة على هذا الحديث، وذلك باطل بل لم يرمز له المصنف بشيء.

والحديث منكر، وقد ورد في معناه حديث إلا أنه موضوع لأنه من رواية وضاع، قال أبو نعيم في ترجمة الحسين بن عبد الله بن حمران الرقي^(١):

حدثنا محمد بن علي بن عاصم ثنا عبد الله بن محمد بن الحسين المعدل

الأصبهاني ثنا الحسين بن عبد الله بن حمران ثنا إسحاق بن نجيع ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: «قال رسول الله ﷺ: ما زنى عبد فأدمن على الزنا إلا ابتلي به أهل بيته»، فإسحاق بن نجيع الملطي كذاب.

٢٣٤/٦ - ٨٧٢٤/٣٤٠٧ - «مَنْ رَأَى أُمَّةً لَمْ يَرَهَا تَزْنِي جَلَدَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ/ بِسَوْطٍ مِنْ نَارٍ».

(حم) عن أبي ذر

قال في الكبير: رمز لحسنه، وفيه عبيد الله بن أبي جعفر، أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال أحمد: ليس بقوي.

قلت: الذهبي لم يقل فيه ذلك، بل قال: صدوق موثق، وقال أحمد: ليس بقوي، وروى عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس به بأس كان يتفقه، وقال أبو حاتم والنسائي وغيرهما: ثقة، وقال ابن يونس: كان عالماً زاهداً عابداً اهـ.

فهذا الرجل إذاً من شرط الصحيح لا من شرط الحسن، وهو متفق على الاحتجاج به، روى له الشيخان والأربعة، ولكن الشارح لبعده عن معرفة الفن يظن أن الحديث لا يحكم له بالحسن فضلاً عن الصحة حتى لا يقال في راويه أدنى كلمة جرح، وذلك تقريباً غير موجود في رجال الحديث إلا نادراً جداً.

والمصنف لم يقتصر على الحكم بحسنه لأجل هذا، فإنه من رجال الصحيح كما ذكرت لك، ولكن شيخه الحمصي وشيخه أبا طالب لا يعرفان، وهذا على ما وقع في مسند أحمد فإنه قال [١٥٥/٥]:

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث بن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الحمصي عن أبي طالب عن أبي ذر.

لكن رواه البخاري في الكنى من التاريخ الكبير عن يحيى بن بكير [٤٥/٨]:

ثنا الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن أبي طالب، بدون ذكر الحمصي بينهما.

وقد ذكر الحافظ في التعجيل أبا طالب عن أبي ذر قال: وعنه الحمصي، ثم قال: كذا رأيته في المسند، ووقع في الكنى لأبي أحمد تبعاً للبخاري الجهضمي، ولم يذكر له اسماً ولا حالاً ولا لأبي طالب، وفي الثقات لابن حبان: أبو طالب الضبعي عن ابن عباس وعنه قتادة، فما أدري هو هذا أو غيره اهـ.

قلت: البخاري لم يقل في أبي طالب لا الجهضمي ولا غيره، فكان الحافظ ٢٣٥/٦ لم يقف على كنى البخاري، وإنما الذي ذكره بـ«الضبعي» هو الدولابي في/ الكنى

وسماه ديناراً ثم قال: سمعت العباس بن محمد يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: اسم أبي طالب الذي يروي عنه قتادة «دينار»، وفي موضع آخر قال: سمعت يحيى يقول: وقيل إن قتادة يقول: حدثني أبو طالب الحجام، فقال: نعم هكذا كان يقول: حدثني أبو طالب الضبي وكان حجاماً اهـ.

قلت: وفي مصنف ابن أبي شيبة عن وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبي طالب الحجام وكان ثقة عن ابن عباس فذكر حديثاً، فالظاهر أنه هو وأن الحمصي تحرف عن الضبي، والواقع تقديم النسبة على الكنية، فكأنه قال: عن الضبي أبي طالب فحرف الضبي بالحمصي وزيدت كلمة «عن» - أعني في المسند - بدليل سلامة سند البخاري من ذلك.

٨٧٢٥/٣٤٠٨ - «مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا عَلَّمَهُ اللَّهُ بِمَا تَعَلَّمَ، وَهَذَاهُ بِلَا هِدَايَةٍ، وَجَعَلَهُ بَصِيراً وَكَشَفَ عَنْهُ الْعَمَى».

(حل) عن علي

قال الشارح: وفيه ضعيف.

قلت: هذا من تهور الشارح، فإنه لما رأى المصنف رمز له بعلامة الضعيف قال: وفيه ضعيف، وإلا فهو قد وقف على إسناده في الحلية لأنه عين في الكبير موضعه من الحلية، وحيث إنه وقف على إسناده فلو عرف أن فيه ضعيفاً لسماه على عادته، والواقع أن جلّ رجال سند الحديث لا يعرفون لا بضعف ولا بغيره، قال أبو نعيم [٧٢/١]:

حدثنا أبو ذر محمد بن الحسين بن يوسف الوراق ثنا محمد بن الحسين بن حفص ثنا علي بن حفص العيسى ثنا نصير بن حمزة عن أبيه عن جعفر بن محمد عن آبائه متصلاً إلى علي - عليه السلام -.

ثم إن هذا الحديث له شواهد متعددة تدل على ثبوته، قال أبو نعيم في الحلية [١٣٥/٨]:

حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا عبد الله بن محمد بن العباس ثنا سلمة بن شبيب ثنا إسماعيل/ بن عاصم ثنا إبراهيم بن الأشعث عن فضيل بن عياض عن ٢٣٦/٦ عمران بن حسان عن الحسن قال: «خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات يوم فقال: هل منكم أحد يريد أن يذهب الله عنه العمى ويجعله بصيراً، ألا من رغب في الدنيا وطال أمله فيها أعمى الله قلبه على قدر ذلك، ومن زهد في الدنيا وقصر أمله فيها أعطاه الله تعالى علماً بغير تعلم وهدى بغير هداية» الحديث، فهذا مما سمعه الحسن البصري عن علي Made searchable using ScribeTools.com لم يسم فيه صحابه

فهو مما سمعه من علي .

وقال أبو نعيم عقب الحديث: لا أعلم رواه بهذا اللفظ إلا الفضيل عن عمران، وعمران يعد في أصحاب الحسن لم يتابع على هذا الحديث كذا قال، وتبعه الحافظ فذكر عمران بن حسان في اللسان، ونقل كلام أبي نعيم فيه ولم يزد سوى قوله: وإبراهيم راويه عن فضيل ضعيف اهـ.

وهذا غريب منهما ولا سيما أبي نعيم، فإن هذا الرجل انقلب اسمه عليه، فإنه ذكره قبل ذلك باسم حسان بن عمران، فقال في الجزء السادس بعد ترجمة علي بن علي الرفاعي ما نصه [٣١٢/٦]: وقد روى عن عدة من كبار أهل البصرة، كان المنظور إليهم في العبادة والترهب، والتشمر للعقبى والتأهب، لم ينقل كلامهم ولا انتشر في ديوان الناقلين أحوالهم، منهم من تقدم ذكرهم، ومنهم من تأخر مثل حسان بن عمران، ثم قال:

حدثنا محمد بن أحمد بن أبان حدثني أبي ثنا أبو بكر بن سفيان ثنا محمد بن علي بن شقيق ثنا إبراهيم بن الأشعث ثنا الفضيل بن عياض عن حسان بن عمران عن الحسن قال: «خرج النبي ﷺ على أصحابه ذات يوم» فذكر الحديث نفسه، ثم قال: ٢٣٧/٦ غريب من حديث الحسن، لم يروه عنه إلا حسان/ مرسلاً، ولا أعلم عنه راوياً إلا الفضل بن عياض.

وقال الديلمي في «مسند الفردوس» [٣٦٠/٤]، رقم ٦٥٨٠:

أخبرنا أحمد بن نصر أخبرنا طاهر بن ماهلة أخبرنا صالح بن أحمد إجازة، ذكر عبد الرحمن بن الحسن وجدت في كتاب جدي أحمد بن محمد بن عبيد حدثنا أبي ثنا بشير بن زاذان ثنا عمر بن صبح عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر رفعه: «ما زهد عبد في الدنيا إلا أثبت الله الحكمة في قلبه، وأنطق بها لسانه، وبصره عيب الدنيا داءها ودواءها، وأخرجه منها سالماً إلى دار السلام».

وقال أبو نعيم في «التاريخ» [١٢٧/١]:

حدثنا أبو سعيد الحسين بن محمد بن علي ثنا أحمد بن محمد بن مسعدة الفزاري الأصبهاني ببغداد ثنا يوسف بن حمدان القزويني ثنا عبد الله بن زياد بقزوين ثنا إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن عبد الله اللخمي عن مهاجر عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من رغب في الدنيا وأطال فيها رغبته أعمى الله قلبه على قدر رغبته فيها، ومن زهد في الدنيا وقصر فيها أمله أعطاه الله علماً من غير تعلم، وهدي من غير هداية».

وقال في «التاريخ» أيضاً [٣٥٣/٢]:

حدثنا أبي حدثنا أحمد بن جعفر بن هانيء ثنا أبو محمد يعقوب بن يوسف بن معدان ثنا أبو عبيدة السري بن يحيى بن السري ثنا شعيب بن إبراهيم التيمي ثنا سيف بن عمر الأسدي عن سهل بن يوسف عن أبيه عن عبيد بن صخر بن لوذان السلمي الأنصاري، وكان فيمن بعثه النبي ﷺ مع عماله إلى اليمن أن النبي ﷺ أوصى معاذ بن جبل حين بعثه وقال له: «تواضع يرفعك الله، واستدق الدنيا يلفك الحكمة فإنه من تواضع لله واستدق الدنيا أظهر الله الحكمة من قلبه على لسانه، واحذر الهوى فإنه قائد الأشقياء إلى النار».

٢٣٨/٦

٨٧٢٦/٣٤٠٩ - «مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ، وَمَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقَمَ بَدَنُهُ، وَمَنْ لَاحَى الرِّجَالَ ذَهَبَتْ كَرَامَتُهُ وَسَقَطَتْ مُرُوءَتُهُ».

الحارث وابن السني وأبو نعيم

قال الشارح في الكبير: كلاهما في الطب.

ثم قال في الصغير: ابن السني في عمل اليوم والليلة، وأبو نعيم في الطب.

وقال في الكبير: فيه سلام أو أبو سلام الخراساني، قال أبو حاتم: متروك.

قلت: أما قوله في الصغير: ابن السني في عمل اليوم والليلة فباطل، بل الحديث ليس من موضوع اليوم والليلة، وإنما خرجه ابن السني كأبي نعيم في الطب النبوي.

وأما سلام أو أبو سلام فهو كذلك في الإسناد إلا أنه عن أبي هريرة والذي قال فيه أبو حاتم: متروك هو سلام الطويل، وهو متأخر إلا أن يكون في هذا انقطاع.

قال الحارث بن أبي أسامة [٨١٩/٢، رقم ٨٥٣]:

حدثنا الحليس الحنظلي التيمي البصري ثنا حفص بن عمر عن سلام أو أبي سلام الخراساني عن أبي هريرة به، وحفص بن عمر فيه مقال.

وقد رواه الطوسي في أماليه من طريق حفص بن عمر بن ميمون القرشي بسند آخر من حديث علي عليه السلام، فإن كان المذكور في سند الحارث غير حفص بن عمر القرشي هذا وإلا فهو اضطراب منه.

قال الطوسي:

أخبرنا جماعة عن أبي المفضل قال: حدثنا أبو الطيب النعمان بن أحمد بن نعيم القاضي الواسطي ثنا محمد بن شعبة بن خوال ثنا حفص بن عمر بن ميمون القرشي الأبلي أخبرني Made searchable using ScribeTools.com أخبرني أبو جعفر

محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن آبائه عن علي - عليه السلام - به مثله، وزاد: ثم قال ﷺ: «لم يزل جبريل ينهاني عن ملاحاتي الرجال كما ينهاني عن شرب الخمر وعبادة الأوثان»، ولينظر في رجاله.

٨٧٢٧/٣٤١٠ - «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ».

(م. ٤) عن سهل بن حنيف

قال في الكبير: رواه هؤلاء في الجهاد من حديث سهل بن أسعد بن سهل بن حنيف عن أبيه عن جده سهل بن حنيف، ولم يخرج البخاري واستدركه الحاكم فوهم، وسهل هذا تابعي ثقة واسم أبيه أسعد صحابي ولد في حياة المصطفى ﷺ وسماه باسم جده لأمه أبي أمامة أسعد بن زرارة، وكناه بكنيته، وجده سهل بن حنيف شهد بدرًا، وليس في الصحابة سهل بن حنيف غيره، ومن لطائف إسناد الحديث أنه من رواية الرجل عن أبيه عن جده اهـ.

ثم بعد هذا قال في الصغير: عن سعد بن حنيف وهو تابعي خلافاً لما يوهمه صنيع المؤلف.

قلت: فانظر إلى هذا وتعجب، فلو لم يكن إلا أنه كتب بيده عزو الحديث إلى صحيح مسلم لمنعه ذلك من أن يظن أنه مرسل ويوهم المؤلف بالباطل، فكيف وهو كتب في الكبير سند الحديث وترجم لصحابيه، ولكن حبك الشيء يعمي ويصم، فحبه الانتقاد على المؤلف بالباطل أعماه عن رؤية الصواب.

وفي الباب عن أنس قال الأبنوسي في فوائده:

أخبرنا أبو القاسم علي بن عبد الرحمن بن الحسن بن علي بن عليك ثنا والدي أبو سعيد حافظ وقته ثنا أبو طاهر بن خزيمة أنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن حسنون البزار أنا أبو القاسم موسى بن عيسى بن عبد الله السراج ثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي ثنا شيبان بن فروخ الأيلي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ «من سأل الله الشهادة أعطى ولو على فراشه».

٢٤٠/٦ / ورواه مسلم في الصحيح [١٥١٧/٣، رقم ١٩٠٨/١٥٦] عن شيبان بن فروخ بلفظ: «من طلب»، وكذا أحمد [٢٤٤/٥]، وسيأتي للمصنف.

٨٧٣٠/٣٤١١ - «مَنْ سَأَلَ مِنْ غَيْرِ فَقَرَّ فَكَأَنَّمَا يَأْكُلُ الْجَمْرَ».

(حم) وابن خزيمة والضياء عن حبشي بن جنادة

قال في الكبير: قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

وقال في الصغير: إسناده صحيح.

قلت: لا يلزم من قول الحافظ الهيثمي: رجاله رجال الصحيح أن يكون سنده صحيحاً لأن بينهما فرقاً، ولذلك يعدل الحافظ المذكور عن قوله في الأحاديث: سنده صحيح إلى قوله: رجاله رجال الصحيح ليبقى في حل من تبعة العلل التي تضعف الحديث وتسقطه ولو مع ثقة الرجال، وهذا الحديث قال فيه البخاري: فيه نظر، فقال في ترجمة حبشي بن جنادة [١٢٧/٣، ١٢٨]: قال مالك بن إسماعيل:

حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة، فذكر الحديث، ثم قال: وقال مالك: حدثنا شريك، قلت: لأبي إسحاق أين سمعت من حبشي؟ قال: وقف على مجلسنا فحدثنا، قال البخاري: في إسناده نظر.

٨٧٣٢/٣٤١٢ - «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمِ فَكَمَتُهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ»
(حم. ٤. ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال الترمذي: حسن، وقال الحاكم: صحيح، وقال المنذري: في طريقه كلها مقال: إلا أن طريق أبي داود حسن، وأشار ابن القطان إلى أن فيه انقطاعاً، وللحديث عن أبي هريرة طرق عشرة سردها ابن الجوزي ووهاها، وفي اللسان كالميزان عن العقيلي هذا الحديث لا يعرف إلا لحمد بن محمد وأنه لا يصح اهـ.

قال الذهبي في الكبائر: إسناده صحيح رواه عطاء عن أبي هريرة، وأشار بذلك إلى أن رجاله ثقات، لكن فيه انقطاع... إلخ.

قلت: فيه خبط وخلط وقلب للحقائق في كلام الحفاظ وتناقض واضطراب يوجب حيرة الناظر فلا يعرف صواب القول من خطئه ولا حقه من باطله، / وبينان ٢٤١/٦ ذلك من وجوه، الأول: عبارة المنذري في مختصر السنن، وقد روي عن أبي هريرة من طرق فيها مقال.

والطريق الذي خرج به أبو داود الحديث طريق حسن، فإنه رواه [٣٢١/٣]، رقم ٣٦٥٨] عن التبوذكي، وقد احتج به البخاري ومسلم عن حماد بن سلمة، وقد احتج به مسلم واستشهد به البخاري عن علي بن الحكم البناني.

قال الإمام أحمد: ليس به بأس، وقال أبو حاتم الرازي: لا بأس به صالح الحديث عن عطاء بن أبي رباح، وقد اتفق الإمامان على الاحتجاج به، وقد روي هذا الحديث أيضاً من رواية عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك

الثاني: قوله: وأشار ابن القطان إلى أن فيه انقطاعاً، يوهم أنه قال ذلك وأطلق، مع أنه يبين في كلامه وفصل وأتى بطريق آخر غير منقطع، ونصه في كتاب «الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام» لابن القطان:

ذكر عبد الحق هذا الحديث في أحكامه من جهة أبي داود، وسكت عنه، وفيه علة، وذلك أن أبا داود رواه من حديث حماد بن سلمة [٣/٣٢١، رقم ٣٦٥٨]:
أنا علي بن الحكم عن عطاء عن أبي هريرة.

وقد تابع حماد بن سلمة على هذا عمارة بن زاذان كما هو عند الترمذي [٥/٢٩، رقم ٢٦٤٩] وابن ماجه [١/٩٦، رقم ٢٦١]، وخالفهما عبد الوارث بن سعيد، وهو ثقة، فرواه عن علي بن الحكم عن رجل عن عطاء عن أبي هريرة، فأدخل بين علي بن الحكم وعطاء رجلاً مجهولاً يقال إنه حجاج بن أرطاة.

وهذا ظاهر الانقطاع، إذ لو سمعه علي بن الحكم من عطاء، ما رواه عن رجل عنه إلا أن يكون قد صرح بسماعه من عطاء/ بأن يقول: حدثنا أو أخبرنا أو سمعت ونحو ذلك، فحيث نقول: إنه سمعه منه مرة ورواه أخرى بواسطة، فحدث به على الوجهين، أما إذا كان الأول معنعناً فإن زيادة رجل بينهما دليل انقطاعه، قال: وحديث أبي هريرة هذا حسن الإسناد، رواه قاسم بن أصبغ في كتابه: حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً، فذكره. قال: وهؤلاء كلهم ثقات اهـ.

ولم يتنبه ابن القطان لتصريح علي بن الحكم بالسماع في رواية ابن ماجه إلا أن يكون لم يقف عليه.

الثالث: قوله: وفي اللسان كالميزان عن العقيلي هذا الحديث لا يعرف إلا لحماذ... إلخ، يوهم أن العقيلي يقول هذا عن حديث أبي هريرة المتحدث عنه، والواقع أنه يقوله عن حديث طلق بن علي، ولذلك جاء التناقض بين الكلامين، كلام الشارح الذي حكاه عن ابن الجوزي أنه أورده من عشرة طرق، وكلام العقيلي الذي يقول: لا يعرف إلا لحماذ، قال الذهبي: حماد بن محمد عن مبارك بن فضالة ضعفه صالح بن محمد الحافظ، وقال العقيلي [١/٣١٣، رقم ٣٨٤]: حماد بن محمد الفزاري لم يصح حديثه لا يعرف إلا به:

ثناه معاذ بن المنثى وسعد بن إسرائيل والحسن بن علي الفارسي قالوا: حدثنا حماد بن محمد ثنا أيوب بن عتبة عن قيس بن طلق بن علي عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»، فكلام العقيلي في

حديث آخر غير الحديث الذي يتكلم الشارح عليه.

الرابع: قوله عقب قوله العقيلي: وإنه لا يصح، قال الذهبي في الكبائر: إسناده صحيح، من إصاق التناقض بالذهبي، فإنه الحاكي عن العقيلي لا يصح والمقر له على ذلك، فكيف/ يقول في الكبائر: إنه صحيح؟

٢٤٣/٦

والواقع هو ما قررناه وأن ذلك من حديث آخر غير حديث أبي هريرة، فذاك غير صحيح من رواية طلق، وهذا صحيح من رواية أبي هريرة.

الخامس: قوله: وأشار - يعني الذهبي - بذلك إلى أن رجاله ثقات، لكن فيه انقطاع، يضيق الصدر عن التعبير بما يلزم الشارح على هذا الهراء، فقول الحافظ في الحديث: إسناده صحيح معناه أن رجاله ثقات، وأنه سالم من العلل كلها لا يوجد فيه انقطاع ولا إرسال ولا اضطراب ولا شذوذ، بخلاف ما لو قالوا: رجاله ثقات أو رجال الصحيح ولم يصرحوا بصحة السند، فإن الأمر يبقى محتملاً والمجال واسعاً لأن توجد فيه علة أو علل مع ثقة الرجال، فكيف يظن بالذهبي أنه صرح بصحة إسناده مع اعترافه بانقطاعه؟ وحيث جرى ذكر رواية هذا الحديث من الصحابة وهم عشرة، بل أحد عشر بزيادة عائشة - رضي الله عنها - على ما سبق في كلام الحافظ المنذري، فلنشر إلى تخريجها باختصار تكميلاً للفائدة. وأما الأسانيد فذكرناها في الجزء الذي خصصناه لطرق هذا الحديث^(١).

فحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رواه الطبراني في «الأوسط» [٥٠٢٧] و «الكبير» [٢٠/١٣]، رقم [٣٣]، وابن حبان في الصحيح [٢٩٨/١]، رقم [٩٦] والحاكم في «المستدرک» [١٠٢/١]، رقم [٣٤٦]، وصححه على شرطهما، وقال: ليس له علة، والخطيب في «التاريخ» [٣٨/٥]، وابن عبد البر في «العلم» [١٠/١]، رقم [٨].

وحديث عبد الله بن عباس رواه أبو يعلى [٤٥٨/٤]، رقم [٢٥٨٥]، والخطيب في التاريخ [١٦٠/٥]، [٤٠٦/٧] من طريقين عن أبي عوانة عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس، وله طرق أخرى عند الطبراني [٥/١١]، رقم [١٠٨٤٥]، [١٤٥/١١]، رقم [١١٣١٠]، وأبي نعيم في الرياضة، والعقيلي في الضعفاء [٢٠٦/٤]، وابن عبد البر في «العلم» [٢٠/١]، رقم [١٢].

وحديث أبي سعيد رواه ابن ماجه في السنن [٩٧/١]، رقم [٢٦٥]، وفيه/ ٢٤٤/٦

(١) للمؤلف رحمه الله جزء في هذا الحديث سماه: «رفع المنار لحديث من سئل عن علم فكنمه أجم بلجام من نار».

محمد بن داب، كذبه ابن حبان وغيره.

وحديث جابر رواه أبو عمرو بن حمدان في الثاني من فوائد الحاج، والخطيب في «التاريخ» [١٩٨/٧]، [٩٢/٩]، وابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» والعقيلي في «الضعفاء» [٤٢٦/٣]، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٢٩٧/١].

وحديث أنس رواه النسائي، وأبو نعيم في «الحلية»، وفي «التاريخ» [١/٢٩٧]، وابن الجوزي في «العلل» [٩٢/١]، رقم [١٢٦] من طرق كلها ضعيفة.

وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب أخرجه الطبراني في «الأوسط»، وابن عدي في «الكامل» [٣٧٢/٢]، وابن الجوزي في «العلل» [٩٠/١]، رقم [١٢١]، وهو عنده من وجه آخر غير الوجه الذي أخرجه منه الطبراني وابن عدي.

وحديث عبد الله بن مسعود رواه الطبراني في «الكبير» [١٢٥/١٠]، رقم [١٠٠٨٩]، وابن عدي في «الكامل» [٢٠٦/٣]، والخطيب في «التاريخ» [٧٧/٦]، وفيه سوار بن مصعب متروك، ورواه الطبراني في «الأوسط»، والطوسي في «أماله»، وابن الجوزي في «العلل» [٨٨/١]، رقم [١١٥] من وجوه أخرى.

وحديث عمرو بن عتبة رواه ابن الجوزي [٩٣/١]، رقم [١٢٩].

وحديث طلق بن علي أخرجه الطبراني [٤٠١/٨]، رقم [٨٢٥١]، والعقيلي [١/٣١٣]، وابن عدي [٣٥٣/١]، والخطيب [١٥٦/٨]، وسبق الكلام عليه.

وحديث عائشة رواه العقيلي في «الضعفاء» [٢٣٤/١] من رواية الحسن بن علي السنوي^(١)، وقال: إنه مجهول بالنقل عن عطاء عن عائشة.

٨٧٣٣/٣٤١٣ - «مَنْ سَبَّ الْمَرْبَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُشْرِكُونَ».

(هـ) عن عمر

قال في الكبير: رواه (هـ) من حديث مطرف بن معقل عن ثابت البناني عن عمر بن الخطاب، فظاهر صنيع المصنف أن البيهقي أخرجه وأقره، والأمر بخلافه، فإنه عقبه بقوله: تفرد به معقل هذا وهو منكر الإسناد، هذا لفظه، وفي كلام الذهبي إشارة إلى أن هذا الخبر موضوع، فإنه قال في «الضعفاء» والمناكير: مطرف بن معقل عن ثابت له حديث موضوع، ثم رأيت صرح/ بذلك في الميزان فقال: مطرف بن معقل له حديث موضوع، ثم ساق هذا الخبر بعينه.

قلت: فيه أمور، الأول: الكذب على ظاهر صنيع المصنف، فإنه رمز له

(١) في المطبوع من الضعفاء للعقيلي: الحسن بن علي الشروي.

بعلامة الضعيف كما رمز لاسم مخرجه.

الثاني: أن شرطه في الكتاب أنه لا ينقل كلام المخرجين.

الثالث: أن قوله: من حديث مطرف بن معقل عن ثابت البناني عن عمر خطأ فاحش، فإن ثابتاً البناني ما أدرك عمر ولا روى عنه.

الرابع: أن الحديث ذكره الذهبي في الميزان [١٢٦/٤] من رواية ثابت عن أنس عن النبي ﷺ، والمصنف رواه من حديث عمر بن الخطاب.

الخامس: أن الحديث من رواية مطرف بن معقل عن ثابت، فكيف يقول البيهقي: تفرد به معقل، وهو ما رواه ولا سمعه، وإنما رواه ولده مطرف؟

السادس: أنه ذكر مغفلاً بالغين المعجمة والفاء، وإنما هو معقل بالعين المهملة والقاف.

السابع: أن الحافظ تعقب الذهبي في الميزان، فإن الذهبي قال: مطرف بن معقل عن ثابت البناني له حديث موضوع، معمر بن محمد بن معمر البلخي: ثنا مكّي بن إبراهيم ثنا مطرف بن معقل عن ثابت عن أنس مرفوعاً: «من سب العرب فأولئك هم المشركون»، قال معمر: خصني مكّي بهذا الحديث اهـ.

فقال الحافظ في اللسان [٤٨/٦، ٤٩، رقم ١٨٣]: هكذا أورده العقيلي [٤/٢١٧] من رواية معمر، وقال: إنه منكر الحديث، وكذا ابن عدي [٣٧٩/٦] وقال: إنه منكر، ونقل عن ابن عقدة أنه بصري شقري وذكر له حديثاً آخر، وقال: لا أعرف له غيرهما، وفي الثقات لابن حبان مطرف بن معقل الأشقري عن الشعبي والحسن وعنه النضر بن شميل، فيحتمل أن يكون هو ذا، ثم تبين أنه هو، وهو بصري يكنى أبا بكر، وروى أيضاً عن الحسن وابن سنان والشعبي وقتادة، وروى عنه ابن عينة وابن مهدي/ وعبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن إبراهيم وغيرهم، ٢٤٦/٦ قال يحيى بن معين: ثقة.

وقال عبد الله بن أحمد: حدثنا أبي أخبرنا سهل بن يوسف عن مطرف بن معقل الشقري - وكان ثقة - وذكر مجاهد أنه قرأ على عبد الله بن كثير ومعروف بن مشكان صاحب ابن كثير وغيرهما، وأخذ عنه القراءة نصر بن علي الجهضمي. وغيره إذا تقرر هذا فالآفة في ذلك الحديث من غيره اهـ. كلام الحافظ في اللسان.

وقد غفل عن كون الذهبي نفسه حكى توثيق «مطرف» المذكور وذلك في ترجمة معمر بن محمد العوفي فإنه قال: معمر بن محمد بن معمر أبو شهاب العوفي البلخي عن عمر بن شهاب بن معمر ومكّي بن إبراهيم، وعاش دهنراً وهو صدوق إن شاء الله وله ما ينكر،

عن ثابت عن أنس عن عمر مرفوعاً: «من سب العرب فأولئك هم المشركون»، مطرف وثق اهـ.

ثم لما نقل الحافظ هذا في اللسان قال: وقد تقدم هذا الحديث في ترجمة مطرف وحكم عليه المؤلف بالوضع، وما ذكر من وثق مطرفاً، وقد ذكرنا بالظن أن ابن حبان ذكره في الثقات، وأما معمر فذكره أيضاً ابن حبان في الثقات اهـ.

قلت: ونسي الحافظ أنه جزم بثقته، وأنه هو الذي ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه أيضاً ابن معين وغيره، والمقصود أن من طعن في الحديث فإنما يطعن فيه بالوهم ويرجم بالظن لاستعباده معنى الحديث وذلك باطل، بل الحديث صحيح لا غبار عليه ورجاله ثقات كلهم.

وقد أخرجه أيضاً الخطيب في «التاريخ» [٢٩٥/١٠] عن شيخه علي بن أحمد الرزاز عن أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد بن خالد بن متويه البلخي وكان ثقة:

حدثنا أبو شهاب معمر بن محمد العوفي به، فرجاله كلهم ثقات، فلا معنى للقول بضعفه/ فضلاً عن نكارتة ووضعه مع النقل والعقل يشهدان له، فقد روى أحمد [٤٤٠/٥، ٤٤١] والترمذي [٧٢٣/٥، رقم ٣٩٢٧] وحسنه، والحاكم [٤/٨٦، رقم ٦٩٩٥] وقال: صحيح الإسناد من حديث سلمان الفارسي - رضي الله عنه - قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا سلمان لا تبغضني فتفارق دينك، قلت: يا رسول الله كيف أبغضك وبك هداني الله؟ قال: تبغض العرب فتبغضني». فهذا حديث ثابت يخبر فيه النبي ﷺ أن بغض العرب بغض له، وأن في ذلك مفارقة الدين وهي الكفر والشرك بالله كما في الحديث الآخر فهما متفقان.

وأما من جهة العقل فإن من يسب العرب لا يخلو أن يسبهم لأجل ظهور هذا الدين الحنيف على يدهم، فلا يشك في كفره حتى الكفرة والمجوس، أو لغرض آخر فيدخل فيهم النبي ﷺ فيكفر أيضاً، فمعنى الحديث ظاهر لا نكارة فيه، وإنما المحدثون قوم لا يفهمون.

٨٧٣٤/٣٤١٤ - «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَقَلْبُهُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

(طب) عن ابن عباس

قال الشارح: بإسناد ضعيف، ورمز المصنف لحسنه ممنوع.

وقال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن خراش، وهو ضعيف.

قلت: عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان، ومع ذلك فأحاديث «لعن من سب أصحاب النبي ﷺ» وردت من طرق متعددة، كادت تبلغ حد التواتر، فإنها رويت

أيضاً من حديث جابر وابن عمر وأنس وعائشة وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وعويم بن ساعدة وعمر بن الخطاب وعطاء مرسلاً وغيرهم، وكلها شاهدة لابن عباس.

٨٧٤١/٣٤١٥ - «مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَفْضَحْهُ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(حم) عن رجل

قال في الكبير: وقضية تصرف المصنف أن ذا مما لم يخرج في أحد الصحيحين وليس كذلك،/ بل هو في البخاري في «المظالم والإكراه»، ومسلم في ٢٤٨/٦ «الأدب» ولفظهما عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «ستره الله في الدنيا والآخرة».

وكذا أبو داود والنسائي في الرجم، فضرب المؤلف عن ذلك كله صفحاً، واقتصره على أحمد غير جيد، على أن فيه عند أحمد مع كون صحابه مجهولاً مسلم بن أبي الدبال عن أبي سنان المدني، قال البيهقي: ولم أعرفهما وبقيّة رجاله ثقات.

قلت: فيه أمور، الأول: أنه لم يخرج أحد ممن ذكر باللفظ الذي ذكر ولا باللفظ المذكور هنا، وإنما هذا كله من تلبس الشارح وتدليسه.

قال البخاري في «المظالم» [٣/١٦٨، رقم ٢٤٤٢]:

حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن سالماً أخبره أن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة».

فحديث الباب وقع قطعة في آخر هذا الحديث الذي هو حديث آخر من رواية صحابي آخر، وهكذا هو عند مسلم ومن ذكرهم الشارح.

وذكره البخاري في الإكراه [٩/٢٨، رقم ٦٩٥١] بهذا السند، إلا أنه لم يسقه بتمامه ولا ذكر القطعة الأخيرة منه الموجودة هنا حديثاً مستقلاً، فليس هو في الإكراه كما يزعم الشارح.

الثاني: قوله: فليس فيما أثره... إلخ^(١)، كذب من جهة وتدليس من أخرى،

(١) انظر فيض القدير (٦/١٤٩).

فاللفظ المذكور هنا إن راعينا الزيادة في الألفاظ كما أراد الشارح أن يفهم الناس أنه فهمه كذلك، ففيه من الزيادة ذكر «الأخ» وذكر «الدنيا» وذكر «فلم يفضحه».

وأما التدليس، فهو يعلم أن المقصود خلاف هذا، وأن المراد أن هذا حديث مستقل هكذا رواه الراوي، وذلك قطعة من آخر الحديث لا يمكن أن يذكره هكذا ٢٤٩/٦ حديثاً مستقلاً ولا الشارح في كتبه المسروقة/ من كتب المصنف كالجامع الأزهر وكنوز الحقائق ونحوها ولكنه يريد أن يلزم المؤلف بما لا يصح أن يصدر من عاقل.

الثالث: قوله: وممن رواه أيضاً من الستة الترمذي في الحدود عن أبي هريرة بلفظ: «ستره الله في الدنيا والآخرة... إلخ»، تدليس وتليس.

قال الترمذي [٣٤/٤، رقم ١٤٢٥]: ثنا قتيبة ثنا أبو عوانة عن الأعمش (ح).

وقال أبو داود [٢٨٧/٤، رقم ٤٩٤٦]:

حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة المعز قالوا: حدثنا أبو معاوية زاد عثمان وجريير الرازي (ح).

وثنا واصل بن عبد الأعلى ثنا أسباط عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من نفّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسّر على معسر يسّر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستر الله عليه في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه».

فحديث الباب وقع قطعة في وسط هذا الحديث، والمصنف لا يذكر إلا الأحاديث المستقلة باللفظ التي وقعت به عند مخرجها.

الرابع: كثيراً ما يطبل الشارح ويرمز بمسألة العزو إلى الصحيحين أو أحدهما وأنه مقدم على غيرهما، وهذا الحديث في صحيح مسلم ووجوده عنده أشهر من نار على علم بين أهل الحديث.

قال مسلم [٢٠٧٤/٤، رقم ٣٨/٢٦٩٩]:

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني، واللفظ ليحيى قالوا: أنا أبو معاوية عن الأعمش به مثله، وزاد بعد قوله: «والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه» «ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه».

الخامس: ليس في سنن النسائي الصغرى التي هي من الكتب الستة، كتاب الرجم أصلاً.

/ السادس: الخبط والتخليط، فالمصنف ذكر حديث الرجل من الصحابة، وهو تعقب عليه بحديث ابن عمر ولم يسمه تدليساً، ثم بحديث أبي هريرة، فهي ثلاثة أحاديث متباينة عند أهل الحديث.

السابع: قوله: مع كون صحابيه مجهولاً جهل بما عند أهل الحديث والأصول من أن جهالة الصحابي لا تضر لأنهم كلهم ثقات عدول.

الثامن: قوله: على أن فيه عند أحمد مسلم بن أبي الدبال عن أبي سنان المدني . . . إلخ، باطل ما فيه هذان الرجلان، ولا ذكر ذلك الحافظ الهيثمي بل قال ذلك عن حديث شهاب المذكور في المتن قبل هذا مباشرة ونصه: وعن شهاب رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا ميتاً».

رواه الطبراني من طريق مسلم بن أبي الدبال عن أبي سنان المدني ولم أعرفهما، وبقيّة رجاله ثقات اهـ.

أما سند هذا الحديث عند أحمد فهو قوله [٣٧٥/٥]:

حدثنا مؤمل بن إسماعيل أبو عبد الرحمن ثنا حماد ثنا عبد الملك بن عمير عن هيب عن عمه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ إلا أنه ليس فيه «فلم يفضحه» في الموضع الذي رأيته فيه من المسند، ولعله ذكره في موضع آخر.

٨٧٤٤/٣٤١٦ - «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحِبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلْيَقْرَأْ فِي الْمَصْحَفِ».

(حل. هب) عن ابن مسعود

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه، وسكت عليه والأمر بخلافه، فإنه ذكره مقروناً بحاله فقال: هذا منكر تفرد به أبو سهل الحر بن مالك عن شعبة . . . إلخ.

قلت: هذا كذب على ظاهر صنيع المصنف، فإنه رمز له بعلامة الضعيف كما ذكرناه عند كل سخافة مثل هذه.

والحديث خرجه أيضاً ابن شاهين/ في الترغيب (٢/٢١٢، رقم ١٩٠) قال: ٢٥١/٦

ثنا محمد بن مخلد العطار ثنا إبراهيم بن جابر أنبأنا الحر بن مالك بن سهل البصري ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود به.

٨٧٤٥/٣٤١٧ - «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ فَلْيُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ».

(حم. ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: رواه (ك) من حديث شعبة عن أبي بلج عن أبي هريرة، ثم قال: صحيح احتج مسلم بأبي بلج، قال الذهبي: قلت: لم يحتج به وقد وثق، وقال البخاري فيه: نظرا. وقال الحافظ العراقي في أماليه: حديث أحمد صحيح، وهو من غير طريق الحاكم.

قلت: هذا باطل لا يقوله الحافظ العراقي جزماً، فإن الحديث سنده عندهما واحد.

قال أحمد [٢/٢٩٨]: حدثنا محمد بن جعفر وهاشم قالا: حدثنا شعبة عن يحيى بن سليم عن عمرو بن ميمون عن أبي هريرة.

وقال الحاكم [٣/١، رقم ٣]: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو داود ثنا شعبة عن أبي بلج (ح).

وأخبرنا أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن يحيى بن سليم - وهو بلج - به.

وهكذا رواه أبو داود الطيالسي في مسنده [ص ٣٢٦، رقم ٢٤٩٥] عن شعبة، وأبو نعيم في «الحلية» [٤/١٥٣، ١٥٤] من طريق إبراهيم بن إسحاق الحربي: ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة به.

ورواه القضاعي في مسند الشهاب [١/٢٧٠، رقم ٤٤٠] من طريق علي بن الجعد: ثنا شعبة به، فليس له إلا سند واحد، فكيف يقول العراقي ما نقله عنه الشارح من الباطل؟ كلا لقد أعاده الله منه.

٨٧٤٦/٣٤١٨ - «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْلَمَ فَلْيَلْزِمِ الصَّمْتَ».

(هب) عن انس

قال في الكبير: قال العراقي كالمندري: إسناده ضعيف، وذلك لأن فيه ٢٥٢/٦ محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، قال ابن سعد: ليس بحجة، وقال/ الهيثمي: فيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو متروك، وفي الميزان عن الأزدي: عمر الوقاصي منكر الحديث، وعن أبي حاتم: مجهول، وله حديث باطل، وساق هذا الخبر.

قلت: تعرض الشارح للكلام على الإسناد فضول منه لا سيما بعد أن ينقل كلام الحفاظ على سند الحديث، فمحمد بن إسماعيل بن أبي فديك ثقة متفق عليه من رجال الستة لا يعلل به الحديث في مثل هذا الموطن، والغريب أن يرى ثناء الذهبي عليه وتوثيقه له وحكايته ذلك عن الجمهور، ثم يذكر ما قيل فيه مع ذلك لظنه أن الثقة هو الذي لم يتكلم فيه ببنت شفة كأنه ملك، فالذهبي قال فيه: صدوق

مشهور محتج به في الكتب الستة، قال ابن سعد وحده: ليس بحجة ووثقه جماعة، وعمر الوقاصي لا وجود له في الرجال وإنما الموجود في سند الحديث عمر بن حفص شيخ ابن أبي فديك والراوي عن عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي.

وقد ذكر ابن أبي حاتم في العلل [٢/٢٣٩، رقم ٢٢٠٧] أنه سأل أباه عن هذا الحديث فقال: عمر بن حفص مجهول، والحديث باطل اهـ.

وهذا تعنت من أبي حاتم وتسرع إلى الحكم بالبطلان بدون موجب، إذ لا يلزم من كون الراوي مجهولاً أن يكون حديثه باطلاً، فقد توبع عليه، قال أبو سعيد النقاش في فوائد العراقيين:

أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الحافظ ثني أحمد بن الخطاب بن مهران ثنا معمر بن سهل ثنا عمر بن مهران القاضي عن الوقاصي به.

فلم يبق مما يعلل به الحديث إلا هو فإنه متروك، كما فعل الحافظ الهيثمي العارف بالفن، فكان مقتضى العقل والحكمة أن الشارح ينقل كلامه ولا يزيد من عنده ما يظهر المعرفة أكثر منه فيوقع نفسه في هذه المهاوي المهلكة.

ثم إنه استدرك من المخرجين أيضاً أبو/ الشيخ وابن أبي الدنيا، ولم يبين اسم ٢٥٣/٦ الكتاب المخرج فيه لهما، أما ابن أبي الدنيا فقد يدرك العارف المطلع معرفة الكتاب وهو كتاب الصمت له [ص ٣٩، رقم ١١]، وأما أبو الشيخ فلا.

ثم إنه ترك عزوه إلى مسند الشهاب للقضاعي الذي سبق له هو أن رتب أحاديثه على حروف المعجم، فإنه خرج هذا الحديث أيضاً من طريق علي بن عبد العزيز البغوي في معجمه، قال:

حدثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عمر بن حفص عن عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن الزهري عن أنس به.

٨٧٤٧/٣٤١٩ - «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى سَيِّدِ شَبَابٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى

الحسن».

(ع) عن جابر

قال في الكبير: رمز المصنف لصحته وليس بمسلم، ففيه الربيع بن سعد الجعفي، قال في الميزان: كوفي لا يكاد يعرف، ثم أورد هذا الخبر مما خرجه أبو يعلى وابن حبان.

[في الكلام عن الربيع بن سعد الجعفي]

قلت: السكوت هم أنه خرجه في

الضعفاء لأنه هو موضوع كتاب الميزان، والواقع أن الذهبي صرح في الميزان بأن ابن حبان أخرجه في صحيحه [٤٢١/١٥ رقم ٦٩٦٦]، وزاد الحافظ في اللسان: أنه ذكره في الثقات وأنه روى عنه أيضاً مروان بن معاوية ووکیع - أي مع ابن نمير - الذي روى عنه هذا الحديث، فهو معروف العين برواية هؤلاء الأكابر عنه، وكذا العدالة لروايتهم أيضاً، ولأنه لم يأت بمنكر بل أتى بما رواه غيره ووافقه عليه الثقات، فإن كون الحسن عليه السلام سيد شباب أهل الجنة مما تواتر عن رسول الله ﷺ وكذا الحسين عليه السلام فتصحيح المصنف مع كونه تابعاً أو موافقاً لتصحيح ابن حبان هو مسلم من جهة القواعد والشارح يهرف بما لا يعرف.

٢٥٤/٦ ٨٧٥١/٣٤٢٠ - / «مَنْ سَرَّئُهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتُهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ».

(طلب) عن أبي موسى

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، وليس كما قال، فقد قال الهيثمي: فيه موسى بن عتيك، وهو هالك في الضعف، نعم رواه الطبراني عن أبي أمامة باللفظ المذكور، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، فعدول المصنف عن الطريق الصحيحة واقتصاره على الضعيفة من سوء التصرف، ثم ظاهر صنيعه أيضاً أن ذا لم يخرج في أحد دواوين الإسلام الستة، وإلا لما عدل عنه وهو ذهول، فقد أخرجه النسائي في الكبرى باللفظ المزبور عن عمر فساق بإسناده إلى جابر بن سمرة أن عمر خطب الناس، فقال: «قال رسول الله ﷺ: من سرته...» إلخ ما هنا، قال الحافظ العراقي في أماليه: صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد في المسند بلفظ: «من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن»، قال - أعني العراقي -: حديث صحيح.

قلت: فيه من عجره وبجره أمور، الأول: أنه اعترف بصحة متن الحديث من طريقين، من طريق أبي أمامة ومن طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومع هذا رجح فكتب في الصغير أن إسناده ضعيف بناء على غلظه الفاحش في نقل رجل ضعيف من إسناده إلى إسناده كما ستره.

الثاني: قوله: قال الهيثمي [٨٦/١]: فيه موسى بن عتيك، كذب على الهيثمي ما قال شيئاً من ذلك في حديث أبي موسى، إنما قاله في حديث علي بن أبي طالب، وأجزم بأنه كذب لا غلط من سبق النظر إلى حديث آخر، لأن ذلك عادة يكون إذا كان الحديثان متلاصقين، والواقع أن بين حديث أبي موسى وحديث علي الذي قال فيه الهيثمي ما قال حديث أبي أمامة بروايته في نحو ستة أسطر أو سبعة، ٢٥٥/٦ فلا معنى للغلط وسبق النظر من حديث في آخر الورقة إلى حديث/ في أولها تقريباً،

وإليك نصه بتمامه:

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: من عمل حسنة فسرَّ بها وعمل سيئة فساءته فهو مؤمن».

رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح ما خلا المطلب بن عبد الله فإنه ثقة ولكنه يدلس ولم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رجلاً قال: «يا رسول الله ما الإيمان؟ قال: إذا سرتك حسنتك وساءتك سيئتك فأنت مؤمن»، رواه الطبراني في «الكبير»، وله في الأوسط أيضاً قال:

قال رجل: «ما الإثم يا رسول الله؟ قال: ما حاك في صدرك فدعه، قال: فما الإيمان؟ قال: من ساءته سيئته فهو مؤمن».

رواه الطبراني في الأوسط وفيه موسى بن عبيدة وهو هالك في الضعف اهـ.
الثالث: أن المصنف عزا الحديث للطبراني في الكبير، وحديث علي عزاه الهيثمي للطبراني في الأوسط.

الرابع: أن اسم الراوي الضعيف «موسى بن عبيدة»، تصغير عبدة، والشارح حرفة إلى «عتيك» بالتاء المثناة من فوق بعدها ياء ثم آخره كاف.

الخامس: قوله: نعم رواه الطبراني عن أبي أمامة باللفظ المذكور، كذب سواء على لفظ الكبير الذي هو: «إذا سرتك حسنتك» أو على لفظ الأوسط الذي هو: «من ساءته» كما تقدم، لأن هذا على ترتيب الحروف يجب أن يكون في حرف «من» مع «السين» بعدها ألف ثم همزة، وهذا موضع فيه «أليس» بعدها «الراء».

/السادس: قوله: ثم ظاهر صنيع المصنف أيضاً أنه لم يخرج في أحد دواوين ٢٥٦/٦ الإسلام الستة... إلخ يقتضي أن السنن الكبرى للنسائي من الكتب الستة وليس كذلك كما هو معلوم، وإنما الذي من الستة مختصره الذي هو المجتبى المعروف بالسنن الصغرى أيضاً والحديث لم يخرج فيه.

السابع: أن حديث عمر طويل، وهو الحديث المشهور في خطبة الجابية وهذا اللفظ وقع أثناءه لا في أوله، والمصنف إنما يورد الحديث بتمامه على حسب ما وقع عند المخرجين، ولفظ خطبة عمر رضي الله عنه بالجابية: «أيها الناس إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا، فقال: أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان، عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الوا»
حجة الجنة فليلزم

الجماعة، من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن».

فهو يقتطع المصنف هذه القطعة من آخر الحديث ويأتي بها على أنها هي الحديث بكماله، فيتقده الشارح أيضاً على هذا الصنيع، إن هذا لعجب.

الثامن: عزوه الحديث للسنن الكبرى [٣٨٩/٥، رقم ٩٢٢٥] مع أنه ليس من الستة يفيد أنه ليس عند غيره من الستة مع أنه في سنن الترمذي من رواية ابن عمر عن عمر، وفي سنن ابن ماجه من نفس رواية جابر بن سمرة عن عمر، قال ابن ماجه في كتاب الشهادات من سننه [٧٩١/٢، رقم ٢٣٦٣]:

ثنا عبد الله بن الجراح ثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: خطبنا عمر بالجابية، فذكر الحديث.

وقال الترمذي [٤٦٥/٤، رقم ٢١٦٥]:

٢٥٧/٦ حدثنا أحمد بن منيع ثنا النضر بن/ إسماعيل أبو المغيرة عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية، فذكر الحديث بطوله، وقد أطلت في ذكر أسانيد هذا الحديث في «وشي الإهاب».

٨٧٥٣/٣٤٢١ - «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ

افْتَنَّ».

(حم. ٣) عن أبي عباس

قال الشارح: قال (ت): حسن، ونوزع بأن فيه مجهولاً.

قلت: سبق هذا الحديث بلفظ: «من بدا جفا» وعزاه المصنف إلى الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس فكتب عليه الشارح: إسناده حسن وهنا ينازع الترمذي في تحسينه مع [أن] سند الحديث واحد عند الطبراني وعند هؤلاء المذكورين هنا، قال أحمد [٣٥٧/١]: حدثنا روح ثنا إسحاق ثنا عمرو بن دينار (ح).

وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس به.

وقال أبو داود [١١١/٣، رقم ٢٨٥٩]: ثنا مسدد حدثنا يحيى (ح).

وقال الترمذي [٥٢٣/٤، رقم ٢٢٥٦]: حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي (ح).

وقال النسائي [١٩٥/٧]: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم أنبأنا عبد الرحمن (ح).

وأنبأنا محمد بن المثنى أنا عبد الرحمن (ح).

وقال الطبراني [١١/٥٦، رقم ١١٠٣٠]: حدثنا محمد بن الحسن بن كيسان ثنا أبو حذيفة، كلهم عن سفيان^(١) عن أبي موسى به.

فسندهم واحد كما ترى والمجهول المذكور هو أبو موسى شيخ سفيان الثوري.

٨٧٥٦/٣٤٢٢ - «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى

الْجَنَّةِ».

(ت) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قضية صنيع المصنف أن هذا مما لم يخرج في أحد الصحيحين، وهو عجب من هذا الإمام المطلع، فقد خرج مسلم بلفظه إلا أنه قال بدل: «يلتمس»، «يطلب»، وما أراه إلا ذهل عنه.

قلت: ما ذهل عنه المؤلف فإن صغار طلبة الحديث يعرفون أن هذا الحديث خرج مسلم، ولكنه أثناء حديث طويل، وقاعدة المصنف إيراد الأحاديث بتمامها ٢٥٨/٦ على حسب ما وقعت عند المخرجين، وهذه القطعة خرجها الترمذي على أنها حديث مستقل، فقال [٥/٢٨، رقم ٢٦٤٦]:

حدثنا محمود بن غيلان ثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: من سلك... وذكره.

أما مسلم فقال [٤/٢٠٧٤، رقم ٣٨/٢٦٩٩]:

ثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني - واللفظ ليحيى - قال يحيى: أنا وقال الآخرون: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه».

(١) لم يخرج الطبراني من طريق محمد بن الحسن بن كيسان، وسند الطبراني هو: حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن أبي موسى اليماني عن وهب بن منبه عن ابن عباس رفعه: «من بدأ جفا... الحديث»

وبهذا تعلم أن قول الشارح: «إلا أن مسلماً قال بدل: «يلتمس»، «يطلب» باطل، فإن لفظه كما في المتن وإنما الفرق ما ذكرناه.

وقد أخرجه أيضاً أبو داود [٣١٧/٣، رقم ٣٦٤١] كما قدمناه قريباً في حديث: «من ستر أخاه المسلم»، عندما أسخف الشارح على المصنف بنحو هذه السخافة.

٨٧٥٧/٣٤٢٣ - «مَنْ سَلِمَ عَلَى قَوْمٍ فَقَدْ فَضَّلَهُمْ بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ وَإِنْ رَدُّوا عَلَيْهِ».

(عد) عن رجل

قال في الكبير: رواه (عد) من حديث رجاء بن وداع الراسبي عن غالب عن الحسن عن رجل، قال غالب: «بينما نحن جلوس مع الحسن إذ جاء أعرابي بصوت ٢٥٩/٦ له جهوري/ كأنه من رجال شنوءة، فقال: السلام عليكم حدثني أبي عن جدي قال: «قال رسول الله ﷺ» فذكره، قال ابن عدي: لم يحضرني له غير هذا الحديث، وضعفه.

قلت: هذا كلام غير مفهوم ولا معقول، فإنه جعل الحديث من رواية غالب عن الحسن عن رجل، ثم ذكر بعد ذلك أن الحديث من رواية غالب عن رجل عن أبيه وإنما الحسن كان حاضراً في المجلس، ثم نقل عن ابن عدي أنه قال:

لم يحضرني له غير هذا الحديث، ولم يسم الراوي الذي قال فيه ابن عدي ذلك، فإن كان رجاء^(١) بن وداع فإن هذا الاسم غير موجود في الضعفاء وأظنه لم يخلق بعد، وإن كان ذلك في غالب القطان، فالواقع أن ابن عدي روى له أحاديث لا حديثاً واحداً، قال الذهبي: غالب بن خطاف القطان البصري صدوق مشهور روى عن الحسن وابن سيرين، وعنه بشر بن المفضل وابن علي، قال أحمد: ثقة ثقة، وقال ابن معين: لا أعرفه ساق ابن عدي له أحاديث، وقال: الضعف على أحاديثه بيّن وفي حديثه النكرة، ثم أورد له أحاديث منها حديث موضوع فقال الذهبي: الآفة فيه من الراوي عنه عمر بن مختار فإنه متهم بالوضع، فما أنصف ابن عدي في إحضاره هذا الحديث في ترجمة غالب، وغالب من رجال الصحيحين وقد [قال] فيه أحمد كما قدمناه: ثقة ثقة اهـ.

فلا أدري بعدها ما يقول الشارح ولا من أين أتى بما قال.

والحديث أخرجه أيضاً ابن السني في عمل اليوم والليلة [ص ٧٣، رقم ٢٠٩] قال:

(١) بل صوابه: «مرحبي بن وداع بن الأسود» وقد ترجم له ابن عدي في الكامل (٤٤٦/٦) وذكر له الحديث وقال: ومرحبي هذا لم يحضرني له غير هذا اهـ. والله أعلم.

أخبرنا أبو يعلى ثنا إبراهيم بن الحجاج الشامي ثنا أبو عوانة عن غالب القطان حدثني رجل على باب الحسن - قد كنت أحفظ اسمه - قال: سلم علينا ثم جلس، قال: ما تدخلون حتى يؤذن لكم قال: قلنا لا قال: حدثني أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ، فذكره بدون قوله: «وإن ردوا عليه»، ولا وجود لرجاء في سنده. ٢٦٠/٦

٨٧٥٩/٣٤٢٤ - «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ الله به، وَمَنْ رَأَى رَأَى الله به».

(حم. م) عن ابن عباس

قال في الكبير: قضية تصرف المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه، وهو وهم، فقد خرج البخاري في الرقاق.

قلت: البخاري خرج حديث جندب لا حديث ابن عباس، وهما في عرف أهل الحديث حديثان، فلو كان المصنف جاهلاً بالفن وعزا الحديث إلى البخاري ومسلم لأتى بأعجوبة، وكان من الكاذبين، نعم كان في إمكانه أن يرمز له بعد ابن عباس بعلامة البخاري عن جندب كما يفعل كثيراً، لكنه لم يفعل هنا، فكان ماذا؟

قال البخاري [١٣٠/٨]، رقم ٦٤٩٩:

حدثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني سلمة بن كهيل وحدثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل قال: «سمعت جندباً يقول: قال النبي ﷺ: مَنْ سَمِعَ سَمِعَ الله به ومن يرائي يرائي الله به».

رواه أيضاً مسلم [٢٢٨٩/٤]، رقم ٤٨/٢٩٨٧^(١) وأبو نعيم في [٣٠١/٤].

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، قال أبو نعيم في مسند فراس:

ثنا أبو بكر الطلحي ثنا علي بن العباس ثنا محمد بن العلاء (ح).

وثنا سليمان بن أحمد ثنا محمد بن محمد بن عقبة ثنا أبو كريب (ح).

وثنا أبو بكر بن مالك ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي (ح).

وثنا نذير بن جناح ثنا محمد بن محمد بن عقبة ثنا محمد بن العلاء (ح).

وحدثنا أحمد بن سليمان بن شعيب الولائي ثنا علي بن سعد العسكري ثنا

حميد بن الربيع قالوا: حدثنا معاوية بن هشام ثنا شيبان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ الله به، ومن رأى رأى الله به».

وعن أبي بكرة مثله، رواه أحمد [٤٥/٥] والبزار والطبراني [٢٧/١٢]، رقم

١٢٣٧١ [بأسانيد حسان وعن غيرهم.

(١) بلفظ: «مَنْ يَسْمَعُ يَسْمَعُ الله به».

٨٧٦٧/٣٤٢٥ - «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ أَتَى عَطْشَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢٦١/٦

(حم) عن/ قيس بن سعد وابن عمرو

قال في الكبير: عن قيس بن سعد وعن ابن عمرو، ثم قال: رمز لحسنه، قال الزين العراقي: فيه من لم يسم، وقال تلميذه الهيثمي: فيه من لم أعرفهم.

قلت: فيه أمران، أحدهما: زيادته كلمة «عن» بين الصحابين تفيد على اصطلاح أهل الحديث أن أحمد وأبا يعلى - الذي زاده هو - خرجاه بإسنادين [مختلفين] عن الصحابين، والواقع ليس كذلك، بل الحديث بإسناد واحد عن الصحابين كما سأذكره.

وثانيهما: أن الهيثمي لم يقل ما نقله عنه الشارح، بل قال [٧٠/٥] ما نقله الشارح عن العراقي، وأخشى أن يكون العراقي لم يقل شيئاً، وإنما هو مقال الهيثمي، ولفظه عن أبي تميم الجيشاني أنه سمع قيس بن سعد بن عباد الأنصاري وهو على مصر يقول: «سمعت رسول الله ﷺ»، فذكر الحديث، قال: وسمعت عبد الله بن عمرو بعد ذلك يقول مثله.

رواه أحمد [٤٢٢/٣] وأبو يعلى [٢٦/٣، رقم ١٤٣٦]، وفيه راوٍ لم يسم

اهـ.

٨٧٦٨/٣٤٢٦ - «مَنْ شَرِبَ خَمْرًا خَرَجَ نُورُ الْإِيمَانِ مِنْ جَوْفِهِ».

(طس) عن أبي هريرة

قال في الكبير: لفظ رواية الطبراني: «أخرج الله نور الإيمان»، ثم قال: قال الزين العراقي في شرح الترمذي: إسناده ضعيف، وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم، وقال المنذري: ضعيف، وبه يعرف ما في رمز المؤلف لحسنه.

قلت: أولاً: لفظ الحديث عند الطبراني كما ذكره المصنف لا كما زعمه الشارح وكذلك نقله الحافظ المنذري في الترغيب، والحافظ الهيثمي في الزوائد. وثانياً: المصنف رمز لهذا الحديث بعلامة الضعيف على ما في النسخ المطبوعة.

وثالثاً: وحتى لو فرضنا أنه رمز له بعلامة الحسن، فهو كذلك وفوق ذلك لشواهده الصحيحة، منها الحديث المتواتر: «لا يشرب الخمر حين يشربها وهو ٢٦٢/٦ مؤمن»، ومنها حديث أبي هريرة أيضاً: «من زنى أو شرب الخمر/ نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه».

صححه الحاكم [٢٢/١، رقم ٥٧].

وقال أبو الحسين علي بن محمد بن بشران في الأول من فوائده:

٣٤٢٧/٨٧٦٩ - «مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا مَا كَانَ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةَ أَزْبَعَيْنَ صَبَاحًا».

قال في الكبير: وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو متروك، وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه، وقضية تصرف المصنف حيث عدل للطبراني واقتصر عليه أنه لم يروه مخرجاً في شيء من دواوين الإسلام الستة وهو ذهول، فقد خرج به الترمذي والنسائي وابن ماجه في الأشربة الأول عن ابن عمرو بن العاص الكل مرفوعاً بلفظ: «من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه» هذا لفظهم، ثم زادوا فيه بعده.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: وفيه يزيد بن عبد الملك متروك وبه يعرف... إلخ، باطل من وجهين، أحدهما: أن يزيد بن عبد الملك قال فيه ابن معين: ما كان به بأس رواه عثمان الدارمي عنه، وقال ابن سعد: كان جلدأ صارماً ثقة، وروى له ابن حبان في الصحيح مقروناً وإن ذكره في الضعفاء.

ثانيهما: أن الحديث له طرق متعددة بلغت حد التواتر على شرط من يكتفي فيه بعشرة، فقد روى أيضاً من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك وابن عباس وأسماء بنت يزيد وأبي ذر الغفاري وعياض بن غنم ولبعض هؤلاء طرق متعددة عنهم، فمن نظر إلى هذه الطرق مع توثيق ابن سعد وابن معين ليزيد بن عبد الملك، جزم/ بصحة الحديث فضلاً عن ٢٦٣/٦ حسنه .

فحديث ابن عمر ورد عنه من طرق، من رواية عبيد بن عمير ومجاهد وخيثمة بن عبد الرحمن ونافع مولاة.

فرواية عبيد بن عمير رواها أبو داود الطيالسي [ص٢٥٨، رقم ١٩٠١]: ثنا
همام عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن ابن عمر قال:
«سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن
تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب تاب الله عليه،
وإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة لم
تقبل له صلاة أربعين

Made searchable using ScribeTools.com

طينة الخبال، قال: يا أبا عبد الرحمن وما طينة الخبال؟ قال: صديد أهل النار.

ورواه أحمد عن عبد الرزاق [٣٥/٢]:

ثنا معمر عن عطاء بن السائب به مختصراً، لم يذكر الثانية والثالثة والرابعة، بل قال من أول مرة: «فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد كان حقاً على الله» الحديث، ووقع عنده في الإسناد عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عمر دون ذكر أبيه.

ورواه الترمذي عن قتيبة بن سعيد [٢٩٠/٤، رقم ١٨٦٢]:

ثنا جرير عن عطاء بن السائب به مطولاً، ثم قال: حديث حسن.

ورواية مجاهد وردت عنه من أربعة طرق، الأول: من رواية يزيد بن أبي

زياد.

قال الطبراني:

حدثنا معاذ بن المثنى ثنا مسدد حدثنا خالد عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم تقبل له صلاة سبعا، فإن مات فيهن مات كافراً، فإذا أذهبت عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل منه صلاة أربعين يوماً، وإن مات فيها مات كافراً^(١)».

يزيد بن أبي زياد، وقد قيل: عنه عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص كما سيأتي.

٢٦٤/٦ الثاني: / من رواية الأعمش.

قال الدارقطني في «العلل» أو «الأفراد»:

حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب أنبأنا عمرو بن ثابت عن الأعمش عن مجاهد به مرفوعاً: «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن مات فيها مات كافراً، ما دام في عروقه منها شيء»، إسناده لا بأس به، وإن تكلم في عباد وشيخه من أجل التشيع والرفض.

الثالث: يونس بن خباب، قال البزار:

حدثنا عمر بن محمد بن الحسن الأسدي ثنا أبي ثنا فطر بن خليفة عن يونس بن خباب عن مجاهد به، بلفظ: «من سكر من الخمر لم تقبل له صلاة أربعين

(١) لم أجده عن معاذ بن المثنى، وإنما هو (١٢/٤٠٤، رقم ١٣٤٩٢) عن الحسين بن إسحاق التستري، ثنا واصل بن عبد الأعلى، ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد به.

يوماً، فإن مات فيها مات كعابد الوثن»^(١)، يونس بن خباب ضعفه لأجل الرفض أيضاً.

الرابع: فضيل بن عمرو، لكنه وقفه.

قال النسائي [٣١٦/٨]: أخبرنا أبو بكر بن علي ثنا سريج بن يونس ثنا يحيى بن عبد الملك عن العلاء، وهو ابن المسيب عن فضيل عن مجاهد عن ابن عمر قال: «من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة ما دام في جوفه أو عروقه منها شيء، وإن مات مات كافراً، وإن انتشى لم تقبل له صلاة أربعين ليلة وإن مات فيها مات كافراً».

ورواية خيثمة بن عبد الرحمن خرجها الدارقطني أيضاً، قال:

أنبأنا عبد الله بن محمد ثنا منصور بن مزاحم ثنا أبو شيبه عن الحكم عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمر مرفوعاً: «من شرب الخمر ظل يومه مشركاً ومن سكر منها لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن مات مات كافراً»، أبو شيبه هو جد الحافظ أبي بكر بن أبي شيبه ضعفه لثيبه.

ورواية نافع قال أبو سعيد بن الأعرابي في معجمه:

حدثنا جعفر بن برد ثنا محمد بن بشار العدني بصنعاء عن بكر بن الشروذ عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «من شرب مسكراً لم تقبل صلاته ما دام في بطنه منه قطرة»، بكر بن الشروذ كذبوه.

/ وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص ورد عنه من طرق من رواية الوليد بن ٢٦٥/٦ عبادة وابن الدليمي ونافع بن عاصم وعمرو بن شعيب عن أبيه، ومجاهد وفضيل بن عمرو موقوفاً فرواية الوليد بن عبادة قال الدارقطني في السنن [٢٤٧/٤]:

حدثنا أبو بكر النيسابوري وأبو عمر القاضي قالوا: حدثنا علي بن أشكاب ثنا محمد بن ربيعة ثنا الحكم بن عبد الرحمن ثنا ابن أبي نعم عن الوليد بن عبادة قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: «قال رسول الله ﷺ: الخمر أم الخبائث ومن شربها لم يقبل الله منه صلاة أربعين يوماً، فإن مات وهي في بطنه مات ميتة الجاهلية»، واللفظ لأبي عمر القاضي.

ورواه القضاعي في مسند الشهاب من طريق الدارقطني [٦٨/١، رقم ٥٧] فقال: أخبرنا أبو ذر عبد بن أحمد إجازة أنا الدارقطني به، لكنه اقتصر على قوله: «الخمر أم الخبائث».

ورواه الطبراني في الأوسط:

حدثنا شباب بن صالح ثنا محمد بن حرب النسائي حدثنا محمد بن ربيعة الكلابي عن الحكم بن عبد الرحمن به.

ورواية ابن الديلمي قال أحمد [١٩٧/٢]:

حدثنا أبو المغيرة ثنا محمد بن مهاجر أخبرنا عروة بن رويم عن ابن الديلمي الذي يسكن بيت المقدس عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يشرب الخمر أحد من أمتي فيقبل الله منه صلاة أربعين صباحاً». رواه الدارمي [١١١/٢] من طريق الأوزاعي عن ربيعة بن يزيد عن عبد الله بن الديلمي به مطولاً.

وكذلك رواه ابن ماجه [١١٢٠/٢]، رقم [٣٣٧٧] عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي: ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي به مطولاً أيضاً.

وقال أبو شعيب الحراني حدثنا يحيى بن أبي كثير ثنا الأوزاعي به.

ورواه الطبراني في الكبير:

حدثنا محمد بن نصر العطار ثنا هشام بن عمار ثنا عمرو بن واقد حدثني يحيى بن سليم/ عن أبي سلام الحبشي عن ابن الديلمي به.

ورواية نافع بن عاصم قال الطبراني أيضاً: حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا يعلى بن عطاء عن نافع بن عاصم عن عبد الله بن عمرو به.

ورواية عمرو بن شعيب أخرجهما المحاملي في أماليه من طريق يزيد بن هارون:

أنبأنا محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به.

ورواية مجاهد أخرجهما النسائي [٣١٦/٨] من طريق يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو به.

ورواية فضيل بن عمرو أخرجهما الطبراني في الكبير:

من طريق جرير بن حازم عن مغيرة عنه عن عبد الله بن عمرو قال: إني أجد في الكتاب المنزل: «من شرب الخمر فلم يسكر لم تقبل له صلاة سبعا، فإن مات فيها مات كافراً»، هكذا وهو منقطع، وقد سبق أنه رواه عن مجاهد عن ابن عمرو.

وحديث أبي سعيد الخدري قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١٤٠/٢]:

حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا أبو العباس الحمال ثنا العباس بن الوليد بن مرداس ثنا يحيى بن سعيد عن خالد بن حيان عن بدر بن راشد عن الحسن

عن أبي سعيد قال: «قال رسول الله ﷺ من شرب مسكراً نجس ونجست صلاته أربعين يوماً فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد في الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه طينة الخبال، قيل: وما طينة الخبال؟ قال: صديد أهل النار».

طريق آخر للحديث بنحو معناه قال عبد بن حميد [٣٠٣/٢، رقم ٩٨٣]:

ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال حدثني إسماعيل بن رافع عن سليمان مولى سعيد عن أبي سعيد مرفوعاً «لا يقبل الله لشارب الخمر صلاة ما دام في جسده منها شيء».

وحديث أنس، قال أبو طاهر المخلص:

حدثنا أبو علي إسماعيل بن العباس الوراق ثنا حفص بن عمر أبو عمر الربالي/ البصري ثنا أبو سحيم المبارك بن سحيم عن عبد العزيز بن صهيب عن ٢٦٧/٦ أنس مرفوعاً: «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الثانية لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»، الحديث إلى أن قال: «فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال». المبارك بن سحيم ضعيف.

وحديث ابن عباس ورد عنه من طريقين، أحدهما: من رواية شهر بن حوشب، والثاني: من رواية عطاء بن أبي رباح.

قال الطبراني [٢٤٩/١٢، رقم ١٣٠١٥]: حدثنا عبدان بن أحمد ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقية حدثني عتبة بن أبي حكيم عن شهر بن حوشب عن ابن عباس به مرفوعاً.

وقال أيضاً [١٩٢/١١، رقم ١١٤٦٥]: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا إسماعيل بن إبراهيم الترمذاني ثنا حكيم بن نافع عن خصيف عن عطاء عن ابن عباس به.

وحديث أسماء بنت يزيد قال أحمد [٤٦٠/٦]:

حدثنا داود بن مهران الدباج ثنا داود - يعني العطار - عن ابن خيثم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد أنها سمعت رسول الله ﷺ ولفظه: «من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة، فإن مات مات كافراً، وإن تاب تاب الله عليه، وإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال، قالت: قلت: يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال: صديد أهل النار».

وقال أبو القاسم المؤمل بن أحمد الشيباني في فوائده:

ثنا ابن صاعد

عبد الله بن عثمان بن خيثم به، ثم قال: هذا حديث عال حسن الإسناد.
وقال أبو الليث السمرقندي في «تنبيه الغافلين» [ص ١١٧ رقم ٣٥٦]:
حدثنا منصور بن جعفر، وهو أبو نصر الدبوسي بسمرقند حدثنا أبو القاسم أحمد بن
محمد حدثنا عيسى بن أحمد ثنا علي بن عاصم عن عبد الله بن عثمان بن خيثم به.
وحدّث أبي ذر/ قال أحمد [١٧١/٥]:

٢٦٨/٦

حدثنا مكّي بن إبراهيم ثنا عبيد الله بن أبي زياد عن شهر بن حوشب عن ابن
عم لأبي ذر عن أبي ذر مرفوعاً: «من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين
ليلة، فإن تاب تاب الله عليه» الحديث، وكذا رواه البزار والطبراني.
وحدّث عياض بن غنم قال أبو يعلى [٢٠٧/١٢، رقم ٦٨٢٧]:

حدثنا الحكم بن موسى ثنا هقل بن زياد عن المثنى عن أبي الزبير عن شهر بن
حوشب عن عياض بن غنم به مرفوعاً، والمثنى بن الصباح متروك.
وحدّث أبي هريرة رواه الرشاطي في الانتساب من طريق أبي مسلم الكشي:

أنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا محمد بن علي الساجي ثنا أبو عمران
الجوني عن رجل عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة
به، وفيه قصة طويلة، لعلها مركبة، وقد ذكرها ابن الأبار في معجم أصحاب
الصدفي في ترجمة الرشاطي بسنده إليه، ثم قال: وهذا الخبر أورده الرشاطي - كما
سقته - في باب الحبلي من كتابه، وهو مما نقد ابن عطية في أشباه له عليه، واعتقد
جميعها فكاهات نسبها إليه، بل جعلها حكايات غثة، وقال: هي لغو وسقط، لا
يحل أن تقرأ في جوامع المسلمين.

الثاني: قول الشارح: وقضية تصرف المصنف... إلخ باطل أيضاً، فإنه لم
يخرجه أحمد بهذا اللفظ أصلاً، وصنع المصنف قدمناه أكثر من ألف مرة أنه يقتصر
في العزو على من خرج اللفظ المذكور.

الثالث: قوله: فقد خرجه الترمذي... إلخ باطل، فإن الترمذي لم يخرجه من
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، إنما خرجه من حديث عبد الله بن عمر بن
الخطاب - كما قدمناه -.

الرابع: قوله: وابن ماجة في الأشربة الأول، كلام باطل لا معنى له، فإنه
ليس لابن ماجة في سنته إلا كتاب واحد للأشربة، هو الأول والآخر.

الخامس: قوله: هذا لفظهم ثم زادوا فيه بعده، كلام/ غير معقول، ولا
متصور معناه، بل هو من الطرف والمضحكات.

٢٦٩/٦

٨٧٧٦/٣٤٢٨ - «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاجْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ».

(خ) عن ابن عباس

قال في الكبير: ورواه أيضاً أحمد والطبراني بهذه الزيادة، قال الهيثمي: ورجاله موثقون إلا أن حماداً شك في وصله وإرساله، وقال في اللسان في ترجمة عبد الله العمري بعد ما نقل عن النسائي أنه رماه بالكذب: ومن مناكيره هذا الخبر، قال: تفرد العمري بقوله: «وما تأخر»، وقد رواه الناس بدونها.

قلت: فيه خبط وتخليط، وذكر ما ليس له أصل، وذلك يتضح من وجوه، الأول: أن أحمد والطبراني لم يخرجوا حديث ابن عباس، وإنما خرج حديث أبي هريرة، وهما حديثان متغايران في عرف أهل الحديث، حتى إنهم يحكمون على الحديثين من هذا القبيل بأن أحدهما صحيح والآخر موضوع مع أن المتن واحد، وما ذلك إلا لاعتبارهم التباين التام بينهما من جهة الإسناد.

الثاني: أن عبد الله العمري الموهوم المزعوم لا وجود له في سند الحديث أصلاً، لا حديث ابن عباس الذي ذكره المصنف، ولا حديث أبي هريرة الذي أشار إليه الشارح.

أما حديث ابن عباس فقال الخطيب [١٨١/٦، ١٨٢]:

أخبرني الحسن بن محمد خلال حدثنا أحمد بن جعفر القطيعي إملاء حدثنا بشر بن موسى ثنا إبراهيم بن منصور بن موسى السامري ثنا علي بن سعيد الباهلي ثنا حماد بن أبي سليمان عن الضحاك بن مزاحم عن عبد الله بن عباس به.

وأما حديث أبي هريرة فقال أحمد [٣٨٥/٢]:

حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة أنبأنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ»، قال حماد وثابت: عن الحسن عن النبي ﷺ قال: «من صام» وذكره، هكذا وقع في الأصل المطبوع: قال حماد وثابت بواو العطف، ولكن الحافظان/ المنذري والهيثمي حكيا أن حماداً شك في وصله وإرساله، فكأنه ساقط ٢٧٠/٦ من الأصل المطبوع الألف أو زيد في أصلهما والله أعلم.

الثالث: أن عبد الله العمري هذا غير موجود في اللسان أيضاً، فليس فيه ترجمة لمخلوق اسمه عبد الله العمري ذكر فيه هذا الحديث^(١)، والكلام عليه فلا

(١) بل ذكره في اللسان (١١٢/٤، رقم ٢٢٩)، واسمه عبد الله بن محمد بن عبد العزيز العمري، وذكر

أدري من أي كتاب أتى به الشارح ولا من أي ترجمة، وعلى كل فهو أجنبي عن هذا الحديث.

الرابع: لا أدري كيف يجترىء الشارح على مثل هذه الأغاليط بعد أن ينقل عن مثل الحافظ الهيثمي أن رجال الحديث موثقون؟! وهو يزعم أن فيه عبد الله العمري الذي رماه النسائي بالكذب.

الخامس: ذكر أسماء الرجال هكذا مقتطعة بدون أسماء الآباء دليل على عدم الإتيان لما يقال وأن الرجل ليس له حظ في التحقيق، هذا وحديث أبي هريرة ورد بزيادة «وما تأخر» من غير طريق حماد الذي شك في وصله وإرساله.

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [١/١٣٢]:

ثنا محمد بن أحمد بن يعقوب أبو بكر ثنا أحمد بن الحسين الأنصاري ثنا محمد بن زنبور أبو صالح الأبطحي ثنا إسماعيل بن جعفر ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

٨٧٧٧/٣٤٢٩ - «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَاتَّبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ».

(حم. م. ٤) عن أبي أيوب

قال في الكبير: قال الصدر المناوي: وطعن فيه من لا علم عنده، وغره قول الترمذي: حسن، والكلام في راويه سعد بن سعيد، واعتنى العراقي بجمع طرقه، فأسنده عن بضعة وعشرين رجلاً، روه عن سعد بن سعيد، أكثرهم حفاظ أثبات.

قلت: الترمذي قال عن الحديث: حسن صحيح - كما في نسختنا - وسعد بن سعيد تابعه عليه أخواه عبد ربه ويحيى وصفوان بن سليم وزيد بن أسلم ومحمد بن عمرو على اختلاف في ذلك، وله شواهد من حديث جابر/ وثوبان وأبي هريرة وابن عباس وابن عمر وغنام والبراء بن عازب وشداد بن أوس وأنس بن مالك وأسماء بنت حارثة، وقد ذكر المصنف أقل من هذا العدد، وحكم عليه لأجلهم بالتواتر.

أما الرواة الذين روه عن سعد بن سعيد فوقع لي منهم نحو ما وقع لي للحافظ العراقي على قلة الأصول في هذا الوقت، فقد وجدته من طريق أبي معاوية، وورقاء بن عمر، وعبد الله بن نمير، وعبد العزيز الدراوردي، والحسين بن حي، وسفيان الثوري، وروح بن القاسم، وعبد ربه بن سعيد، وقرة بن عبد الرحمن، وسفيان بن عيينة، وحفص بن غياث، وابن جريج، ويحيى بن سعيد، وحمزة بن ثابت، وعتبة بن خالد، وإسماعيل بن جعفر، وابن المبارك، ومحاضر بن المورع.

فرواية أبي معاوية عند أحمد [٤١٧/٥] والترمذي [٣/١٢٣، رقم ٧٥٩].

ورواية ورقاء عند أبي داود الطيالسي [ص ٨١، رقم ٥٩٤]، ومحمد بن يحيى

الذهلي في جزئه عنه، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٧/٣) (١٢١/٦)، رقم ٢٣٤٠، وأبي نعيم في الأماي.

ورواية ابن نمير عند أحمد [٤١٩/٥] ومسلم [٨٢٢/٢]، رقم ٢٠٤/١١٦٤ وابن ماجة [٥٤٧/١]، رقم ١٧١٦.

ورواية الدراوردي عند الدارمي [٢١/٢] وأبي داود [٣٣٦/٢]، رقم ٢٤٣٣ ورواية الحسن بن حي وسفيان الثوري عند الخطيب في التاريخ (٥٧/٣).

ورواية روح بن القاسم عند الطبراني في الصغير في عبيد الله بن عبد الرحمن^(١) [٣٩٧/١]، رقم ٦٦٤.

ورواية عبد ربه بن سعيد، وقرة بن عبد الرحمن، وسفيان بن عيينة، وحفص بن غياث كلها عند الطحاوي في «مشكل الآثار»^(٢).

ورواية ابن جريج، ويحيى بن سعيد، وحمزة بن ثابت ذكرها أبو نعيم في الأماي.

ورواية عتبة بن خالد عند عبد العزيز بن مردك في فوائده تخريج الدارقطني.

ورواية إسماعيل بن جعفر، وابن المبارك عند مسلم في الصحيح^(٣).

ورواية محاضر بن المورع عند البيهقي في السنن [٢٩٢/٤].

أما المتابعون لسعد بن سعيد، فمتابعة صفوان بن سليم عند الدارمي [٢٧٢/٦] (٢١)، وأبي داود [٣٣٦/٢]، رقم ٢٤٣٣، وأبي نعيم في الأماي، وابن النكور في فوائده، ومتابعة الباقيين كلها عند الطحاوي في «مشكل الآثار»^(٤).

٨٧٨١/٣٤٣٠ - «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ سَنَتَيْنِ، سَنَةَ أَمَامِهِ، وَسَنَةَ خَلْفِهِ».

(هـ) عن قتادة بن النعمان

قال في الكبير: رمز المصنف لصحته مع أن فيه هشام بن عمار، وفيه مقال

(١) رواه في عبيد الله بن محمد بن شبيب، وليس في عبيد الله بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الرحمن في الحديث الذي قبله.

(٢) رواية عبد ربه بن سعيد [١١٩/٦]، رقم ٢٣٣٧، و[١٢٤/٦]، رقم ٢٣٤٧، ورواية قرة [٦/١٢١]، رقم ٢٣٤١، ورواية سفيان [١٢٢/٦]، رقم ٢٣٤٢، ورواية حفص [٦/١٢٣]، رقم ٢٣٤٥.

(٣) رواية إسماعيل بن جعفر [٨٢٢/٢]، رقم ٢٠٤/١١٦٤.

(٤) المشكل [٦/١٢٢]، Made searchable using ScribeTools.com

سلف، وعياض بن عبد الله قال في الكاشف: قال أبو حاتم: ليس بقوي.
قلت: فيه أمور، الأول: أن هشام بن عمار ثقة من رجال الصحيح احتج به البخاري في صحيحه.

الثاني: أن عياض بن عبد الله المذكور في سند هذا الحديث غير عياض بن عبد الله الذي قصد الشارح، فالمذكور في السند عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، تابعي ثقة متفق عليه احتج به الجميع، والذي قصده الشارح عياض بن عبد الله بن عبد الرحمن الفهري، متأخر عن الأول، يروي عن الزهري وطبقته، وهو وإن قال فيه أبو حاتم: ليس بقوي، فهو ثقة احتج به مسلم فهو من رجال الصحيح أيضاً.

الثالث: وهو من العجائب، أن في السند رجلاً مشهوراً بالضعف، وهو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، لم يتعرض له الشارح بسوء.
قال ابن ماجه [١/٥٥١، رقم ١٧٣١]:

حدثنا هشام بن عمار ثنا يحيى بن حمزة عن إسحاق بن عبد الله عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري عن قتادة بن النعمان. فأخذ الشارح هشام بن عمار الثقة، ثم طفر إلى ابن عياض بن عبد الله الثقة، وترك ما بينهما، وهو إسحاق بن عبد الله الضعيف، وهكذا الفضول ودخول المرء فيما لا يعرف.

٢٧٣/٦ ٨٧٨٣/٣٤٣١ - «مَنْ صَامَ يَوْمًا تَطَوُّعًا لَمْ يَطْلُعْ عَلَيْهِ أَحَدٌ/ لَمْ يَرْضَ اللَّهُ لَهُ بِنَوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ».

(خط) عن سهل بن سعد

قال في الكبير: وفيه عصام بن الوضاح. قال الذهبي: له مناكير، قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

قلت: هذا مثل الذي قبله تقريباً، فعصام المذكور روى هذا الحديث عن أحد مشاهير الوضاعين الذين يعرفهم طلبة الحديث وهو سليمان بن عمرو النخعي الوضاع، فترك الشارح تحليل الحديث به وعلله بالراوي عنه، نعم ورد الحديث من غير طريقهما معاً من حديث أبي هريرة، وإن كان عصام رواه أيضاً عن سليمان بن عمرو النخعي عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير الزني عن أبي هريرة بنفس سند الخطيب الذي روى به حديث سهل بن سعد، قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٢/٣٦٠]:

ثنا الحسن بن إسحاق بن إبراهيم ثنا محمد بن أحمد بن يزيد ثنا يحيى بن حاتم العسكري ثنا أبي ثنا بشر بن مهران عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من صام يوماً سراً لا يعلم به أحد لم يرض الله له ثواباً إلا الجنة، ومن صلى على عشرة كتب له به براءة من النار».

٨٧٨٥/٣٤٣٢ - «مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ شَهْرِ حَرَامٍ: الْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ كُتِبَ لَهُ عِبَادَةٌ سِتِّينَ».

(طس) عن أنس

قال في الكبير: رواه (طس) من حديث يعقوب بن موسى المدني عن مسلمة عن أنس. قال الهيثمي: ويعقوب مجهول، ومسلمة إن كان الخشني، فهو ضعيف، وإن كان غيره فلم أعرفه.

قلت: ما قال الحافظ الهيثمي هذا، بل قال [١٩١/٣]: ومسلمة هو ابن راشد الحماني، قال فيه أبو حاتم: مضطرب الحديث، وقال الأزدي: نجح في الضعفاء لا يحتج به، وأورد له هذا الحديث، وأبو راشد بن نجح أبو محمد الحماني أخرج له ابن ماجة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: / ربما أخطأ، وقال ابن الجوزي: إنه مجهول، وليس كما قال، فقد روى عنه ٢٧٤/٦ حماد بن يزيد وابن المبارك وأبو نعيم الفضل بن دكين وآخرون، هذا كله كلام الحافظ الهيثمي في باب «الصيام في شهر الله المحرم والأشهر الحرم»، فلا أدري من أين نسب إليه الشارح ما حكاه عنه؟^(١)

ثم إن مسلمة بن راشد رواه عن أبيه كما ترى الهيثمي يتكل عليهما معاً، والشارح زعم أنه رواه عن أنس، هذا وما جزم به الحافظ الهيثمي من أن المذكور في سند هذا الحديث هو ابن راشد الحماني كذلك في الميزان ولسانه عن كتب الأقدمين أن يعقوب بن موسى يروي عن مسلمة بن راشد الحماني، ولكنني وجدت الحديث في «تاريخ واسط لأسلم بن سهل»، صرح فيه بخلاف ذلك، فقال [ص ٥٨]:

حدثنا محمد بن يحيى بن ضريس ثنا يعقوب بن موسى ثنا مسلمة بن راشد بن معبد عن أبيه عن أنس به. وقال: «كتب له عبادة سنة»، قال راشد: صمت أذناي إن لم أكن سمعته من أنس، وقال أنس: صمت أذناي إن لم أكن سمعته من رسول الله ﷺ.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٩١/٣) بعد أن ذكر الحديث عن أنس: رواه الطبراني في الأوسط عن يعقوب بن موسى المدني عن مسلمة، ويعقوب مجهول، ومسلمة هو ابن راشد. إلخ اهـ. فالظاهر أن الشارح نقل كلامه من نسخة قديمة فيها خطأ. والله أعلم.

وراشد بن معبد هذا اختلفوا فيه، وتناقض فيه ابن حبان فذكره في الثقات وفي الضعفاء، وقال: روى موضوعات، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة، وضعفه آخرون، ولم يذكروا من الرواة عنه ابنه مسلمة، فلا أدري كيف وقع في هذا إن لم يكن لفظ ابن معبد سبق لسان من بعض الرواة؟

٨٧٨٧/٣٤٣٣ - «مَنْ صَبَرَ عَلَى الْقُوْتِ الشَّدِيدِ صَبْرًا جَمِيلًا أَسْكَنَهُ اللَّهُ مِنْ الْفِرْدَوْسِ حَيْثُ شَاءَ».

ابو الشيخ عن البراء

قال في الكبير: فيه إسماعيل بن عمرو البجلي، قال الذهبي: ضعفه، وفضيل بن مرزوق ضعفه ابن معين وغيره، فظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرج غير أبي الشيخ، مع أن الطبراني أخرجه باللفظ المزبور عن البراء المذكور، / قال الهيثمي: وفيه إسماعيل البجلي ضعفه الجمهور، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

قلت: فضيل بن مرزوق [من] رجال مسلم، والحديث لم يخرج الطبراني باللفظ المذكور.

٨٧٩٦/٣٤٣٤ - «مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظِّهِ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ».

(طب) عن أبي امامة

قال الشارح: بإسناد ضعيف خلافاً للمؤلف.

وقال في الكبير: مستنده في هذا التعقب، بأن فيه مسلمة بن علي وهو ضعيف.

قلت: وهو وإن كان ضعيفاً إلا أن حديثه هذا حسن المتن، لوروده من وجوه أخرى قد ذكر الشارح بعضها منها أنه في الموطأ بلاغاً عن سعيد بن المسيب، ومنها أن الخطيب أخرجه في «التاريخ» [٣٣٠/٥] في ترجمة محمد بن سويد الزيات من طريق الصلت بن الحجاج الأسدي:

حدثنا محمد بن جحادة عن أنس مرفوعاً: «من صلى ليلة القدر العشاء والفجر في جماعة فقد أخذ من ليلة القدر بالنصيب الأوفر».

ومنها ما أخرجه الذهبي في الميزان من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي:

ثنا أبو علي الحنفي أنبأنا فرقد بن الحجاج سمعت عقبة بن أبي الحسناء سمعت أبا هريرة مرفوعاً: «من صلى في رمضان عشاء الآخرة في جماعة فقد أدرك ليلة القدر».

قال الذهبي بعد أحاديث بهذا الإسناد: هذه نسخة حسنة وقعت لي، وغالب أحاديثها محفوظة اهـ.

فالمتن إذاً حسن كما قال المصنف.

٨٨٠١/٣٤٣٥ - «مَنْ صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

(طب) عن ابن عمرو

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: فيه أبو عبد الكريم ضعيف، وعزاه في موضع آخر إلى أوسط الطبراني، وقال: فيه حجاج بن نصير الأكثر على ضعفه.

قلت: الحديث من رواية حجاج بن نصير عن اليمان بن المغيرة عن عبد الكريم أبي أمية عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو به مطولاً في «فضل لا إله إلا الله»، وهو حديث حسن كما قال الشارح لأن حجاجاً المذكور صدوق فحديثه ٢٧٦/٦ حسن وعبد الكريم من شيوخ مالك لم يتهم بالكذب، وقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة فحديثه إلى الحسن أقرب، فإذا وردت له شواهد ومتابعات ارتقى إلى الحسن ولا بد.

ولهذا الحديث شواهد كثيرة حسنة وصحيحة وفيها مقال وكلها شاهدة للحديث ومن ذلك ما قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١٧٥/٢]:

حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن إبراهيم بن عامر ثنا أبي [ثنا محمد بن إبراهيم المدني أبو عبد الرحمن حدثني أبي]^(١) عن عبد الله بن جعفر عن علي قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: أربع ركعات من صلاه قبل العصر حرمه الله على النار».

٨٨٠٢/٣٤٣٦ - «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ كُتِبَتْ فِيهِ عِلِّيْنِ».

(عب) عن مكحول مرسلأ

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً ابن أبي شيبه وعبد الرزاق، ورواه في مسند الفردوس مسنداً عن ابن عباس... إلخ.

قلت: قوله: ورواه أيضاً ابن أبي شيبه وعبد الرزاق، لا يخفى ما فيه وكأنه ذهول، فإن المصنف عزاه لعبد الرزاق فلا معنى لاستدراكه.

والحديث خرجه أيضاً محمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» قال:

حدثنا محمد بن يحيى أخبرنا أبو صالح حدثني الليث حدثني يحيى بن

عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر عن عمر بن عبد العزيز عن مكحول أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: وذكره.

ورود موصولاً من حديث أنس، رواه الدارقطني في غرائب مالك عن الحسن بن إسماعيل الضراب:

ثنا علي بن عبد الله بن أبي مطر ثنا رزق الله بن يوسف الإسكندراني ثنا الحسن بن الليث بن حاجب ثنا أحمد بن سليمان الأسدي عن مالك عن الزهري عن أنس به.

قال الدارقطني: من دون مالك في الإسناد ضعفاء كلهم.

٢٧٧/٦ ٨٨٠٤/٣٤٣٧ - «مَنْ صَلَّى مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، فَإِنَّهَا صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ».

ابن نصر ومحمد بن المنكدر مرسلًا

زاد الشارح في الكبير في كتاب عن محمد بن المنكدر مرسلًا، قال: ورواه عنه أيضاً ابن المبارك في «الرقائق».

قلت: زيادة الشارح قوله: في الصلاة غلط فإن لمحمد بن نصر كتاب الصلاة، وكتاب «قيام الليل»، وهذا الحديث خرج في كتاب «قيام الليل» لا في كتاب «الصلاة»، فإن موضوعه «أحكام الصلاة»، قال محمد بن نصر في «قيام الليل»:

حدثنا الحسن بن عيسى أخبرنا ابن المبارك أخبرنا حيوة بن شريح حدثني أبو صخر أنه سمع محمد بن المنكدر به.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» [ص ٤٤٥، رقم ١٢٥٩] في باب الصلاة بين المغرب والعشاء في أواخر الكتاب تقريباً قبل ثلثه.

٨٨٠٥/٣٤٣٨ - «مَنْ صَلَّى بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ عِشْرِينَ رَكْعَةً بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

(هـ) عن عائشة

قلت: سكت عنه الشارح وهو حديث موضوع، فيه يعقوب بن الوليد المدني كذاب وضاع بل قال أحمد: إنه من الوضعين الكبار.

٨٨١٢/٣٤٣٩ - «مَنْ صَلَّى عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا أُلْبِغْتُهُ».

(هـب) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال ابن حجر يعني الحافظ في الفتح: سنده جيد وهو غير جيد، فإن البيهقي رواه من حديث محمد بن مروان عن الأعمش عن أبي هريرة... إلخ.

قلت: ما كنت أظن أن الغفلة والجرأة تصل بالشارح إلى حد الانتقاد على شيخ الفن بالجهل والتهور، فالحافظ أورد الحديث من عند أبي الشيخ في كتاب الصلاة على النبي ﷺ الذي قال:

حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الأعرج ثنا الحسين بن الصباح ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

فهذا سند نظيف لا وجود لمحمد بن مروان/ السدي فيه بخلاف سند البيهقي، ٢٧٨/٦ فإنه قال (٢/٢١٨، رقم ١٥٨٣):

[أخبرنا] علي بن محمد بن بشران: أنبأنا أبو جعفر الرازي ثنا عيسى بن عبد الله الطيالسي ثنا العلاء بن عمرو الحنفي ثنا أبو عبد الرحمن عن الأعمش به، ثم قال: أبو عبد الرحمن هذا محمد بن مروان السدي فيما أرى، وفيه نظر وقد مضى ما يؤكداه.

فأعجب لغباوة الشارح التي تحمله على الاعتقاد بأن الحافظ قد يغلط مثل هذه الغلطة الفاحشة، لأن محمد بن مروان السدي مشهور يعرفه صغار طلبة الحديث فكيف يخفى أمره على شيخ شيوخ متقني الفن الحافظ؟!

٨٨١٥/٣٤٤٠ - «مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْإِمَامِ فَلْيَقْرَأْ بِقَاتِحَةِ الْكِتَابِ».

(طب) عن عبادة بن الصامت

قال في الكبير: رمز لحسنه وفيه سعيد بن عبد العزيز، قال الذهبي: نكرة. قلت: لا شيء من هذا واقع، والحديث أصله في الصحيح^(١) وهو معروف وقد ذكره الحافظ الهيثمي في الزوائد وقال: رجاله موثقون فليتنق الله الشارح وليترك هذه المغالطات.

٨٨١٦/٣٤٤١ - «مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُفِرَ لَهُ».

(هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ورواه عنه أبو الشيخ وغيره. قلت: سكت عن الكلام على إسناده وهو حديث صحيح وأصله في صحيح مسلم من حديث عائشة^(٢).

وقد أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار [١/٢٤٥، رقم ٢٧٠]، وأبو نعيم في الحلية [٧/٢٢٨]، وتاريخ أصبهان [١/٣٦٠].

(١) البخاري (١/١٩٢، رقم ٧٥٦)، مسلم (١/٢٩٥، رقم ٣٤/٣٩٤).

(٢) مسلم (٢/٦٥٤، رقم ٣٤/٣٩٤).

٨٨١٨/٣٤٤٢ - «مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَرِيضَةً فَلَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، وَمَنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ فَلَهُ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ».

(طب) عن العرياض بن سارية

٢٧٩/٦

/ قال الشارح: فيه عبد الرحمن بن سليمان ضعيف.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: فيه عبد الحميد بن سليمان وهو ضعيف.

قلت: هكذا اختلف في اسم الرجل والصواب عبد الحميد، أما عبد الرحمن فتحريف منه على عادته، وعبد الحميد بن سليمان هو أخو فليح بن سليمان، تكلموا فيه، بل وفي أخيه أيضاً مع أنه من رجال الصحيحين.

٨٨٢٠/٣٤٤٣ - «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَغْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ».

(ت. ن. ح) عن أسامة بن زيد

قال في الكبير: رواه النسائي في اليوم واللييلة... إلخ.

قلت: ذكر يوم ولييلة عقب رمز المصنف للنسائي غريب مضحك، فإن المصنف يرمز للمخرجين بتقييد الكتب التي خرجوا فيها الحديث لها بإطلاق، فالنون هو رمز النسائي في السنن، فقول الشارح: في اليوم واللييلة تناقض ومخالفة لرمز المصنف، فإنه لو قصد اليوم واللييلة لصرح بذلك على قاعدته. ومن الغريب أيضاً أن المصنف وهم في هذا الرمز لأن النسائي لم يخرج الحديث المذكور في المجتبى الذي هو أحد الكتب الستة، وإنما خرجته في الكبرى [٥٣/٦، رقم ١٠٠٠٨]، والقاعدة أن إطلاق العزو إليه إنما ينصرف إلى المجتبى فغفل الشارح، بل لم يدر هذا مطلقاً، وإلا فهو لا يغفل عما فيه أدنى ما يشير إلى وهم المصنف.

والحديث خرجته أيضاً ابن السني في اليوم واللييلة [ص ٩١، رقم ٢٧٠] عن النسائي:

ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا الأحوص بن جواب ثنا سعيد بن الخمس عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد.

ورواه الطبراني في الصغير [٢/٢٩١، رقم ١١٨٣]:

ثنا يزيد بن إبراهيم الرفاعي الأصبهاني عن أحمد بن يونس الضبي ثنا أبو الجواب الأحوص بن جواب به.

ثم قال الطبراني [١/٢٩١، رقم ١١٨٤]:

ثنا أبو مسلم الكشي ثنا سعيد بن سلام العطار ثنا موسى بن عبيدة الربذي عن

محمد بن ثابت عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا قال الرجل: / جزاك الله خيراً فقد أبلغ / ٢٨٠/٦ الشاء».

حدثنا [٢٩١/١]، رقم [١١٨٥] إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق قراءة عن الثوري عن موسى بن عبيدة به مثله.

هكذا أتى به الطبراني في غير محله شاهداً للأول.

ورواه - أعني حديث الباب - أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٣٤٢/٢] في ترجمة يزيد بن إبراهيم عن الطبراني.

٨٨٢٠/٣٤٤٤ - «مَنْ صَنَعَ صَنِيعَةً إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْفِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فِي الدُّنْيَا فَعَلِيَ مَكَافَأَتَهُ إِذَا لَقِيَني».

(خط) عن عثمان

قال في الكبير: رواه (خط) في ترجمة عبد الرحمن بن أبي كامل الفزاري، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ضعفه النسائي، وأبان بن عثمان متكلم فيه... إلخ.

قلت: فيه أمران، أحدهما: أن الخطيب خرج الحديث [١٠٣/١٠] في ترجمة عبد الله بن محمد بن أبي كامل الفزاري لا عبد الرحمن بن أبي كامل، ثانيهما: أن أبان بن عثمان الذي في سند هذا الحديث هو أبان بن عثمان بن عفان رضي الله عنه تابعي ثقة من رجال الصحيح هذا، فإن عبد الرحمن بن أبي الزناد رواه عن أبيه عن أبان بن عثمان بن عفان عن أبيه، وأبان بن عثمان الذي تكلم فيه هو رجل آخر متأخر يروي عن أبان بن تغلب، قال الذهبي: تكلم فيه ولم يترك بالكلية، وأما العقيلي فاتهمه اهـ.

وهذه غفلة من الشارح تسقط قدره عن درجة الاعتبار مع إكثاره جداً من مثل هذا في الرجال، فما أدري الحامل له على الدخول فيما لا يعنيه ولا يدره.

٨٨٣١/٣٤٤٥ - «مَنْ ضَمَّ يَتِيمًا لَهُ أَوْ لَغَيْرِهِ حَتَّى يُغْنِيَهُ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

(طس) عن عدي بن حاتم

قال الشارح: وإسناده ضعيف ووهم المؤلف.

قلت: ما وهم المؤلف لأنه لا يقصد الإسناد وإنما يقصد المتن، والمتن حسن وفوق الحسن، بل صحيح لوروده من طرق متعددة، ذكر الشارح نفسه في الكبير منها طريقين حسنهما الحافظ الهيثمي.

٨٨٣٢/٣٤٤٦ - «مَنْ ضَمَّنَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَبِاللَّيْلِ أَنْ يَكَابِدَهُ فَعَلِيهِ بِسُبْحَانَ ٢٨١/٦

الله وَبِحَمْدِهِ».

رفعة عن عبد الله بن حبيب

قال في الكبير: قال الذهبي في الصحابة: مجهول عن عبيد الله بن عمير، وفي التقريب: عبد الله بن حبيب بن ربيعة بن عبد الرحمن السلمي الكوفي المقرئ مشهور بكنيته ولأبيه صحبة، وفيه عبيد الله بن سعيد بن كثير، قال الذهبي: فيه ضعف عن أبيه سعيد... إلخ.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: صحابي مجهول عن عبيد الله بن عمير، كلام غير مفهوم ولا معقول أن يكون صحابي الحديث رواه عن غيره ثم لا يذكر في الإسناد.

والواقع أن الحديث مروي من طريق صفوان بن سليم عن عبد الله بن كعب عن عبيد الله بن عمير عن عبد الله بن حبيب، فعبيد الله بن عمير هو الراوي عن عبد الله بن حبيب.

الثاني: أن عبد الله بن حبيب الذي ذكره الحافظ في التقريب غير هذا، لأن هذا صحابي وذاك يقول عنه: لأبيه صحبة - يعني لا له - فهو تابعي، وهذا مجهول لا يعرف، وذاك له ترجمة حافلة في التهذيب فهو معروف مشهور، روى عنه إبراهيم النخعي وعلقمة بن مرثد وسعد بن عبيدة وأبو إسحاق السبيعي وسعيد بن جبيرة والكبار ممن يطول ذكره، وروى هو عن عمر وعثمان وعلي وسعد وابن مسعود وحذيفة وأبي موسى الأشعري وأبي هريرة وأبي الدرداء وغيرهم من الصحابة فهو تابعي كبير، وروى له البخاري ومسلم والجميع، وأثنى عليه الناس ووثقوه ووصفوه بالعبادة والتبتل، فكيف يجتمع هذا مع ذاك الذي يقول عنه الذهبي: إنه مجهول؟!!

الثالث: أنه عبد الله بن حبيب بن ربيعة بالتصغير أبو عبد الرحمن لا ابن عبد الرحمن كما قال الشارح، فأبو عبد الرحمن كنيته لا اسم جده.

والحديث له شواهد عن جماعة من الصحابة، قال ابن شاهين في «الترغيب» [١/١٩١، رقم ١٥٧]:

٢٨٢/٦ / حدثنا عمر بن الحسن بن علي بن مالك أنبأنا أحمد بن الحسين بن مدرك القصري^(١) ثنا سليمان بن أحمد الواسطي ثنا ابن خلدة حدثني ابن ثوبان عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة قال: «قال رسول الله ﷺ: من هاله الليل أن يكابده، وبخل بالمال أن ينفقه، وجبن عن العدو أن يقاتله: فليكثر من سبحان الله

(١) في الأصل: «البصري» والصواب: «القصري» نسبة إلى قصر ابن هبيرة، وقد سمع منه جماعة منهم: الطبراني، وابن المنادي، وعمر بن الحسن الشيباني وغيرهم، وكلهم سمع منه بقصر ابن هبيرة. انظر تاريخ بغداد (٩٦/٤)، واللباب (٤١/٣) اهـ. قاله محقق الترغيب في هامشه.

وبحمده فإنهما أحب إلى الله من جبل ذهب ينفقه في سبيل الله عز وجل».

ورواه الفريابي في الذكر والطبراني في الكبير من هذا الوجه [٢٣٠/٨]، رقم [٧٨٠٠]، قال الحافظ المنذري: وهو حديث غريب ولا بأس بإسناده إن شاء الله.

وقال الحافظ نور الدين في الزوائد: سليمان بن أحمد الواسطي وثقه عبدان وضعفه الجمهور، والغالب على بقية رجاله التوثيق.

وقال البخاري في الأدب المفرد [ص ١٠٤، رقم ٢٧٥]:

ثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن زبيد عن مرة عن عبد الله قال: «إن الله تعالى قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله تعالى يعطي المال من أحب ومن لا يحب ولا يعطي الإيمان إلا من يحب، فمن ضمن بالمال أن ينفقه وخاف العدو أن يجاهده وهاب الليل أن يكابده فليكثر من قول لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر».

وهذا الحديث قد روي أوله إلى قوله: «ولا يعطي الإيمان إلا من يحب» عن ابن مسعود مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أخرجه أحمد [٣٨٧/١] والحاكم [٣٣/١]، رقم [٩٤] وصححه البخاري في التاريخ [٣١٣/٤]، وأشار إلى أن سفيان الثوري انفرد بوقفه.

وقال ابن شاهين أيضاً [١٩٠/١، رقم ١٥٦]:

حدثنا الحسين بن محمد بن عفير الأنصاري ثنا أحمد بن محمد بن نيزك ثنا أبو أحمد ثنا إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ، قال: «من هاب منكم الليل أن يكابده وخاف العدو أن يجاهده وضمن بالمال أن ينفقه فليكثر من ذكر الله».

ومن هذا الوجه رواه أيضاً البزار والطبراني في الكبير [٨٤/١١]، رقم [١١١٢١]، وأبو يحيى المذكور في السند/ هو القنات مختلف فيه، والباقون ثقات. ٢٨٣/٦

٨٨٣٤/٣٤٤٧ - «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَانَتْ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ».

(هـ) عن ابن عمر

قال في الكبير: قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، ورواه عنه أيضاً الترمذي وحسنه بلفظ: «من طاف بهذا البيت أسبوعاً فأحصاه كان كعتق رقبة».

قلت: هو حديث طويل ذكره الترمذي آخر باب الحج [٢٨٣/٣]، رقم [٩٥٩] وذكره المصنف في الزوائد وعزاه للترمذي والنسائي [٢٢١/٥] والحاكم [٤٥٧/٣]، رقم [٥٩٢٥] وأخرجه أيضاً [٢٨٧/٢٦]، رقم [٣٣١].

«مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

(ت) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال ابن الجوزي: فيه يحيى بن يمان، قال أحمد: ليس حجة، وابن المديني: تغير حفظه، وأبو داود: يخطيء في الأحاديث ويقلبها.

قلت: هو مع كونه من رجال الصحيح روى له مسلم، فلم ينفرد بل تابعه عبد الله بن المبارك عن شريك، قال ابن شاهين في الترغيب [٢/٢٩٨، رقم ٣٣٣]: حدثنا محمد بن يعقوب بن الخصيب ثنا أحمد بن محمد بن عمر اليمامي ثنا عبد الرزاق أنبأنا ابن المبارك عن شريك عن أبي إسحاق عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً: «من طاف بهذا البيت خمسين أسبوعاً غفر له».

٨٨٣٨/٣٤٤٩ - «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ تَكَفَّلَ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقِهِ» .

(خط) عن زياد بن الحارث الصدائي

قال في الكبير: وفيه يونس بن عطاء ذكره الذهبي في الضعفاء، وقال عن ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

قلت: الحديث أخرجه أيضاً القضاعي في مسند الشهاب [١/٢٤٥، رقم ٣٩١] من طريق يونس بن عطاء المذكور عن سفیان الثوري عن أبيه عن جده عن زياد بن الحارث به، وقال الخطيب بعده [٣/١٨]: غريب من/ حديث الثوري عن أبيه عن جده، لا أعلم رواه إلا يونس بن عطاء.

غير أن أحمد بن يحيى بن زكريا المصري قد حدث به عن إسحاق بن إبراهيم بن موسى عن أبي زفر سعيد بن يزيد قرابة حجاج الأعور عن أبي ناشزة عن الثوري، ولعل أبا ناشزة هو يونس بن عطاء فالله أعلم.

وكذا قال الذهبي تبعاً للخطيب وتعقبه الحافظ بأن الضمير في قوله: عن جده، ليونس لا للثوري، لأن يونس المذكور هو ابن عطاء بن عثمان بن ربيعة بن زياد بن الحارث الصدائي.

٨٨٣٩/٣٤٥٠ - «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ» .

(حل) عن أنس

قال في الكبير: وفيه خالد بن يزيد مضعف.

قلت: خالد بن يزيد في الضعفاء نحو عشرة، فمن منهم المراد؟ والواقع أنه خالد بن يزيد اللؤلؤي.

والحديث خرجه الترمذي [٢٩/٥، رقم ٢٦٤٧] وجماعة بلفظ: «من خرج يطلب العلم» الحديث، وقد سبق للمصنف، ولكن الشارح لم يعلم بذلك، وقد تكلمنا على الحديث في الموضوع السابق لغريبة أتى بها الشارح فيه.

٨٨٤٠/٣٤٥١ - «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيَجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيَمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءُ أَوْ يَضُرِفَ بِهِ وَجْهُ النَّاسِ إِلَيْهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ».

(ت) عن كعب بن مالك

زاد الشارح في الكبير: عن أبيه رفعه، رمز المصنف لحسنه وقال: غريب، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة قال الذهبي في الكبائر: واه، وقال غيره: متكلم فيه من قبل حفظه، وقال في اللسان عن العقيلي: في الباب عن جمع من الصحب كلها لينة الأسانيد، قال: وقال العلائي: هذه الأحاديث بواطيل، وقال في المذهب عن الدارقطني: إسحاق متروك.

قلت: فيه أمور، الأول: الخبط والتخليط.

الثاني: قوله: عن كعب بن مالك عن أبيه، فإنه من المضحك، والواقع أن الحديث من رواية ابن كعب بن/ مالك عن أبيه، فنقل هو ذلك إلى كعب بن مالك. ٢٨٥/٦
الثالث: قوله: رمز المصنف لحسنه وقال: غريب، وهذا لا يخفى ما فيه.

الرابع: ما نقله عن الحافظ في اللسان أثناء كلامه على إسحاق بن يحيى يفيد أن الحافظ ذكر ذلك في ترجمته مع أن الحافظ لم يذكر إسحاق بن يحيى في اللسان.

٨٨٤٧/٣٤٥٢ - «مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَدْبَهُنَّ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَخْسَنَ إِلَيْهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ».

(د) عن أبي سعيد

قال الشارح: وإسناده صحيح، واقتصار المؤلف على حسنه غير سديد.
قلت: بل سديد وفوق السديد، فإن في سنده اضطراباً يمنع من صحته اصطلاحاً وإن كان المتن له طرق أخرى.

٨٨٤٨/٣٤٥٣ - «مَنْ عَدَّ غَدًا مِنْ أَجَلِهِ فَقَدْ أَسَاءَ صُخْبَةَ الْمَوْتِ».

(هـب)

قال في الكبير: وكذا الخطيب عن أنس، ثم قال: وقضية صنيع المصنف... إلخ.

قلت: فيه أمراً

كذا الخطيب عن

أنس، فإن الخطيب رواه من وجه آخر من حديث علي عليه السلام فقال [٨٩/٣]:

أخبرنا محمد بن طلحة بن محمد ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي إملأ حدثني أبي حدثنا علي بن إبراهيم ثنا علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحسين بن يزيد التوفلي عن إسماعيل بن مسلم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه مرفوعاً به مثله.

ثم قال الخطيب: من دون جعفر بن محمد كلهم مجهولون اهـ.

وهذا هو الطريق الذي أشار إليه البيهقي بقوله: وروي من وجه آخر ضعيف.

ثانيهما: أن قوله: فظاهر صنيع المصنف... إلخ، كذب على صنيع المصنف، فإنه رمز له بعلامة الضعيف كما رمز لاسم مؤلفه لأنه لا ينقل كلام المخرجين كما يعرف ذلك الشارح.

٢٨٦/٦ ٨٨٥١/٣٤٥٤ - «مَنْ عَزَى مُصَاباً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»./

(ت. هـ) عن ابن مسعود

قلت: كل ما كتبه الشارح في الكبير على هذا الحديث أخذه من اللآلئ المصنوعة للمصنف ولم يعز إليه من ذلك حرفاً، فإن المصنف أطال وأجاد في التعقب على ابن الجوزي في هذا الحديث، ومن تعقبه لخص الشارح ما ذكره وسكت غمطاً لحقه، ولو قصر المصنف لتعرض الشارح لذلك وقال تلك العبارة الممقوتة وتعقبه المصنف فلم يأت بطائل على عادته.

ومما لم يذكره المصنف في تعقبه من مخرجي الحديث وطرقه ما قاله ابن السني في اليوم والليلة [ص ١٨٨، رقم ٥٧٩]:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا الحسن بن علي بن يزيد الصدائي ثنا حماد بن الوليد عن سفيان الثوري عن محمد بن سوبة عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله بن مسعود به.

وقال أبو نعيم في الحلية [١٦٤/٧]:

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عمر بن أيوب بن مالك ثنا محمد بن معاوية الأنماطي ثنا عبد الرحمن بن مالك بن مغول (ح).

وحدثنا محمد بن حميد ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا الحسين بن علي الصدائي ثنا حماد بن الوليد قالاً معاً: حدثنا سفيان الثوري به.

ثم قال: غريب عن الثوري عن محمد، رواه شعبة ومعمّر وإسرائيل

وعبد الحكيم بن منصور في آخرين عن محمد بن سوقة، وقد أطلت في طرق هذا الحديث وشواهده في مستخرجي على مسند الشهاب بما لعله لا يوجد مجموعاً في كتاب ويستحق أن يفرد في جزء مخصوص والحمد لله.

٨٨٥٢/٣٤٥٥ - «مَنْ عَشَقَ فَعَفَّ ثُمَّ مَاتَ مَاتَ شَهِيداً».

(خط) عن عائشة

قال في الكبير: وفيه أحمد بن محمد بن مسروق، قال الذهبي: لينه الدارقطني، وسويد بن سعيد فإن كان هو الدقاق فقد قال علي بن عاصم: منكر الحديث، وإن كان الذي خرج له مسلم فقد قال أحمد: / متروك إلخ. ٢٨٧/٦

قلت: الذي روى هذا الحديث هو سويد بن سعيد الحدثاني الذي خرج له مسلم، وهو مشهور بروايته مذكور في تراجمه، والثاني لا دخل له في هذا الحديث. ثم من عجائب حال الشارح في التحريف أن الذهبي قال في ترجمته: روى عن علي بن عاصم خبراً منكراً قاله ابن الجوزي، فجعل الشارح شيخه علي بن عاصم هو الذي تكلم فيه وقال: إنه منكر الحديث، وهكذا لا يكاد ينطق بصواب سواء قائلاً أو ناقلاً.

وبعد، فحديث الباب قد صححته وأفردت لذلك تأليفاً عجيباً سميته «درء الضعف عن حديث من عشق فعفَّ» فعليك به فإنه مفيد للغاية.

٨٨٥٤/٣٤٥٦ - «مَنْ عَفَا عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْعُسْرَةِ».

(طب) عن أبي أمامة

قال الشارح: وضعفه الهيثمي، فتحسين المؤلف له ليس في محله. قلت: المؤلف لم يحسن هذا الحديث بل سكت عليه فلم يرمز له بشيء.

٨٨٥٥/٣٤٥٧ - «مَنْ عَفَا عَنْ دَمٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».

(خط) عن ابن عباس

قال في الكبير: وفيه أحمد بن إسحاق البغدادي، قال الخطيب: روى عنه أبو عوانة خبراً معللاً: «من عفا...» إلخ، فما أوهمه صنيع المؤلف أن الخطيب خرجه وسلمه غير جيد.

قلت: فيه أمران، أحدهما: أن الخطيب لم يقل ما نقله عنه الشارح بل قال ما نصه [٢٩/٤]:

أحمد بن إسحاق البغدادي أخبرنا البرقاني ثنا علي بن الحسن الجويني ثنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق

- ثقة - ثنا أبو إسحاق الفزاري عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من عفا عن دم لم يكن له ثواب إلا الجنة».

٢٨٨/٦ قال أبو عوانة: هذا غريب لا / آمن أن يكون له علة اهـ.

ثانيهما: الكذب على صنيع المصنف فإنه رمز له بعلامة الضعيف كما رمز لمخرجه، وهو لا ينقل كلام المخرجين.

٨٨٥٦/٣٤٥٨ - «مَنْ عَفَا عَنْ قَاتِلِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

ابن منده عن جابر الراسبي

قال في الكبير: وهنا أمران، الأول: أن المصنف أطلق العزو لابن منده فاقتضى أنه خرجه ساكتاً علي والأمر بخلافه، بل قال: هذا حديث غريب إن كان محفوظاً اهـ. الثاني: أنه تبعه على قول الراسبي وليس بصواب، فقد قال أبو نعيم: الراسبي وهم، وإنما هو الأنصاري.

قلت: وفيه أيضاً أمران، أحدهما: أن المصنف لا ينقل كلام المخرجين وذلك شرطه في كتابه كما لا ينقله أكثر الحفاظ، فالإزام الشارح المصنف بهذا من العجور المخترع المقصود لإظهار قصور المصنف وتقصيره بالباطل المجرد الذي لا راحة فيه للصواب.

ثانيهما: من عرف هذا الشارح أن الحق مع أبي نعيم حتى جعل إقرار المصنف لابن منده غير صواب؟ ولم لا يكون الحق مع ابن منده وأبو نعيم وأهم في تعقبه المقصود، لما هو معلوم مما كان بين ابن منده وأبي نعيم من العداوة والمنافسة.

٨٨٦٠/٣٤٥٩ - «مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّهُ وَأَتَى نَبِيَّهُ مُوقِنًا مِنْ قَلْبِهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

البزار عن عمران

قال الشارح: وضعفه الهيثمي بعمران القصير وغيره، فرمز المؤلف لحسنه ممنوع.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: فيه عمران القصير وهو متروك، وعبد الله بن أبي القلوص.

قلت: عمران القصير مختلف فيه، وقد روى له البخاري ومسلم فهو من رجال الصحيح، وعبد الله بن أبي القلوص لم أجد له ذكراً في الضعفاء، إلا أن الحافظ الهيثمي لم يقل شيئاً من هذا بل قال: في إسناده عمر بن محمد بن عمر بن

صفوان^(١) وهو واهي الحديث اهـ.

ومن الغريب أني لم أجد هذا الأخير أيضاً في / الضعفاء لا بهذا الاسم ولا ٢٨٩/٦
بالاسم الواقع في سند هذا الحديث عند أبي الشيخ في العوالي والخطيب في
التاريخ وأبي نعيم في الحلية، فإنهم سموا جده معدان لا صفوان كما قال الحافظ
الهيثمي فالحق أعلم^(٢).

قال أبو الشيخ في العوالي:

حدثنا إبراهيم بن محمد الرازي ثنا محمد بن يوسف السكيلي ثنا أيوب بن
سليمان البصري ثنا عمر بن محمد بن عمر بن معدان عن عمران القصير عن
عبد الله بن أبي القلوص عن مطرف عن عمران به.

وقال أبو نعيم في الحلية [١٨٢/٦]:

حدثنا القاضي أبو أحمد ثنا محمد بن الحسن بن بدينا ثنا عباس بن عبد العظيم
ثنا أيوب بن سليمان بن يسار صاحب الكراء ثنا عمر بن محمد بن معدان به.

وقال الخطيب [٣٠٨/١١]:

أخبرنا أبو عمر الحسن بن عثمان ثنا أبي أبو عمرو عثمان بن أحمد بن
الحسين بن الفلو ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا محمد بن شعبة بن جوان ثنا
أيوب بن سليمان بن سيار الشيباني ثنا عمر بن محمد بن عمر بن معدان به.

فالعالم أن الحافظ الهيثمي اشتبه عليه هذا الاسم باسم آخر، وإلا فمن البعيد
جداً أن يكون هذا الرجل واهي الحديث كما يقول ولا يذكره الذهبي في الميزان ولا
الحافظ في اللسان، بل الغالب أن الحافظ الهيثمي لم يكن عمدته في الضعفاء إلا
الميزان.

ولهذا فالحديث حسن كما قال المصنف، ثم هو مع شواهد صحیح، لأنه من
المقطوع به في الدين بالضرورة.

(١) و(٢) قد ذكره البخاري في التاريخ [١٩٠/٦، رقم ٢١٣٥]، وقال: «عمر بن محمد بن معدان يعد في
البصريين، سمع عمران القصير» اهـ. وذكره أيضاً ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل [١٣٢/٦،
رقم ٧٢١] وقال: «عمر بن محمد بن عمر بن معدان، يعد في البصريين، سمع عمران القصير...»
اهـ. وفي كشف الأستار [١٥/١، رقم ١٤]، ومختصر زوائد مسند البزار [٦٤/١، رقم ٧] ابن
معدان، وعند ذكر عمران القصير في التهذيب [٣٥٢/٢٢، رقم ٤٥٠٢] ذكر المزي فيمن روى عنه
عمر بن محمد بن معدان وكذلك في المعجم الكبير للطبراني [١٢٤/١٨، رقم ٢٥٣] ذكره بـ: «ابن
معدان»، ولم يذكره أحد بـ: «صفوان» إلا الهيثمي في المجمع [١٩/١] فالظاهر أنه تصحف من
«معدان» إلى «صفوان»

٨٨٦٦/٣٤٦٠ - «مَنْ عَمَرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الْأَيْسَرِ لِقَلَّةِ أَهْلِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ».

(طلب) عن ابن عباس

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف أنه لم يخرججه أحد من الستة مع أن ابن ماجة خرججه من حديث ابن عمر باللفظ المزبور.

٢٩٠/٦ قلت: المصنف ذكر حديث ابن عمر قبل هذا مباشرة ملاصقاً له/ وعزاه لابن ماجة، ثم بعده ذكر هذا الحديث لأنه حديث آخر اصطلاحاً وفيه زيادة غير موجودة في الأول.

٨٨٦٧/٣٤٦١ - «مَنْ عَمَرَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ سَنَةً فَقَدْ أَعَذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ».

(ك) عن سهل بن سعد

قال في الكبير: وقال الحاكم: على شرط البخاري ولم يخرججه، قال الزيلعي: ووهم إذ هو في البخاري بلفظ: «من عمره الله ستين سنة فقد أعذر إليه في العمر».

قلت: الزيلعي لم يقصد حديث سهل بن سعد فإنه لم يخرججه البخاري، وإنما قصد حديث أبي هريرة ومع ذلك فلم يصب أيضاً من جهة اللفظ، وذلك أن الحاكم روى من طريق الليث عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً (٢/٢٤٧)، رقم [٣٥٩٧]: «إذا بلغ الرجل من أمتي ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر» ثم قال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرججه.

ثم رواه من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بلفظ [٢/٤٢٧، رقم ٣٥٩٨]: «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين وأقلهم من يجاوز ذلك»، ثم قال: على شرط مسلم ولم يخرججه.

ثم رواه من طريق محمد بن عبد الرحمن الغفاري عن أبي هريرة بلفظ [٢/٤٢٧، رقم ٣٥٩٩]: «لقد أعذر الله إلى عبد عمره ستين أو سبعين سنة، لقد أعذر الله في عمره إليه».

ثم رواه [٢/٤٢٨، رقم ٣٦٠٠] من طريق معمر عن شيخ من غفار عن سعيد المقبري عن أبي هريرة نحوه.

ثم رواه [٤/٤٢٨، رقم ٣٦٠١] من طريق حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد باللفظ المذكور هنا وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرججه.

أما الزيلعي فعزا الحديث إلى البزار من رواية عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، وإلى ابن مردويه في التفسير من طريق حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد بلفظ: «العمر الذي أعذر الله فيه لابن آدم ستون سنة».

/ ثم قال: وهو في البخاري بلفظ آخر، رواه في الرقاق من حديث معن بن ٢٩١/٦ محمد الغفاري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً: «من عمره الله ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر»، ووهم الحاكم فرواه في المستدرک وقال: على شرط البخاري ولم يخرجاه اهـ.

فأصاب في التعقب على الحاكم حيث إن البخاري خرج حديث أبي هريرة المذكور لكن لا أدري كيف وقع له في اللفظ؟ فإن البخاري قال [١١١/٨]، رقم: [٦٤١٩].

حدثنا عبد السلام بن مطهر ثنا عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أعذر الله إلى امرئ آخر أجله حتى بلغه ستين سنة».

والعجب أن الحافظ تبعه على ذلك في اختصاره.

٨٨٦٩/٣٤٦٢ - «مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَغْمَلَهُ».

(ت) عن معاذ

قال في الكبير: وقال الترمذي: حسن غريب وليس إسناده بمتصل اهـ. وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد، قال أبو داود وغيره: كذاب، ومن ثم أورده ابن الجوزي في الموضوع ولم يتعقبه المؤلف سوى بأن له شاهداً، وهو قول الحسن: كانوا يقولون: من رمى أخاه بذنوب قد تاب منه لم يمت حتى يبتليه الله به، ومن العجب أن المؤلف لم يكف بإيراده حتى إنه رمز لحسنه أيضاً.

قلت: بل من العجب أنك تنقل بنفسك تحسين الترمذي له ثم تترك تعقبه وتتعقب المصنف التابع له مع أنك دائماً تعييه بعدم نقل كلام المخرجين، في حين أنه ينقله رمزاً كما فعل هنا.

وإذا كان محمد بن الحسن كذبه أبو داود وغيره فليس تكذيبهم وحياً من السماء سلمنا فليس كل ما يرويه الكذاب كذباً لا سيما إذا دلت القرائن وشهد الواقع بصدقه كهذا الحديث الذي لا يتخلف مخبره، فما عاب أحد أحداً وغيره إلا وقع/ ٢٩٢/٦ في مثل ما عيره به، هذا مع شاهده الذي ذكره المصنف في اللآلئ عن الحسن أنهم كانوا يقولون... إلخ ما حكاه عنه الشارح، والمراد بهم الصحابة...، وقد سبق في المتن للمصنف حديث: «الذنب شؤم على غير فاعله إن عير ابتلي به وإن اغتابه أثم وإن رضي به شاركه».

وفي الحديث أيضاً: «البلاء موكل بالقول»، قال ابن مسعود: والله لو عيرت

٨٨٧٢/٣٤٦٣ - «مَنْ عَدَا أَوْ رَاحَ وَهُوَ فِي تَعْلِيمِ دِينِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ».

(حل) عن أبي سعيد

قال في الكبير: وقال: غريب من حديث مسعر عن عطية اهـ. وفيه الفضل بن الحكم وفيه كلام.

قلت: أبو نعيم زاد بعد ما نقله عن الشارح وقال اهـ ما نصه [٢٥١/٧]:

ورواه عنه سفيان بن عيينة موقوفاً وهذا هو محل الفائدة من كلامه.

وقول الشارح: فيه الفضل بن الحكم وفيه كلام، لا أدري هل هو كذب أم ماذا؟ فإن الفضل بن الحكم المذكور في سند هذا الحديث لا ذكر له في كتب الرجال ولم يقل أحد فيه كلاماً، وإنما المذكور في رجال الكتب الستة: الفضل بن أبي الحكم وهو متقدم على هذا جداً ولا كلام فيه.

والغريب أن الحديث من رواية كذاب وضاع شهير وهو إسماعيل بن يحيى التميمي راويه عن مسعر عن عطية عن أبي سعيد، فلو أعرض الشارح عن الدخول في هذا الميدان وأقبل على شأنه من علوم الأزهر لكان أرفق به وأبقى على الناس من الوقوع في شبكة أوهامه.

٨٨٧٧/٣٤٦٤ - «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَسَتَرَهُ سَتَرَهُ اللَّهُ مِنَ الذُّنُوبِ، وَمَنْ كَفَّنَهُ كَسَاهُ

اللَّهُ مِنَ السُّنْدُسِ».

(طب) عن أبي امامة

قال في الكبير: وضعفه المنذري، وقال الهيثمي: فيه أبو عبد الله الشامي لم ٢٩٣/٦ أجد من/ ترجمه اهـ. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فلم يصب فقد رواه الحاكم في المستدرک والبيهقي في المعرفة بزيادة ولفظه: «من غسل ميتاً فكنتم عليه غفر له أربعون كبيرة، ومن كفنه كساه الله من السندس والإستبرق، ومن حفر له قبراً فكأنما أسكنه مسكناً حتى يبعث».

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: وأورده ابن الجوزي في الموضوعات يفيد أنه أورد حديث أبي امامة المذكور، والواقع خلافه بل أورد حديث أبي هريرة [٨٥/٢] من عند الدارقطني ولعله في العلل، ثم من رواية يوسف بن عطية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ثم نقل عن الدارقطني أنه قال: تفرد به يوسف وليس بشيء، قال ابن حبان: يقلب الأخبار ويلزق المتون الموضوعية بالأسانيد الصحيحة.

الثاني: قوله: فقد رواه الحاكم... إلخ يفيد أيضاً أنه روى حديث أبي امامة المذكور في المتن، والواقع أنه رواه من حديث أبي رافع لا من حديث أبي امامة

ولا من حديث أبي هريرة فقال [٣٥٤/١، رقم ١٣٠٧]:

أخبرنا بكر بن محمد الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن أبي أيوب عن شرحبيل بن شريك المعافري عن علي بن رباح اللخمي عن أبي رافع عن النبي ﷺ نحوه، ثم قال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وعزاه المصنف في اللآلئ إلى عباس الترقفي في جزئه، والبيهقي في السنن من طريقه، وغفل عن عزوه إلى الحاكم لا سيما وقد صححه وأقره الذهبي.

الثالث: قوله: والبيهقي في المعرفة، يوهم أنه لم يخرججه في السنن الذي جرت القاعدة بتقديم العزو إليه، مع أنه خرججه في السنن فقال [٣٩٥/٣]:

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ هو/ عبد الله بن يزيد به.

٢٩٤/٦

الرابع: أنه ذكر إيراد ابن الجوزي للحديث في الموضوعات وسكت عن تعقب المصنف له، لأنه أجاد وأتى له بطرق متعددة من حديث أبي أمامة وأبي رافع المذكورين ومن حديث علي، وقد أتى به من سنن ابن ماجه [٤٧٠/١، رقم ١٤٦٢] ومن حديث عائشة من عند الطبراني في الأوسط [٣٤٣/٢، رقم ٤١٤] ومن حديث جابر من عنده أيضاً.

ومما لم يذكره من المخرجين ما قاله ابن شاهين في الترغيب:

حدثنا أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب القاضي ثنا أبو السكين زكريا بن يحيى ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن عباد بن كثير عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي، بالحديث الذي خرججه ابن ماجه.

وقال أيضاً [٣٤٣/٢، رقم ٤١٥]:

حدثنا عمر بن الحسن بن علي بن مالك حدثني أحمد بن سيف ثنا عبد الله بن محمد البلوي حدثني إبراهيم بن عبد الله بن العلاء عن أبيه عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي قال: «قال رسول الله ﷺ: أيما امرئ مسلم غسل أخاً له مسلماً فلم يقدره، ولم ينظر إلى عورته، ولم يذكر منه سوءاً، ثم شيعه وصلى عليه ثم جلس حتى يدلى في حفرة خرج عطلاً من ذنوبه»..

وقال أيضاً [٣٤٥/٢، رقم ٤١٦]:

حدثنا أحمد بن

معافى ثنا أبي ثنا

موسى بن أعين عن الخليل بن مرة عن إسماعيل بن إبراهيم عن جابر بن عبد الله بالحديث الذي خرجه المصنف من عند الطبراني، إلا أنه اقتصر على آخره وهو قوله: «من كف ميتاً كساه الله ثوباً من الجنة».

ثم قال: حدثنا أحمد بن علي بن عبد الله الرازي ثنا الحسين بن منصور ثنا المعافى بن سليمان به، نحو لفظ الطبراني: «من حفر قبراً بنى الله له بيتاً في الجنة وأجر له مثل أجره إلى يوم القيامة».

وقال أبو نعيم في الحلية [١٩٢/٦]:

حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا عباس بن الفضل ٢٩٥/٦ البصري/ (ح).

وحدثنا محمد بن أحمد بن علي بن مخلد ثنا محمد بن يونس الشامي ثنا يحيى بن حماد ثنا سلام بن أبي مطيع ثنا جابر الجعفي عن الشعبي عن يحيى بن الجزار عن عائشة بالحديث الذي ذكره المصنف من عند الطبراني في الأوسط إلا أن فيه زيادة ولفظه: «من غسل ميتاً فأدى فيه الأمانة خرج من الذنوب والخطايا كيوم ولدته أمه، وليه أقرب الناس منه، فإن لم يكن له أحد فرجل ذو حظ من أمانة وورع».

ثم قال أبو نعيم: غريب من حديث سلام عن جابر، وروي عن سلام الكبار، ورواه حسين بن عمران عن جابر نحوه.

قلت: وكأن لفظ الحديث لغير الحارث بن أبي أسامة، فإن الذي في مسنده على ما في زوائده للحافظ نور الدين بخطه:

حدثنا العباس بن الفضل بسنده المذكور عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يغسل الميت أدنى أهله إليه إن علم، فإن لم يعلم فأهل الأمانة والورع».

٨٨٧٨/٣٤٦٥ - «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَنْدَأْ بِغَضْرِهِ».

(فق) عن ابن سيرين مرسلًا

قال في الكبير: ظاهره أن البيهقي لم يذكر له علة سوى الإرسال والأمر بخلافه، بل قال: مرسل ورواه ضعيف.

قلت: هذا كذب على صنيع المصنف وعلى ظاهره، لأنه رمز له بعلامة الضعيف زيادة على كونه لا يتقل كلام المخرجين.

٨٨٧٩/٣٤٦٦ - «مَنْ غَسَّ فَلَيْسَ مِنَّا».

(ت) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ظاهر عدوله للترمذي واقتصاره عليه أنه لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو وهم، فقد خرجه مسلم بلفظ: «من غشنا فليس منا»، بل عزاه المصنف نفسه إلى الشيخين معاً في الأزهار المتناثرة وذكر أنه متواتر.

قلت: أما مسلم فخرجه بلفظين أحدهما [٩٩/١، رقم ١٦٤/١٠١] من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ قال: / من حمل علينا ٢٩٦/٦ السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا».

ورواه أيضاً [٩٩/١، رقم ١٦٤/١٠١] من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ مرَّ على صبرة طعام، فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غش فليس مني».

فأول الحديث في الرواية الأولى: «من حمل»، وأوله في الرواية الثانية: «أفلا جعلته» فهذا عذر المصنف في عدم عزوه إلى مسلم.

وأما البخاري فما خرجه أصلاً، والمصنف واهم في قوله في الأزهار المتناثرة: أخرجه الشيخان عن أبي هريرة.

٨٨٨٥/٣٤٦٧ - «مَنْ قَدَى أَسِيرًا مِنْ أَيْدِي الْعَدُوِّ فَأَنَا ذَلِكَ الْأَسِيرُ».

(طمس) عن ابن عباس

قال الشارح: وإسناده حسن.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: فيه أيوب بن أبي حجر، قال أبو حاتم: أحاديثه صحاح وضعفه الأزدي وبقية رجاله ثقات.

قلت: الحديث ضعيف كما رمز له المصنف، والحافظ الهيثمي تبع فيما قال الذهبي في الميزان، والذهبي واهم في نقله عن أبي حاتم كما بيّنه الحافظ، قال الذهبي: أيوب بن أبي حجر الشامي منكر الحديث قاله الأزدي، وهو ابن سليمان بن أبي حجر روى عن بكر بن صدقة، وأما أبو حاتم فقال: أحاديثه صحاح، قال الحافظ في اللسان: والذي في كتاب ابن أبي حاتم سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا: لا نعرفه اهـ.

فبقي قول الأزدي: إنه منكر الحديث، وإذا كان كذلك وقد انفرد بالحديث كما قال الطبراني فهو حديث منكر واه قريب من الموضوع، بل لا يبعد القول بوضعه، وهو الذي يسبق إلى القلب.

٨٨٨٩/٣٤٦٨ - «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ/ مِنْ أَجْرِ ٢٩٧/٦

الصَّائِمِ شَيْءٌ».

قال في الكبير: قال في اللسان عن العقيلي: ليس يروى هذا من وجه يثبت.
قلت: مقتضى هذا أن أحد رجال هذا الحديث ضعيف، ذُكر في الميزان
ولسانه [٢٠٦/٢] وفي ترجمته قال العقيلي ذلك، مع أن الحافظ لا يذكر في اللسان
راويًا خرج له أحد من الستة اكتفاء بما ذكره في التهذيب، ثم إن العقيلي أيضًا لم
يقل شيئًا من هذا، وإنما تكلم على حديث ابن عباس [٢٢٥/١]، وتعرض لهذا
الحديث وصححه، وذلك في ترجمة الحسين بن رشيد، فإنه روى من طريقه عن ابن
جريج عن عطاء عن ابن عباس رفعه: «من فطر صائمًا فله مثل أجره»، قال: ورواه
عبد الرزاق عن ابن جريج عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة.
قال: ولم يبين فيه ابن جريج السماع، قال: وأظن حجاج بن محمد رواه عن
ابن جريج، فأدخل بينه وبين صالح إبراهيم بن أبي يحيى.
قال: ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد، وهذا
أولى^(١) اهـ. ما نقله الحافظ في اللسان عن العقيلي.

٨٨٩٠/٣٤٦٩ - «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا أَوْ جَهَّزَ غَازِيًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ».

(هق) عنه، أي عن زيد بن خالد
قال في الكبير: وقضيته أنه لم يخرج في أحد الستة والأمر بخلافه، فقد رواه
النسائي في الصوم بجملته، والترمذي وابن ماجة مقطعاً في الصوم والجهاد.
قلت: أما النسائي فلم يخرج أصلاً في السنن الصغرى - الذي هو أحد
الكتب الستة - لا مجموعاً ولا مقطعاً، وإنما روى الشطر الثاني وحده في كتاب
الجهاد [٤٦/٦]، وذلك الشطر رواه أيضًا البخاري [٣٢/٤]، رقم [٢٨٤٣] ومسلم
[١٥٠٦/٣]، رقم [١٨٩٥/١٣٥] وأبو داود [١١/٣]، رقم [٢٥٠٩] والباقون^(٢)، فكان
حقه أن يسخف بذكرهما.

وأما الترمذي وابن ماجة فقد [عزاه] لهما المصنف قبل هذا مباشرة.

٨٨٩٣/٣٤٧٠ - «مَنْ قَادَ أَغْمَى أَرْبَعِينَ خُطْوَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

٢٩٨/٦

(ع. طب. عد. حل. هب) عن ابن عمر

(عد) عن ابن عباس وعن جابر (هب) عن انس

قلت: ذكر الشارح في الكبير أسانيد هؤلاء أو أكثرهم، نقلها من اللآلئ
المصنوعة للمصنف، ثم قال: ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وتعقبه المصنف

(١) انظر اللسان (٢٠٦/٢).

(٢) انظر جامع الترمذي (١٦٩/٤)، رقم (١٦٢٩) وسنن ابن ماجة (٥٥٥/١)، رقم (١٧٤٦).

فلم يأت بطائل، مع أن كل ما نقله إنما أتى به من عنده، وقد أفردت للكلام على طرق هذا الحديث جزءاً مفرداً سمّيته «نيل الخطوة بقيادة الأعمى أربعين خطوة»، فأغنى ذلك عن الإطالة هنا.

٨٨٩٤/٣٤٧١ - «مَنْ قَادَ أَعْمَى أَرْبَعِينَ خُطْوَةً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(خط) عن ابن عمر

قال في الكبير في ترجمة البخترى عن ابن عمر قال: وفيه عبد الباقي بن قانع، قال الدارقطني: يخطئ كثيراً، والمعلّى بن مهدي قال أبو حاتم: يأتي أحياناً بالمناكير.

قلت: من عجيب أحوال هذا الرجل أنه يريد أن يستقل بالتصرف في الحديث والكلام على إسناده مع عدم معرفته فيأتي بالطامات، لا سيما مع وقوفه على كلام الحفاظ في الحديث، فهذه الطريق قد ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات [٢/ ١٧٤] من طريق الخطيب ثم من طريق عبد الباقي بن قانع:

ثنا خلف بن عمرو العكبري ثنا المعلّى بن مهدي ثنا سنان بن البخترى - شيخ من أهل المدينة - عن عبيد الله بن أبي حميد عن نافع عن ابن عمر به.

ثم قال ابن الجوزي: قوله: عبيد الله بن أبي حميد تدليس، وإنما هو محمد بن أبي حميد وهو منكر الحديث ليس بثقة اهـ.

فترك الشارح هذا وذهب يعلل الحديث بعبد الباقي بن قانع الحافظ صاحب المعجم وغيره، مع أنه لم ينفرد به بل تابعه غيره عن شيخه خلف كما نص عليه الخطيب عقب الحديث،/ ثم بالمعلّى بن مهدي الذي قال فيه الذهبي: هو من العباد ٢٩٩/٦ الخيرة صدوق في نفسه، وذكره ابن حبان في الثقات.

ثم إن قوله في ترجمة البخترى من الكلام الغث الذي لا فائدة فيه سوى تسويد الورق وانشغال الأفكار والإحالة على ما يتعب، فإن في تاريخ الخطيب نحو تسعة آلاف ترجمة بتقديم التاء، فأى ترجمة وصف صاحبها بالبخترى من هذا العدد الهائل حتى يمكن الرجوع إليها لمن أراد ذلك؟

مع أن الواقع أنه خرج في ترجمة سنان بن البخترى المديني في نصف المجلد التاسع، فلو فرضنا أن أحداً أراد الكشف عنه لراجع المجلدات الثمانية كلها ونصف التاسع حتى يعثر على هذا الاسم، وهذا نهاية ما يمكن من التهور وسوء التصرف فالواجب عليه أن يكتب الاسم الكامل أو يترك التعرض له بالكلية.

٨٨٩٥/٣٤٧٢ - «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ نَفَعَتْهُ يَوْمًا مِنْ ذَنْبِهِ، يُصِيبُهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا

أَصَابَهُ».

قال في الكبير: ورواه عنه أيضًا الطبراني في معاجيمه باللفظ المزبور ولكنه قال بدل: «يصبه» إلخ «بعدما يصبه العذاب»، قال الطبراني: لم يروه عن موسى الصغير إلا حفص، تفرد به الحسين بن علي.

قلت: لفظ الحديث عند الطبراني [٢٤١/١]، رقم [٣٩٣]:

حدثنا الحسين بن محمد بن حاتم العجلي ثنا الحسين بن علي بن يزيد الصُّدَّائِي ثنا أبي ثنا حفص الغاضري عن موسى الصغير عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله نفعت يوماً من دهره، ولو بعد ما يصبه العذاب».

ثم قال: لم يروه عن موسى الصغير إلا حفص الغاضري، تفرد به الحسين بن ٣٠٠/٦ علي الصُّدَّائِي عن أبيه اهـ. وبهذا يعرف ما في نقل الشارح/ من الخلل. والحديث له طريقان آخران عن أبي هريرة، الأول: قال أبو الحسن أحمد بن عبد العزيز بن ترسال في جزئه:

ثنا أبو القاسم عمر بن محمد بن أحمد بن هارون العسكري الرفاء ثنا محمد بن عبد الرحمن بن يونس السراج ثنا عمرو بن خالد ثنا عيسى بن يونس عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن الأغر عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: من قال لا إله إلا الله أنجته يوماً من دهره، أصابه قبلها ما أصابه».

ورواه أبو نعيم في الحلية عن أحمد بن القاسم بن الريان [٤٦/٥]: ثنا أبو الزباع روح بن الفرج ثنا عمرو بن خالد الحراني به. ثم قال: غريب من حديث الثوري ومنصور، لم نكتبه إلا من هذا الوجه. الثاني: قال الثقيفي في التاسع من فوائده:

حدثنا أبو الفرج عثمان بن أحمد بن إسحاق البرخي، ثنا محمد بن عمر بن حفص ثنا إسحاق بن إبراهيم شاذان ثنا سعد بن الصلت ثنا أبو طيبة عن هلال بن يساف عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: قولوا لا إله إلا الله فإنها تنفع صاحبها يوماً من الدهر وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه».

والحديث صحيح خلافاً لقول الشارح إنه حسن، ولو من الطريق الذي ذكره المصنف وحده فإنه على شرط الصحيح.

٨٨٩٦/٣٤٧٣ - «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

البزار عن أبي سعيد

قال في الكبير: قال الهيثمي: رجاله ثقات، لكن من روى عنه البزار لم أقف له على ترجمة.

قلت: عبارة الهيثمي: رجاله ثقات إلا أن من روى عنهما البزار لم أقف لهما على ترجمة هكذا بالتثنية، وهو الواقع فإن البزار قال:

حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة وعلي بن شعيب قالا: أنا الوليد بن/ ٣٠١/٦ القاسم ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عطية عن أبي سعيد به. ثم قال: لا نعلم رواه عن إسماعيل إلا الوليد^(١).

وقد تعقب الحافظ الهيثمي بأن محمد بن إسماعيل بن سمرة روى له الترمذي والنسائي وابن ماجة، ووثقه أبو حاتم والنسائي وغيرهما، وأن علي بن شعيب روى عنه النسائي ووثقه، وأن الحديث معلول بعطية لأنه ضعيف.

قلت: لكن للحديث طريق آخر، قال البخاري في التاريخ [٦٥/٨]:

ثنا أبو العباس ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن يونس بن الحارث ثنا مشرس عن أبيه قال: سمعت أبا شيبة الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه دخل الجنة».

وقال الدولابي في الكنى: ثنا إبراهيم بن يعقوب ثنا أبو عاصم به مثله، وقال: إن أبا شيبة الخدري هو أخو أبي سعيد الخدري.

وعزاه الحافظ في الإصابة إلى ابن السكن والطبراني والبغوي وابن منده من هذا الوجه أيضاً، لكنه قال: حدثني شرس، وضبطه فقال: بمعجمة ثم مهملة بينهما راء ساكنة، ثم نقل عن أبي حاتم أنه قال: شرس وأبوه مجهولان، كذا ضبطه الحافظ ولم يقف على أن البخاري ذكره في التاريخ في باب الميم وسماه مشرساً كما قدمناه.

وكذلك وقع عند الدولابي في الكنى [٣٨/١] ولم يذكره الحافظ في اللسان لا في حرف الشين ولا في حرف الميم مع نقله عن أبي حاتم أنه مجهول.

ورواه الطبراني في الأوسط والكبير [١٩٧/٥، رقم ٥٠٧٤] من حديث زيد بن أرقم مرفوعاً: «من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة، قيل وما إخلاصها؟ قال: أن تحبزه عن محارم الله»، وهو من رواية محمد بن غزوان وهو كذاب وضاع.

لكنه ورد من وجه آخر، قال الترمذي الحكيم في النوادر:

ثنا عمر بن أبي عمر ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا الهيثم بن جمار عن أبي داود/ ٣٠٢/٦ الدارمي عن زيد بن أرقم، والهيثم بن جمار متروك.

(١) انظر كشف الأستار (١/١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١،

٨٨٩٩/٣٤٧٤ - «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(ت) عن ابن عباس

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً أبو داود في العلم والنسائي في الفضائل خلافاً لما أوهمه صنيع المصنف من تفرد الترمذي به عن الستة.

قلت: أما النسائي الذي هو من الكتب الستة فلم يخرج له ولا فيه كتاب الفضائل، وإنما ذلك في السنن الكبير [٣١/٥، رقم ٨٠٨٤] وليس هو من الستة، وأما أبو داود فتختلف سنته مع بعضها، يوجد هذا الحديث من روايته عن مسدد عن أبي عوانة عن عبد الأعلى بن عامر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وبعضها لا يوجد هذا الحديث فيه.

٨٩٠٦/٣٤٧٥ - «مَنْ قَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيْ أُمِّهِ كَانَ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ».

(عد. هب) عن ابن عباس

قال في الكبير بعد أن ذكر سنده: قضية صنيع المصنف أن مخرجه سكتا عليه وليس كذلك، بل تعقبه ابن عدي بقوله: منكر إسناداً ومتناً، وأبو مقاتل لا يعتمد على روايته، وقال البيهقي: إسناده غير قوي، ثم قال: ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه، وتعقبه المؤلف فلم يصنع شيئاً.

قلت: فيه أمور، الأول: أن ما نقله من سند الحديث وكلام المخرجين هو من عند المصنف في اللآلئ.

الثاني: أن مصنف ابن عدي هو في الرجال الضعفاء، والحديث إنما يخرج له ليستدل به على ضعف الراوي فهو لا يخرج إلا الضعيف، إلا أحاديث يذكرها عند اختلاف الأسانيد أو اختلاف في روايتها وهي أندر من النادر، ولذلك ذكر المصنف في مقدمة الجامع الكبير أن ما كان في كامل ابن عدي ونحوه من كتب الضعفاء لا يحتاج إلى بيان فكله ضعيف، فأبي معنى لقول الشارح أنه سلمه أو لم يسلمه إلا المشاغبة.

٣٠٣/٦

/ الثالث: أن المصنف لا ينقل كلام المخرجين ولا يذكر أسماءهم كاملة، بل بالرموز كل ذلك اختصاراً وتجريداً للكتاب للحديث المرفوع خاصة.

الرابع: ومع ذلك فالشارح كاذب على صنيعه، فإنه رمز له بعلامة الضعيف الدال على تلك السخافة التي يسخف بها من أن المخرج لم يسلم الحديث.

الخامس: قوله: وتعقبه المؤلف فلم يصنع شيئاً، فالمؤلف لم يتعقب ابن الجوزي في الحقيقة، وإنما لما ذكر من عند ابن عدي الحديث ونقل كلامه عليه، قال المؤلف: قلت: أخرجه البيهقي من هذا الطريق، وقال: إسناده غير قوي اهـ.

يشير بذلك إلى اختلاف رأي الحافظين في الحديث، فابن الجوزي يرى أنه موضوع والبيهقي يرى أنه ضعيف، والواقع أنه موضوع كما قال ابن الجوزي، ولم يصب المصنف في إirاده هنا والله أعلم.

٨٩٠٨/٣٤٧٦ - «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً أَوْ عَقْرَبًا فَكَأَنَّمَا قَتَلَ كَافِرًا».

(خط) عن ابن مسعود

قال في الكبير: وأخرجه عنه الديلمي لكن بدون العقرب.

قلت: بل نفس الخطيب رواه بدونها أيضاً، فلا أدري كيف جرى في ذكر العقرب؟ هل هو سبق قلم من المصنف أو كانت نسخ الخطيب تختلف في ذلك، أو نقله المصنف بالواسطة الذي وقع له ذلك سبق قلم؟

فالخطيب رواه [٢٣٤/٢] من طريق محمد بن محمد بن سليمان الباغندي:

حدثني أبو جعفر محمد بن الحسين بن حفص أنبأنا فضالة بن الفضل التميمي أنبأنا أبو داود الحفري عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله مرفوعاً: «من قتل حية فكأنما قتل كافراً».

ثم أعاده [٢٣٤/٢] من رواية ابن المطفر عن أبي جعفر محمد بن الحسين بن حفص به بلفظ: «من قتل حية قتل كافراً»، ثم قال: هكذا روى فضالة بن الفضل عن أبي داود مرفوعاً.

ورواه سلم/ بن جنادة عن أبي داود موقوفاً لم يذكر فيه النبي ﷺ. ٣٠٤/٦

قلت: وقد ورد عن ابن مسعود أيضاً مرفوعاً من وجه آخر بذكر العقرب كما ذكره المصنف، قال أبو الحسن علي بن عبد العزيز بن مردك في فوائده تخريج الدارقطني:

حدثنا حمزة بن القاسم بن عبد العزيز الهاشمي ثنا محمد بن الخليل المخرمي ثنا عبيد الله بن موسى أنا إسرائيل عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت عن عبدة بن أبي لبابة عن زر بن حبیش عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل حية أو عقرباً قتل كافراً» ثم قال: تفرد به إسرائيل وعنه عبيد الله.

٨٩١٣/٣٤٧٧ - «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

(حم. د. ن. ك) عن أبي بكرة

قال في الكبير: قال في المذهب: هذا إسناد صالح، ورواه عنه أيضاً باللفظ المزبور الحاكم، وقال: صحيح وأقره.

قلت: الحاكم

وحيث إنه نقل كلام الذهبي في المذهب وهو اختصار سنن البيهقي، فكأنه أراد أن يستدرك البيهقي فوهم، وأكد وهمه بالنقل عن الذهبي في تلخيص المستدرك.

والحديث أخرجه الحاكم في كتاب الإيمان من المستدرك [١/٤٤]، رقم ١٣٣/ [١٣٣]، وأخرجه أيضاً البخاري في التاريخ الكبير [١/٤٢٨] في ترجمة أشعث بن قُرْمَلَة، والدولابي في الكنى [٢/١٢٦] فيمن كنيته أبو المغيرة وأبو المغلس.

٨٩١٥/٣٤٧٨ - (مَنْ قَتَلَ وَزَعًا كَفَرَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعَ خَطِيئَاتٍ).

(طس) عن عائشة

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: فيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف، ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن هذا مما لم يتعرض أحد الستة لتخريجه وهو ذهول بالغ، فقد أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي هريرة بلفظ: «من قتل وزعاً محا الله عنه سبع خطيئات».

٣٠٥/٦ / قلت: عبد الكريم المذكور حسن الحديث، وقد أخرج له أصحاب الصحيح، أما مسلم فلم يخرج الحديث باللفظ [الذي] ذكر الشارح بل قال [٤/ ١٧٥٨، رقم ١٤٦/٢٢٤]:

حدثنا يحيى بن يحيى أنا خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: من قتل وزعة في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الأولى، ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية».

حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة (ح).

وثني زهير بن حرب ثنا جرير (ح).

وثنا محمد بن الصباح ثنا إسماعيل - يعني ابن زكريا - (ح).

وحدثنا أبو كريب ثنا وكيع عن سفيان كلهم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمعنى حديث خالد عن سهيل إلا جريراً وحده، فإن في حديثه: «من قتل وزعاً في أول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك».

وحدثنا محمد بن الصباح ثنا إسماعيل - يعني ابن زكريا - عن سهيل حدثني أختي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال [٤/ ١٧٥٩، رقم ١٤٧/٢٢٤٠]: «في أول ضربة سبعين حسنة».

هذا كل ما رواه مسلم لأبي هريرة في الوزغ، فاحكم بعد هذا على الشارح

بما شئت فيما عزاه إلى مسلم.

٨٩١٧/٣٤٧٩ - «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

(حم. ٣. حب) عن سعيد بن زيد

قلت: يأتي الكلام عليه في الذي بعده.

٨٩١٨/٣٤٨٠ - «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

(ن) والضياء عن سويد بن مقرن

قال في الكبير: وكذلك رواه أحمد والقضاعي، ثم قال: وظاهر صنيع المصنف أن ذا الحديث وما قبله لا ذكر له في أحد الصحيحين والأمر بخلافه، فهذا خرجه البخاري في المظالم/ بلفظ: «من قتل دون ماله فهو شهيد» وكذا رواه مسلم ٣٠٦/٦ في الإيمان.

قلت: فيه أمور، الأول: أن البخاري لم يخرج لسويد بن مقرن في صحيحه مطلقاً، ومسلم لم يخرج له إلا حديث لطم الخادم.

الثاني: أن أحمد لم يخرج هذا الحديث لسويد بن مقرن أيضاً، ولا خرجه كذلك القضاعي إنما أخرج [٢٢٣/١، رقم ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣]^(١) حديث سعيد بن زيد^(٢).

الثالث: أن حديث سعيد بن زيد لم يخرج لا البخاري ولا مسلم أيضاً، وإنما أخرجا معاً حديث عبد الله بن عمرو بن العاص^(٣) مختصراً بدون ذكر المظلمة، وبدون ذكر الزيادات الكثيرة التي في حديث سعيد بن زيد، والشارح لا يخلو أن يكون متكلماً بلسان أهل الحديث وعلى قواعدهم أو بلسان غيرهم من الفقهاء ومن لا خبرة له بقواعد أهل الحديث، فإن كان الأول فهو واهم أو كاذب، وإن كان الثاني فكان حقه أن يسكت ولا يتعرض لما ليس هو من شأنه.

٨٩٢٠/٣٤٨١ - «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ جَلِدْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدًّا إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ».

(حم. ق. د. ت) عن أبي هريرة

(١) وكذلك خرجه (٢٢٢/١، رقم ٣٤٠) من حديث أبي هريرة.

(٢) وقد أخرج أحمد حديث سعيد بن زيد في مسنده (١٦٥٢، ١٦٥٣)، وكذلك حديث أبي هريرة (١٦٢٨، ١٦٤٢، ١٦٥٢، ١٦٥٠).

قلت: كتب الشارح في الكبير عقب رمز الشيخين: في اللباس والنذر، يعني أن البخاري خرجه في كتاب اللباس ومسلم في كتاب النذر وليس كما قال، بل البخاري خرجه في كتاب المحاربين [٢١٨/٨، رقم ٦٨٥٨] بعد كتاب اللباس بنحو عشرة كتب، ومسلم خرجه في كتاب الأيمان [١٢٨٢/٣، رقم ٣٧/١٦٦٠] بفتح الهمزة بعد كتاب النذر.

٨٩٢١/٣٤٨٢ - «مَنْ قَذَفَ ذِمًّا حُدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَيَاطٍ مِنْ نَارٍ».

(طب) عن واثلة

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه محمد بن محسن العكاشي وهو متروك اهـ. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وتعبه المؤلف في مختصر الموضوعات ساكتاً عليه.

٣٠٧/٦ **قلت:** هذا من العجائب والغرائب التي خص/ بها الشارح فأصبح مستحقاً لذكر نوادره في أخبار المغفلين، إذ كيف يجمع بين التعقب والسكوت فالمسألة ثنائية، إما أن يتعقب المؤلف فيرد كلامه ويذكر موجب ذلك الرد من توثيق الراوي أو وجود متابعيه وشواهد حديثه أو يقره فيسكت عليه، أما تعقب وسكوت فمحال.

ثم إنه أتى بعجبية أخرى في شرحه الصغير، فعزا هذا الحديث بخطه لأحمد والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي من حديث أبي هريرة، ثم ما حكاه عن المصنف من كونه رمز للحديث بعلامة الحسن، فهو إما تحريف من النساخ كما يقع في أكثر رموز التصحيح والتحسين في هذا الكتاب مما لعله أكثر من النصف، فإن كان وقف على ذلك بخطه فهو سبق قلم منه ولا بد، إذ يبعد أن يحكم المصنف بحسنه وفيه راو وضاع، اللهم إلا إذا اشتبه عليه فيه الحال وظنه رجلاً آخر.

٨٩٢٤/٣٤٨٣ - «مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ».

(ك) عن أبي هريرة

قال الشارح: بإسناد ضعيف.

وقال في الكبير: الذي وقفت عليه في مستدرک الحاكم عن أبي هريرة: «من قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين»، ولم أر هذا اللفظ فيه فليحذر.

قلت: قال الحاكم في الصلاة من المستدرک [٣٠٨/١، رقم ١١٦٠]:

أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الله السني بمرورنا أبو الموجه أنبأنا عبدان أنبأنا أبو حمزة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ في ليلة مائة آية كتب من القانتين»، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

أخبرنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن عبيد/ بن سلمان عن أبيه أبي عبد الله سلمان الأغر عن ٣٠٨/٦ أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن صلى في ليلة بمائتي آية فإنه يكتب من القانتين المخلصين، ثم قال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأقره الذهبي على كلا الحديثين^(١).

وأما الذي ذكره الشارح فخرجه الحاكم في كتاب فضائل القرآن [٥٥٥/١]، رقم [٢٢/٢٠٤١] من طريق حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به، ثم قال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأقره الذهبي. وبهذا اللفظ أيضاً رواه ابن السني في اليوم والليلة [ص٦٤٢، رقم ٧٠٢] من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة به.

واللفظ الأول الذي رواه الحاكم من طريق أبي حمزة السكري عن الأعمش أخرجه محمد بن نصر في قيام الليل عن أحمد بن سعيد الدارمي: ثنا علي بن الحسن ثنا أبو حمزة السكري به، ولفظه: «من قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين وكتب من القانتين».

وهذا كله تصرف من الرواة يوجب التسيان وعدم كتابة الحديث.

طريقة

قد علمت أن الحديث صحيح من جميع طرقه وأنه لم يضعفه لا الحاكم ولا الذهبي، ولكن الشارح لما رأى المصنف ذكره بهذا اللفظ وبحث عنه فلم يجد [في] المستدرك إلا اللفظ الذي نقله هو، جعل ذلك دليلاً على ضعف الحديث، فكتب عليه في الشرح الصغير: بإسناد ضعيف، وهذا أقوى ما يكون من الغفلة، فالحديث إما أن يكون الحاكم خرجه باللفظ الذي أتى به المصنف أولاً، فإن كان الأول فهو صحيح كما قال الحفاظ ومنهم المصنف الذي رمز لصحته، وأنت واهم في كونك لم تره في المستدرك كما هو الواقع، وإن كان الثاني فالمصنف حينئذ واهم على الحاكم، والحديث لا وجود له لا بسند ضعيف/ ولا صحيح. ٣٠٩/٦

٨٩٢٦/٣٤٨٤ - «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبَّرَ كُلُّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ

الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ».

(ن. حب) عن أبي امامة

قال في الكبير: أورده ابن الجوزي في الموضوعات لتفرد محمد بن حمير به، وردوه بأنه احتج به أجل من صنف في الصحيح وهو البخاري، ووثقه أشد الناس مخافة في الرجال وهو ابن معين... إلخ ما أطال به.

قلت: [الشارح] إذا رأى المصنف قصر في التعقب على ابن الجوزي لكونه لا يوجد في الباب غير ما أتى به تعرض لتعقبه، وقال: تعقبه المصنف فلم يأت بطائل على عادته، وإذا أبدى وأعاد وأفاد فأجاد سكت عن تعقبه ونقله سارقاً له بدون أن ينسبه إليه كما فعل هنا أيضاً، فبدلاً من أن يقول: ورده المؤلف، قال: وردوه وما هو إلا رد المؤلف.

وبعد فكل ما أتى به الشارح هنا هو بعض ما ذكره المصنف في التعقب على ابن الجوزي، وأنا أذكره حرفياً على طوله، قال رحمه الله تعالى ورضي عنه عقب إيراد ابن الجوزي للحديث من عند الدارقطني، وقوله: تفرد به محمد بن حمير وليس بالقوي، ما نصه:

قلت: كلا بل قوي ثقة من رجال البخاري، والحديث صحيح على شرطه، ٣١٠/٦ وقد أخرجه/ النسائي وابن حبان في صحيحه، وابن السني في عمل اليوم والليلة، وصححه أيضاً الضياء المقدسي في المختارة، وقال الحافظ ابن حجر في تخریج أحاديث المشكاة: غفل ابن الجوزي فأورد هذا الحديث في الموضوعات وهو من أسمح ما وقع له، وقال الحافظ شرف الدين الدمياطي في جزء جمعه في تقوية هذا الحديث: محمد بن حمير القضاعي السلمي الحمصي، كنيته أبو عبد الحميد احتج به البخاري في صحيحه، وكذلك محمد بن زياد الألهاني أبو سفيان الحمصي احتج به البخاري أيضاً، وقد تابع أبا أمامة علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وجابر وأنس فرووه عن النبي ﷺ.

وأورد حديث علي من الطريقين السابقين وحديث ابن عمرو والمغيرة وجابر وأنس من الطرق التي سأوردها، ثم قال: وإذا انضمت هذه الأحاديث بعضها إلى بعض أخذت قوة، وقال الذهبي في تاريخه: نقلت من خط السيف أحمد بن أبي المجد الحافظ قال: صنف ابن الجوزي كتاب الموضوعات، فأصاب في ذكر أحاديث مخالفة للنقل والعقل، ومما لم يصب فيه إطلاقه الوضع على أحاديث بكلام بعض الناس في أحد روايتها، كقوله: فلان ضعيف أو ليس بالقوي أو لين، وليس ذلك الحديث مما يشهد القلب ببطلانه، ولا فيه مخالفة ولا معارضة لكتاب ولا سنة ولا إجماع، ولا حجة بأنه موضوع سوى كلام ذلك الرجل في راويه وهذا عدوان ومجازفة، قال: ومن ذلك أنه أورد حديث أبي أمامة في قراءة آية الكرسي بعد

الصلاة لقول يعقوب بن سفيان في راويه محمد بن حمير: ليس بالقوي، ومحمد هذا روى له البخاري في صحيحه ووثقه أحمد وابن معين اهـ.

وورد من حديث المغيرة بن شعبة قال أبو نعيم في الحلية [٢٢١/٣]:

ثنا القاضي أبو أحمد ثنا إبراهيم بن زهير ثنا مكّي بن إبراهيم/ ثنا هاشم بن ٣١١/٦ هاشم عن عمر بن إبراهيم عن محمد عن المغيرة بن شعبة قال: «قال رسول الله ﷺ: من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة، ما بينه وبين أن يدخل الجنة إلا أن يموت، فإذا مات دخل الجنة».

قال الحافظ شرف الدين الدميّاطي: مكّي وهاشم ومحمد بن كعب، اتفقا على الاحتجاج بهم، وعمر بن إبراهيم أبو حفص العبدي النضري احتج به الترمذي والنسائي وابن ماجة، قال فيه يحيى بن معين: ثقة، وقال عبد الصمد بن عبد الوارث: ثقة وفوق الثقة، ثم ذكر له طرقاً أخرى^(١).

٨٩٢٧/٣٤٨٥ - «مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ».

(٤) عن أبي مسعود

قال الشارح: بل رواه مسلم وسها المؤلف عنه.

وقال في الكبير: قضية كلامه أن الشيخين لم يخرجاه والأمر بخلافه، فقد خرجاه... إلخ.

قلت: لا يصح عندي أن يعزو المصنف هذا الحديث إلى السنن دون الصحيحين أصلاً لشهرة الحديث في الصحيحين، وإنما الواقع أن رمز القاف للشيخين تحرف برقم أربعة الذي للسنن الأربعة، لأن المصنف كثيراً ما يقتصر على العزو إلى الشيخين إذا كان الحديث فيهما، ويؤيد ذلك أن رقم الأربعة الذي ذكره هنا غلط، لأن النسائي لم يخرججه في المجتبى الذي هو من الستة، وإنما خرججه في الكبير^(٢).

ومما يستغرب من الشارح أنه جزم في الكبير بوجود الحديث في الصحيحين ثم رجع في الصغير فاقصر على عزوه إلى مسلم.

٨٩٣٥/٣٤٨٦ - «مَنْ قَرَأَ يَسَ مَرَّةً فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ مَرَّتَيْنِ».

(هـ) عن أبي سعيد

قال في الكبير: قال في الميزان: هذا حديث منكر اهـ. وفيه طالوت بن عباد،

(١) انظر اللآلئ المصنوعة (١/٢٣٠، ٢٣٢).

(٢) انظر (٩/٥)، رقم ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠، ١٣٧١، ١٣٧٢، ١٣٧٣، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩، ١٣٨٠، ١٣٨١، ١٣٨٢، ١٣٨٣، ١٣٨٤، ١٣٨٥، ١٣٨٦، ١٣٨٧، ١٣٨٨، ١٣٨٩، ١٣٩٠، ١٣٩١، ١٣٩٢، ١٣٩٣، ١٣٩٤، ١٣٩٥، ١٣٩٦، ١٣٩٧، ١٣٩٨، ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٤٠١، ١٤٠٢، ١٤٠٣، ١٤٠٤، ١٤٠٥، ١٤٠٦، ١٤٠٧، ١٤٠٨، ١٤٠٩، ١٤١٠، ١٤١١، ١٤١٢، ١٤١٣، ١٤١٤، ١٤١٥، ١٤١٦، ١٤١٧، ١٤١٨، ١٤١٩، ١٤٢٠، ١٤٢١، ١٤٢٢، ١٤٢٣، ١٤٢٤، ١٤٢٥، ١٤٢٦، ١٤٢٧، ١٤٢٨، ١٤٢٩، ١٤٣٠، ١٤٣١، ١٤٣٢، ١٤٣٣، ١٤٣٤، ١٤٣٥، ١٤٣٦، ١٤٣٧، ١٤٣٨، ١٤٣٩، ١٤٤٠، ١٤٤١، ١٤٤٢، ١٤٤٣، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٤٦، ١٤٤٧، ١٤٤٨، ١٤٤٩، ١٤٥٠، ١٤٥١، ١٤٥٢، ١٤٥٣، ١٤٥٤، ١٤٥٥، ١٤٥٦، ١٤٥٧، ١٤٥٨، ١٤٥٩، ١٤٦٠، ١٤٦١، ١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤، ١٤٦٥، ١٤٦٦، ١٤٦٧، ١٤٦٨، ١٤٦٩، ١٤٧٠، ١٤٧١، ١٤٧٢، ١٤٧٣، ١٤٧٤، ١٤٧٥، ١٤٧٦، ١٤٧٧، ١٤٧٨، ١٤٧٩، ١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٢، ١٤٨٣، ١٤٨٤، ١٤٨٥، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٨، ١٤٨٩، ١٤٩٠، ١٤٩١، ١٤٩٢، ١٤٩٣، ١٤٩٤، ١٤٩٥، ١٤٩٦، ١٤٩٧، ١٤٩٨، ١٤٩٩، ١٥٠٠، ١٥٠١، ١٥٠٢، ١٥٠٣، ١٥٠٤، ١٥٠٥، ١٥٠٦، ١٥٠٧، ١٥٠٨، ١٥٠٩، ١٥١٠، ١٥١١، ١٥١٢، ١٥١٣، ١٥١٤، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥١٧، ١٥١٨، ١٥١٩، ١٥٢٠، ١٥٢١، ١٥٢٢، ١٥٢٣، ١٥٢٤، ١٥٢٥، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٢٨، ١٥٢٩، ١٥٣٠، ١٥٣١، ١٥٣٢، ١٥٣٣، ١٥٣٤، ١٥٣٥، ١٥٣٦، ١٥٣٧، ١٥٣٨، ١٥٣٩، ١٥٤٠، ١٥٤١، ١٥٤٢، ١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٥٤٥، ١٥٤٦، ١٥٤٧، ١٥٤٨، ١٥٤٩، ١٥٥٠، ١٥٥١، ١٥٥٢، ١٥٥٣، ١٥٥٤، ١٥٥٥، ١٥٥٦، ١٥٥٧، ١٥٥٨، ١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٥٦١، ١٥٦٢، ١٥٦٣، ١٥٦٤، ١٥٦٥، ١٥٦٦، ١٥٦٧، ١٥٦٨، ١٥٦٩، ١٥٧٠، ١٥٧١، ١٥٧٢، ١٥٧٣، ١٥٧٤، ١٥٧٥، ١٥٧٦، ١٥٧٧، ١٥٧٨، ١٥٧٩، ١٥٨٠، ١٥٨١، ١٥٨٢، ١٥٨٣، ١٥٨٤، ١٥٨٥، ١٥٨٦، ١٥٨٧، ١٥٨٨، ١٥٨٩، ١٥٩٠، ١٥٩١، ١٥٩٢، ١٥٩٣، ١٥٩٤، ١٥٩٥، ١٥٩٦، ١٥٩٧، ١٥٩٨، ١٥٩٩، ١٦٠٠، ١٦٠١، ١٦٠٢، ١٦٠٣، ١٦٠٤، ١٦٠٥، ١٦٠٦، ١٦٠٧، ١٦٠٨، ١٦٠٩، ١٦١٠، ١٦١١، ١٦١٢، ١٦١٣، ١٦١٤، ١٦١٥، ١٦١٦، ١٦١٧، ١٦١٨، ١٦١٩، ١٦٢٠، ١٦٢١، ١٦٢٢، ١٦٢٣، ١٦٢٤، ١٦٢٥، ١٦٢٦، ١٦٢٧، ١٦٢٨، ١٦٢٩، ١٦٣٠، ١٦٣١، ١٦٣٢، ١٦٣٣، ١٦٣٤، ١٦٣٥، ١٦٣٦، ١٦٣٧، ١٦٣٨، ١٦٣٩، ١٦٤٠، ١٦٤١، ١٦٤٢، ١٦٤٣، ١٦٤٤، ١٦٤٥، ١٦٤٦، ١٦٤٧، ١٦٤٨، ١٦٤٩، ١٦٥٠، ١٦٥١، ١٦٥٢، ١٦٥٣، ١٦٥٤، ١٦٥٥، ١٦٥٦، ١٦٥٧، ١٦٥٨، ١٦٥٩، ١٦٦٠، ١٦٦١، ١٦٦٢، ١٦٦٣، ١٦٦٤، ١٦٦٥، ١٦٦٦، ١٦٦٧، ١٦٦٨، ١٦٦٩، ١٦٧٠، ١٦٧١، ١٦٧٢، ١٦٧٣، ١٦٧٤، ١٦٧٥، ١٦٧٦، ١٦٧٧، ١٦٧٨، ١٦٧٩، ١٦٨٠، ١٦٨١، ١٦٨٢، ١٦٨٣، ١٦٨٤، ١٦٨٥، ١٦٨٦، ١٦٨٧، ١٦٨٨، ١٦٨٩، ١٦٩٠، ١٦٩١، ١٦٩٢، ١٦٩٣، ١٦٩٤، ١٦٩٥، ١٦٩٦، ١٦٩٧، ١٦٩٨، ١٦٩٩، ١٧٠٠، ١٧٠١، ١٧٠٢، ١٧٠٣، ١٧٠٤، ١٧٠٥، ١٧٠٦، ١٧٠٧، ١٧٠٨، ١٧٠٩، ١٧١٠، ١٧١١، ١٧١٢، ١٧١٣، ١٧١٤، ١٧١٥، ١٧١٦، ١٧١٧، ١٧١٨، ١٧١٩، ١٧٢٠، ١٧٢١، ١٧٢٢، ١٧٢٣، ١٧٢٤، ١٧٢٥، ١٧٢٦، ١٧٢٧، ١٧٢٨، ١٧٢٩، ١٧٣٠، ١٧٣١، ١٧٣٢، ١٧٣٣، ١٧٣٤، ١٧٣٥، ١٧٣٦، ١٧٣٧، ١٧٣٨، ١٧٣٩، ١٧٤٠، ١٧٤١، ١٧٤٢، ١٧٤٣، ١٧٤٤، ١٧٤٥، ١٧٤٦، ١٧٤٧، ١٧٤٨، ١٧٤٩، ١٧٥٠، ١٧٥١، ١٧٥٢، ١٧٥٣، ١٧٥٤، ١٧٥٥، ١٧٥٦، ١٧٥٧، ١٧٥٨، ١٧٥٩، ١٧٦٠، ١٧٦١، ١٧٦٢، ١٧٦٣، ١٧٦٤، ١٧٦٥، ١٧٦٦، ١٧٦٧، ١٧٦٨، ١٧٦٩، ١٧٧٠، ١٧٧١، ١٧٧٢، ١٧٧٣، ١٧٧٤، ١٧٧٥، ١٧٧٦، ١٧٧٧، ١٧٧٨، ١٧٧٩، ١٧٨٠، ١٧٨١، ١٧٨٢، ١٧٨٣، ١٧٨٤، ١٧٨٥، ١٧٨٦، ١٧٨٧، ١٧٨٨، ١٧٨٩، ١٧٩٠، ١٧٩١، ١٧٩٢، ١٧٩٣، ١٧٩٤، ١٧٩٥، ١٧٩٦، ١٧٩٧، ١٧٩٨، ١٧٩٩، ١٨٠٠، ١٨٠١، ١٨٠٢، ١٨٠٣، ١٨٠٤، ١٨٠٥، ١٨٠٦، ١٨٠٧، ١٨٠٨، ١٨٠٩، ١٨١٠، ١٨١١، ١٨١٢، ١٨١٣، ١٨١٤، ١٨١٥، ١٨١٦، ١٨١٧، ١٨١٨، ١٨١٩، ١٨٢٠، ١٨٢١، ١٨٢٢، ١٨٢٣، ١٨٢٤، ١٨٢٥، ١٨٢٦، ١٨٢٧، ١٨٢٨، ١٨٢٩، ١٨٣٠، ١٨٣١، ١٨٣٢، ١٨٣٣، ١٨٣٤، ١٨٣٥، ١٨٣٦، ١٨٣٧، ١٨٣٨، ١٨٣٩، ١٨٤٠، ١٨٤١، ١٨٤٢، ١٨٤٣، ١٨٤٤، ١٨٤٥، ١٨٤٦، ١٨٤٧، ١٨٤٨، ١٨٤٩، ١٨٥٠، ١٨٥١، ١٨٥٢، ١٨٥٣، ١٨٥٤، ١٨٥٥، ١٨٥٦، ١٨٥٧، ١٨٥٨، ١٨٥٩، ١٨٦٠، ١٨٦١، ١٨٦٢، ١٨٦٣، ١٨٦٤، ١٨٦٥، ١٨٦٦، ١٨٦٧، ١٨٦٨، ١٨٦٩، ١٨٧٠، ١٨٧١، ١٨٧٢، ١٨٧٣، ١٨٧٤، ١٨٧٥، ١٨٧٦، ١٨٧٧، ١٨٧٨، ١٨٧٩، ١٨٨٠، ١٨٨١، ١٨٨٢، ١٨٨٣، ١٨٨٤، ١٨٨٥، ١٨٨٦، ١٨٨٧، ١٨٨٨، ١٨٨٩، ١٨٩٠، ١٨٩١، ١٨٩٢، ١٨٩٣، ١٨٩٤، ١٨٩٥، ١٨٩٦، ١٨٩٧، ١٨٩٨، ١٨٩٩، ١٩٠٠، ١٩٠١، ١٩٠٢، ١٩٠٣، ١٩٠٤، ١٩٠٥، ١٩٠٦، ١٩٠٧، ١٩٠٨، ١٩٠٩، ١٩١٠، ١٩١١، ١٩١٢، ١٩١٣، ١٩١٤، ١٩١٥، ١٩١٦، ١٩١٧، ١٩١٨، ١٩١٩، ١٩٢٠، ١٩٢١، ١٩٢٢، ١٩٢٣، ١٩٢٤، ١٩٢٥، ١٩٢٦، ١٩٢٧، ١٩٢٨، ١٩٢٩، ١٩٣٠، ١٩٣١، ١٩٣٢، ١٩٣٣، ١٩٣٤، ١٩٣٥، ١٩٣٦، ١٩٣٧، ١٩٣٨، ١٩٣٩، ١٩٤٠، ١٩٤١، ١٩٤٢، ١٩٤٣، ١٩٤٤، ١٩٤٥، ١٩٤٦، ١٩٤٧، ١٩٤٨، ١٩٤٩، ١٩٥٠، ١٩٥١، ١٩٥٢، ١٩٥٣، ١٩٥٤، ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٧، ١٩٥٨، ١٩٥٩، ١٩٦٠، ١٩٦١، ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٧٠، ١٩٧١، ١٩٧٢، ١٩٧٣، ١٩٧٤، ١٩٧٥، ١٩٧٦، ١٩٧٧، ١٩٧٨، ١٩٧٩، ١٩٨٠، ١٩٨١، ١٩٨٢، ١٩٨٣، ١٩٨٤، ١٩٨٥، ١٩٨٦، ١٩٨٧، ١٩٨٨، ١٩٨٩، ١٩٩٠، ١٩٩١، ١٩٩٢، ١٩٩٣، ١٩٩٤، ١٩٩٥، ١٩٩٦، ١٩٩٧، ١٩٩٨، ١٩٩٩، ٢٠٠٠، ٢٠٠١، ٢٠٠٢، ٢٠٠٣، ٢٠٠٤، ٢٠٠٥، ٢٠٠٦، ٢٠٠٧، ٢٠٠٨، ٢٠٠٩، ٢٠١٠، ٢٠١١، ٢٠١٢، ٢٠١٣، ٢٠١٤، ٢٠١٥، ٢٠١٦، ٢٠١٧، ٢٠١٨، ٢٠١٩، ٢٠٢٠، ٢٠٢١، ٢٠٢٢، ٢٠٢٣، ٢٠٢٤، ٢٠٢٥، ٢٠٢٦، ٢٠٢٧، ٢٠٢٨، ٢٠٢٩، ٢٠٣٠، ٢٠٣١، ٢٠٣٢، ٢٠٣٣، ٢٠٣٤، ٢٠٣٥، ٢٠٣٦، ٢٠٣٧، ٢٠٣٨، ٢٠٣٩، ٢٠٤٠، ٢٠٤١، ٢٠٤٢، ٢٠٤٣، ٢٠٤٤، ٢٠٤٥، ٢٠٤٦، ٢٠٤٧، ٢٠٤٨، ٢٠٤٩، ٢٠٥٠، ٢٠٥١، ٢٠٥٢، ٢٠٥٣، ٢٠٥٤، ٢٠٥٥، ٢٠٥٦، ٢٠٥٧، ٢٠٥٨، ٢٠٥٩، ٢٠٦٠، ٢٠٦١، ٢٠٦٢، ٢٠٦٣، ٢٠٦٤، ٢٠٦٥، ٢٠٦٦، ٢٠٦٧، ٢٠٦٨، ٢٠٦٩، ٢٠٧٠، ٢٠٧١، ٢٠٧٢، ٢٠٧٣، ٢٠٧٤، ٢٠٧٥، ٢٠٧٦، ٢٠٧٧، ٢٠٧٨، ٢٠٧٩، ٢٠٨٠، ٢٠٨١، ٢٠٨٢، ٢٠٨٣، ٢٠٨٤، ٢٠٨٥، ٢٠٨٦، ٢٠٨٧، ٢٠٨٨، ٢٠٨٩، ٢٠٩٠، ٢٠٩١، ٢٠٩٢، ٢٠٩٣، ٢٠٩٤، ٢٠٩٥، ٢٠٩٦، ٢٠٩٧، ٢٠٩٨، ٢٠٩٩، ٢١٠٠، ٢١٠١، ٢١٠٢، ٢١٠٣، ٢١٠٤، ٢١٠٥، ٢١٠٦، ٢١٠٧، ٢١٠٨، ٢١٠٩، ٢١١٠، ٢١١١، ٢١١٢، ٢١١٣، ٢١١٤، ٢١١٥، ٢١١٦، ٢١

قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن الجوزي: ضعفه علماء النقل، ونازعه الذهبي، وسويد أبو حاتم ضعفه النسائي.

٣١٢/٦ / قلت: يأتي الكلام عليه في الذي بعده.

٨٩٣٦/٣٤٨٧ - «مَنْ قَرَأَ يَسَ مَرَّةً فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

(هـ) عن أبي هريرة

قال الشارح: سنده سند الذي قبله وفيه ما فيه.

قلت: سويد أبو حاتم اسمه سويد بن إبراهيم البصري العطار أبو حاتم، ذكره الذهبي في الميزان [٢/٢٤٧، رقم ٣٦١٩] وقال: قال عثمان [عن ابن معين]^(١): أرجو أن لا يكون به بأس، وروى أبو يعلى عن ابن معين: ليس به بأس، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو زرعة: حديثه حديث أهل الصدق، ثم قال الذهبي: وقال ابن حبان: فأسرف يروي الموضوعات عن الأثبات، وهو صاحب حديث البرغوث فذكره، ثم قال الذهبي: وقال أبو حاتم في العلل: سألت أبي عن حديث سويد أبي حاتم عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال: «من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات» فقال: هذا حديث منكر اهـ.

فقايل ذلك هو أبو حاتم لا الذهبي كما يقول الشارح، ثم إن الذهبي اختصر الحكاية عن أبي حاتم، ولفظة ابنه في العلل: سألت أبي عن حديث رواه سويد أبو حاتم عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال: «من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات» فقال أبو سعيد: «من قرأ يس فكأنما قرأ القرآن مرتين» قال أبو هريرة: حدث أنت بما سمعت وأحدث أنا بما سمعت، قال أبي هذا حديث منكر اهـ.

٨٩٤٠/٣٤٨٨ - «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

ابن الضريس عن الحسن مرسلًا

قال في الكبير: الضريس بضم المعجمة وشد الراء.

قلت: هذا غلط بل بفتح الراء المخففة كزبير كما هو مشهور بين الناس، ومذكور في كتب اللغة.

٣١٣/٦ - ٨٩٤٣/٣٤٨٩ - «/ مَنْ قَرَأَ خَوَاتِيمَ الْحَشْرِ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ فَقُبِضَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ أَوْ اللَّيْلَةِ فَقَدْ أَوْجَبَ الْجَنَّةَ».

(عد. هـ) عن أبي امامة

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقي خرجه وسلمه والأمر بخلافه، بل عقبه بقوله: انفرد به سليمان بن عثمان عن محمد بن زياد.

قلت: فيه أمران، أحدهما: الكذب على قضية كلام المصنف فإنه رمز له بعلامة الضعيف.

ثانيهما: أن قول البيهقي: تفرد به فلان عن فلان، ليس بتضعيف كما ظنه الشارح إلا إذا صرح بأن أحد المنفردين ضعيف، وإلا فكم من أحاديث تفرد بها الثقات وهي صحيحة، وأول ذلك أشهر حديث وهو حديث: «إنما الأعمال» انفرد به أربعة كل واحد عن فوقه، ومع ذلك فهو أصح حديث، فما لهذا الرجل لا يفهم ولا يسكت عما لا يعلم؟

وقد ورد حديث معقل بن يسار عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ثم قرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر، وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي، وإن مات في ذلك اليوم مات شهيداً، ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة».

رواه أحمد [٢٦/٥] والترمذي [١٨٢/٥] رقم [٢٩٢٢] وجماعة، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي نسخة: حسن غريب، وهو من رواية نافع بن أبي نافع، وفيه اختلاف في هويته من هو.

٨٩٤٨/٣٤٩٠ - «مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ خَمْسِينَ مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَ خَمْسِينَ سَنَةً».

ابن نصر عن انس

قلت: سكت الشارح على هذا الحديث، لأن المصنف لم يرمز له بشيء، وهو من رواية نوح بن قيس:

أخبرنا محمد بن العطار عن أم كثير الأنصارية/ عن أنس، ومحمد العطار، ٣١٤/٦ وأم كثير غير معروفين.

٨٩٥٠/٣٤٩١ - «مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مِائَةً مَرَّةً غَفَرَ اللَّهُ لَهُ خَطِيئَةَ خَمْسِينَ عَامًا مَا اجْتَنَبَ خِصَالًا أَرْبَعًا: الدَّمَاءَ وَالْأَمْوَالَ وَالْفُرُوجَ وَالْأَشْرَبَةَ».

(عد. مب) عن انس

قال في الكبير: وظاهره أن مخرجه خرجاه وسكتنا عليه والأمر بخلافه، بل قالوا: تفرد به الخليل بن مرة وهو من الضعفاء الذين لا يكتب حديثهم.

قلت: أما المصنف

شيئاً من ذلك ولا كتابه موضوع لذلك، فهو كذب عليه وعلى المصنف، وإنما الذي قال ذلك البيهقي وحده، ثم إنه لم يقل: وهو من الضعفاء الذين لا يكتب [حديثهم]، بل قال: من الضعفاء الذين يكتب، فزاد الشارح كلمة من عنده.

والحديث اختصره المصنف فلم يصب، وهو موضوع جزماً يعرف وضعه بالبداهة ولو ذكره بتمامه.

٨٩٥٢/٣٤٩٢ - «مَنْ قَرَأَ فِي يَوْمٍ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مَائَتِي مَرَّةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةَ حَسَنَةٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ ذَنْبٌ».

(عد. هب) عن أنس

قال في الكبير: وقضية صنيع المصنف أن ابن عدي خرجه وأقره وليس كذلك، فإنه أورده في ترجمة حاتم بن ميمون، قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به، ثم إن ظاهر كلام المصنف أن ذا مما لم يتعرض أحد الستة لتخريجه وكأنه ذهول، فقد خرجه الترمذي من حديث أنس هذا ولفظه: «مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فِي يَوْمٍ مَائَتِي مَرَّةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةَ حَسَنَةٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دِينَ».

قلت: فيه أولاً: الكذب على ظاهر صنيع المصنف، فإنه رمز له بعلامة الضعيف، وفيه الكذب على ابن عدي وعلى كتابه والإخبار عنه بخلاف ما هو عليه، ٣١٥/٦ فإن كتابه في الرجال الضعفاء/ لا في تسليم الأحاديث أو ردها، بل لا ميسر لموضوع كتابه بهذا أصلاً، فهو مجرد كذب وجهل من الشارح سامحه الله.

وفيه الإيهام وقلب الحقائق وفساد التعبير، فإن قوله: فإنه أورده في ترجمة حاتم بن ميمون قال ابن حبان... إلخ، يوهم أن ابن عدي نقل ذلك عن ابن حبان والرجلان متعاصران، وما أرى أحدهما ينقل عن الآخر مطلقاً، وهذا الكلام إنما نقله الذهبي عن ابن حبان.

وفيه أيضاً الكذب على الترمذي في عزو الحديث إليه باللفظ المذكور، قال الترمذي (١٦٨/٥)، رقم [٢٨٩٨]:

حدثنا محمد بن مرزوق البصري ثنا حاتم بن ميمون أبو سهل عن ثابت البناني عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مَائَتِي مَرَّةً ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مُجِيَّ عَنْهُ ذُنُوبَ خَمْسِينَ سَنَةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دِينَ».

٨٩٦١/٣٤٩٣ - «مَنْ قَضَى لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ حَاجَةً كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ خَدَمَ اللَّهَ عُمُرَةً».

(حل) عن أنس

قال في الكبير: وكذا الخطيب عن إبراهيم بن شاذان عن عيسى بن يعقوب بن جابر الزجاج عن دينار مولى أنس عن أنس، قال: وقضية كلام المصنف أن ذا لا يوجد مخرجاً لأعلى من أبي نعيم وإلا لما عدل إليه واقتصر عليه والأمر بخلافه، فقد خرج البخاري في التاريخ، ولفظه: «من قضى لأخيه حاجة فكأنما خدم الله عمره» وكذا الطبراني والخرائطي عن أنس بسند قال الحافظ العراقي: ضعيف، وأورده ابن الجوزي في الموضوع.

قلت: فيه أمور، **الأول:** أن السند الذي ذكره من عند الخطيب ليس هو سند ٣١٦/٦ هذا الحديث بل هو سند حديث آخر، قال الخطيب [١١/١٧٥]:

أخبرنا العتيقي أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن شاذان ثنا أبو موسى عيسى بن يعقوب بن جابر الزجاج - وقد كف بصره - قال: حدثنا دينار مولى أنس في قنطرة الصراة حدثني صاحبي أنس بن مالك قال: «قال رسول الله ﷺ: من قضى لأخيه حاجة من حوائج الدنيا قضى الله له اثنتين وسبعين حاجة أسهلها المغفرة».

الثاني: قوله وكذا الخطيب عن إبراهيم بن شاذان، يفيد أن إبراهيم شيخ للخطيب، وأن الخطيب رواه عنه مباشرة، والواقع كما رأيت أنه رواه عن العتيقي عنه، والقاعدة في مثل هذا أن يقول: رواه الخطيب من طريق - أو من حديث - فلان لأن «عن» تفيد الاتصال، ولذلك عدوا قولهم: «رواه البخاري عن أنس» مثلاً، تجوز وخروج عن الجادة، والأفضل أن يقال: من حديث أنس.

الثالث: قوله: عن إبراهيم بن شاذان، والواقع أنه أحمد بن إبراهيم.

الرابع: ومن باب أولى أن هذا السند ليس هو سند أبي نعيم الذي عناه المصنف إليه مع أن عطف الشارح للخطيب على أبي نعيم يفيد أنهما معاً روياه بذلك الإسناد.

الخامس: قوله: وقضية كلام المصنف.. إلخ السخافة المعهودة، نعم رواه هؤلاء ولم يعزه إليهم فكان ماذا؟

والحافظ العراقي الذي نقل الشارح هذا العزو للمذکورين من كتابه المغني في تخريج أحاديث الإحياء هو أحفظ من المصنف بمراحل، ولم يعزه هو أيضاً لمن هو أشهر من الخرائطي كابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، وأبي نعيم الذي خرج في الحلية والتاريخ معاً، وأبي عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية.

السادس: أن العراقي/ قال: رواه البخاري في التاريخ والطبراني والخرائطي ٣١٧/٦ كلاهما في مكارم الأخلاق، والشارح حذف هذا من كلامه، فأوهم أن الطبراني

السابع: قوله: وأورده ابن الجوزي في الموضوع باطل، فإن ابن الجوزي لم يورد هذا الحديث في الموضوعات، إنما أورده من طريق العقيلي [١٧١/٢] ثم من حديث زياد بن أبي حسان عن أنس مرفوعاً: «من أغاث ملهوفاً كتب الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة، واحدة منها فيها صلاح أمره كله، واثنان وسبعون درجات له يوم القيامة» وقال: موضوع آفته زياد اهـ.

وقد اغتر بالشارح من لم يخبر حاله فقلده في حكاية إيراد ابن الجوزي لهذا الحديث في الموضوعات، فوقع في شبكة أوهامه جماعة منهم مرتضى في شرح الإحياء.

الثامن: عزو الحافظ العراقي هذا الحديث للبخاري فيه تساهل، فإن البخاري ذكره معلقاً ولم يسنده، فقال ما نصه: مُتَوَكَّلُ القَشِيرِيِّ عن حميد بن العلاء عن أنس بن مالك قال: «قال رسول الله ﷺ: من قضى لأخيه المؤمن حاجة كان بمنزلة من خدم الله عمره».

نعم رواه الطبراني في مكارم الأخلاق فقال [ص٣٤٣، رقم ٨٨]:

حدثنا أبو مسلم الكشي ثنا محمد بن عمر المعيطي ثنا بقية بن الوليد عن المتوكل، ووقع في أصلنا أبي المتوكل القشيري عن حميد بن العلاء عن أنس به بلفظ: «من قضى لأخيه المسلم حاجة كان كمن خدم الله عمره».

وقال الخرائطي في مكارم الأخلاق [ص١٧]:

حدثنا نصر بن داود الصاغانى ثنا محمد بن عمر المعيطي ثنا بقية بن الوليد ثنى المتوكل بن يحيى الطائي به.

وقال أيضاً: ثنا علي بن داود القنطري ثنا محمد بن عبد العزيز الرملي ثنا بقية بن الوليد عن متوكل القشيري به.

وقال ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق وقضاء الحوائج [ص٣٧، رقم ٢٥] معاً:

حدثنا أبو تمام السكوني وأبو ياسر المروزي وأبو الحسن الشيباني قالوا: حدثنا بقية به.

وقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٧٤/٢]:

٣١٨/٦ / حدثنا مطهر بن أحمد ثنا نوح بن منصور ثنا سعيد بن عمرو الحمصي ثنا بقية بن الوليد به.

ورواه الخطيب [٤١/٦] من طريق ابن شاهين ثم من رواية سعيد بن عمرو الحمصي ثنا بقية به.

وحميد بن العلاء، قال الأزدي: لا يصح حديثه، كذا قال دفعاً بالصدر، نعم هو غير معروف إلا بهذا الحديث وبرواية متوكل عنه فيما يظهر.

وقد قال الحافظ: أخشى أن يكون الجنيد تصحيف - يعني الجنيد بن العلاء - فإنه تابعي أيضاً، وقد ذكره البخاري ونقل عن أبي أسامة أنه قال: كان صاحبي وأوثق فيه، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات [١٦٧/٨] وفي الضعفاء [٢١١/١] معاً، وقال: ينبغي مجانبته حديثه، وقال الأزدي: لين الحديث ومتوكل، ذكره البخاري ولم يقل فيه شيئاً، وقال الأزدي: حديثه ليس بالقائم، كذا قال.

وللحديث طريق آخر أخرجه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات وأبو نعيم في الحلية [٢٥٥/١٠] والخطيب في التاريخ [١٣١/٥]، كلهم من طريق محمد بن عيسى الدهقان قال: كنت أمشي مع أبي الحسين النوري أحمد بن محمد المعروف بابن البغوي الصوفي، فقلت له: ما الذي تحفظ عن السري السقطي؟ فقال:

حدثنا السري عن معروف الكرخي عن ابن السماك عن الثوري عن الأعمش عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «من قضى لأخيه المسلم حاجة كان له من الأجر كمن خدم الله عمره»، قال محمد بن عيسى: فذهبت إلى السري فسألته عنه فقال: سمعت معروفاً يقول: خرجت إلى الكوفة فرأيت رجلاً من الزهاد يقال له ابن السماك فتذاكرنا العلم فقال لي:

حدثنا الثوري عن الأعمش مثله، ومحمد بن عيسى قال الذهبي: لا يعرف، وأتى بخبر موضوع فأتى بهذا الحديث من عند أبي سعيد الماليني به مثله، ثم قال: قال الخطيب:

حدثنا أحمد بن جعفر القطيفي ثنا علي بن الحسن بن الموفق بمصر سمعت أبا الحسن أحمد بن محمد المالكي قال: حدثنا أبو الحسين أحمد بن محمد النوري قال: حدثنا سري بن المغلس معروف الزاهد ثنا محمد/ بن السماك عن الثوري ٣١٩/٦ بهذا، ولفظه: «كان له من الأجر كمن حج واعتمر» اهـ.

قال الحافظ: فبريء محمد بن عيسى الدهقان من عهده اهـ.

قلت: وهي غفلة وقعت من الذهبي إذ حكم بوضعه واتهم به الدهقان، مع أنه نفسه يورده من طريق آخر، ثم إنه لم يقف على الطريق الأول الذي سبق فإنه متابع لهذا الطريق أيضاً، وبذلك يبعد الحكم بضعف الحديث فضلاً عن وضعه.

٨٩٦٢/٣٤٩٤ - «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةَ صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ».

قال في الكبير: زاد الطبراني: «من سدر الحرم صوب الله رأسه في النار» (د).

قال في الكبير: وكذا النسائي في السير خلافاً لما يوهمه كلام المصنف، والضيء في المختارة عن عبد الله بن حبشي.

قلت: قول الشارح: زاد الطبراني... إلخ يوهم أن ذلك من تمام الحديث المرفوع - أعني من كلام النبي ﷺ - وليس كذلك، بل هي من عند الطبراني [١٧/٤١، رقم ٤٦] من تفسير الراوي، ولفظه: «من قطع سدره صوب الله رأسه في النار» يعني من سدر الحرم.

وقوله: وكذا النسائي في السير باطل، ما خرجه النسائي لا في السير ولا في غيره، فإن خرجه في السنن الكبرى [١٨٢/٥، رقم ٨٦١١] فهو خارج عن الكتب الستة غير معدود منها فلا يصح التعقب به.

٨٩٦٤/٣٤٩٥ - «مَنْ قَعَدَ عَلَى فِرَاشٍ مَغِيَّةٍ قَيْضَ اللَّهِ لَهُ ثُعْبَانًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(حم) عن أبي قتادة

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي كالمنذري: فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف اهـ. لكن في الميزان عن أبي حاتم: هذا حديث باطل.

قلت: هذا يوهم أن ذلك ذكر في ترجمة ابن لهيعة، والواقع أن الذهبي قال ذلك في ترجمة الوليد بن مسلم الثقة الحافظ المخرج في الصحيحين، فقال [٤/٣٤٧، رقم ٩٤٠٥]: «ومن أنكر ما أتى به حديث حفظ القرآن، رواه الترمذي وحديثه/ ٣٢٠/٦ عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن جعفر عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه فذكره بلفظ: «قَيْضَ اللَّهِ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُعْبَانَيْنِ» بالثنية، ثم قال: قال أبو حاتم: هذا حديث باطل اهـ.

والحديث ذكره ابن أبي حاتم في العلل [٢٩٦/٢] فقال: سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة فذكر ما حكاه الذهبي، ولا يدري من اتهم أبو حاتم به؟ هل هشام بن عمار أو الوليد بن مسلم؟ وكل ذلك باطل، فإن أحمد رواه من غير طريقهما فقال [٣٠٠/٥]:

حدثنا سعيد مولى بني هاشم ثنا ابن لهيعة به بلفظ: «ثُعْبَانًا» بالإفراد كما ذكره المصنف.

والمقصود أن الذهبي لم يذكر ذلك في ترجمة أحد من رجال هذا السند بل في ترجمة رجل آخر خارج عنه، وكلامه باطل كأبي حاتم الذي قاله، والشارح يهرف بما لا يعرف.

٨٩٦٥/٣٤٩٦ - «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(حم. د. ك) عن معاذ بن جبل

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح لكن أعله ابن القطان بصالح بن أبي عَرِيب، فإنه لا يعرف حاله ولا يعرف من روى عنه غير عبد الحميد، وتعقب بأن ابن حبان ذكره في الثقات.

قلت: صالح المذكور روى عنه جماعة منهم الليث بن سعد، وحيوة بن شريح، وابن لهيعة وآخرون، فلا يصح أن يقول ابن القطان هذا، وإنما الشارح حرف النقل عنه، ولعله قال: لم يرو الحديث عنه إلا عبد الحميد بن جعفر.

وهبه كذلك فعبد الحميد ثقة من رجال الصحيح لا يضر تفرده، وحكاية رواية الحفاظ لهذا الحديث عند أبي زرعة وهو في الاختصار، وروايته هو أيضاً فكان آخر كلامه معروفة شهيرة.

٨٩٧٤/٣٤٩٧ - «مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ».

(د) عن أبي هريرة

قال في/ الكبير: رمز المصنف لحسنه، وأصله قول ابن حجر في الفتح: ٣٢١/٦ إسناده حسن، وله شاهد من حديث عائشة في الغيلانيات، وسنده أيضاً حسن اهـ. لكن قال الحافظ العراقي: إسناده ليس بالقوي وذلك لأن فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو وإن كان من أكابر العلماء ووثقه مالك، لكن في الميزان عن ابن معين والنسائي تضعيفه... إلخ.

قلت: لا أدري من عرفه أن أصل حكم المصنف هو قول الحافظ في الفتح [٣٦٨/١٠] من^(١) أن المصنف رمز للحديث بعلامة الصحيح وهو كذلك، فإن عبد الرحمن بن أبي الزناد ثقة حسن الحديث بل صحيحه، فقد احتج به مسلم في المقدمة وعلق له البخاري، فإذا ورد حديثه من طريق آخر فهو صحيح جزماً مقطوعاً به، وما أظن أن الحافظ العراقي قال ما نقله عنه الشارح، فإن قال ذلك فهو ما أداه إليه نظره في ذلك الوقت، والحافظ تلميذه أقعد منه في الحكم على الأحاديث، فإنه - أعني العراقي - يجبن كثيراً عن الحكم على الأحاديث ويحتاط لذلك صحة ووضعاً، فلا يكاد يحكم على حديث بالوضع ولو كان ظاهر البطلان، بل يعدل إلى قوله منكر أو شديد النكارة، ولا يقول في حديث: موضوع، حتى يكون أظهر من كل ظاهر.

والحديث خرج أيضاً الطحاوي في مشكل الآثار [٨/٤٣٥، رقم ٣٣٦٥] من حديث أبي هريرة ومن حديث عائشة الذي عزاه الحافظ إلى الغيلانيات فقال الطحاوي:

حدثنا ابن أبي داود ثنا العباس بن الوليد الرخام ثنا محمد بن يزيد الواسطي ثنا ابن إسحاق عن عمارة بن غزية عن القاسم بن محمد عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان لأحدكم شعر فليكرمه»، وهو كما قال الحافظ فالحديث صحيح ولا بد.

٨٩٧٧/٣٤٩٨ - «مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلْيَرْ عَلَيْهِ أَثَرُهُ»

(طب) عن / أبي حازم

٣٢٢/٦

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: وفيه يحيى بن بريد بن أبي بردة وهو ضعيف.

قلت: نعم، فلو انفرد به لكان ضعيفاً، ولكن الحديث له طرق بلغت حد التواتر تقريباً فهو صحيح لا حسن، ولكن مراعاة لما قيل في راويه يقتصر عليه بالحسن.

٨٩٧٨/٣٤٩٩ - «مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ»

(د) عن عمار

قال في الكبير: رمز لحسنه، وقال الحافظ العراقي: سنده حسن اهـ. لكن قال الصدر المناوي: فيه شريك بن عبد الله القاضي وفيه مقال، نعم رواه البخاري في الأدب المفرد بسند حسن.

قلت: لو سكت هذا الشارح عن الدخول فيما لا يعنيه واكتفى بقول الحفاظ لكان أستر له، فالبخاري خرج في الأدب المفرد [ص ٤٣٠، رقم ١٣١٥] من طريق شريك أيضاً، فقال:

ثنا محمد بن سعيد الأصبهاني ثنا شريك عن نعيم بن حنظلة عن عمار بن ياسر

به.

فسنده وسند أبي داود [٤/٢٦٨، رقم ٤٨٧٣] واحد، ثم إن شريكاً القاضي ثقة من رجال الصحيح، فبحث الصدر المناوي ضائع أيضاً.

ومن طريق شريك أيضاً أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد زهد أبيه [ص ٣١٢، رقم ١٢٠٩] عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك.

٨٩٨٤/٣٥٠٠ - «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ لَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ بَغِيرَ إِزَارٍ،

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلْ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ».

(ت. ك) عن جابر

قال في الكبير: وقضية صنيع المصنف أن الترمذي تفرد به من بين الستة، والأمر بخلافه، فقد خرجه النسائي في الطهارة باللفظ المزبور عن جابر المذكور.

قلت / : كلا لم يخرج باللفظ المذكور بل أخرج منه قطعة الحمام الأولى ٣٢٣/٦ فقط، فقال [١٩٨/١، رقم ٤٠١]:

أخبرنا إسحاق بن إبراهيم حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن عطاء عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر».

٨٩٨٦/٣٥٠١ - «مَنْ كَتَمَ شَهَادَةَ إِذَا دُعِيَ إِلَيْهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَ الزُّورَ».

(طب) عن أبي موسى

قال في الكبير: وفيه عبد الله بن صالح وثقه عبد الملك بن شعيب وضعفه جمع، وذكر الهيثمي كالمندري أن جزرة كذبه، وغيره وضعفه عن معاوية بن صالح، قال الذهبي في الضعفاء: ثقة، وقال أبو حاتم: لا يحتج به عن العلاء بن الحارث، قال الذهبي في الضعفاء: قال البخاري: منكر الحديث.

قلت: ومع هذا كله قال في الشرح الصغير: إسناده حسن، فاعجب لهذا، مع أن الحفاظ يصححون أو يحسنون فيتعقب عليهم برجل الصحيح إذا قيل فيه أدنى كلمة كليس بقوي، فكيف بالكذاب والمنكر الحديث والذي لا يحتج به؟! فالسند إذاً سلسلة ضعفاء.

٨٩٨٩/٣٥٠٢ - «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ».

(هـ) عن جابر

قال الشارح: وعجب من المؤلف حيث أورده في الكتاب الذي زعم أنه صانه عن كل ما انفرد به وضاع أو كذاب، مع قوله في فتاويه: أطبقوا على أنه موضوع... إلخ.

قلت: أما أولاً: فليس هذا مما انفرد به وضاع بل طرقة متعددة، فسقط كلام الشارح من أصله.

وأما ثانياً: فليس في حكاية المؤلف إطباقهم على وضعهم ما يدل على أنه موافق لهم في ذلك سلمنا، فلم لا يكون تغير رأيه بعد ذلك؟، فإن الجامع الصغير من أواخر ما ألف، و

٣٢٤/٦ تقليداً للحفاظ،/ ثم رجعنا عن ذلك حيث اتضح لنا غلطهم، وتمالؤهم على الباطل، وحكمنا بصحته في تخريج أحاديث عوارف المعارف وفي وشي الإهاب بالحجج الدامغة، ولعلنا نفرد ذلك في تأليف خاص إن يسر الله تعالى.

٨٩٩٣/٣٥٠٣ - «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعِمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مُقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ».

(حم. ق. ت. ن. ه) عن انس

ذكره المصنف عن نحو خمسة وستين صحابياً أو أزيد، فكتب عليه الشارح في الكبير سخافته المعتادة وهي قوله: ظاهر استقصاء المصنف في تعداده المخرجين والرواة، أنه لم يروه غير من ذكر، وليس كذلك... إلخ.

قلت: لو رأى الحاسد محسوده ملاً ما بين الخافقين، لقال في ذلك ما يوحيه إليه حسده، هذا مع أنه يعلم أن مثله لو تصدى فجمع هذه الطرق طول عمره لأعجزه أمرها، ولما أمكنه أن يقف على عشر ما ذكره المصنف، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

٨٩٩٧/٣٥٠٤ - «مَنْ كَظُمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِنْفَاقِهِ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا

وإيمانًا».

ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال الحافظ العراقي: فيه من لم يسم، ورواه أبو داود باللفظ المزبور لكنه قال على أن ينفذه بدل إنفاذه، قال ابن طاهر: وفي إسناده مجهول، وأورده في الميزان في ترجمة عبد الجليل وقال: قال البخاري: لا يتابع عليه، ورواه الطبراني في الأوسط والصغير بلفظ: «مَنْ كَظُمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى إِنْفَاقِهِ زَوْجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ تَرَكَ ثَوْبَ جَمَالٍ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى لِبْسِهِ كَسَاهُ اللَّهُ رِداءَ الْإِيمَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَنْكَحَ عَبْدًا وَضَعَ اللَّهُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجَ الْمَلِكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قال الهيثمي: فيه بقية، مدلس، ورواه الطبراني من حديث أبي مرحوم عن معاذ/ مرفوعاً بلفظ: «مَنْ كَظُمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَنْفِذَهُ دَعَاةَ اللَّهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلْقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَزُوجَهُ مِنْ أَيِّ الْحُورِ شَاءَ» قال في المذهب: أبو مرحوم ليس بذلك.

قلت: في هذا تخليط يتضح من وجوه، الأول: حديث أبي هريرة رواه عبد الرزاق في تفسيره من طريق زيد بن أسلم عن رجل من أهل الشام يقال له عبد الجليل عن عم له عن أبي هريرة، ومن هذه الطريق رواه ابن جرير [٩٤/٤] وابن أبي الدنيا والعقيلي [١٠٣/٣] وابن فيل في جزئه وجماعة.

الثاني: قوله: ورواه أبو داود، يفيد أنه روى حديث أبي هريرة، والواقع أنه

لم يروه، بل روى الحديث [٢٤٨/٤، رقم ٤٧٧٧] من طريق أبي مرحوم عن سهل بن معاذ عن أبيه، ومن طريق محمد بن عجلان عن سويد بن وهب عن رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ عن أبيه.

الثالث: قوله: باللفظ المزبور باطل، بل قال في الطريق الأول: «من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفعه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق حتى يخيره من أي الحور العين شاء»، ثم قال في الطريق الثاني: عن رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ نحوه، قال: «ملأه الله أمتاً وإيماناً»، لم يذكر قصة دعاه الله، زاد «ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه - أحسبه قال: تواضعاً - كساه الله حلة الكرامة، ومن زوج الله توجه الله تاج الملك» اهـ.

فبون كبير بين لفظ أبي داود الذي هو من حديث معاذ بن أنس، وبين لفظ المتن الذي هو من حديث أبي هريرة.

الرابع: قوله: وقال ابن طاهر: في إسناده مجهول، نص ابن طاهر في الكلام على/ أحاديث الشهاب: هذا سند مجهول، والذي لم يسم ابن عجلان هو: سهل بن ٣٢٦/٦ معاذ.

الخامس: قوله: وأورده في الميزان [٥٣٥/٢، رقم ٤٧٥١] في ترجمة عبد الجليل، هذا رجوع إلى سند حديث أبي هريرة بعد ذكر حديث معاذ بن أنس.

السادس: قوله: ورواه الطبراني في الأوسط [١٠٤/٩، رقم ٦٢٥٥٦] والصغير [١٢٣/٢] إلخ، هذا رجوع إلى حديث معاذ بن أنس أيضاً، مع أنه يوهم أنه لا يزال يتكلم على حديث أبي هريرة.

قال الطبراني [٢٥٠/٢، رقم ١١١٢]:

حدثنا وائلة بن الحسن العرقى بمدينة عرق ثنا كثير بن عبيد الحذاء ثنا بقية بن الوليد عن إبراهيم بن أدهم عن فروة بن مجاهد عن سهل بن معاذ عن أبيه عن النبي ﷺ به.

السابع: قوله: ورواه الطبراني [٤٥٣/١٢] من حديث أبي مرحوم عن معاذ، حديث أبي مرحوم رواه أحمد [٤٣٨/٣] وأبو داود كما قدمناه، والترمذي [٤/٦٥٦، رقم ٢٤٩٣] وابن ماجه [٢/١٤٠٠، رقم ٤١٨٦] وأبو نعيم في الحلية [٨/٤٧، ٤٨] والبيهقي في السنن [٨/١٦١]، فأبي معني لعزوه للطبراني وحده؟ على أنني أشك في إخراج الطبراني له.

الثامن: قوله: عن معاذ، يوهم أنه معاذ بن جبل، لأنه المعروف عند الإطلاق، وغيره إذا أريد

وقد بسطت طرق هذا الحديث في وشي الإهاب.

٩٠٠٤/٣٥٠٥ - «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شَهْرَةِ أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ، ثُمَّ يُلْهَبُ فِيهِ النَّارُ».

(د. هـ) عن ابن عمر

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً النسائي في الزينة، فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ذينك عن الستة غير لائق.

قلت: لم يخرججه النسائي في الصغرى - الذي هو أحد الكتب الستة - فالحق ما فعله المصنف.

٩٠١٠/٣٥٠٦ - «مَنْ لَعَنَ الْعَسَلَ ثَلَاثَ عَدَوَاتٍ كُلِّ شَهْرٍ لَمْ يُصَبِّهِ عَظِيمٌ مِنَ الْبَلَاءِ».

(هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: رواه ابن ماجه عن إدريس بن عبد الكريم المقرئ عن أبي الربيع الزهراني عن سعيد بن زكريا المدائني عن الزبير بن سعيد عن عبد الحميد بن سالم عن أبي هريرة، / قال في الميزان عن البخاري: لا يعرف لعبد الحميد سماع من أبي هريرة، قال ابن حجر، يعني الحافظ في الفتح: سنده ضعيف، لكنه قال: إن ابن ماجه خرججه من حديث جابر، والمؤلف قال: عن أبي هريرة، فليحذر، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات... إلخ.

قلت: إirاده سند ابن ماجه يفيد أنه وقف على الحديث في سنن ابن ماجه، وعدم تحققه من الحديث هل هو من رواية أبي هريرة كما قال المصنف أو جابر كما قال الحافظ يفيد أنه لم يقف عليه في ابن ماجه وهو الواقع، وليت الأمر وقف عند هذا الحد، بل الطامة أن السند الذي ذكره ليس هو سند ابن ماجه، بل سند العقيلي، فهو الذي قال [٤٠/٣]:

حدثنا إدريس بن عبد الكريم المقرئ ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا سعيد بن زكريا المدائني... إلخ.

أما ابن ماجه فقال [١١٤٢/٢، رقم ٣٤٥٠]: حدثنا محمود بن خداش ثنا سعيد بن زكريا القرشي به، والذي أوقعه في هذا أن ابن الجوزي أورد في الموضوعات [٢١٥/٣] الحديث من عند العقيلي بسنده المذكور، فقال المصنف عقبه: أخرجه من هذا الطريق ابن ماجه في سننه، والبيهقي في شعبه [٩٨/٥] رقم ٥٩٣٠، فلبعد الشارح عن معرفة الفن وقواعد أهله ظن أن قوله: من هذا الطريق يشمل الطريق من أوله إلى آخره، وأن شيخ العقيلي هو شيخ ابن ماجه، ولم يشوش

عليه هذا الظن عطف البيهقي المتأخر عنهما على ابن ماجه أيضاً، إذ لا يمكن أن يكون سند البيهقي هو سند ابن ماجه إلا إذا رواه من طريقه، وهكذا الشارح دائماً ينقل من كتب المصنف ويكتف بذلك، ثم يظهر الفضل عليه بالتعقب والاستدراك، فيقع في مثل هذه المضحكات.

أما ما نقله عن الحافظ في الفتح [١٤٠/١٠] تحت حديث رقم ٥٦٨٤ فهو كما قال، فإن الحافظ وقع له سهو في عزو هذا الحديث ولفظه، وقد أخرج أبو نعيم في الطب النبوي بسند ضعيف من حديث أبي هريرة رفعه وابن ماجه بسند ضعيف من حديث جابر رفعه: «من لعق العسل ثلاث غدوات» الحديث.

/ والذي أوقع الحافظ في هذا أن ابن ماجه روى في سننه [١١٤٢/٢]، رقم ٣٢٨/٦ [٣٤٥١] عقب حديث أبي هريرة المذكور مباشرة حديث جابر بن عبد الله قال: «أهدي للنبي ﷺ عسل فقسم بيننا لعقة لعقة، فأخذت لعقتي ثم قلت: يا رسول الله أزداد أخرى؟ قال: نعم»، فذهب بصر الحافظ إلى اسم جابر أو سبق ذهنه إليه. والحديث رواه أيضاً الدولابي في الكنى [١٨٥/١] من طريق يحيى بن معين: ثنا سعيد بن زكريا المدائني به.

وأخرجه الذهبي في التذكرة [٩٨٦/٣]، [٩٨٧] في ترجمة محمد بن أحمد بن حماد من طريق أبي القاسم بن بشران ثم قال: هذا حديث منكر، والزبير ضعيف.

٩٠١٧/٣٥٠٧ - «مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدْرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ».

(ع) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه صالح بن سرح وهو خارجي، وأقول: فيه أيضاً يزيد الرقاشي وهو متروك، فتعليقه الجناية برأس الخارجي وحده خارج عن الإنصاف.

قلت: من شأن الشارح أن يتنبه لما يظنه صواباً وهو خطأ، ويغفل عما يجب التنبيه عليه ولو كان واضحاً، فهذا الحديث خرجه ابن عدي [٤٣٢/١] من طريق يزيد الرقاشي عن صالح بن شريح عن أبي هريرة، وذكره الذهبي في الميزان [١/ ٢٥٨]، رقم ٩٩٢ في ترجمة أشرس بن أبي الحسن، والشارح كان رتب أحاديث الميزان على حروف المعجم وجعل ذلك مرجعاً يرجع إليه في الكشف عن الأحاديث، فرأى ابن عدي خرجه من طريق يزيد الرقاشي فقال ما قال، ومن عرفه أن ابن عدي خرجه من طريق الرقاشي أيضاً فقد يكون رواه من طريق غيره عن صالح المذكور، وإلا فبعيد أن يسكت الحافظ الهيثمي [٢٠٦/٧] عن تحليل الحديث

ولكن هناك أمر آخر لم يتنبه له الشارح وهو أن المذكور في السند صالح بن شريح بالشين المعجمة مصغراً، لا ابن سرح بالمهمله مكبراً الذي كان خارجياً، فإن هذا - أعني الخارجي - صغير ما أظنه روى عن أحد من الصحابة وإنما روايته عن عمران بن حطان الخارجي، أما صالح بن شريح فتابعي كبير بل قيل إنه له إدراكاً، ولذلك ذكره الحافظ في الإصابة: [٣/٤٥٧، رقم ٤١٢٤]، وقد وقع ذكره كذلك في الميزان [٢/٢٩٥، رقم ٣٧٩٩] ولسانه [٣/١٧٠، رقم ٦٩٣]، وكلاهما من مصادر الشارح فلم يدرك الصواب في الرجل ولا عرف أن الحافظ الهيثمي تحرف عليه هذا الاسم أو تصحف.

٩٠٢١/٣٥٠٨ - «مَنْ لَمْ يَخْلُقْ عَائَتَهُ وَيُقَلِّمِ أَظْفَارَهُ وَيَجُرَّ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مَثًا».

(حم) عن رجل

قال في الكبير: رمز لحسنه وليس كما ظن، فقد قال الحافظ العراقي: هذا لا يثبت، وفي إسناده ابن لهيعة والكلام فيه معروف.

قلت: ليت شعري لم لا يكون الحال بالعكس فيقال: قال الحافظ العراقي: لم يثبت، وليس كما ظن فقد قال الحافظ السيوطي: سنده حسن، فهل هناك من مرجح؟!

وبعد، فما أظن الحافظ العراقي يقول هذا والحديث حسن وفوق الحسن، وابن لهيعة إمام حافظ وحديثه حسن لا سيما إذا وجد له شاهد، وقد مر قريباً حديث زيد بن أرقم: «من لم يأخذ من شاربِه فليس منا»، والشواهد له كثيرة في حلق العانة وقلم الأظفار، أفردت بالتأليف.

٩٠٢٥/٣٥٠٩ - «مَنْ لَمْ يَذَرْ الْمُخَابَرَةَ فَلْيُؤْذِنْ بِحَرْبٍ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

(د. ك) عن جابر

قال في الكبير: وفيه عند أبي داود عبد الله بن رجاء أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال: صدوق، قال الفلاس: كثير الغلط والتصحيف... إلخ.

قلت: هذه الجملة على قلتها قد أتى فيها [الشارح] بالأوهام الكبيرة، أول ٣٣٠/٦ ذلك: أن عبد الله بن رجاء المذكور في سند الحديث ليس هو الذي قال فيه الفلاس ما قال بل ذاك الغراني البصري، وهذا المكي كما صرح به أبو داود [٣/٢٦٢، رقم ٣٤٠٦] والحاكم [٢/٢٨٦، رقم ٣١٢٩] وأبو نعيم في الحلية [٩/٢٣٦]، وهو ثقة محتج به في صحيح مسلم.

الثاني: أن عبد الله بن رجاء المذكور لم يخرج له أبو داود أصلاً.

الثالث: أن عبد الله بن رجاء المذكور وإن قال فيه الفلاس ذلك فهو ثقة من

رجال الصحيح احتج به البخاري، وقال ابن المديني: أجمع أهل البصرة على عدالته.

الرابع: قوله: أورده الذهبي في ذيل الضعفاء، غريب موهم مع أنه في الميزان.

الخامس: قوله: وفيه عند أبي داود، يوهم أنه ليس في سند الحاكم، والواقع أنه عند الجميع.

٩٠٢٦/٣٥١٠ - «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مَنًّا».

(خذ. د) عن ابن عمرو

قال في الكبير: رمز لحسنه ورواه الحاكم باللفظ المزبور وصححه وأقره الذهبي.

قلت: المصنف رمز لصحته لا لحسنه فقط، والحاكم لم يخرج باللفظ^(١) المزبور بل بلفظ: «ليس منا» وقد ذكره المصنف سابقاً كذلك في حرف اللام وعزاه إلى الحاكم وغيره.

٩٠٣٤/٣٥١١ - «مَنْ مَاتَ مُحَرِّمًا خَيْرَ مُلْبِيَا».

(خط) عن ابن عباس

قال في الكبير: وسببه كما في تاريخ ابن عساكر عن الصولي أن المغيرة المهلي قال: سئل الحسين الخليل عن الأمين... إلخ.

قلت: لا أدري لم ذهب إلى تاريخ ابن عساكر؟ والحكاية مذكورة في تاريخ الخطيب مخرج الحديث في نفس سند الحديث كما ترجمة محمد الأمين.

٩٠٣٧/٣٥١٢ - «مَنْ مَاتَ مِنْ أَمْتِي يَعْمَلُ عَمَلُ قَوْمٍ لَوْ طُ نَقَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ حَتَّى

يُحْشَرُ مَعَهُمْ».

(خط) عن انس

قال الشارح: ثم قال - يعني الخطيب -: حديث منكر.

وقال في الكبير: قضية صنيع المصنف/ أن مخرجه الخطيب خرجه وسلمه، ٣٣١/٦ والأمر بخلافه، بل إنما ذكره مقروناً ببيان علته، فإنه أورده في ترجمة عيسى بن مسلم الصفار، قال: وعيسى هذا حدث عن مالك وحماة بأحاديث منكراً.

قلت: هذا كذب على صنيع المصنف وعلى الخطيب، أما المصنف فإن صنيعه

يدل على خلاف ما افتراه الشارح، لأنه رمز له بعلامة الضعيف كما رمز لاسم مخرجه.

وأما الخطيب فإنه ما قال في الحديث: منكر كما قال الشارح في الصغير، ولا هو يخرج الأحاديث يسلمها أو يردها، وإنما التزم أن يخرج في كل ترجمة حديثاً من طريق المترجم كيفما وصله، ثم إنه قدم الكلام في ترجمة الرجل [١١/ ١٦٠] وبعده أخرج الحديث على قاعدته بخلاف ما يفيد كلام الشارح أنه خرج الحديث وتعقبه بذلك.

٩٠٤٠/٣٥١٣ - «مَنْ مَاتَ بُكَرَةً فَلَا يَقِيلُنْ إِلَّا فِي قَبْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ عَشِيَةً فَلَا يَبِيتُنْ إِلَّا فِي قَبْرِهِ».

(طب) عن ابن عمر

قال الشارح: وفيه الحكم بن ظهيرة متروك.

قلت: هكذا سماه في الشرحين معاً ابن ظهيرة بزيادة، وإنما هو ابن ظهير بدونها مصغراً.

والحديث أخرجه أيضاً ابن مردك في فوائده قال:

حدثنا أبو طالب علي بن محمد بن أحمد الكاتب ثنا ابن عرفة - يعني الحسن - ثنا الحكم بن ظهير عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر به.

٩٠٤٥/٣٥١٤ - «مَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا».

(هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: وعدول المصنف لابن ماجة واقتصاره عليه كالصریح في أنه لم يره لواحد من الشيخين ولا لغيرهما من الستة، وهو ذهول بالغ، فقد أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

قلت: لا أدري كيف وقع للمصنف، إذ خالف عادته وأورد قطعة من آخر الحديث، فإن لفظ الحديث عند ابن ماجة [٣٤٦/١، رقم ١٠٩٠] والمذكورين^(١) ٣٣٢/٦ الذين استدرکهم/ الشارح: «من توضع فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام، ومن مس الحصا فقد لغا».

(١) مسلم (٢/ ٥٨٨، رقم ٢٧/ ٨٥٧)، أبو داود (١/ ٢٧٥، رقم ١٠٥٠)، الترمذي (٢/ ٣٧١، رقم ٤٩٨).

وهكذا كان من حق الشارح أن ينبه على لفظ الحديث حتى لا يوهم أن المذكورين جميعاً خرجوه باللفظ الذي ذكره المصنف، والواقع أنه لم يخرجهم بذلك اللفظ أحد منهم.

٩٠٥٠/٣٥١٥ - «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مُخْرِمٍ فَهُوَ حُرٌّ».

(حم. د. ت. ه. ك) عن سمرة

قال في الكبير: قال الحاكم: على شرطهما، وأقره الذهبي، وقال أبو داود والترمذي: لم يروه إلا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن، وفيه علل أخرى، انقطاعه ووقفه على عمر أو على الحسن أو على جابر أو على النخعي.

قلت: أو على تخليط الشارح فإن بعض هذا لا أصل له وبعضه قيل في حديث آخر لا في حديث سمرة، وشرح ذلك يطول، وفي مراجعة نصب الراية والتلخيص الحبير ما يعرفك ذلك.

٩٠٥٤/٣٥١٦ - «مَنْ نَامَ عَنْ وَثَرِهِ أَوْ نَسِيَ فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَهُ».

(حم. د. ك) عن أبي سعيد

قال في الكبير: وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ضعيف، وذكر القزويني ما يدل على أن الخبر واه، ورواه الدارقطني باللفظ المزبور عن أبي سعيد، قال الغرياني: وفيه محمد بن إسماعيل الجعفري، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وعنه محمد بن إبراهيم السمرقندي، لم أر له ذكراً إلا أن يكون الذي روى عنه ابن السماك فهو هالك، وشيخ الجعفري عبد الله بن سلمة بن أسد، لم أر له ذكراً.

قلت: فيه أمور، الأول: أن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم إنما هو في سند أحمد والترمذي [٣٣٠/٢، رقم ٤٦٥] وابن ماجه [٣٧٥/١، رقم ١١٨٨]، أما أبو داود والحاكم فروياه من غير طريقه، قال أبو داود:

ثنا محمد بن عوف ثنا عثمان بن سعيد عن أبي غسان محمد بن مطرف المدني
عن زيد بن أسلم عن عطاء/ بن يسار عن أبي سعيد به.

وقال الحاكم [٣٠٢/١، رقم ١١٢٧]:

أخبرنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ثنا أبو غسان به، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي.

ورواه الترمذي أيضاً من رواية عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه متابعا لأخيه

الثاني: قوله: وذكر القزويني ما يدل على أن الخبر واه، هكذا أطلق القزويني ولم يبينه لأنه لم يعرف من هو القزويني ولا ذكر ما وجه كونه واهياً لأنه رأى ذلك في كلام الناس فتقله كما رأى، والمراد بالقزويني هو ابن ماجة صاحب السنن، فإن الأقدمين يذكرونه باسم القزويني، فإنه لما روى هذا الحديث في سننه من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه حيث لم يقع له الطريق الآخر، عقبه [١/ ٣٧٥، رقم ١١٨٩] بحديث عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: أوتروا قبل أن تصبحوا، ثم قال: قال محمد بن يحيى - يعني شيخه في الحديث -: في هذا الحديث دليل على أن حديث عبد الرحمن واه. وهذا غلط من محمد بن يحيى ومن ابن ماجة الذي أقره عليه لأنه لا معارضة بين الحديثين، فحديث أبي نضرة يأمر بإيقاع الوتر قبل الفجر وأن ذلك هو وقته في حالة الاختيار والذكر، وحديث عطاء بن يسار يأمر بصلاته مطلقاً ولو بعد الصبح لمن نام عنه أو نسيه، فأى معارضة بين الحديثين حتى يدل أحدهما على وهن الآخر، ومن عدم فهم المحدثين يأتي كلامهم الباطل في الأحاديث.

الثالث: قوله: ورواه الدارقطني، وقال الغرياني: فيه محمد بن إسماعيل الجعفري... إلخ هذا سند حديث آخر، أما حديث الباب فقال فيه الدارقطني [٢/ ٢٢]:

حدثنا يحيى بن صاعد ثنا محمد بن عوف بن سفيان الطائي / ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار به. ٣٣٤/٦

ثم قال: حدثنا عثمان بن جعفر بن محمد ثنا محمد بن إبراهيم السمرقندي ببيرة ثنا محمد بن إسماعيل الجعفري ثنا عبد الله بن سلمة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد: «أن النبي ﷺ قيل له: إن أحدنا يصبح ولم يوتر، قال: فليوتر إذا أصبح».

٩٠٦٢/٣٥١٧ - «مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

(هق) والضياء عن أنس

قال في الكبير: ويروى عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين، قال الذهبي في المذهب: قال الشارح: قال الذهبي: أخطأ من رفعه.

قلت: هذا كلام مقتطع من أصله غير مفيد لما أراداه قائله الأصلي وهو البيهقي، وأما الذهبي فإنه نقل كلامه فتصرف فيه.

والواقع أن الحديث خرج البيهقي [١٦٨/٨] من طريق عبد العزيز الدراوردي عن حميد عن الحسن عن أنس، ثم قال: كذا رواه الدراوردي عن حميد عن الحسن عن أنس، وقد قيل عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عمران بن حصين موقوفاً،

وقيل عنه بإسناده مرفوعاً والموقوف أصح اهـ.

فقال الذهبي في اختصاره: أخطأ من رفعه، وهذا كله في حديث عمران بن حصين لا في حديث أنس الذي ذكره المصنف، فإنه صحيح مرفوعاً.

وقد رواه أيضاً الدينوري في المجالسة والطبراني في مكارم الأخلاق [ص ٣٦٢، رقم ١٣٥] كلهم من طريق الدراوردي به.

أما حديث عمران بن حصين فرواه الطبراني في مكارم [الأخلاق] [ص ٣٦١، رقم ١٣٥] من طريق حفص بن عمر الحوضي:

ثنا معاذ بن محمد الهذلي عن يونس به مرفوعاً.

وكذلك رواه أبو نعيم في الحلية [٢٥/٣] من طريق عمر بن يحيى مولى عفرة عن يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد.

وورد مرفوعاً أيضاً/ من حديث جابر بن عبد الله، رواه أبو زكريا الأزدي في ٣٣٥/٦ تاريخ الموصول:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا أحمد بن أسد البجلي ثنا المحاربي عن إسماعيل بن مسلم المكي عن عطاء عن جابر قال: «قال رسول الله ﷺ» فذكر مثله بالحرف.

ورواه القضاعي في مسند الشهاب من وجه آخر من حديث أنس فأخطأ في إسناده بعض الرواة على ما يظهر.

٩٠٦٣/٣٥١٨ - «مَنْ نَظَرَ إِلَى أَخِيهِ نَظْرَةَ وَدَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

الحكيم عن ابن عمرو

قلت: رمز المصنف لضعفه، ولم يبين الشارح علته.

والحديث رواه الحكيم في الأصل الثامن^(١) والثلاثين ومائة:

حدثنا الفضل بن محمد ثنا موسى بن سليمان القرشي عن ابن وهب عن حيوة بن شريح عن أبي عبد الرحمن الجبلي عن عبد الله بن عمرو به.

والفضل شيخ الحكيم متروك متهم.

٩٠٦٤/٣٥١٩ - «مَنْ نَظَرَ إِلَى مُسْلِمٍ نَظْرَةَ يُخَيِّفُهُ بِهَا فِي غَيْرِ حَقٍّ أَخَافَهُ اللَّهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ».

(طلب) عن ابن عمرو

قال في الكبير: وكذا الخطيب في التاريخ والبيهقي في الشعب.

قلت: أما الخطيب فلم يخرج في تاريخه أصلاً^(١) فلينظر في البيهقي^(٢)، ومن عادة الحافظ المنذري أن يعزو إليه كثيراً ولم يعز هذا الحديث [٣/٤٨٤، رقم ٧] إلا إلى الطبراني من حديث ابن عمرو وأبي الشيخ من حديث أبي هريرة.

٩٠٦٥/٣٥٢٠ - «مَنْ نَفَسَ عَنْ غَرِيمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ كَأَن فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(حم. م) عن أبي قتادة

قلت: هكذا الحديث من حديث أبي قتادة، وكتبه الشارح في الشرحين معاً من حديث أبي هريرة فلا تغتر بأوهامه.

٩٠٧٠/٣٥٢١ - «مَنْ وَافَقَ مِنْ أَخِيهِ شَهْوَةً غَفَرَ لَهُ».

(طب) عن أبي الدرداء

٣٣٦/٦ قال في الكبير: فيه شيئان: الأول: أن المصنف سكت/ عليه وكان حقه أن يرمز إليه بعلامة الضعف لشدة ضعفه بل قال ابن الجوزي: موضوع.

والثاني: أنه اقتصر على عزوه للطبراني مع أن البزار خرج أيضاً... إلخ.

قلت: أما كونه لم يرمز له بعلامة الضعف فباطل، فقد رمز له بذلك، وأما كونه لم يعزه للبزار فكلام أبطل مما قبله فإن المصنف قد عزاه في اللآلئ للطبراني والبزار^(٣) معاً، وأراد أن يقتصر هنا على عزوه للطبراني فكان ماذا؟ ثم لو شئنا أن نسحق كسخافة الشارح لقلنا له أيضاً: ولم استدركت البزار فقط، وقد أخرجه العقيلي [٤/٢٩٦] أيضاً كما ذكره المؤلف في اللآلئ المصنوعة وأخرجه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٢/٦٦] وإن لم يذكره المصنف الذي لا يمكنك أن تعرف ذلك إلا من كتبه.

٩٠٧٥/٣٥٢٢ - «مَنْ وَسَّعَ عَلَى عِيَالِهِ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي سَائِرِ سَنَتِهِ كُلِّهَا».

(طس. هب) عن أبي سعيد

قلت: هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات [٢/٢٠٠] كما أشار

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٩/٢٢٣) ولكن من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه البيهقي في الشعب (٦/٥٠، رقم ٧٤٦٨).

(٣) انظر كشف الأستار (٣/٣٣٩، رقم ٢٨٩٠).

إليه الشارح، ولكن المصنف أطال في التعقيب عليه وأفاد^(١)، وكل ما كتبه الشارح على الحديث فمنه نقله، ولكنه أضرب صفحاً عن الإشارة إلى تعقبه على عاداته فيما أجاد المصنف فيه وأطال ليكتم فضله، ويبين أن ما أتى به هو كيسه، وقد زدت زوائد على المصنف فأفردت للكلام على صحة هذا الحديث جزءاً سميته «هدية الصغراء».

٩٠٨٢/٣٥٢٣ - «مَنْ وَفَّرَ صَاحِبَ بَذْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَذَمِ الْإِسْلَامِ».

(طلب) عن عبد الله بن بسر

قلت: هذا الحديث كالذي قبله ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وتعقبه المصنف^(٢) فأجاد فكتّم الشارح/ ذلك وزاد أن ابن الجوزي قال: إن الحديث ٣٣٧/٦ موضوع من جميع طرقه، والواقع أن ابن الجوزي لم يقل ذلك ولا وقف على الطرق التي زادها المصنف^(٣).

٩٠٨٣/٣٥٢٤ - «مَنْ وَفَّى شَرَّ لَقْلَقَةٍ وَقَبْقَبَةٍ وَبَذْبَذَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(هب) عن انس

قال في الكبير: قضية كلام المصنف أن مخرجه البيهقي خرجته وأقره والأمر بخلافه بل قال عقبه: في إسناده ضعف اهـ، وقال الحافظ العراقي: سنده ضعيف.

قلت: هذا كذب على صنيع المصنف وكلامه، فإنه رمز له بعلامة الضعيف كما رمز لاسم مخرجه وكتابه الذي خرج فيه، ثم هو لا ينقل كلام المخرجين. والحديث خرجته البندهي في شرح المقامات عن عمر من قوله، وخرجه أبو الشيخ في النوادر والنتف عن الحسن، قال: كان يقال: إذا أفلت الشاب من ثلاث فقد أفلت من شر الشباب، من شر لقلقة وقبقبة وبذبذبة.

وخرجه الدينوري في المجالسة عن أبي رجاء العطاردي قال: كان يقال: إذا وفي شر لقلقة... وذكر مثل المرفوع، فكان بعض الضعفاء سرقه وركب له الإسناد ورفعه.

٩٠٨٤/٣٥٢٥ - «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ فَلَمْ يُسَمِّ أَحَدَهُمْ مُحَمَّدًا فَقَدْ جَهَلَ».

(طلب. عد) عن ابن عباس

(١) انظر اللاكيء المصنوعة (١٢٢/٢).

(٢) المصدر السابق (٢٥٢/١)، (٢٥٣).

(٣) بل قال ابن الجوزي (٢٧/١)، بعد ذكر حديث ابن عمر، وابن عباس، وابن بسر، وعائشة: هذه

قال في الكبير: وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال: تفرد به موسى بن أعين عن ليث، وليث تركه أحمد وغيره، وقال ابن حبان: اختلط آخر عمره وكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل اهـ. وتعقبه بأنه لم يبلغ أمره أن يحكم عليه بالوضع.

قلت: هذا من التدليس والتلبيس وكنم الحق، فالمصنف لم يقل ذلك فقط، بل ليث لم يبلغ أمره أن يحكم على حديثه بالوضع، فقد روى له مسلم والأربعة، ووثقه ابن معين وغيره، وقد أخرجه الطبراني [١١/٧١، رقم ١١٠٧٧] والشيرازي/ ٣٣٨/٦ في الألقاب.

وورد من حديث واثلة، أخرجه ابن بكير في جزء من اسمه محمد بن أحمد فذكره. وفيه عمر بن موسى الوجيهي يضع.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده من حديث النضر بن شفي مرسلاً، قال في اللسان [٦/١٦١، رقم ٥٧١]: النضر بن شفي روى عن شيخ من بني سليم وعن أبي أسماء الرحبي، روى له أبو داود، وقال ابن القطان: مجهول اهـ. وهذا المرسل يقصد حديث ابن عباس ويدخله في قسم المقبول، ثم ذكر طرقاً أخرى يطول نقلها.

٩٠٩٧/٣٥٢٦ - «مَنْ يَتَزَوَّدُ فِي الدُّنْيَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ».

(طب. هب) والضياء عن جرير

قال في الكبير: قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

قلت: لكن قال ابن أبي حاتم في العلل [٢/١٣٥، رقم ١٨٩٩]: سألت أبي عن حديث رواه هشام بن عمار عن مروان الفزاري عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال: «قال النبي ﷺ: من يتزود في الدنيا ينفعه في الآخرة»، فقال أبي: هذا حديث باطل، إنما يروي عن قيس من قوله، قلت: ممن هو؟ قال: من هشام بن عمار، كان هشام بآخره كانوا يلقتونه أشياء فيلقن، فأرى هذا منه اهـ.

والحديث أخرجه البيهقي أيضاً في كتاب الزهد له [ص ١٩١، رقم ٤٥٩، ص ٢٧٣، رقم ٧٠٣]، وأبو عمرو بن حمدان في فوائد الحاج من طريق هشام بن عمار بالسند المذكور.

٩١٠٤/٣٥٢٧ - «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَيُلْهِمَهُ رُشْدَهُ».

(حل) عن ابن مسعود

قال في الكبير: رمز لحسنه وهو فيه تابع لابن حجر حيث قال في المختصر: إسناده حسن، لكن قال الذهبي: هو حديث منكر، ورواه عنه الطبراني أيضاً.

قلت: أول من خرج الحديث عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد [ص ٢٣٥، رقم ٨٨٣] لأبيه فقال:

حدثنا/ أحمد بن محمد بن أيوب ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي ٣٣٩/٦ وائل عن عبد الله به.

وعن عبد الله بن أحمد رواه الطبراني [٣٠٥/٢]، وعن الطبراني وأبي بكر بن مالك رواه أبو نعيم [١٠٧/٤]، وفي ترجمة أحمد بن محمد بن أيوب الوراق صاحب المغازي ذكره الذهبي في الميزان وقال: صدوق لينة يحيى بن معين وأثنى عليه أحمد وعلي، وله ما ينكر فمن ذلك ما ساقه ابن عدي أنه روى عن أبي بكر بن عياش فذكر هذا الحديث، ولا معنى لما قال، وقد رواه البزار أيضاً بلفظ: «إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين وألهمه رشده»^(١)، كما سبق في حرف «الألف».

٩١١٣/٣٥٢٨ - «مُتَاوَلَةُ الْمُسْكِينِ تَقِي مِيتَةَ السُّوءِ».

(طب. هب) والضياء عن حارثة بن النعمان

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه.

قلت: هو عثمان، وابنه محمد بن عثمان، وفي ترجمة محمد بن عثمان رواه البخاري في التاريخ الكبير [١٨٠/١]، رقم ٥٥٠ قال: قال أحمد:

حدثنا محمد بن سليمان ثنا ابن أبي فديك ثنا محمد بن عثمان عن أبيه قال: قال حارثة بن النعمان، وذكره.

ورواه أيضاً الحسن بن سفيان في مسنده:

ثنا يعقوب بن يوسف الصفار ثنا ابن أبي فديك به.

وكذلك رواه أبو نعيم في الحلية [٣٥٦/١].

٩١١٦/٣٥٢٩ - «مَنْهُوْمَانِ لَا يَشْبَعَانِ، طَالِبُ عِلْمٍ، وَطَالِبُ دُنْيَا».

(عد) عن أنس، والبزار عن ابن عباس

قال في الكبير: وكذا القضاعي عن أنس، قال: وظاهر صنيع المصنف أن ابن عدي خرجه وأقره، والأمر بخلافه بل تعقبه بالرد فقال: محمد بن يزيد أحد رجاله ضعيف كان يسرق الحديث فيحدث بأشياء منكراً اهـ. ومن ثم قال ابن الجوزي في

العلل: حديث لا يصح، (اليزار) في مسنده عن ابن عباس.

وقال في الصغير: عن أنس أيضاً.

ثم قال: قال الهيثمي: وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

٣٤٠/٦ / قلت: فيه أمور، الأول: قوله: وكذا القضاعي عن أنس باطل، فإن القضاعي لم يخرج من حديث أنس بل من حديث عبد الله بن مسعود فقال [١/ ٢١٢، رقم ٣٢٢]:

أخبرنا عبد الرحمن بن عمر التجيبي أنبأنا أحمد بن إبراهيم بن جامع ثنا علي بن عبد العزيز ثنا عمرو بن عون أنا أبو بكر الداهري عن إسماعيل بن أبي خالد عن زيد بن وهب عن عبد الله - يعني ابن مسعود - به.

وكذلك أخرجه ابن حبان في الضعفاء [٢/ ٢١، ٢٢] عن عبد الرحمن بن إسماعيل الكوفي عن محمد بن إسماعيل الباغندي عن عمرو بن عون به، وأبو بكر الداهري متهم بالكذب.

لكن الحديث ورد من وجه آخر عن ابن مسعود موقوفاً عليه، أخرجه الدارمي [١/ ١٠٨، رقم ٣٣٤] في مسنده والآجري في أخلاق العلماء وابن أبي حاتم في التفسير وأبو الليث السمرقندي في التنبيه [ص ٣٤٥] والبيهقي في المدخل [ص ٢٩٩، ٣٠٠، رقم ٤٤٩].

الثاني: قوله: وظاهر صنيع المصنف... إلخ، كذب على المصنف فإنه رمز له بعلامة الضعيف.

الثالث: الكذب أيضاً على ابن عدي فإنه لا يرد ولا يتعقب بل يخرج الأحاديث الضعيفة ليستدل بها على ضعف راويها، فلا معنى لكلام الشارح أصلاً.

الرابع: قوله: محمد بن يزيد أحد رجاله ضعيف، خطأ، بل المذكور في السند محمد بن أحمد بن يزيد.

الخامس: لحديث أنس طريق آخر على شرط الصحيح أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق سريج بن النعمان:

ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس به.

ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم أجد له علة.

ورواه البيهقي في المدخل [ص ٣٠١، رقم ٤٥١] من هذا الطريق [ص ٣٠٠، رقم ٤٥٠] من طريق عبد الأعلى بن حماد الترسي عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس، وهذا الطريق هو الذي فيه محمد بن أحمد بن يزيد عند ابن عدي، وهو الذي

ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية، ولم يعرف الطريق الذي عند الحاكم لا هو ولا الذهبي في اختصار العلل حيث/ قال: وجاء عن حماد بن سلمة عن حميد عن ٣٤١/٦ أنس من طريق فيه محمد بن أحمد بن يزيد متهم.

السادس: قوله في الصغير: البزار عن أنس لا يخفى ما فيه.

السابع: للحديث طرق أخرى من حديث أبي سعيد الخدري عند الترمذي في السنن [٥١/٥، رقم ٢٦٨٦] وابن عمر وغيرهما، وقد أطلت في طرقة وشواهد في «وشي الإهاب».

٩١١٧/٣٥٣٠ - «مَوَالِينَا مِثًا».

(طس) عن ابن عمر

قال الشارح: وإسناده ضعيف، ورواه الطبراني عنه بإسناد حسن.

قلت: لا يخفى ما في هذا، فإنه ظاهر.

وقد قال في الكبير: رواه ابن قانع في معجمه من حديث رفاعة، فلعله أراد ذلك.

٩١٢٠/٣٥٣١ - «مَوْتُ الْفَجَاءَةِ رَاحَةً لِلْمُؤْمِنِ وَأَخْذَةُ أَسْفٍ لِلْفَاجِرِ».

(حم. حق) عن عائشة

قال في الكبير: قال الهيثمي: وفيه عبيد الله بن الوليد الرصافي، وهو متروك، وقال ابن حجر: حديث غريب فيه صالح بن موسى وهو ضعيف، لكن له شواهد.

قلت: لا وجود لصالح بن موسى في سند هذا الحديث، قال أحمد: [٦/١٣٦]:

حدثنا وكيع ثنا عبيد الله بن الوليد عن عبيد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة قالت: «سألت رسول الله ﷺ عن موت الفجأة فقال: راحة للمؤمن وأخذة أسف للفاجر».

وقال البيهقي [٣٧٩/٣]:

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضي قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني ثنا معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن الوليد به.

قال: ورواه سفيان الثوري عن عبيد الله موقوفاً على عائشة رضي الله عنها، ثم أخرجه من طريق الإسماعيلي:

ثنا أحمد بن الـ Made searchable using ScribeTools.com ثنا أبو شهاب - هو

عبد ربه بن نافع - عن الأعمش عن زيد عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود ٣٤٢/٦ وعائشة رضي الله عنهما قالاً: «أسف على الفاجر وراحة على المؤمن» - يعني/ الفجأة -.

قلت: وله طريق آخر عن عائشة مرفوعاً أيضاً أخرجه عبد الرزاق [٣/٥٩٨، رقم ٦٧٨١] قال:

ثنا يحيى بن العلاء عن ابن سابط عن حفصة ابنة عبد الرحمن عن عائشة قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: موت الفجأة تخفيف على المؤمن وأخذة أسف على الكافر».

فهذه طرق الحديث ليس في شيء منها صالح بن موسى، فليُنظر في تحرير ذلك ولا يغتر بنقل الشارح.

٩١٢١/٣٥٣٢ - «مَوْتَانِ الْأَرْضِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ: فَمَنْ أَخْبَا مِنْهَا شَيْئاً فَهُوَ لَهُ».

(هق) عن ابن عباس

قال الشارح: ثم قال يعني البيهقي منكر فقول المؤلف حسن ممنوع.

قلت: كذب الشارح على البيهقي، وهو نفسه ذكر في الكبير خلاف هذا، فقال عقب الرمز: ثم قال - أعني البيهقي^(١) -: تفرد بوصله معاوية بن هشام.

قال الذهبي: قلت: هذا مما أنكر عليه اهـ.

وبهذا يعرف أن المصنف لم يصب في رمزه لحسنه اهـ.

فانظر كيف حكى ذلك عن الذهبي، ولم يفرق بين قوله: أنكر ما روى عليه، وقوله: هذا منكر، وبينهما بون كبير، ثم نسب ذلك إلى البيهقي نفسه، والحديث حسن كما قال المصنف، ومعاوية بن هشام ثقة من رجال الصحيح، وإنكار من أنكر عليه هذا الحديث لا يدل على ضعفه، فضلاً عن أن يكون منكراً كما أخطأ في فهمه، ثم كذب في نسبته إلى البيهقي.

٩١٢٤/٣٥٣٣ - «مَوَلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ».

(خ) عن انس

قال الشارح: بل هو متفق عليه.

وقال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به إمام الفن عن صاحبه وليس كذلك ففي الفردوس اتفاقاً عليه.

قلت: لا بل انفرد به البخاري، والفردوس ليس فيه شيء مما يقول الشارح، وإن أراد مسنده لولده، فهو كثير الأوهام/ أيضاً، إلا أن الفردوس غير مسند ٣٤٣/٦ الفردوس، وبينهما بون كبير.

٩١٢٥/٣٥٣٤ - «مَوْلَى الرَّجُلِ أَخُوهُ وَابْنُ عَمِّهِ».

(طب) عن سهل بن حنيف

قال في الكبير: رمز لحسنه، وفيه يحيى بن يزيد، قال الذهبي: ضعيف.

قلت: يحيى بن يزيد ذكر الذهبي في الضعفاء منهم خمسة تختلف مراتبهم في الضعف، فمن منهم المذكور في سند الحديث، وهل هذا إلا غفلة أو تدليس؟!

٩١٢٦/٣٥٣٥ - «مِهْنَةُ إِخْدَاكُنَّ فِي بَيْتِهَا تُدْرِكُ جِهَادَ الْمُجَاهِدِينَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

(ع) عن أنس

قال في الكبير: قال ابن الجوزي: حديث لا يصح، قال ابن حبان: روح أي أحد رجاله يروي عن الثقات الموضوعات، لا تحل الرواية عنه.

قلت: في الضعفاء نحو عشرين راوياً كلهم اسمه روح، فمن منهم صاحب هذا الحديث؟ وهو روح بن المسيب، وقد قال: فيه يحيى بن معين: صويلح. والحديث أخرجه أيضاً البزار [٢/ ١٨١، رقم ١٤٧٤] في مسنده، قال:

حدثنا حميد بن مسعدة ثنا أبو رجاء روح بن المسيب الكلبي عن ثابت عن أنس قال: «أتت النساء رسول الله ﷺ فقلن: يا رسول الله ذهب الرجال بالفضل والجهاد في سبيل الله، فما لنا عمل ندرك به عمل الجهاد في سبيل الله فقال: ...»، وذكره.

وقال البندهي في «شرح المقامات»: أخبرنا الرئيس مسعود بن الحسن بن القاسم الثقفي عن الشريف أبي الغنائم عبد الصمد بن علي بن محمد المأمون أنا أبو الحسن علي بن عمر بن محمد السكري أنا أبو الفضل جعفر بن أحمد بن محمد بن الصباح الجرجاني ثنا أحمد بن عبدة الضبي ثنا روح بن المسيب به.

ورواه ابن عدي من طريق نصر بن علي الجهضمي عن روح به، وللحديث شواهد كثيرة ذكرتها مسندة في «وشي الإهاب»، في حديث: «الحج جهاد كل ضعيف، وجهاد المرأة/ حسن التبعل».

٣٤٤/٦

٩١٢٧/٣٥٣٦ - «مَيَامِنُ الْخَيْلِ فِي شَقَرِهَا».

الطيالسي عن ابن عباس

قال في الكبير: «وأيمنها ناصية ما

كان واضح الجبين محجل ثلاث قوائم ثم طلق اليد اليمنى اه بنصه. ثم قال: ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ والدلمي.

قلت: فيه أمران، أحدهما: أن ما حكاه من بقية الحديث عند أبي داود الطيالسي، قال عنه: اه بنصه تأكيد لنقل ذلك منه تهوّر أو كذب.

قال الطيالسي [ص ٣٣٩، رقم ٢٥٩٩]:

ثنا شيبان بن عبد الرحمن التميمي عن عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس رفعه «ميامن الخيل في شقرا».

ثانيهما: قوله: ورواه أبو الشيخ والدلمي، يفيد أنه لم يخرج له إلا هذين الرجلين اللذين ليسا كتابهما من مشهور الكتب التي يعزى إليها لا سيما وهو لم يعرف في أي كتاب خرج أبو الشيخ، وإنما رأى الدلمي أسنده في مسند الفردوس [٤/٤٤٢، رقم ٦٧٨٨] من طريقه فعزاه إليه على قاعدته في التهوّر.

والواقع أن الحديث مخرج من أشهر الكتب، فقد خرج أحمد [١/٢٧٢]، وأبو داود [٣/٢٢، رقم ٢٥٤٥]، والترمذي [٤/٢٠٣، رقم ١٦٩٥]، وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث شيبان، والبيهقي في السنن [٦/٣٣٠]، والقضاعي في «مسند الشهاب» [١/١٥٩، رقم ٢٢٥]، والخطيب في «التاريخ» [١١/١٤٨]، ولكن أوله عندهم: «يمن الخيل»، فهو مبدوء بحرف الياء، ومع هذا فلو علم الشارح بما ذكرنا لملأ الدنيا سخافة على عادته.

٩١٢٩/٣٥٣٧ - «الماء لا ينجسه شيء».

(طس) عن عائشة

قال في الكبير: وقضية كلام المؤلف أنه لم يخرج أحد في الكتب الستة وهو عجيب فقد خرج النسائي باللفظ المزبور... إلخ السخافة.

٣٤٥/٦ قلت: حديث أبي سعيد ذكره المصنف سابقاً في حرف «الألف»/ حيث وقع عند أكثر مخرجه بلفظ: «إن الماء طهور»، وعزاه لأحمد وأبي داود والترمذي [١/٩٥، رقم ٦٦] والنسائي [١/١٧٣] والدارقطني [١/٢٩، ٣٠] والبيهقي [١/١٨٨]، وعزاه أيضاً لابن ماجه [١/١٣٢، رقم ٣٧٠] من حديث أبي أمامة.

٩١٣١/٣٥٣٨ - «المائد في البحر الذي يُصبى فيه القيء له أجر شهيد، والغريق له أجر شهيدين».

(د) عن أم حرام

قال في الكبير: رمز لحسنه وفيه هلال بن ميمون الرملي، قال أبو حاتم: غير قوي.

قلت: ولذلك حكم بحسنه، إذ لو كان قوياً لكان حديثه صحيح على [أن] ابن معين، قال فيه: ثقة، وأبو حاتم زاد: يكتب حديثه.

٩١٣٤/٣٥٣٩ - «المؤذُنُ المحتسِبُ كالشَهِيدِ المتشَحِّطِ في دمه، إذا مات لم يُدَوِّذَ في قَبْرِهِ».

(طب) عن ابن عمرو

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه إبراهيم بن رستم ضعفه ابن عدي ووثقه غيره، وفيه أيضاً من لا نعرف ترجمته اهـ. وأقول أيضاً فيه سالم الأفتس، قال ابن حبان: يقلب الأخبار ويتفرد بالمعضلات.

قلت: إبراهيم بن رستم رواه عن قيس بن الربيع عن سالم الأفتس عن سعيد بن جبير عن ابن عمرو، قال الحاكم: تفرد به عن قيس بن الربيع.

قلت: لكنه ورد من غير طريقه.

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [١١٣/٢]:

ثنا محمد بن جعفر بن الحسين ثنا عبد الرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني من كتابه ثنا محمد بن عيسى العطار ثنا محمد بن الفضل بن عطية ثنا سالم الأفتس به.

وأما سالم الأفتس فذكر الشارح له من الفضول وعدم المعرفة، فهو ثقة احتج به البخاري، ووثقه الجمهور، وانفرد ابن حبان بما قال فيه، ولم يعتبر أحد بما قال.

٩١٣٥/٣٥٤٠ - «المؤذُنُ أملكُ بالأذانِ، والإمامُ أملكُ بالإقامة».

أبو الشيخ في كتاب الأذان عن أبي هريرة

قال الشارح في الكبير: أبو الشيخ في كتاب فضل الأذان، ثم قال ينظر في قول/ الشيخ عن أبي هريرة فإن الحافظ ابن حجر ذكر أن أبا الشيخ [خرجه] من ٣٤٦/٦ طريق أبي الجوزاء عن ابن عمر قال: وفيه مبارك بن عباد ضعيف، وذكر أن الذي رواه عن أبي هريرة ابن عدي ويحتمل أن أبا الشيخ خرجه عن صحابين لكنني لم أره.

قلت: الواقع هو أن أبا الشيخ خرجه من الطريقين من حديث أبي هريرة، كما خرجه ابن عدي [١٢/٤] في ترجمة شريك من روايته عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وزاد أبو الشيخ فأخرجه من حديث ابن عمر.

ثم إن قول الشارح

الشيخ في أحكام الأذان جملة، لا في فضله فقط، ونفس الحديث يدل على ذلك، فإنه ليس من الفضائل، ولكن من الأحكام.

٩١٤٤/٣٥٤١ - «المؤمنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ».

(هـ) عن فضالة بن عبيد

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً الترمذي وحسنه فرمز المصنف لحسنه.

قلت: ما خرجه الترمذي أصلاً، بل انفرد به من بين الستة ابن ماجة [٢/ ١٢٩٨، رقم ٣٩٣٤].

وأخرجه أيضاً ابن المبارك في الزهد [ص ٢٨٤، رقم ٨٢٦]، وزاد فيه: «والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

٩١٤٧/٣٥٤٢ - «المؤمنُ يَأْلَفُ وَيُؤْلَفُ، وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَأْلَفُ، وَلَا يُؤْلَفُ، وَخَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمُ لِلنَّاسِ».

(قط) في الافراد والضياء عن جابر

قلت: سكت عليه الشارح، ولم يزد مخرجاً آخر له، مع أنه رتب أحاديث القضاعي، وهذا الحديث خرجه القضاعي في «مسند الشهاب» [١٠٨/١، رقم ١٢٩] من طريق أبي سعيد بن أبي عرابي في معجمه.

وخرجه أيضاً أبو سعيد النقاش في «فوائد العراقيين»، وابن حبان في «الضعفاء» من طرق عن ابن جريج عن عطاء عن جابر، وهو حديث صحيح - كما رمز له المصنف -.

٩١٤٨/٣٥٤٣ - «/ المؤمنُ يَغَارُ، وَاللَّهُ أَشَدُّ غِيَرًا».

٣٤٧/٦

(م) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ظاهره أنه مما تفرد به مسلم عن صاحبه والأمر بخلافه، ففي مسند الفردوس أن البخاري خرجه عن أبي سلمة.

قلت: هذا كلام فاسد من جهة، واعتراض باطل من أخرى، فأبو سلمة ليس بصحابي حتى يروي عنه البخاري، الذي لا يروي المراسيل، ولا الديلمي قال ذلك - كما نقله الشارح -.

وأما الاعتراض، فالبخاري لم يخرج الحديث، وإنما ساق متنه، وعطفه على لفظ آخر، فقال:

حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا همام عن يحيى عن أبي سلمة أن عروة بن الزبير

حدثه عن أمه أسماء أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا شيء أغير من الله». وعن يحيى أن أبا سلمة حدثه أن أبا هريرة حدثه أنه سمع النبي ﷺ ثم قال: حدثنا أبو نعيم ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يغار، وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه»، فأين هذا من حديث الباب، ولفظ الكتاب؟

٩١٤٩/٣٥٤٤ - «المؤمن عَرَّ كَرِيمٍ، وَالْفَاجِرُ خَبٌ لَيْثٌ».

(د. ت. ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: من حديث الحجاج بن فرافصة عن أبي هريرة، ثم قال الحاكم: الحجاج عابد لا بأس به اهـ. وقال المنذري: لم يضعفه أبو داود ورواته ثقات سوى بشر بن رافع وقد وثق... إلخ.

قلت: الحجاج بن فرافصة لم يروه عن أبي هريرة بل عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، والطريق التي فيها الحجاج ليس فيها بشر بن رافع، بل هو متابع له، فكلاهما رواه عن يحيى بن أبي كثير.

والحاكم أطال في أسانيد هذا الحديث [ص ١١] والكلام عليه في كتاب «الإيمان»^(١) وكذلك في معرفة علوم الحديث في النوع السابع والعشرين / ٣٤٨/٦

وأخرجه جماعة غير من ذكرهم المصنف منهم البخاري في الأدب المفرد [ص ١٥٠، رقم ٤٢٠] والطحاوي في مشكل الآثار [٨/ ١٥٠، رقم ٣١٢٧] وأبو نعيم في الحلية [٣/ ١١٠] والخطيب في التاريخ [٩/ ٣٨] والقضاعي في مسند الشهاب [١/ ١١١، رقم ١٣٣].

ورواه الطوسي في أماليه من حديث علي عليه السلام بزيادة: «وخير المؤمنين ما كان مألوفة للمؤمنين، ولا خير فيمن لا يألّف ولا يؤلّف»، وأسانيد الجميع في وشي الإهاب.

٩١٥٠/٣٥٤٥ - «المؤمن بخير على كل حال، تُنزَع نفسه من بين جَنْبِهِ وهو يَحْمَدُ الله».

(ن) عن ابن عباس

قلت: هذا الحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده [١/ ٢٩٧] وأحمد أيضاً في [١/ ٢٧٣، رقم ٢٦٨] والترمذي في الشمائل [٣٢٦] وأخرجه النسائي أيضاً في [٤/

[١٢] الذي شرحه الشارح ولم يدر بذلك، ولو درى لأسخف على المؤلف كعادته.

٩١٥١/٣٥٤٦ - «المؤمِنُ من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما في الرأس».

(حم) عن سهل بن سعد

قال الشارح: وإسناده صحيح، وقول المؤلف: حسن، غير كاف.

قلت: بل هو فوق الكفاية لأنه من رواية مصعب بن ثابت، وقد ضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وقال أبو حاتم: لا يحتج به وقال النسائي: ليس بقوي، ومع هذا فقد تفرد به كما قال أبو نعيم في الحلية [١٩٠/٨] عقب إخراجهم، والشارح لما رأى الحافظ الهيثمي قال [١٧٨/٨]: رجاله رجال الصحيح غير مصعب بن ثابت وهو ثقة، ظن أن هذه العبارة معناها أنه حديث صحيح، وبون كبير بين قولهم: رجاله رجال الصحيح وقولهم: وإسناده صحيح كما بيته مراراً.

تنبيه

قال الشارح في الكبير: قال العراقي في شرح الترمذي: رجاله رجال الصحيح، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن مصعب بن ثابت وهو ثقة، ورواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح اهـ.

٣٤٩/٦ كذا نقل عن الحافظ الهيثمي مع أنه لم يقل/ هذا، بل قال:

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير سوار بن عمار الرملي وهو ثقة.

كذا قال في كتاب الأدب [٨٧/٨]، وهو واهم أيضاً، فإن سند هذا الحديث ليس [فيه] سوار بن عمار الرملي بل قال أحمد [٣٤٠/٥]:

حدثنا أحمد بن الحجاج ثنا عبد الله - يعني ابن المبارك - أنا مصعب بن ثابت عن أبي حازم عن سهل بن سعد به.

فما أدري كيف وقع للحافظ الهيثمي في هذا الإسناد ومن أين نقل الشارح عنه ما قال؟! مع كونه وهم أيضاً في قوله عبد الله بن مصعب وإنما هو مصعب.

٩١٥٢/٣٥٤٧ - «المؤمنُ مكفرٌ».

(ك) عن سعد بن أبي وقاص

قال الشارح في معناه: أي مرزأ في نفسه وماله ليكفر خطاياهم، ليلقى الله وقد خلصت سبيكة إيمانه من خبثها.

قلت: ليس هذا معنى الحديث، بل معناه أن المؤمن لا يشكر معروفه ولا يذكر خيره، بل يكفر بذلك ولا يعترف له بالجميل، فهو كقوله تعالى: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا

مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ» [آل عمران: ١١٥] ففي مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا:

حدثني عبد الله بن أبي بدر أنا يزيد بن هارون أنا هشام بن زياد عن محمد بن عبد العزيز عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن رسول الله ﷺ قال: «رحمة الله على المكفرين أنا رفيقهم يوم القيامة»، وقال: «المؤمن مكفر»، فهذا صريح في معناه الذي قلنا.

وقال ابن أبي الدنيا أيضاً بهذا الإسناد عن هشام بن زياد عن معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير قال: سمعت عروة يقول: «حضر رسول الله ﷺ رجلاً على رجل يأتي إليه معروفاً فقال: إني أصنعه به ولكنه يكفره، فقال رسول الله ﷺ: إن رحمة الله على المكفرين» هكذا وبسط يده إلى السماء، قال عروة: فما أصنع معروفاً إلا أكفره أحب إلي من/ أن أشكره.

٣٥٠/٦

٩١٥٣/٣٥٤٨ - «المؤمنُ يَسِيرُ المؤنَّة».

(حل. هب) عن أبي هريرة

قال في الكبير: زاد القضاعي في رواية: «كثير المعونة» حل هب عن أبي هريرة.

قلت: ليس عند القضاعي^(١) الزيادة المذكورة إنما رأيتها في أثر موقوف عن علي عليه السلام قال: «المؤمن حسن المعونة قليل المؤنة» رواه ابن الفرضي في تاريخ الأندلس بسند منقطع.

وقد ذكر الشارح أن ابن الجوزي ذكره في الموضوعات^(٢) وأعله بمحمد بن سهل العطار وأن المصنف تعقبه بأن له طريقاً آخر عند البيهقي ولم يذكر أنه عند / ٣٥١/٦ القضاعي من غير طريق محمد بن سهل أيضاً.

٩١٥٦/٣٥٤٩ - «المؤمنُ أخو المؤمن لا يدع نصيحته على كلِّ حال».

ابن النجار عن جابر

رواه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والطبراني في مكارم الأخلاق والبيهقي في السنن والقضاعي في مسند الشهاب مختصراً، فما درى الشارح بهذا، ولو دراه لأسخف على المصنف كعاداته، ولكن الله سلم.

قلت: هذا الحديث ورد من حديث أبي هريرة بلفظ: «المؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه».

(١) انظر مسند الشهاب (١٠٧/١، رقم ١٢٧).

(٢) انظر الموضوعات (٢) انظر مسند الشهاب (١٠٧/١، رقم ١٢٧).

٩١٥٩/٣٥٥٠ - «المؤمنُ هَيْنَ لَيْنٍ، حَتَّى تَخَالَه مِنَ اللَّيْنِ أَحْمَقُ».

(هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: رواه البيهقي من طريق يزيد بن عياض عن صفوان عن الأعرج عن أبي هريرة، فظاهر صنيع المصنف أن مخرجه خرجه وأقره والأمر بخلافه، بل تعقبه بقوله تفرد به يزيد بن عياض وليس بقوي، وروى من وجه صحيح مرسلًا.

قلت: فيه أمور، الأول: أن يزيد بن عياض رواه عن الأعرج مباشرة بدون واسطة صفوان - الذي هو من زوائد الشارح/ وقد أخرجه الثقيفي في الثقيفيات، والمخلص في فوائده، كلاهما من طريق أنس بن عياض عن يزيد بن عياض عن الأعرج عن أبي هريرة، قال الطبراني في مكارم الأخلاق:

حدثنا مسعدة بن سعد العطار المكي ثنا إبراهيم بن المنذر ثنا محمد بن عمار المؤذن عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به.

الثاني: الكذب على صنيع المصنف، لأنه رمز له بعلامة الضعيف كما يرمز لأسماء المخرجين، لأنه لا ينقل كلام الناس على الأحاديث.

الثالث: أنه أقر البيهقي على تفرد يزيد بن عياض به، وقد ذكرنا له طريقاً آخر عن أبي هريرة، وكذلك إقراره على قوله: وروى من وجه صحيح مرسلًا، يوهم أنه لم يرد موصولاً من وجوه أخرى، مع أنه ورد موصولاً أيضاً من حديث ابن عمر، وعلي بن أبي طالب، وأنس بن مالك وغيرهم، وقد ذكرتها في وشي الإهاب.

أما المرسل المذكور، فقال ابن المبارك في الزهد:

أخبرنا سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال: قال رسول الله ﷺ «المؤمنون هينون لينون كالجمل الأنف الذي إن انقيد انقاد، وإن أنيخ على صخرة ناخ».

٩١٦٠/٣٥٥١ - «المؤمنُ وإِ رَاقِعٌ، فَالْسَّعِيدُ مِنْ مَاتَ عَلَى رَقْعِهِ».

البزار عن جابر

قال في الكبير: وكذا رواه الطبراني في الصغير والأوسط، والبيهقي في الشعب، بإغفاله لهؤلاء كلهم غير جيد.

قلت: نعم عند من يخلق العيوب بالباطل، وإلا فما قال مخلوق ولا خطر بباله أن يكون عدم الاستقصاء في المخرجين غير جيد، وإذا كان المصنف لم يستحضر إلا مخرجاً واحداً فما كلف الله نفساً إلا وسعها لا سيما وسند الحديث واحد عند الجميع، فسواء عزاه لواحد أو لألف فلا فائدة زائدة.

ثم إنه قال بعد ذلك: قال الزين/ العراقي تبعاً للمنزري [٩٠/٤، رقم ٩]:
٣٥٣/٦
سنده ضعيف، وبينه تلميذه الهيثمي [٢٠١/١٠] فقال: فيه عند الثلاثة سعيد بن خالد

الخزاعي وهو ضعيف.

قلت: ولا يخفى ما في هذا فإن الهيثمي ما عزا الحديث إلا إلى البزار^(١) والطبراني^(٢)، أما البيهقي^(٣) فليس هو من الأصول التي جمع أحاديثها، فقوله: عند الثلاثة، باطل.

٩١٦٢/٣٥٥٢ - «المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعهُ وسنه في ساعة واحدة كما يشتهي».

(حم. ت. ه. حب) عن سعيد

قال في الميزان: تفرد به سعيد بن خالد الخزاعي، وقد ضعفه أبو زرعة وغيره.

قلت: لا يوجد سعيد بن خالد في سند هذا الحديث، ولا قال الذهبي في الميزان شيئاً مما نقله الشارح، ولا خرج الترمذي وابن ماجه لسعيد بن خالد الخزاعي في سنتيهما أصلاً.

قال الترمذي [٦٩٥/٤، رقم ٢٥٦٣]:

حدثنا أبو بكر محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام ثني أبي عن عامر الأحول عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري به.

ثم قال: حديث حسن غريب.

وقال ابن ماجه [١٤٥٢/٢، رقم ٤٣٣٨]:

حدثنا محمد بن بشار به.

وقال أحمد [٩/٣]:

حدثنا علي بن عبد الله ثنا معاذ بن هشام به.

وقال الذهبي في الميزان [١٣٢/٢، رقم ٣١٦١]: سعيد بن خالد الخزاعي عن ابن المنكدر ضعفه أبو زرعة قال البخاري: سمع عبد الله بن الفضل المدني، وعنه عبد الملك الجدي، فيه نظر.

قلت: له في رد السلام.

وقال الطبراني [١٢٢/١، رقم ١٧٩]:

(١) انظر كشف الأستار (٧٦/٤، رقم ٣٢٣٦).

(٢) انظر المعجم الصغير للطبراني (١٢٢/١، رقم ١٧٩).

(٣) وقد رواه البيهقي في

حدثنا أحمد بن حاتم بسامرا ثنا عبد الأعلى عن حماد ثنا يعقوب الحضرمي ثنا سعيد بن خالد عن ابن المنكدر عن جابر قال: «قال رسول الله ﷺ: المؤمن واه راقع فالسعيد من هلك على رقعته».

تفرد به سعيد، والواهي: المذنب، والراقع: المستغفر اهـ. ما قاله الذهبي في الميزان.

٣٥٤/٦ فالشارح أعاد سعيد بن خالد الخزاعي من الحديث/ الذي قبله إلى هذا الحديث أيضاً.

٩١٦٥/٣٥٥٣ - «الماهرُ بالقرآن مع السفرة الكرام البررة، والذي يقرؤه ويتعنَّع فيه وهو عليه شاقٌّ له أجران».

(ق. د. هـ) عن عائشة

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أنه لم يروه من الأربعة إلا اثنان، والأمر بخلافه بل روه جميعاً.

قلت: أما النسائي فلم يخرج في الصغرى الذي هو أحد الستة، وإنما خرج في الكبرى^(١)، وأما الترمذي فرواه [١٧١/٥]، رقم [٢٩٠٤] بلفظ آخر لا يدخل في هذا الحرف وهو قوله ﷺ: «الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به» الحديث، وقال: «والذي يقرؤه وهو شديد عليه له أجران»، وهذا اللفظ في اصطلاح المصنف موضعه حرف «اللام»، وقد ذكره هناك وعزاه لأحمد [٤٨/٦]، ٣٥٥١، والترمذي كما مر في المتن.

٩١٦٧/٣٥٥٤ - «المتحَابُّون في الله على كَراسي من ياقوتِ حَوْلِ العَرْشِ».

(طب) عن أبي أيوب

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: فيه عبد العزيز الليثي، وقد وثق على ضعف كثير.

قلت: الذي قاله الحافظ الهيثمي [٢٧٧/١٠]: عبد الله بن عبد العزيز لا عبد العزيز.

وكذلك خرج في الثقفيات قال:

حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد الفقيه ثنا أبو عمرو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم ثنا محمد بن مسلم بن وارة ثنا عاصم بن يزيد العمري حدثني عبد الله بن عبد العزيز الليثي ثني سليمان بن عطاء بن يزيد عن أبيه عن أبي أيوب به.

(١) انظره: (٢٠/٥)، رقم (٨٠٤٥) و(٢١/٥)، رقم (٨٠٤٦) و(٥٠٦/٦)، رقم (١١٦٤٦).

٩١٧٠/٣٥٥٥ - «المتن الصلاة في السفر كالمقصر في الحضر».

(قط) في الافراد عن ابي هريرة

قال في الكبير: واعترضه ابن الجوزي في التحقيق بأن فيه بقية مدلس، وشيخ الدارقطني أحمد بن محمد بن مغلس، كان كذاباً، قال في التنقيح: كأنه اشتبه عليه ابن المغلس هذا بآخر، وهو أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحماني، كذاب وضاع/، قال: والحديث لا يصح، فإن رواته مجهولون إلى هنا كلامه، ٣٥٥/٦ وأنت تعلم بعد إذ سمعته أنه كان ينبغي للمصنف عدم إيراد.

قلت: كل ما ذكره الشارح نقله من نصب الراية، إلا أن الزيلعي لم ينقل: «فإن رواته مجهولون» بصيغة الجمع، بل نقل: «فإن في رواته مجهولاً» ولم يقف أحمد بن عبد الهادي ولا الزيلعي على متابع لأحمد بن المغلس.

فقد رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٣٥٣/١] قال:

حدثنا عبد الله بن محمد بن محمد ثنا عمر بن أحمد السني ثنا أبو همام الوليد بن شجاع حدثني بقية عن أبي يحيى المدني عن عمرو بن شعيب عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

فزالت تهمة أحمد بن المغلس.

ثم إن الهيثم بن كليب الشاشي صاحب المسند رواه من وجه آخر أيضاً عن بقية، وسمى شيخه عبد العزيز بن عبد الله العوفي، فقال الهيثم:

أنا عيسى بن أحمد ثنا بقية ثنا عبد العزيز بن عبد الله العوفي حدثني عمرو بن شعيب به.

وحينئذ فالحديث ليس بموضوع كما فهم الشارح لا سيما وشواهده الصحيحة الدالة على وجوب القصر كثيرة مخرجة في الصحيح.

٩١٧١/٣٥٥٦ - «المستمسك بسنتي عند فساد أمتي له أجر شهيد».

(طس) عن ابي هريرة

قال في الكبير: وفي رواية البيهقي في الزهد مائة شهيد.

قلت: هذا يوهم أن هذه الرواية المذكورة هي من حديث أبي هريرة، والواقع أنها من حديث ابن عباس، فهو حديث آخر فكان حقه أن يقول: وفي حديث آخر قال البيهقي في الزهد [ص ١١٨، رقم ٢٠٧]:

أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا عبد الله بن روح ثنا

٣٥٦/٦ مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ/ قال: «من تمسك بسنتي عند فساد أمتي فله أجر مائة شهيد».

وحديث أبي هريرة أخرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية عن الطبراني:
ثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة ثنا محمد بن صالح العدوي ثنا عبد العزيز بن
أبي رواد عن أبيه عن عطاء عن أبي هريرة به.
ثم قال أبو نعيم: غريب من حديث عبد العزيز عن عطاء.

ورواه ابن أبي نجيح عن ابن فارس عن رسول الله ﷺ مثله، وقال: «له أجر
مائة شهيد» كذا قال إن لم يكن تحريفاً، وقد سبق أن ابن أبي نجيح رواه عن مجاهد
عن ابن عباس.

٩١٧٣/٣٥٥٧ - «المجالسُ بالأمانة».

(خط) عن علي

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أن ذا مما لم يخرج في أحد دواوين
الإسلام الستة وهو ذهول، فقد عزاه هو في الدرر إلى ابن ماجه من حديث جابر
بهذا اللفظ.

قلت: لا شيء من هذا واقع فلا ابن ماجه خرج الحديث، ولا المصنف عزاه
إليه في الدرر ولا وقع منه ذهول، إنما الذهول والغفلة من الشارح.

فالمصنف عزاه في الدرر لأبي داود [٢٦٨/٤، رقم ٤٨٦٩] وقصد الحديث
الذي ذكره في المتن بعد هذا مطولاً وعزاه لأبي داود أيضاً.

ثم قال الشارح: ورواه بهذا اللفظ القضاعي في الشهاب، وقال العامري في
شرحه وتبعه الحضرمي اليميني: حديث صحيح، وقال ابن حجر في الفتح [٨٢/١١]
تحت حديث [٦٢٨٩]: سنده ضعيف.

قلت: [في] هذا أمور، الأول: [قوله]: ورواه القضاعي في الشهاب، غلط
فإنه لا يروي في الشهاب شيئاً وإنما يروي في مسند الشهاب.

الثاني: أنه لم يبين هل رواه القضاعي [٣٧/١، رقم ٣] من حديث علي أو من
حديث جابر الذي زاده هو، والواقع أنه رواه من حديث علي.

الثالث: نقل كلام العامري وتصحيحه وهو رجل جاهل مخرف متلاعب
٣٥٧/٦ بحديث رسول الله ﷺ يصحح الموضوعات والمنكرات ويحسنها بذوقه/ الفاسد
بقطع النظر في الإسناد.

الرابع: أنه جمع بين كلامه وكلام الحافظ المتعارضين، ولم يبين الصواب

منهما، وإن كان الصواب ما قاله الحافظ بالضرورة، إلا أن من لا يعرف حال ذاك العامري الجاهل قد يقع في حيرة.

والحديث خرجه الخطيب [١٦٩/١١] والقضاعي والديلمي [٢٩١/٤]، رقم [٦٩٢٦] في مسند الفردوس من طريق الخرائطي كلهم من رواية الحسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده، والحسين كذبه مالك.

ورواه الخطيب [٢٣/١٤] أيضاً والطوسي في المجالس كلاهما من طريق مسعدة بن صدقة العبدي عن جعفر الصادق عن آبائه متصلاً به. ومسعدة متروك، ولكن للحديث طرق متعددة عن جماعة من الصحابة.

٩١٧٦/٣٥٥٨ - «المختكر ملعون».

(ك) عن ابن عمر

قلت: وهم المصنف في قوله عن ابن عمر، وإنما هو عن عمر، والشارح نقل إسناد الحديث من تلخيص الذهبي للمستدرک وكلامه عليه، وتبع المصنف على هذا الوهم وكتبه بخطه كذلك لأنه دائماً يلمزه بالباطل ويخلق له الأوهام فإذا جاء وهم حقيقي صرفه الله عن رؤيته ومعرفته والتنبيه عليه.

والحديث خرجه أيضاً ابن ماجة [٧٢٨/٢]، رقم [٢١٥٣] كما نقله الشارح عن الذهبي ولكن بلفظ: «الجالب مرزوق والمحتكر ملعون»، وقد قدمه المصنف في حرف «الجيم» وعزاه لابن ماجة، والشارح في غفلة عن ذلك، فلا يذكر إلا ما أمامه لا ما قبله، ولو كان ملاصقاً للحديث الذي يتكلم عليه فكيف يذكر ما سبق بآلاف الأحاديث.

وقد ذكرت له مخرجين زيادة على ابن ماجة في حرف «الجيم» وذكرت هناك أنه ورد أيضاً من حديث أنس.

٩١٨١/٣٥٥٩ - «المدبر من الثلث».

(هـ) عن ابن عمر

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف أن ابن ماجة لم يروه إلا كذلك، والذي رأيت في الفردوس وغيره معزواً له «المدبر لا يباع، ولا يوهب، وهو حر ٣٥٨/٦ من الثلث».

قلت: ابن ماجة رواه باللفظ الذي ذكره المصنف، والذي ذكره الديلمي لا أصل له وهو من تحريفه فإنه قليل التحقيق كثير الغلط ساقط عن درجة الاعتبار، والشارح متساهل في قوله: في الفردوس، بل الذي يتعرض لذلك ابنه صاحب مسند الفردوس.

وكذلك قوله: وغيره، فإنها كلمة اعتاد الشارح أن يزيدها بدون تورع، والواقع أنه لم ير ذلك إلا عند الدليمي [٤/٤٨١، رقم ٦٨٩٤] الذي يحمل الروايات الغريبة على كتب لم تذكر فيها، فإن هذه الرواية عند الدارقطني [٤/١٣٨] والبيهقي [١٠/٣١٤] كما ذكره المصنف بعد هذه لا عند ابن ماجه.

قال ابن ماجه [٢/٨٤٠، رقم ٢٥١٤]:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا علي بن ظبيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر: «أن النبي ﷺ قال: المدير من الثلث».

قال ابن ماجه: سمعت عثمان بن أبي شيبة يقول: هذا خطأ، قال ابن ماجه: ليس له أصل اهـ.

فما حكاه الشارح عن المصنف من كونه رمز لهذا الحديث بعلامة الحسن، غريب جداً بل هو من تحريف النساخ.

٩١٨٥/٣٥٦٠ - «المدينة خير من مكة».

(طب. قط) في الافراد عن رافع بن خديج

قال في الكبير: وفيه عبد الرحمن بن أبي رواد... إلخ.

قلت: ليس في الرواة من اسمه محمد بن عبد الرحمن بن أبي رواد، وإنما هو محمد بن عبد الرحمن بن الرداد بدالين، ذكره البخاري في التاريخ الكبير [١/١٦٠، رقم ٤٧٦] فقال محمد بن عبد الرحمن بن الرداد بن عبد الله بن شريح بن مالك القرشي مديني عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ: «المدينة خير من مكة» سمع منه إسماعيل بن أبي أويس حدثني عنه.

٩١٨٧/٣٥٦١ - «المراء في القرآن كفر».

(د. ك) عن أبي هريرة

٣٥٩/٦ قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً الإمام أحمد باللفظ المزبور وزيادة، فكان/ ينبغي عزوه إليه، ولفظه: «المراء في القرآن كفر، فما عرفتم فاعملوا به، وما جهلتم فردوه إلى عالمه».

قلت: وحينئذ فلا يخلو أن يذكره بهذه الزيادة وهي ليست عند أبي داود والحاكم فيكون كاذباً، أو يقول: رواه أحمد بزيادة كذا فيخالف شرطه في كتابه، على أن أحمد رواه [٢/٤٢٤، ٤٨٤] بدون هذه الزيادة و[٢/٢٥٨، ٤٧٨، رقم ٤٩٤] بلفظ: «مراء في القرآن كفر» ولفظ: «جدال في القرآن كفر»، ولم يعزه إليه فكان ماذا؟ وما قال أحد إنه ينبغي الاستقصاء في العزو.

والحديث قد رواه أيضاً الآجري في كتاب الشريعة، والطبراني في الصغير [٢٩٩/١، رقم ٤٩٦] ^(١) فيمن اسمه شباب، والدينوري في المجالسة، وأبو نعيم في الحلية [١٩٢/٥]، [٢١٥/٦] وفي تاريخ أصبهان [٢٧٢/١، ٢٩٢] وابن مردك في فوائده تخريج الدارقطني، وابن نجيد في جزئه كلهم من حديث أبي هريرة، فكان ينبغي للشارح أن يعزوه لهؤلاء أيضاً.

ورواه الآجري أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، فلو كان الشارح يذكر ما وقف عليه بدون هذه الإلزامات لكان أوفق له وأرفق به.

٩١٨٩/٣٥٦٢ - «المرء كثير بأخيه».

ابن أبي الدنيا في الإخوان عن سهل بن سعد

قال في الكبير: ورواه الديلمي والقضاعي، قال شارحه العامري: وهو غريب. قلت: بل موضوع، والعامري جاهل يتكلم بدون علم، وراجع مستخرجنا على الشهاب فقد أطلت في طرق هذا الحديث.

٩١٩٢/٣٥٦٣ - «المرأة لآخر أزواجها».

(طب) عن أبي الدرداء (خط) عن عائشة

قال في الكبير: قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف.

قلت: لم يبين هل السندان ضعيفان معاً أو أحدهما فقط، ثم إن عادته أن ينقل من مجمع الزوائد كلام الحافظ الهيثمي على الأحاديث وبيان من فيها من الضعفاء، وهنا لم يفعل ذلك كأنه لم يقف/ عليه.

٣٦٠/٦

وقد عزاه الهيثمي [٢٧٠/٤] للطبراني في الكبير والأوسط وقال: فيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط، ولفظه عن عطية بن قيس الكلاعي قال: خطب معاوية بن أبي سفيان أم الدرداء بعد وفاة أبي الدرداء، فقالت أم الدرداء: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما امرأة توفي عنها زوجها فتزوجت بعده فهي لآخر أزواجها»، وما كنت لأختار على أبي الدرداء، فكتب إليها معاوية: فعليك بالصوم فإنها محسمة.

قلت: وقد رواه أبو سعيد عيسى بن سالم الشاشي المعروف بعويس في جزئه من هذا الوجه بهذه القصة، لكنه موقوفاً على أبي الدرداء فقال:

حدثنا ابن المبارك عن أبي بكر بن أبي مريم حدثني عطية بن قيس أن معاوية

(١) ورواه أيضاً في الصغير [٣٤٥/١، ٨٧٤] فيمن اسمه شباب.

خطب أم الدرداء... مثله، إلا أنها سمعت أبا الدرداء يقول: إن المرأة تكون لزوجها الآخر وأنا أحب أن لا أتزوج... الحديث.

وأما حديث عائشة ففيه عند الخطيب حمزة بن أبي حمزة النصيبي وهو متروك منكر الحديث.

٩٢٠٦/٣٥٦٤ - «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

(م) عن جابر

قال في الكبير: قضية صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه، وهو ذهول، بل خرجه الشيخان معاً باللفظ المزبور من حديث ابن عمر... إلخ السخافة المعهودة.

قلت: لم يخرج البخاري من حديث جابر ولا بهذا اللفظ المختصر، وإنما خرجه [٩/١، رقم ١٠، (١٢٧/٨، رقم ٦٤٨٤)] بلفظ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»، وهذا لفظ آخر وحديث آخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص لا من حديث عبد الله بن عمر كما يقول الشارح/، وقد ذكره المصنف بعد حديث واحد وعزاه للبخاري وأبي داود والنسائي.

٩٢٠٩/٣٥٦٥ - «المسلم أخو المسلم».

(د) عن سويد بن حفظة

قال في الكبير: وقضية صنيع المصنف أنه لا يوجد في أحد الصحيحين، وليس كذلك، بل هو في البخاري في عدة مواضع عن ابن عمر مرفوعاً باللفظ المزبور بعينه وزيادة، ونصه «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه»، هكذا هو في كتاب المظالم... إلخ.

قلت: كذب الشارح في قوله: هكذا هو كتاب المظالم، فاسمع ما في كتاب المظالم [١٦٨/٣، رقم ٢٤٤٢]:

حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أن سالماً أخبره أن عبد الله بن عمر أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة».

فأين هذا من اللفظ الذي ساقه الشارح وزعم أنه الحديث بنصه، والمصنف قصد الحديث المختصر لا هذا الحديث المطول، لأن كتابه خاص بالأحاديث القصار من الصحيحين، ولذلك جعل عليه ذيلًا لخصوص الأحاديث الطوال المخرجة في الصحيحين.

٩٢١٠/٣٥٦٦ - «المسلم مرآة المسلم، فإذا رأى فيه شيئاً فليأخذه».

ابن منيع عن أبي هريرة

قال في الكبير: وفيه يحيى بن عبيد الله، قال الذهبي: قال أحمد: غير ثقة.

قلت: الحديث له طريق آخر عن أبي هريرة أخرجه البخاري في الأدب المفرد [ص ٩٥، رقم ٢٣٩] وأبو داود في السنن [٢٨١/٤، رقم ٤٩١٨]، وأبو الشيخ في التويخ وغيرهم بلفظ: «المؤمن».

وطريق يحيى بن عبيد الله أخرجه الترمذي [٣٢٦/٤، رقم ١٩٢٩] أيضاً، وإنما لم يعزه إليه المصنف لأنه بلفظ: «إن أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى به أذى فليمطه عنه».

٩٢١٤/٣٥٦٧ - «/ المسلمون عند شروطهم، ما وافق الحق من ذلك».

٣٦٢/٦

(ك) عن انس وعائشة

قال في الكبير: من حديث عبد العزيز بن عبد الرحمن الجزري عن خصيف بن أبي رباح عن أنس.

قلت: بل عن خصيف عن عطاء بن أبي رباح.

٩٢١٦/٣٥٦٨ - «المشأؤون إلى المساجد في الظلم، أولئك الخواضون في رَحْمَةِ الله».

(هـ) عن أبي هريرة

قال الشارح: وضعفه شارحه مغلطاي، فقول المؤلف: حسن ممنوع.

وقال في الكبير: رمز لحسنه وليس كما قال، قال مغلطاي في شرح أبي داود: حديث ضعيف لضعف أبي رافع الأنصاري، فإنه وإن قال فيه البخاري: مقارب الحديث، فقد قال أحمد: منكر الحديث... إلخ.

[في الكلام على إسماعيل بن رافع الأنصاري]

قلت: ذكر في الصغير أن مغلطاي ضعفه في شرح ابن ماجة، وفي الكبير: في شرح أبي داود.

ثم إن إسماعيل بن رافع المذكور، وإن قال الدارقطني في الأفراد بعد أن رواه أيضاً من طريقه أنه تفرد به يعني عن شيخه المقبري فقد قال البخاري: ثقة مقارب الحديث، وقال ابن المبارك: لم يكن به بأس، وقال يعقوب بن سفيان: ليس هو بمتروك، وقال ابن عدي: يكتب حديثه، وقال الساجي: صدوق يهيم في الحديث، وكذا وصفه ابن حبان

وأنه غير متهم بالكذب، فالحديث حسن لا سيما مع ثبوت الأحاديث في هذا المعنى فقد تواتر حديث: «بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة»، كما قال المصنف.

وليس في المتن ما يوهم فيه حتى يُغلب جانب وهمه على صدقه، فالحق مع المصنف رحمه الله تعالى.

وقد أخرجہ الدارقطني في الأفراد كما ذكرناه فقال:

حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي الوري ثنا أحمد بن العلاء ثنا عبيد بن حماد عن ٣٦٣/٦ عن إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن أبي رافع/ عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة به.

٩٢١٧/٣٥٦٩ - «المصائب والأمراض والأخزان في الدنيا جزاء».

(ص. حل) عن مسروق مرسلًا

قال في الكبير: لفظ أبي نعيم في الحلية عن مسروق بن الأجدع، قال: قال أبو بكر الصديق: «يا رسول الله ما أشد هذه الآية ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾» [النساء: ١٢٣]، فقال رسول الله ﷺ: «المصائب...» إلخ، ثم قال أبو نعيم: عزيز من حديث الفضيل، ما كتبه إلا من هذا الوجه: حدثنا عبد الله بن جعفر ثنا أبو السعد أحمد بن الفرات.

قلت: هذا من الطرف التي يأتي بها الشارح في أوهامه الكثيرة العجيبة المتنوعة، فكلام أبي نعيم [١١٩/٨] على الحديث المذكور انتهى عند قوله: ما كتبه إلا من هذا الوجه، وقوله: حدثنا عبد الله بن جعفر هو سند حديث آخر ذكره بعده وهو حديث: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، وقد أطلال فيه، فاقتطع الشارح هذه القطعة منه فكانت أعجوبة من العجائب لا سيما وهو كلام مبتدأ بدون خبر، والسند بتمامه هو قوله:

حدثنا عبد الله بن جعفر ثنا أبو السعد أحمد بن الفرات (ح).

وحدثنا أبو بكر الطلحي ثنا أبو حصين القاضي (ح).

وحدثنا أبي ثنا عمر بن إبراهيم بن أبان السراج البغدادي قالوا: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني حدثنا فضيل بن عياض عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الحماني عن علي بن أبي طالب قال: «قال رسول الله ﷺ: من كذب عليّ متعمداً...» الحديث.

ثم إن ما حكاه الشارح عن أبي بكر رضي الله عنه غير موجود في نسختنا بل فيها عن مسروق قال: قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: «قال رسول الله ﷺ: الحديث.

وهذا السياق أيضاً يخالف ما/ قاله المصنف من أن الحديث مرسل، بل هو ٣٦٤/٦ سياق موصول لكن السياق الذي حكاه الشارح فيه احتمال الوصل والإرسال، فالله أعلم.

٩٢١٩/٣٥٧٠ - «المُضْمَضَةُ وَالاسْتِنْشَاقُ سُنَّةٌ، وَالْأَذْنَانُ مِنَ الرَّأْسِ».

(خط) عن ابن عباس

قال في الكبير: وفيه محمد بن محمد الباغدني، أورده الذهبي في الضعفاء، وقال ابن علي: أرجو أنه كان لا يعتمد الكذب... إلخ.

[في الكلام على محمد بن محمد الباغدني]

قلت: لو كان الشارح يدري ما يقول في هذا الفن لاستحى أن يعلل الحديث بالباغدني، فإنه حافظ كبير مسند صاحب أصول يعزى إليها، من أقران النسائي وأبي داود والطبقة، وكونه تكلم فيه فذلك مما لا يخلو منه غالب الناس، والذهبي إنما أورده في الضعفاء بالتزامه إيراد كل من تكلم فيه بحق أو بباطل فأورد كثيراً من الحفاظ أمثال الباغدني، كالحاكم والطبراني والمعمري والبزار، بل ومن أكبر من هؤلاء كإمام الجرح والتعديل يحيى بن معين وطبقته، فهل أنت يا شارح مجنون تضعف الحديث بالباغدني، وقد رأيت كيف دافع عنه الذهبي وأثنى عليه في نفس الترجمة، وقال في تذكرة الحفاظ [٧٣٦/٢]:

الباغدني الحافظ الأوحى محدث العراق أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث الواسطي ثم البغدادي، فذكر بعض شيوخه منهم علي بن المديني وطبقته ثم قال: قال الخطيب: بلغني أن عامة ما رواه حدث به من حفظه، قال القاضي أبو بكر الأبهري: سمعت أبا بكر الباغدني يقول: أجبت في ثلاثمائة ألف حديث مسألة في حديث النبي ﷺ، قال ابن شاهين: قام أبو بكر بن الباغدني ليصلي فكبر وقال: أخبرنا محمد بن سليمان لوين فسبحنا له فقراً.

قال أبو بكر الإسماعيلي: لا أتهمه بالكذب ولكنه خبيث التدليس ومصحف أيضاً.

وقال الخطيب: رأيت كافة شيوخنا/ يحتجون به ويدخلونه في الصحيح. ٣٦٥/٦

وقال محمد بن أحمد بن زهير: هو ثقة، لو كان بالموصل لخرجتم إليه، ولكنه ينطرح عليكم.

قال حمزة السهمي: سألت أحمد بن عبدان عن الباغدني فقال: كان يخلط ويدلس، وهو أحفظ من Made searchable using ScribeTools.com في عنه فقال: كثير

التدليس يحدث بما لم يسمع .

قال اللالكائي: ذكر أن الباغندي كان يسرد الحديث من حفظه كسرد التلاوة السريعة حتى تسقط عمامته .

قال الذهبي: كان أول سماعه في سنة سبع وعشرين بواسط، ومات في ذي الحجة سنة ثنتي عشرة وثلاثمائة .

٩٢٢٠/٣٥٧١ - «المطلقة ثلاثاً ليس لها سكنى ولا نفقة» .

(ن) عن فاطمة بنت قيس

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أن هذا لا ذكر له في أحد الصحيحين ولعله ذهول، فقد عزاه الديلمي إلى مسلم بزيادة ولفظه: «المطلقة ثلاثاً لا سكنى لها ولا نفقة، إنما السكنى والنفقة لمن تملك الرجعة» .

قلت: مسلم خرج الحديث من طرق متعددة في عدة أوراق^(١) ولم يذكر اللفظ الذي ذكره المصنف أصلاً فضلاً عن اللفظ الذي زاده الديلمي .

وقد نهت مراراً على أن الديلمي غير محقق ولا محرر بل ولا ثقة، ثم لا مفهوم لمسلم، فإن حديث فاطمة خرج أيضاً أبو داود [٢/٢٨٧، رقم ٢٢٨٨] والترمذي [٣/٤٧٥، رقم ١١٨٠] وابن ماجه [١/٦٥٦، رقم ٢٠٣٥] ولكن لم يقع هذا اللفظ إلا عند النسائي [٦/١٤٤، رقم ٣٤٠٥] .

ومن غريب أحوال الشارح الغربية استرواحه إلى النقل عن الديلمي وفلان وعلان عن الكتب المتداولة، فبدلاً من الاعتماد على الديلمي كان يكفي مراجعة الأصول لتحقيق وجود الأحاديث فيها أو عدمه، ولكن له في ذلك مقاصد .

٩٢٢١/٣٥٧٢ - «المعتدي في الصدقة كما نهيها» .

(حم. د. ت. ه) عن انس

قال في الكبير: قال الترمذي: غريب من هذا الوجه وقد تكلم أحمد في سعيد بن سنان اهـ. وقال المنذري: طعن فيه غير واحد من الأئمة، وقال النووي: لم يروه غير سعيد، وهو ضعيف، وقال الذهبي: غير حجة، وبه يعرف خطأ العامري في جزمه بصحته .

قلت: ونخطئك أنت في النقل عنه واعتماده في كثير من الأحاديث، وهو رجل ساقط جاهل لا قيمة له يحسن ويصحح بذوقه ونظره وفهمه من غير نظر في

(١) انظر صحيح مسلم (٢/١١١٤، ١١٢١) .

الأسانيد من أول الكتاب إلى آخره، ثم لا تعرف ذلك أنت ولا تدركه فتسقطه من درجة الاعتبار ولا تتعرض لنقل كلامه أصلاً.

والحديث له طريق آخر من حديث جابر بن عبد الله أخرجه البخاري في التاريخ الكبير قال [٣٩٢/٢، رقم ٢٨٨٧]:

أخبرنا محمد بن عباد ثنا يعقوب حدثنا كرامة بنت حسين عن أبيها عن أبي عياش عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «المعتدي في الصدقة كمانعها».

٩٢٢٢/٣٥٧٣ - «الْمَعْتَكِفُ يَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ وَيَعُوذُ الْمَرِيضَ».

(هـ) عن انس

قال الشارح في الشرحين: ظاهر صنيع المصنف أن ذا هو الحديث بكماله والأمر بخلافه، بل بقيته: «وإذا خرج لحاجة قنع رأسه حتى يرجع».

قلت: بل الأمر بخلاف ما قلت، وابن ماجه ليس في سننه إلا ما ذكره المصنف ولفظه [٥٦٥/١، رقم ١٧٧٧]:

حدثنا أحمد بن منصور أبو بكر ثنا يونس بن محمد ثنا الهياج الخراساني ثنا عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الخالق عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «المعتكف يتبع الجنابة ويعود المريض».

والشارح قد نقل جل هذا الإسناد، مما يدل على أنه وقف على ابن ماجه، ومع ذلك يدعي أن الحديث فيه زيادة، فإما أن يكون ذلك كذباً، أو نقل ذلك بواسطة الدليمي الضعيف المخرف.

هذا والحديث موضوع ولا بد، والمصنف ملام على ذكره.

٩٢٢٣/٣٥٧٤ - «الْمَعْتَكِفُ يَمْكُفُ الذُّنُوبَ، وَيَجْزِي لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَعَامِلٍ^(١)» ٣٦٦/٦

الْحَسَنَاتِ كُلَّهَا».

(هـ هب) عن ابن عباس

قلت: سكت عليه الشارح وفيه فرق السنجي وهو ضعيف، والحديث خطأ.

٩٢٢٦/٣٥٧٥ - «الْمَغْبُوثُ لَا مَحْمُودَ وَلَا مَأْجُورَ».

(خط) عن علي، (طب) عن الحسن، (ع) عن الحسين

قال الشارح: وفي كل منها مقال، لكن الحديث حسن لشواهده.

وقال في الكبير: في سند الخطيب أحمد بن طاهر البغدادي سئل عنه تلميذه

(١) في المطبوع من فيض القدر (٢٧٤/٦) «كأعماله»

الأبندوني فقال: لو قيل له حدثكم أبو بكر الصديق؟ لقال: نعم، وضعفه، كذا ذكره مخرجه الخطيب عقبه، فاقصر المصنف على العزو له وحذف ذلك من سوء التصرف، وقال في سند الطبراني: قال الهيثمي: فيه محمد بن هشام ضعيف وبقيّة رجاله ثقات، وقال بعد عزو الحديث لأبي يعلى عن الحسين: قال أبو هاشم: كنت أحمل متاعاً إلى الحسين فما كسني فيه فلعلي لا أقوم من عنده حتى يهب عامته، فقلت له في ذلك، فقال: حدثني أبي يرفع الحديث إلى النبي ﷺ فذكره، قال الهيثمي فيه أبو هاشم العبادي، قال الذهبي: لا يكاد يعرف ولم أجد لغيره فيه كلاماً اهـ. وعبارة الذهبي: هذا حديث منكر وأبو هاشم لا يعرف، وقد اضطرب فمرة عن الحسن ومرة عن الحسين، وأورده في الفردوس بلفظ: «أتاني جبريل فقال: يا محمد ماكس عن درهمك، فإن المغبون» إلخ ما هنا، ورواه الحكيم في نوادره من حديث عبد الله بن الحسين عن أبيه عن جده.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: لكن الحديث حسن لشواهد، باطل فإنه ليس في الباب شواهد ولا يعرف في هذا المعنى أحاديث غير حديث الباب، فكان حقه أن يقول: لتعدد طرقه لا لشواهد.

الثاني: قوله: فاقصر المصنف على العزو له.... إلخ، باطل فإن المصنف من أول كتابه إلى آخره لا ينقل كلام المخرجين، فكيف ينتقد عليه عند كل حديث ٣٦٧/٦ بما يزيد على/ ثلاثة آلاف أو أربعة آلاف مرة، مع التغافل عن شرطه وصنيعه في الكتاب.

الثالث: أنه باطل أيضاً من جهة أنه قد رمز له بعلامة الضعيف الذي يقيمه مقام النقل لكلام المخرجين.

الرابع: أنه باطل أيضاً من أصله، فإن الخطيب خرج الحديث في موضعين، أحدهما: قال فيه ما نقله الشارح، والثاني: لم يقل فيه شيء من ذلك، وهو أول الموضوعين في ترجمة أحمد بن سليمان بن داود التمار فقال [١٨٠/٤]:

أخبرني أبو طالب الفقيه أخبرنا أبو علي أحمد بن سليمان بن داود التمار ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبو القاسم البغوي ثنا كامل بن طلحة ثنا أبو هشام القناد البصري قال: كنت أحمل المتاع من البصرة إلى الحسين بن علي بن أبي طالب فكان ربما يماكسني فيه فلعلي لا أقوم من عنده حتى يهب عامته، قلت: يا ابن رسول الله، أجيئك بالمتاع من البصرة تماكسني فيه فلعلي لا أقوم حتى تهب عامته، فقال: إن أبي حدثني يرفع الحديث إلى النبي ﷺ أنه قال: «المغبون لا محمود ولا مأجور».

قال أبو القاسم: هكذا حدثنا كامل بهذا الحديث عن أبي هشام القناد قال: كنت أحمل المتاع إلى الحسين بن علي بن أبي طالب، ويقال: إنه وهم من كامل ورواه غيره عن هذا الشيخ، قال: كنت أحمل المتاع إلى علي بن الحسين والله أعلم.

سألت أبا طالب الفقيه عن حال أحمد بن سليمان التمار فقال: ما علمت إلا خيراً: أخبرنا البرقاني حدثني أحمد بن عمر البقال قال: أحمد بن سليمان بن داود الفارض ثقة.

الخامس: أنه يتقصد هذا ليشين المصنف بالباطل، والدليل على ذلك أنه نقل كلام أبي هشام القناد ولم يره/ إلا في الترجمة المذكورة، ثم أوهم أنه لم يقف إلا ٣٦٨/٦ على ما ذكره الخطيب في ترجمة أحمد بن طاهر [٢١٢/٤] التي روى الحديث فيها من طريقه عن بشر بن مطر: ثنا سفيان بن عيينة قال: ابتاع جعفر بن محمد من رجل فماكسه، فقلت تماكسني وأنت ابن رسول الله ﷺ؟ فقال: حدثني أبي عن جدي عن علي عن النبي ﷺ قال: «المغبون لا محمود ولا مأجور».

السادس: قوله: قال الهيثمي [٧٥/٤، ٧٦]: فيه محمد بن هشام ضعيف، باطل يدل على تهور كبير وعلى عدم التحقيق للمنقول، فإن الحافظ الهيثمي قال: وفيه محمد بن هشام، والظاهر أنه محمد بن هشام بن عروة، وليس في الميزان أحد يقال له محمد بن هشام ضعيف اهـ.

فحرف الشارح كلامه وقلب معناه وأتى بما لم يذكره الرجل ولا أشار إليه، فإن كلامه يفيد أنه غير ضعيف، لأنه يقول لم ير في الميزان رجلاً اسمه محمد بن هشام وهو ضعيف فيكون هذا غير ضعيف، والشارح نسب إليه الباطل وأنه قال: إنه ضعيف، وهذا أقصى ما يكون من التهور المسقط للثقة بل والعدالة.

السابع: قوله: قال أبو هاشم، هكذا كره ثلاث مرات باسم هاشم بتقديم الألف على الشين، وإنما هو هشام بتقديم الشين على الألف.

الثامن: قوله: بعد عزو الحديث لأبي يعلى: قال أبو هشام: كنت أحمل متاعاً... إلخ، كذب على رواية أبي يعلى، فإنه لم يرو الحديث كذلك بل اقتصر على رواية المرفوع [١٥٣/١٢، رقم ٦٧٨٣]، وإنما ألصق الشارح ذلك من رواية الخطيب كما سبق.

التاسع: قوله نقلاً عن الهيثمي: فيه أبو هاشم العبادي، تحريف في الموضوعين، في هاشم كما سبق وفي العبادي بالعين المهملة بعدها الباء الموحدة وآخره/ ياء النسب، وإنما

العاشر: قوله: وعبرة الذهبية: هذا حديث منكر، وأبو هاشم لا يعرف وقد اضطرب... إلخ، باطل أيضاً، فإن الذهبية قال: أبو هشام القناد كان يتبع الحسين، حدث عنه كامل بن طلحة، لا يعرف وخبره منكر:

أنا أحمد بن هبة الله أنا عبد العزيز بن محمد إجازة أنا تميم أنا الكنجروزي أنا أبو عمرو الحيري ثنا أبو يعلى الموصلي ثنا كامل ثنا أبو هشام القناد عن الحسين بن علي يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «المغبون لا مأجور ولا محمود» اهـ.

فلم يقل: وقد اضطرب... إلخ ما نسبته إليه الشارح.

الحادي عشر: قوله: وأورده في الفردوس بلفظ: «أتاني جبريل» إلخ، لم أره في الفردوس في فصل: أتاني من حرف الباء، فليُنظر هل ذكره في موضع آخر أو هو من أوهام هذا الرجل أيضاً.

الثاني عشر: قوله: ورواه الحكيم في نوادره... إلخ، هذا السند عن الحسن أو عن أبيه، فحقه أن يذكره في موضعه لا في الكلام على حديث الحسين المصغر، قال الحكيم في الأصل الواحد والمائتين^(١) في المغبون [١٣٣/٢]:

ثنا العباس بن أيوب الزبيري قال: حدثنا أويس بن محمد الكندي قال: حدثنا طلحة بن كامل قال: حدثنا محمد بن هشام المدني قال: «بايعت عبد الله بن الحسين بن علي رضي الله عنهم فماكسني، فقلت: تماكسني يا ابن رسول الله؟ فقال: نعم حدثني أبي عن جدي قال: قال رسول الله ﷺ» الحديث.

فهو كما ترى من رواية محمد بن هشام السابق ذكره في سند حديث الحسن المكبر عليهم السلام.

وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير من هذا الوجه فقال [١٥٢/٧]، رقم [٦٨١]:

حدثنا أحمد بن الأزهر ثنا قيس بن محمد من ولد الأشعث بن قيس ثنا طلحة بن كامل الجحدري عن محمد بن هشام عن عبد الله بن الحسين به.

/ هكذا وقع عندهما طلحة بن كامل، والظاهر أنه كامل بن طلحة والله أعلم. ٣٧٠/٦

٩٢٢٧/٣٥٧٦ - «المغربُ وثُرُ النَّهَارِ، فَأَوْتِرُوا صَلَاةَ اللَّيْلِ».

(طب) عن ابن عمر

قلت: الحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده:

(١) وهو في الأصل التاسع والتسعين ومائة من المطبوع.

حدثنا يزيد أنا هشام عن محمد عن ابن عمر به مثله^(١)، حرفاً حرفاً، ولم يذكره الحافظ الهيثمي في الزوائد، فلذلك لم يعلم به الشارح، ولو علم لأسخف على المصنف.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية [٣٤٨/٦] من وجه آخر من طريق مالك بن سليمان عن مالك بن أنس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر به بدون زيادة: «فأوتروا».

ورواه غير هؤلاء موقوفاً على ابن عمر، ومن طرقه الموقوفة ما أخرجه الدولابي في الكنى [٨٠/١] في كنية أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر، وله عند الطحاوي أيضاً طرق.

٩٢٣٣/٣٥٧٧ - «المكر والخديعة والخيانة في النار».

(د) في مراسيله عن الحسن مرسلاً

قلت: قد ورد موصولاً من حديث أنس ومن حديث أبي هريرة، فأما حديث أنس فقال الحاكم آخر المستدرک [٦٠٧/٤]، رقم [٨٧٩٥]:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر الخولاني ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أنس عن النبي ﷺ قال: «المكر والخديعة والخيانة في النار»، وسنان بن سعد ضعيف. وأما حديث أبي هريرة: فقال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٢٩٠/١] في ترجمة إسماعيل بن يزيد:

حدثنا محمد بن جعفر ثنا أحمد بن الحسين ثنا إسماعيل بن يزيد ثنا هشام بن عبيد الله ثنا حكيم بن نافع حدثني عطاء الخراساني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المكر والخديعة والخيانة في النار».

٩٢٣٨/٣٥٧٨ - «المثعل ركب».

ابن عساكر عن أنس

قال/ في الكبير: ورواه عنه الديلمي أيضاً، ولعل المصنف لم يستحضره، ٣٧١/٦ وكذا أبو الشيخ.

قلت: ليست الفائدة في استدراك مخرجين لم يذكرهم المصنف إلا عند تعدد طرقهم، إنما الفائدة ذكر الإسناد ومعرفة من فيه أو معرفة درجته.

والحديث من رواية إسماعيل بن مسلم المكي عن الحسن عن أنس كذلك.

(١) رواه أحمد (٣٠/٢، ٤١) بلفظ: «صلاة المغرب وتر النهار، فأوتروا صلاة الليل»، ورواه (٨٣/٢)،

أخرجه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١٠٩/١]، وإسماعيل ضعيف.
 ٩٢٣٩/٣٥٧٩ - «الْمُتَمَلِّ بِمَنْزِلَةِ الرَّكَّابِ».

سمويه عن جابر

قلت: وكذا البندهي من طريق أبي علي بن الحسن بن أحمد بن شاذان البزار:
 أنا أبو علي حامد بن عبد الله الرفا الهروي ثنا علي بن عبد العزيز ثنا عمر بن
 عون ثنا هشيم عن الحجاج عن أبي الزبير عن جابر به، وقال: «كالراكب».

٩٢٤٠/٣٥٨٠ - «الْمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ، وَالنَّاسُ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ الْحَقُّ».

البزار عن انس

قال الشارح: وضعفه الهيثمي فرمز المؤلف لحسنه ممنوع.

وقال في الكبير: فيه محمد بن عبد الرحمن البيلماني وهو ضعيف جداً فرمز
 المؤلف لحسنه إمّا ذهول وإمّا لاعتضاده.

قلت: هذا هو الواقع، فإنّ حديث «المنحة مردودة» ورد عن أنس من وجه آخر
 رواه ابن ماجه [٨٠٢/٢]، رقم [٢٣٩٩] والطبراني في مسند الشاميين [٣٦١/١]، رقم
 [٦٢١] من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سعيد بن أبي سعيد عن أنس.
 ورواه أحمد [٢٩٣/٥] من هذا الوجه إلا أنّه قال: عمن سمع النبي ﷺ ولم
 يسم أنساً.

وورد من حديث أبي أمامة أخرجه ابن أبي شيبة [١٤٥/٦]، رقم [٦٠٣]
 والطيالسي [ص ١٥٤]، رقم [١١٢٨] وأحمد [٢٦٧/٥] وأبو داود [٢٩٦/٣]، رقم
 [٣٥٦٥] والترمذي [٤٣٣/٤]، رقم [٢١٢٠] والنسائي في الكبرى [٤١١/٣]، رقم
 [٥٧٨٢] وابن ماجه [٨٠٢/٢]، رقم [٢٣٩٨] وابن الجارود في المنتقى والدارقطني
 [٤٠/٣] وأبو نعيم في التاريخ [٢٤/٢] من ثلاثة أوجه عنه، فهو حديث صحيح.

٣٧٢/٦ والشرط الثاني وهو حديث: «الناس على/ شروطهم» ورد من طرق متعددة
 أيضاً، وقد مرّ قريباً في المتن بلفظ: «المسلمون عند شروطهم» فحديث الباب بالنظر
 لشواهده حسن كما قال المصنف.

٩٢٤٢/٣٥٨١ - «الْمُهْدِيُّ مَنْ وَلَدَ الْعَبَّاسُ عَمِّي».

(قط) في الافراد عن عثمان

قلت: هذا كذب موضوع كان من حق المؤلف أن لا يذكره.

٩٢٤٣/٣٥٨٢ - «الْمُهْدِيُّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ يُضْلِحُهُ اللَّهُ فِي لَيْلَةٍ».

(حم. هـ) عن علي

قال في الكبير: رمز لحسنه وفيه ياسين العجلي قال في الميزان عن البخاري: فيه نظر ثم ساق له هذا الخبر.

قلت: ياسين بن شيبان العجلي، قال ابن معين: ليس به بأس، وفي رواية عنه: صالح، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال يحيى بن يمان: رأيت سفيان الثوري يسأل عن هذا الحديث، قال الحافظ: ووقع في سنن ابن ماجه [١٣٦٧/٢]، رقم [٤٠٨٥] عن ياسين غير منسوب، فظنّه بعض الحفاظ المتأخرين ياسين بن معاذ الزيات، فضعف الحديث به فلم يصنع شيئاً.

قلت: ومع هذا فقد ورد من غير طريقه، قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١/١٧٠] في ترجمة إبراهيم بن محمد ابن الحنفية:

ثنا أبو بكر الطلحي ثنا محمد بن علي العلوي ثنا محمد بن علي بن خلف ثنا حسن بن صالح بن أبي الأسود عن محمد بن فضيل ثني سالم بن أبي حفصة عن إبراهيم بن محمد ابن الحنفية عن أبيه عن علي به.

قال أبو نعيم: ورواه ياسين العجلي عن إبراهيم بن محمد أيضاً، ثم أخرجه من طريقه وبهذا يرد على من ادّعى من الحفاظ أنّه لا يعرف إلّا بـ: «ياسين العجلي».

وقد أخرجه البخاري في التاريخ الكبير [٣١٧/١]، رقم [٩٩٤] في ترجمة إبراهيم بن محمد أيضاً من طريق ياسين العجلي.

حرف النون

٩٢٥٢/٣٥٨٣ - «نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا».

(ت) عن أبي سعيد

قال في الكبير: وقضية تصرف المؤلف أن هذا مما لم يتعرض الشيخان ٣٧٣/٦ لتخريجه وهو عجب، / فقد خرج مسلم من حديث أبي هريرة... إلخ.

قلت: لا لوم على المؤلف فإنه اختار في هذا الكتاب إيراد هذه الرواية مع إيراد رواية أبي هريرة في الأصل وفي الذيل أيضاً، وإنما اللوم على الشارح الذي تعرض لحديث أبي هريرة واقتصر على عزوه إلى مسلم [٢١٨٤/٤، رقم ٢٨٤٣/٣٠] مع أنه متفق عليه، فقد خرج البخاري أيضاً [١٤٧/٤، رقم ٣٢٦٥] وقد عزاه المصنف في الأصل وفي الذيل لأحمد والبخاري ومسلم والترمذي [٧١٠/٤، رقم ٢٥٩٠].

٩٢٥٤/٣٥٨٤ - «بَيَّاتُ الشَّعْرِ فِي الْأَنْفِ أَمَانٌ مِنَ الْجَذَامِ».

(ع. طس) عن عائشة

قال في الكبير: رواه (طس) عن أحمد الأبار عن عبيد بن محمد التيمي عن أبي الربيع عن عائشة قال ابن الجوزي: موضوع، وأبو الربيع: متروك، قال المؤلف: والأشبه أنه ضعيف لا موضوع.

قلت: فيه أمران أحدهما: لم يروه أبو الربيع عن عائشة بل رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

ثانيهما: لم يقل المؤلف ذلك بدون دليل وتدعيم لما قال، بل ذكر للحديث طرقاً وشواهد أعرض الشارح عن الإشارة إلى ذلك وضرب عنه صفحاً كما هو معلوم.

٩٢٦١/٣٥٨٥ - «نُصِرْتُ بِالصُّبَا، وَكَأَنَّ عَذَابًا عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلِي».

الشافعي عن محمد بن عمرو مرسلًا

هكذا هو محمد بن عمرو بزيادة الواو، وكذلك كتبه الشارح في الصغير وأسقطها في الكبير وقال: هو محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، ثم قال: هو في التابعين متعدد، فكان ينبغي تمييزه اهـ.

وهذه أخطاء بعضها فوق بعض، فأولها: أن المؤلف ذكر محمد بن عمرو بالواو وهو حذف الواو ثم جعله محمد بن علي بن أبي طالب.

وثانيها: أن محمداً المذكور ليس من التابعين وإنما يروي عن التابعين.

وثالثها: أنه ليس في التابعين محمد بن عمر بضم العين لا كثير ولا قليل إلا

/ النادر ممن هو غير مشهور ولا مخرج له في الكتب الستة. ٣٧٤/٦

٩٢٦٢/٣٥٨٦ - «نِضْفُ مَا يُخْفَرُ لِأُمْتِي مِنَ الْقُبُورِ مِنَ الْعَيْنِ».

(طب) عن أسماء بنت عميس

قال في الكبير: هذا بظاهره يناقض قوله في الخبر السابق: «ثلث منايا أمتي

من العين».

قلت: لم يسبق هذا الخبر أصلاً ولا هو معروف، إنما سبق حديث: «أكثر من

يموت من أمتي بعد قضاء الله وقدره بالعين».

٩٢٦٦/٣٥٨٧ - «نَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى أَخِيهِ عَلَى شَوْقٍ خَيْرٌ مِنْ اغْتِكَافِ سَنَةٍ فِي

مَسْجِدِي هَذَا».

الحكيم عن ابن عمرو

قال في الكبير: وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

قلت: ذكر هذا مما لا فائدة فيه، إنما الفائدة في ذكر السند كله إن لم يعرف

من فيه من الضعفاء ليقع الكشف عن رجاله أو التنصيص على من فيه من الضعفاء إن عرفهم.

وهذا الحديث خرجه الحكيم في الأصل الثامن والثلاثين والمائة^(١) في

الاشتياق إلى الإخوان قال [١/٦٦١]:

حدثنا الفضل بن محمد ثنا موسى بن سليمان القرشي الصوفي عن بقية بن

الوليد قال: كتب إلى عبد الملك بن مهران قال: حدثني أبو أمية بن يعلى الثقفي عن

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به.

وأبو أمية المذكور ضعيف وكذلك الراوي عنه، وبقية مدلس وهو لم يسمع

الحديث، والفضل بن محمد ضعيف أيضاً.

وله طريق آخر من حديث ابن عمر أخرجه الديلمي من طريق ابن لال، قال

[٣/٥، رقم ٧١٢٠]:

حدثنا محمد بن معاذ بن فهد ثنا إبراهيم بن زهير الحلواني حدثنا يحيى بن يزيد ثنا ابن المبارك عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر به مثله.
محمد بن معاذ ضعيف وشيخه لم أعرفه ولعله إبراهيم بن بديل، ويحيى بن يزيد منكر الحديث.

٩٢٧٠/٣٥٨٨ - «نِعْمَ السُّحُورُ التَّمَرُ».

(حل) عن جابر

٣٧٥/٦ قال في الكبير: / ورواه عنه أيضاً الخطيب وابن عدي والطبراني باللفظ المزبور عن جابر، قال الهيثمي: وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ضعيف، ورواه البزار باللفظ المزبور عن جابر، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.
قلت: هؤلاء كلهم رووه من طريق زمعة بن صالح عن عمرو بن دينار عن جابر، وهو مروي عن زمعة من طرق، وقد قال أبو نعيم: إنه تفرد به وهو من رجال مسلم روى له مقروناً، ولذلك قال الحافظ الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، أما ما نقله عن الشارح أولاً من أنه قال: فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، فلا أصل له ولم يقل شيئاً منه الحافظ المذكور.

٩٢٧١/٣٥٨٩ - «نِعْمَ الشَّيْءُ الْهَدِيَّةُ أَمَامَ الْحَاجَةِ».

(طب) عن الحسين

قال في الكبير: وفي رواية للحاكم والديلمي عن عائشة: «نعم العون الهدية في طلب الحاجة» ثم قال بعد العزو: قال الهيثمي: فيه هاشم بن سعد، وثقة ابن حبان وضعفه جمع وحكم ابن الجوزي بوضعه، وقد عرفت أن الحاكم رواه من حديث عائشة وسنده أجود من هذا فلو عزا إليه كان أولى.

قلت: فيه أمور، الأول: قوله: وفي رواية للحاكم، يفيد أن الحاكم خرج في المستدرک لأن هذا هو مقتضى إطلاق العزو إليه، والواقع أنه لم يخرج في وإنما خرج في تاريخ نيسابور، وبذلك صرح المؤلف الذي نقل الشارح هذا من كتابه اللآلئ.

الثاني: قوله: وحكم ابن الجوزي بوضعه، يفيد أن ابن الجوزي أورد حديث الحسين المذكور وهو ما أورده ولا رآه، إنما أورده من حديث أنس ومرسل الزهري وحديث عائشة^(١)، وفي تعقب المؤلف عليه أورد حديث الحسين عليه السلام.

الثالث: قوله: وقد عرفت أن الحاكم رواه وسنده أجود من هذا باطل وقلب

(١) انظر الموضوعات (٣/٩٠، ٩١).

للحقيقة، فإن حديث الحسين عليه السلام قد نقل هو عن الهيثمي ما يفيد أنه حسن، أما حديث عائشة الذي خرجه / الحاكم في التاريخ ففيه عثمان بن عبد الرحمن ٣٧٦/٦ الوقاصي وهو هالك، قال ابن معين: لا يكتب حديثه كان يكذب، وقال ابن المديني: ضعيف جداً، وقال البخاري: تركوه، وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وهكذا اتفقوا على ضعفه وطرح حديثه.

٩٢٨٠/٣٥٩٠ - «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، الصُّحَّةُ وَالْفَرَاغُ».

(خ. ت. هـ) عن ابن عباس

قال في الكبير: ورواه عنه النسائي أيضاً.

قلت: هذا يوهم أن النسائي خرجه في السنن الصغرى الذي يعزى إليه بإطلاق وليس كذلك، وقد خرجه أيضاً أحمد [٣٤٤/١] والدارمي [٣٨٥/٢]، رقم [٢٧٠٧] والدينوري في المجالسة، وقاسم بن أصبغ في المصنف، والقضاعي في مسند الشهاب [١٩٦/١]، رقم [٢٩٥]، وأبو نعيم في الحلية [٧٤/٣] و[١٧٤/٨] وآخرون.

ورواه الديلمي في مسند الفردوس [١٣٣/٣]، رقم [٤١٧٠] من حديث أنس بلفظ: «غنيمتان» وسنده ضعيف.

٩٢٨٢/٣٥٩١ - «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ».

(خ. ت) عن أبي مسعود البدي

قال في الكبير: وقضية المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه مع أنه في الفردوس عزاه لهما جميعاً باللفظ المزبور.

قلت: المصنف هنا عزاه للبخاري لا لمسلم فانقلب الأمر على الشارح.

والديلمي في مسند الفردوس يعزو أصل الحديث، والمصنف يراعي الألفاظ التي وقعت عند المخرجين في خصوص هذا الكتاب وأصله، ومسلم خرج الحديث بلفظ: «إذا أنفق الرجل على أهله نفقة يحاسبها فهي له صدقة»^(١) كما رواه البخاري [٢/١]، رقم [٥٥] بهذا اللفظ أيضاً، وقد ذكره المصنف سابقاً في حرف الألف وعزاه لأحمد [٢٧٣/٥] والشيخين والنسائي [٦٩/٥]، والشارح غافل عن كل هذا.

٩٢٨٦/٣٥٩٢ - «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُورُوهَا، فَإِنَّ لَكُمْ / فِيهَا عِبْرَةً».

(طب) عن أم سلمة

قال الشارح: وضعفه الهيثمي يحيى بن المتوكل فرمز المؤلف لحسنه ممنوع.
وقال في الكبير: قال الهيثمي: فيه يحيى بن المتوكل وهو ضعيف، ورواه أحمد بلفظ: «نهيتكم عن زيارة القبور [فزوروها] فإن فيها عبرة» قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح، فلو عزاه المصنف له لكان أولى.
قلت: ولو سلكت أنت الجادة وتركت المغالطة والمراوغة لكان أولى.

أما أولاً: فالحديث حسن كما قال المصنف، وأنت نفسك تنقل عن الهيثمي أنه قال [٥٧/٣، ٥٨] في طريق آخر: رجاله رجال الصحيح، فالمتن إذاً حسن لشاهد هذا الطريق الصحيح له.

ثانياً: زعمت أن أحمد رواه بلفظ: «نهيتكم» وهذا كذب^(١)، بل رواه بلفظ: «إني نهيتكم» فمحل هذه الرواية إذاً حرف الألف.
ثالثاً: قلت: ورواه، فأوهمت أنه هو الحديث عينه من حديث أم سلمة أيضاً، والواقع أنه حديث آخر من حديث أبي سعيد الخدري.

٩٢٨٧/٣٥٩٣ - «نُهِيتُ عَنِ التَّعْرِیِّ».

الطيالسي عن ابن عباس

قال الشارح: رمز لصحته ولا يصح.

وقال في الكبير: وليس كما قال، ففيه عمرو بن ثابت، وهو ابن أبي المقدام، قال الذهبي في الضعفاء: تركوه، وقال أبو داود: رافضي، وسماك بن حرب وسيجيء ضعفه.

قلت: سماك ثقة من رجال الصحيح، وعمرو بن ثابت ضعفه لتشيعه مع صدقه والاعتراف باستقامة حديثه وأنه لا يشبه أحاديث الشيعة، وليس هذا من أحاديث التشيع، وأصله ثابت معروف، والحديث المذكور بعده في المتن شاهد له، فهو حديث صحيح المتن حسن الإسناد.

٩٢٨٩/٣٥٩٤ - «نُهِيتُ عَنِ الْمَصْلَيْنِ».

(طب) عن انس

قال الشارح: فيه عامر بن سنان، منكر الحديث.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: / فيه عامر بن سنان، وهو منكر الحديث اهـ ٣٧٨/٦
لكن له شواهد.

(١) رواه أحمد (٣٥٠/٥) من حديث بريدة بلفظ: «نهيتكم» وفيه زيادة.

قلت: هكذا حرف هذا الاسم بعامر بن سنان «بالسين» ثم «النون» بعدها «ألف» ثم «نون» أيضاً، وإنما هو عامر بن يساف «بالياء المثناة» من تحت، ثم السين وآخره «فاء» أخت «القاف» وهو عامر بن عبد الله بن يساف نسب إلى جده.

٩٢٩٢/٣٥٩٥ - «نُورُوا بِالْفَجْرِ، فَإِنَّهُ أَكْظَمُ لِلْأَجْرِ».

سمويه (طب) عن رافع بن خديج

قال الشارح: وإسناده ضعيف خلافاً للمؤلف.

وقال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وليس كما ظن، ففيه إدريس بن جعفر العطار، قال الدارقطني: متروك، ويزيد بن عياض قال النسائي وغيره: متروك.

قلت: أمجنون أنت يا مناوي: تعارض في حسن هذا الحديث الذي عده المصنف لكثرة طرقه متواتراً، وهو وإن كان غير محق في دعوى تواتره، فهو حديث صحيح لا يشك فيه إلا جاهل بالحديث أو معاند مجازف.

فالحديث له طرق متعددة عن رافع بن خديج، ليس فيها ضعيف فضلاً عن ذكر المصنف إن كان صادقاً فيما قال.

فقد أخرجه ابن الأعرابي في المعجم، والطحاوي في معاني الآثار [١/١٧٩]، والقضاعي في مسند الشهاب [١/٤٠٨، رقم ٧٠٣]، والخطيب في التاريخ [١٣/٤٥] من حديث آدم بن أبي إياس عن شعبة عن أبي داود أو عن داود عن زيد بن أسلم عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج.

ورواه أحمد [٤/١٤٠] والدارمي [١/٣٠١، رقم ١٢١٨] وأبو داود [١/١١٣، رقم ٤٢٤] والنسائي [١/٢٨٩، رقم ١٥٤] وابن ماجه [١/٢٢١، رقم ٦٧٢] والطحاوي كلهم من طريق محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع به.

ورواه أبو داود الطيالسي [ص١٢٩، رقم ٩٥٩] والدارمي [١/٣٠٠، رقم ١٢١٧] والترمذي [١/٢٨٩، رقم ١٥٤] والطبراني [٤/٢٥٠، رقم ٤٢٨٦، ٤٢٩٠] وأبو نعيم في الحلية [٧/٩٤]، والبيهقي كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ورواه أبو داود/ الطيالسي [ص١٢٩، رقم ٩٦١] من حديث جرير بن ٣٧٩/٦ عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج به.

وفي الباب مع هذا عن ابن مسعود وبلال وأبي هريرة وقد جمعت طرق هذا

٩٢٩٣/٣٥٩٦ - «نَوْمُ الصَّائِمِ عِبَادَةٌ، وَصَنَتُهُ تَسْبِيحٌ، وَعَمَلُهُ مُضَاعَفٌ، وَدُعَاؤُهُ مُسْتَجَابٌ، وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ».

(هـ) عن عبد الله بن أبي أوفى

قال الشارح: أوفى بالتحريك.

وقال في الكبير: وقضية صنيع المصنف أن مخرجه سكت عليه مع أنه قرنه ببيان حاله، فقال: معروف بن حسان - أي أحد رجاله - ضعيف، وسليمان بن عمرو أضعف منه، قال: وعجب منه كيف يعزو الحديث إلى مخرجه ويحذف من كلامه ما أعله به؟! وأعجب منه أن له طريقاً خالية عن كذاب أورده العراقي في أماليه من حديث ابن عمر، فأهمل تلك وآثر هذه مقتصراً عليها.

قلت: فيه أمور الأول: عبد الله بن أبي أوفى بسكون الواو كما نبهنا عليه مراراً، فإنه كلما وقع ذكره في الكتاب نص الشارح على أنه بالتحريك.

الثاني: أن المصنف لا ينقل كلام المخرجين التزام التزمه في كتابه، وجعله شرطاً له فيه، فتعجب الشارح منه لإظهار نقص [المصنف]^(١) وعييه مع تأكده من الواقع.

الثالث: أنه مع ذلك كذب صراح؛ لأن المصنف رمز له بعلامة الضعيف كما ٣٨٠/٦ رمز لمخرجه، فلو كان ينقل كلاماً ولا يكتفي / بالرمز لضعفه «بالضاد» لذكر المخرج باسمه، ولقال: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان [٣/٤١٥، رقم ٣٩٣٨] بدلاً من رمز (هـ).

الرابع: التدليس والتلبيس فحديث ابن عمر الذي ذكره العراقي هو أولاً: بلفظ «نوم العالم» لا بلفظ: «الصائم»، فهو حديث آخر في معنى آخر، هذا الذي ذكره المصنف في فضل الصوم والصائمين، وذاك في فضل العلم والعلماء، ولذلك لم يذكر لفظه الشارح تدليساً وتلبيساً على الناس، وثانياً: فإن العراقي نص على ضعفه أيضاً، فمن عرف الشارح إذاً أن هذا أضعف منه.

الخامس: وهب أنه ورد من حديث ابن عمر باللفظ الذي ذكره المصنف فهل علمه محيط بجميع ما خلق الله من المعلومات حتى يتعقب عليه بمثل هذا التعقب السخيف؟! فإن الناس لا يقولون هذا إلا في مثل ما خرج في الأصول المشهورة المتداولة كالصحيحين والسنن الأربعة؛ لأنها مقروءة مسموعة متداولة بخلاف ما خرج في الكتب الأخرى، ولا سيما الأجزاء الغريبة النادرة كالحديث الذي ذكره

(١) في الأصل المخطوط الشارح ولعلها سبق قلم.

العراقي، فإنه مع كونه في العلم فقد نقله هو من أمالي ابن منده.

السادس: سلمنا له تلك السخافة، فلم لا يلتزم هو ذلك؟ وها نحن نلزمه مثل ما ألزمه المصنف، إلا أنه ألزمه بالباطل والكذب، ونحن نلزمه بالحق والواقع، فنقول له: قد خرج هذا الحديث أيضاً ابن صاعد في مسند عبد الله بن أبي أوفى من طريق سريج بن يونس عن سليمان بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن ابن أبي أوفى به، فلم لم تستدرك هذا المخرج؟، ثم إن سليمان بن عمرو النخعي الكذاب توبع عليه.

فقد أخرجه ابن شاهين في الترغيب [١٧٩/١، رقم ١٤١] من غير طريقه

فقال:

حدثنا أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان المالكي بالبصرة ثنا محمد بن أحمد بن راشد الأصبهاني ثنا سلمة بن شبيب ثنا أحمد / بن نصر ثنا أبو معاذ عن ٣٨١/٦ زياد الأعلم عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن أبي أوفى به، فلم لم تعرف أنت هذا الطريق وتذكره في شرحك تقوية للحديث؟

ثم إنه ورد من وجه آخر من حديث ابن مسعود في أحد الكتب المشهورة المتداولة، قال أبو نعيم في الحلية [٨٣/٥]:

ثنا محمد بن الحسن بن محمد الجندي ثنا أبو زرعة أحمد بن موسى المكي ثنا علي بن حرب ثنا جعفر بن أحمد بن بهرام ثنا علي بن الحسن أو الحسين عن أبي ظبية عن كرز بن وبرة عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «نوم الصائم عبادة، ونفسه تسبيح، ودعاؤه مستجاب»، فلم لم تعرف هذا ولم تذكره؟

ثم إنه ورد أيضاً من وجه آخر من حديث علي - عليه السلام - أو من حديث ذريته، قال حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان:

أخبرنا أبو ذر إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم الضبابي بالكوفة في بني كاهل عند مسجد الأعمش حدثنا جعفر بن محمد النيسابوري ثنا علي بن سلمة العامري ثنا محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «نوم الصائم عبادة، ونفسه تسبيح»، فلم لم تعرف كل هذا يا مناوي، وذهبت إلى أمالي العراقي فنقلت منها حديثاً خارجاً عن الموضوع ولبثت به على الناس؟ العجب حقاً.

٩٢٩٤/٣٥٩٧ - «نَوْمٌ عَلَى عِلْمٍ خَيْرٌ مِنْ صَلَاةٍ عَلَى جَهْلٍ».

قال الشارح الجاهل: وفيه دحيم كذاب.

وقال في الكبير: فيه أبو البختری، قال الذهبي في الضعفاء: قال دحيم: كذاب.

٣٨٢/٦ قلت: انظر إلى هذه العجائب المدهشة، / فيها هو يذكر في الكبير أن في سند الحديث رجلاً كذبه دحيم، ثم يجعل في الصغير دحيم نفسه كذاباً، ويجعله هو راوي الحديث، ودحيم من كبار الحفاظ.

والحديث رواه أبو نعيم في الحلية [٣٨٥/٤] من طريق محمد بن يحيى بن الضريس:

ثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن إسماعيل عن الأعمش عن أبي البختری عن سلمان به.

ثم قال: كذا رواه الأعمش عن أبي البختری، وأرسله أبو البختری عن سلمان اهـ.

فهذا سند الحديث ليس فيه دحيم، ثم إن أبا البختری الذي كذبه دحيم ليس هو المذكور في سند هذا الحديث، بل ذاك رجل مجهول لا يعرف، وهذا هو وهب بن وهب القاضي مشهور جداً ومعروف بالكذب ووضع الحديث، لم يتكلم فيه دحيم، بل تكلم فيه أحمد والبخاري وأكثر أئمة الجرح.

٩٢٩٥/٣٥٩٨ - «نَيْتَةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ».

(هب) عن أنس

قال في الكبير: فيه شيثان، الأول: أن كلام المصنف يوهم أن مخرجه البيهقي خرجه وسلمه والأمر بخلافه، بل قال: هذا إسناد ضعيف، وذلك لأن فيه أبا عبد الرحمن السلمي، وقد سبق قول جمع: إنه وضاع، ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه، الثاني: أنه ورد من عدة طرق... إلخ.

قلت: فيه أمور، الأول: الكذب على المصنف، فإنه رمز له بعلامة الضعيف، كما رمز لمخرجه بقوله: (هب) بدلاً عن قوله رواه البيهقي في شعب الإيمان [٥/٣٤٣، رقم ٦٨٦٠]، كذلك رمز بحرف «الضاد» بدلاً من قوله: هذا إسناد ضعيف.

الثاني: قد عرف الشارح أن من شرط المصنف في كتابه أنه لا ينقل كلام المخرجين، ومع ذلك أسخف بهذا الكلام السخيف أكثر من ألفي مرة.

٣٨٣/٦ الثالث: وهب أنه لم يكن ذلك من شرطه، فلم يقل مخلوق في الدنيا / أن ذلك لازم حتى يلتزمه المصنف ويعاب بتركه، مع أن الحفاظ كلهم يفعلون ذلك إلا

النادر في النادر من الأوقات.

الرابع: أن تعليله ضعف الحديث بأبي عبد الرحمن السلمي الحافظ الكبير الثقة من فرط جهله بالحديث ورجاله، والعجب من هذا [الشارح] إذ صنف في طبقات الصوفية وهذا إمام من أئمتهم.

الخامس: أن أبا عبد الرحمن السلمي شيخ للبيهقي، والحديث خرج جماعه من غير طريق أبي عبد الرحمن، منهم العسكري في الأمثال الذي هو أكبر من أبي عبد الرحمن ومات قبله بزمان، وإنما علة الحديث يوسف بن عطية الذي رواه عن ثابت عن أنس، فإنه متفق على ضعفه.

السادس: قوله: والحاصل أن له عدة طرق تجبر ضعفه، وأن من حكم بحسنه فقد فرط... [إلخ] كلام متناقض، فإن الضعيف المنجبر هو الحسن لغيره، فإذا لم ينجبر فهو الضعيف الذي بقي على ضعفه، وهذا الحديث اشتهر بين الأقدمين من السلف الصالح مما يدل على صحته وثبوته، إذ لو كان مختلفاً مولداً بعدهم لما كان مشتهراً في زمانهم.

فقد روى الترمذي الحكيم في نوادر الأصول عن عمرو بن عمرو الربعي قال: قلت لعطاء: ما نية المؤمن خير من عمله؟ قال: لأن النية لا يكون فيها رياء فيهدرها، وروى أيضاً عن مالك بن دينار قال: رأيت رجلاً بمكة يقول: اللهم كما قبلت حجاتي الأربع فاقبل هذه الحجة، فتعجبت منه، وقلت له: كيف علمت أن الله قبلها منك؟ قال: أربع سنين كنت أنوي كل سنة أحج، وعلم الله الصدق من نيتي، وحججت من عامي، فأنا خائف أن لا يقبل مني، قال مالك: فعلت من يومئذ أن النية أفضل من العمل.

السابع: قوله: ومن ثم حكم ابن الجوزي بوضعه، باطل فإنه لم يورده في الموضوعات.

٩٢٩٨/٣٥٩٩ - «الثائم الطاهر كالصائم القائم».

الحكيم عن عمرو بن / حديث ٣٨٤/٦

قلت: قال الحكيم [٢٥١/٢]:

ثنا إبراهيم بن عبد الحميد التمار ثنا عثمان بن صالح المقرئ حدثني ابن لهيعة قال: حدثني عبد الرحمن بن حسان عن عمرو بن حريث به.

عثمان بن صالح فيه مقال خفيف، وهو من رجال الصحيح، وابن لهيعة حاله

٩٣٠١/٣٦٠٠ - «النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ فَاحْذَرُوهَا».

(حم) عن ابن عمر

قال في الكبير: كلام المصنف كالصريح في أنه لا وجود له في الصحيحين ولا أحدهما وهو وهم، فقد عزاه الديلمي لهما جميعاً من حديث ابن عمر هذا باللفظ المزبور وزيادة ولفظه: «النار عدو فاحذروها، وأطفئوها إذا رقدتم» اهـ بنصه.

قلت: إن كان الديلمي عزاه للشيخين: بهذا اللفظ فهو واهم ولا بعد في ذلك فإنه عديم التحقيق، والشيخان خرجاه بلفظ: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون».

وهكذا ذكره المصنف فيما سيأتي في حرف «لا»، وعزاه لأحمد [٧/٢، ٨] والبخاري [٨١/٨، رقم ٦٢٩٣] ومسلم [١٥٩٦/٣، ١٠١/٢٠١٦] وأبي داود [٤/٣٦٣، رقم ٥٢٤٦] والترمذي [٤/٢٦٤، رقم ١٨١٣] وابن ماجه [٢/١٢٣٩، رقم ٣٧٦٩].

٩٣٠٤/٣٦٠١ - «النَّاسُ رَجُلَانِ: عَالِمٌ، وَمُتَعَلِّمٌ، وَلَا خَيْرَ فِيمَا سِوَاهُمَا».

(طب) عن ابن مسعود

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه الربيع بن بدر وهو كذاب، وأقول في سنده أيضاً: سليمان بن داود الشاذكوني الحافظ، قال الذهبي في الضعفاء: كذبه ابن معين، وقال البخاري: فيه نظر، فتعصيب الهيثمي الجناية برأس الربيع وحده تعصب.

قلت: بل علم وحفظ ومعرفة وإتقان للفن، ولقد أجاره الله تعالى من أن يضعف الحديث بمثل الشاذكوني الحافظ الكبير، الذي لا يعتبر قول من اتهمه بالكذب؛ لأنه اتهام عن غير استحقاق، بل عن حسد وتساهل في لمز الأعراض ٣٨٥/٦ تحت ستارة الجرح / والدفاع عن الحديث سلمنا، فالشاذكوني بعيد عن الاتهام به من جهة أنه لم ينفرده به كما ذكره الشارح نفسه نقلاً عن الحافظ الهيثمي.

٩٣٠٨/٣٦٠٢ - «النَّاكِحُ فِي قَوْمِهِ كَالْمَغْشَبِ فِي دَارِهِ».

(طب) عن طلحة

قال الشارح: فيه مجهولان.

وقال في الكبير: قال الحافظ الهيثمي: فيه أيوب بن سليمان بن حر، لم أجد من ذكره هو ولا أبوه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: قدمنا مراراً أن المجهول ليس هو الذي لم يجد الحافظ الهيثمي

ترجمته، فإنه قد يكون معروفاً لغيره مترجماً في الكتب التي لم تصل إليه، والشارح دائماً يعبر عمن يقول فيهم الحافظ المذكور: إنه لم يجدهم بأنهم مجاهيل، وذلك من الخطأ البين الواضح، ثم إن الرجل اسمه سليمان بن حدلم لا كما ذكره الشارح.

وهذا الحديث أخرجه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١٤٠/١] قال:

حدثنا أبي ثنا أبو عمر أحمد بن الحسن ثنا أحمد بن مهدي ثنا سليمان بن أيوب القصري ثنا أبي عن جدي عن موسى بن طلحة عن أبيه طلحة به.

وقد ذكر ابن عدي في الكامل حديثاً من رواية سليمان بن أيوب بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله قال: حدثني أبي عن جدي عن موسى بن طلحة عن أبيه، وهذا الرجل عندي هو المذكور في سند أبي نعيم، وهو المذكور في سند الطبراني [١١٤/١، رقم ٢٠٦] تحرف على الحافظ الهيثمي، وقد قال فيه ابن عدي: عامة أحاديثه لا يتابع عليها، وقال الذهبي: هو صاحب مناكير، وقد وثق كأنه يشير إلى ذكر ابن حبان له في الثقات وكون أبي حاتم ذكره فلم يجرحه، فالحمد أعلم.

٩٣١١/٣٦٠٣ - «النَّبِيُّونَ وَالْمَرْسَلُونَ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَالشُّهَدَاءُ قُوَادُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَحَمَلَةُ الْقُرْآنِ عُرَفَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

(حل) عن أبي هريرة

قلت: سكت الشارح عن هذا الحديث فلم يذكر من فيه، وهو من رواية حفص بن جميع عن عبد الكريم عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة، / وحفص ٣٨٦/٦ ضعيف.

وقد ورد من وجه آخر أضعف من هذا، فرواه ابن النجار من حديث مجاشع بن عمرو عن الليث بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، ومجاشع كذاب، لاسيما وقد رواه مرة أخرى فقال: بهذا الإسناد عن الزهري عن أنس، أخرجه الدارقطني في العلل.

ورواه ابن النجار من طريق أهل البيت عن علي - عليه السلام -، وفيه محمد بن محمد بن الأشعث وهو متروك، روى عن أهل البيت نسخة باطلة.

٩٣١٦/٣٦٠٤ - «النَّدَمُ تَوْبَةٌ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ».

(طب. حل) عن أبي سعيد الانصاري

قال في الكبير: قال الهيثمي: وفيه من لم أعرفهم، وقال السخاوي: سنده ضعيف، وقال في موضع آخر: في سنده اختلاف كثير.

قلت: الهيثمي لم يقل [١٩٩/١٠، ٢٠٠]: فيه من لم أعرفهم بصيغة الجمع، بل بالإنفراد، لأن فيه مجهولين، وهما يحيى بن أبي خالد عن ابن أبي سعيد الأنصاري عن أبيه، فيحیی قال ابن أبي حاتم: روى عن ابن أبي سعيد عن أبيه رفعه: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»، وهو حديث ضعيف، رواه مجهول عن مجهول اهـ.

وما نقله الشارح عن السخاوي من كون الحديث في سنده اختلاف كثير غلط وخلط الحديث بآخر، فإن الذي في سنده الاختلاف هو الحديث المذكور قبله في المتن وهو «الندم توبة» فقط من حديث ابن مسعود، فقد وقع فيه اختلاف واضطراب كما بيته في الإسهاب، وفي وشي الإهاب بما يطول نقله.

أما حديث الباب فليس له إلا هذا الإسناد أعني من حديث أبي سعيد أو أبي سعد الأنصاري بدون ياء كما رجحه الحافظ، فإنه لم يرو إلا من طريق ابن أبي ٣٨٧/٦ فديك عن يحيى بن أبي خالد عن ابن أبي سعيد عن أبيه، / فمن أين يأتيه الاختلاف.

ثم إن هذا اللفظ وهو: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»، ورد أيضاً من حديث ابن مسعود وعائشة وأنس وأبي عتبة الخولاني وابن عباس.

فحديث ابن مسعود رواه ابن ماجه [١٤٢٠/٢، رقم ٤٢٥٠] والطبراني [١٠/١٨٥، رقم ١٠٢٨١]، وأبو نعيم في الحلية [٢٥١/٨]، والقضاعي في مسند الشهاب [٤٣/١، رقم ١٤]، والبيهقي في السنن [١٠/١٥٤].

وحديث عائشة رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان، والبيهقي في شعب الإيمان [٣٨٥/٥، رقم ٧٠٢٨] آخر حديث موضوع افتراه أحمد بن عبد الله الجويباري.

وأخرجه أيضاً ابن الجوزي في الموضوعات [١٣٥/٢] واتهم به الفضل بن عبد الله بن مسعود، وقال: لا يحتج به بحال، وعندني أن المتهم به هو شيخه الجويباري المذكور، فإنه وقع كثير الكذب والوضوع على رسول الله ﷺ.

وحديث أنس رواه القشيري في الرسالة من طريق محمد بن فضل بن جابر: ثنا سعيد بن عبد الله ثنا أحمد بن زكريا حدثني أبي قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له، وإذا أحب الله عبداً لم يضره ذنب، ثم تلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، قيل: يا رسول الله وما علامة التوبة؟ قال: الندامة».

وحديث أبي عنبه الخولاني رواه أحمد بن عبيدة الصفرار في مسنده:

ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عثمان بن عبد الله الشامي ثنا بقية بن الوليد ثنا محمد بن زياد الألهاني قال: سمعت أبا عنبه الخولاني يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له».

وحديث ابن عباس رواه البيهقي في السنن [١٥٤/١٠] من طريق مسلم بن سالم عن سعيد بن عبد الجبار عن عاصم الحداني عن عطاء عن ابن عباس به، ثم قال: هذا إسناد ضعيف.

٩٣١٧/٣٦٠٥ - «النَّذْرُ يَمِينٌ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ».

(طب) عن عقبه بن عامر

قال في الكبير: رمز المصنف لصحته، وفيه أمران، / الأول: أن عدوله ٣٨٨/٦ للطبراني واقتضاره عليه يومه أنه لا يوجد مخرجاً لأعلى ولا أحق بالعزو منه وليس كذلك، بل رواه أحمد في المسند، وسبق عن الحافظ ابن حجر أن الحديث إذا كان في مسند أحمد لا يعزى لمثل الطبراني، الثاني: أن الحافظ العراقي قال: إن الحديث حسن لا صحيح.

قلت: فيه أمور، الأول: الكذب على مسند أحمد، فإنه لا يوجد الحديث فيه بهذا اللفظ الصالح للدخول هنا في حرف «النون»، بل رواه بلفظين، أحدهما [٤/ ١٤٦]: «كفارة النذر كفارة يمين»، وقد ذكره المصنف سابقاً في حرف «الكاف»، وثانيهما [٤/ ١٥٦]: «إنما النذر يمين، كفارتها كفارة يمين».

الثاني: وحيث إن الشارح يبهت المصنف ويتجاهل اصطلاحه ولا يعتبر له شرطه، فيستدرك حديثاً أوله «الكاف» في حرف «النون»، فالحديث بذلك اللفظ لم يخرج أحمد وحده، بل أخرجه أيضاً مسلم في الصحيح [٣/ ١٢٦٥، ١٣/ ١٦٤٥] وأهل السنن الأربعة إلا ابن ماجه^(١) كما عزاه المصنف لهم سابقاً في حرف «الكاف»، وهو هو العيب المتفق عليه بين أهل الحديث وهو عزو حديث في أحد الكتب الستة إلى غيرها، وإن كان الشارح ليس من هذا في العير ولا في البعير حتى يلام أو يعاب؛ لأنه أبعد من ذلك وأجهل مما هنالك، وإنما نذكر هذا عند إرادته عيب المصنف بالباطل.

الثالث: أن ما نقله عن الحافظ في مسألة العزو إلى مسند أحمد كذب على الحافظ ما قاله ولا يمكن أن يقوله، والحفاظ دائماً يعزون إلى الكتب ولا يعزون

إلى أحمد إلا نادراً، وفي مقدمتهم الحافظ نفسه وشيخه العراقي، وكذلك الحافظ المنذري وأمثالهم، وإنما يلتزم العزو إليه حفاظ الحنابلة وتلامذتهم كابن كثير، فإن كان الحافظ ذكر شيء من ذلك ففي صورة خاصة لا كما يفتره الشارح.

الرابع: وإذا كان الحديث مخرجاً في صحيح مسلم، فكيف يرمز له المصنف ٣٨٩/٦ بعلامة/ الحسن؟، فإن الحديث واحد، وإنما عزاه للطبراني [٣١٣/١٧، رقم ٨٦٦] وحده لكونه الذي وقع عنده بهذا اللفظ الداخل في حرف «النون» وعليه فالشارح كاذب على العراقي في تحسينه الحديث أو العراقي واهم في ذلك، والمؤلف مصيب فكيف يعترض بواهم على مصيب، والواجب العكس.

٩٣٢٢/٣٦٠٦ - «التَّفَقُّهَ كُلُّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا الْبِنَاءَ فَلَا خَيْرَ فِيهِ».

(ت) عن أنس

قال الشارح: وقال - يعني الترمذي -: حسن غريب.

وقال في الكبير: وقال - يعني الترمذي -: غريب، قال الصدر المناوي وفيه محمد بن حميد الرازي وزافر بن سليمان وشبيب بن بشر، ومحمد قال البخاري: فيه نظر، وكذبه أبو زرعة، وزافر فيه ضعف، وشبيب لين اهـ.
قلت: فقابل بين ما قاله في الصغير وما قاله في الكبير وتعجب.

٩٣٣١/٣٦٠٧ - «نَهَى عَنِ الْإِفْرَاقِ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ».

(حم. ق. د) عن ابن عمر

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً الترمذي وابن ماجه في الأطلعة، والنسائي في الوليمة، فتخصيص المؤلف الثلاث من الستة غير جيد.

قلت: بل جيد، بل واجب يوجبه عليه شرطه في كتابه وترتيبه الذي اختاره لنفسه، وأنت عارف بذلك متأكد منه، فإن هؤلاء الباقيين خرجوه بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ أن يقرن بين التمرتين، إلا أن يستأذن صاحبه»، وسيأتي قريباً لفظ: «نهى أن»، أما هذا فموضع «نهى عن» إلا أن المصنف لم يعد الحديث هناك اكتفاء بهذا، فهل عرفت الآن أنك سخيف؟!

٩٣٣٦/٣٦٠٨ - «نَهَى عَنِ التَّبَقُّرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ».

(حم) عن ابن مسعود

٣٩٠/٦

قال في الكبير: قال الهيثمي: رواه بأسانيد، وفيها رجل لم يسم اهـ. وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه من التوقف.

قلت: المصنف لم يرمز لهذا الحديث بشيء أصلاً، وإنما هو من افتراء الشارح عليه.

طريفة

قال الشارح في معنى الحديث: أي الكثرة والسعة، والمعنى النهي عن أن يكون في أهله وماله تفرق في بلاد شتى فيؤدي إلى توزع قلبه اهـ.
فانظر إلى هذا وسل الله تعالى السلامة من الوقوع في مثله، فإنه لا ينطق به عاقل يدري ما يقول.

٩٣٥٩/٣٦٠٩ - «نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُخَفَّلَاتِ».

البزار عن أنس

قال في الكبير: رمز المصنف لصحته وليس بصحيح، فقد قال الهيثمي: فيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف.

قلت: هو ليس بكذاب، وإنما ضعفه لاختلاطه، وما كان كذلك فإذا ورد حديثه من طرق أخرى ارتفع المتن إلى درجة الصحة، وهذا الحديث ورد من طرق متعددة صحيحة في النهي عن بيع المصراة معلومة من الدين بالضرورة تقريباً.

٩٣٦١/٣٦١٠ - «نَهَى أَنْ تُلْقَى الْبُيُوعُ».

(ت. هـ) عن ابن مسعود

قال في الكبير: قضية تقرير المصنف أن هذا لم يخرج في أحد الصحيحين وليس كذلك، فقد رواه مسلم هكذا والبخاري موقوفاً.

قلت: هذا باطل من وجهين، أحدهما: أن مسلم رواه [١١٥٦/٣، ١٥١٨/١٥] بلفظ: «نَهَى عَنْ تَلْقَى»، والمذكور هنا بلفظ «أَنْ تَلْقَى».

ثانيهما: أن البخاري خرجه [٩٣/٣، رقم ٢٤١٩] مرفوعاً ولا معنى لأن يكون موقوفاً، ولفظه عن عبد الله قال: «من اشترى [شاة]^(١) محفلة فليرد معها صاعاً»، قال: ونهى النبي ﷺ عن تلقي البيوع.

٩٣٦٢/٣٦١١ - «نَهَى عَنْ تَلْقَى الْجَلَبِ».

(هـ) عن ابن عمر

قال في الكبير: قضية صنيع المصنف تفرده به من بين الستة والأمر بخلافه، / ٣٩١/٦ بل خرجه الجماعة كلهم إلا البخاري بأكثر فائدة وهو: «لا تتلقوا الجلب، فمن تلقاه فاشترى منه شيئاً فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار»، كذا أورده في البيوع المنهية عن أبي هريرة.

قلت: انظر إلى هذا وتعجب، فهو يريد من المصنف أن يخلط الحديث القولي الذي هو من لفظ النبي ﷺ بالأحاديث التي هي من ألفاظ الصحابة حكاية عن نهيه ﷺ، ويورد الحديث الذي أوله حرف النون بالحديث الذي أوله حرف «لام ألف»، وهذا شيء لم يكن ليفعله مخلوق يميز ما يفعل، ولا الشارح البالغ أقصى ما يمكن تصوره في التهور.

٩٣٦٣/٣٦١٢ - «نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَثَمَنِ السُّنُورِ».

(حم. ٤. ك) عن جابر

قال في الكبير: قضية صنيع المصنف أن ذا لا يوجد في أحد الصحيحين وهو ذهول، فقد خرج مسلم في البيع عن جابر باللفظ المزبور.

قلت: بل هذا من الكذب المحقق المشهور، قال مسلم [٣/١١٩٩، ١٥٦٩/٤٢]:

حدثني سلمة بن شبيب ثنا الحسن بن أعين ثنا معقل عن أبي الزبير قال: سألت جابراً عن ثمن الكلب والسنور قال: زجر النبي ﷺ عن ذلك اهـ. فأين اللفظ المزبور؟

٩٣٦٤/٣٦١٣ - «نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ إِلَّا الْكَلْبَ الْمُعْلَمَ».

(حم. ن) عن جابر

قال في الكبير: قال ابن حجر - يعني الحافظ -: رجاله ثقات وليس في محله، فقد قال ابن الجوزي: فيه الحسين بن أبي جعفر، قال يحيى: ليس بشيء... إلخ.

قلت: فيه أمور، الأول: الجرأة على شيخ الفن، فإن كبار الحفاظ لا يستطيعون أن يردوا رأيه في التصحيح والتحسين، والكلام على الأسانيد فضلاً عن ٣٩٢/٦ أجهل/ خلق الله بالحديث ورجاله.

الثاني: أن الحديث طريقه عند أحمد غير طريق النسائي، فطريقه عند أحمد [٣/٣١٧] فيه الحسن بن أبي جعفر، ولفظه:

ثنا عباد بن العوام عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عن جابر. وأما النسائي فقال [٧/٣٠٩]:

أخبرنا إبراهيم بن الحسن المقسمي ثنا حجاج بن محمد عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر.

فهما كما ترى طريقاً عن أبي الزبير، فمن عرف الشارح أن الحافظ قصد الطريق الذي فيه الحسن بن أبي جعفر.

الثالث: أن الحسن بن أبي جعفر صدوق ثقة إلا أنه كان متعبداً صالحاً فغفل عن الحديث فلذلك ضعفوه، لأنه لم يتقن إيراده كما يجب، وابن حبان نفسه قال فيه: كان من خيار عباد الله الحسن، ضعفه يحيى وتركه أحمد، وكان من المتعبدين المجابي الدعوة، ولكنه ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظه، فإذا حدث وهم وقلب الأسانيد وهو لا يعلم حتى صار ممن لا يحتج به، وإن كان فاضلاً اهـ.

وبمتابعة الطريق الآخر له يظهر أنه لم يهتم في هذا الحديث.

الرابع: أن اسمه الحسن مكبراً لا مصغراً كما ذكره الشارح.

الخامس: ومع هذا فقد يكون الحافظ قصد طريقاً ثالثاً غير هذين الطريقين، فإنه قال: رجاله ثقات، ولم يعين مخرجه ولفظه في التلخيص.

تنبيه: روى الترمذي [٥٦٩/٣، رقم ١٢٨١] من وجه آخر عن أبي هريرة: استثناء كلب الصيد، لكنه من رواية أبي المهزم عنه وهو ضعيف، وورد الاستثناء من حديث جابر ورجاله ثقات اهـ.

٩٣٧٢/٣٦١٤ - «نَهَى أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ».

(حم) عن أبي سعيد

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وهو تقصير، بل حقه الرمز لصحته، فقد قال الهيثمي: رجاله ثقات اهـ. فظاهر صنيع المصنف أنه لا يوجد مخرجاً في أحد الصحيحين، بل/ ولا لأحد من الستة، وإلا لما اقتصر على غيره وهو غفلة، فقد ٣٩٣/٦ خرج مسلم والبخاري في اللباس باللفظ المذكور لكنه قال: «يرفع» بدل «يضع»، وأبو داود في الأدب، والترمذي في الاستئذان عن جابر، والمؤلف كأنه تبع المازري حيث قال: هذا الحديث ليس في الكتب الستة وذهل عن رد الحافظ ابن حجر له بأنه عند البخاري في اللباس.

قلت: الحديث الذي خرج البخاري في اللباس وفي غيره هو ضد هذا الحديث، وهو قوله آخر كتاب اللباس باب الاستلقاء ووضع الرجل على الأخرى [٣٩٩/١٠، رقم ٥٩٦٩]:

حدثنا أحمد بن يونس ثنا إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه: «أنه أبصر النبي ﷺ يضطجع في المسجد رافعاً إحدى رجليه على الأخرى» فهذا كما ترى ضد الحديث المذكور هنا في النهي عن الاستلقاء.

قال الحافظ: وفي الحديث ثبوت ذلك - يعني الاستلقاء - من فعل النبي ﷺ، وزاد عند الإسماعيلي Made searchable using ScribeTools.com إن يفعل ذلك وعمر

وعثمان وكأنه لم يثبت عنده النهي عن ذلك، وهو فيما أخرجه مسلم [٣/١٦٦٢، ٧٤/٢٠٩٩] من حديث جابر رفعه: «لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجله على الأخرى»، أو ثبت لكنه رآه منسوخاً اهـ.

فالحديث إنما أخرجه مسلم من حديث جابر لا من حديث أبي سعيد الخدري وبلفظ النبي ﷺ لا بلفظ الصحابي الحاكي نهيه ﷺ، والشارح يقول: باللفظ المذكور، ولو كان عنده أدنى شيء من العلم والمعرفة والذكاء لعرف أن الحافظ الهشمي لا يخرج إلا الزوائد على الكتب الستة، فكيف ينقل عنه أنه أورده وقال رجاله ثقات؟، ثم يظن أنه مخرج في/ الكتب الستة، ثم إن البخاري أورد حديث عباد المذكور عن عمه عبد الله بن زيد في كتاب الصلاة، فقال الحافظ في شرحه [٦٧١/١، رقم ٤٧٥]: قال الخطابي: فيه أن النهي الوارد عن ذلك منسوخ، أو يحمل النهي حيث يخشى أن تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك، قال الحافظ: والثاني أولى من ادعاء النسخ؛ لأنه لا يثبت بالاحتمال، وممن جزم به البيهقي والبخاري وغيرهما من المحدثين، وجزم ابن بطال ومن تبعه بأنه منسوخ، وقال المازري: إنما بوب على ذلك لأنه وقع في كتاب أبي داود وغيره لا في الكتب الصحاح النهي عن أن يضع إحدى رجله على الأخرى، لكنه عام لأنه قول يتناول الجميع، واستلقاؤه في المسجد فعل قد يدعي قصره عليه فلا يؤخذ منه الجواز، لكن لما صح أن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك دل على أنه ليس خاصاً به ﷺ بل هو جائز مطلقاً، فإذا تقرر هذا [صار] بين الحديثين تعارض فذكر نحو ما ذكره الخطابي، وفي قوله في حديث النهي: ليس في الكتب الصحاح إغفال، فإن الحديث عند مسلم في اللباس من حديث جابر اهـ.

فالمازري والحافظ يتكلمان في مطلق النهي قاصدين حديث جابر الذي هو بلفظ لا يدخل في هذا الحرف، بل في باب «لا» الآتي، والشارح ينقله إلى حديث أبي سعيد، ثم الحافظ يعزوه إلى مسلم وهو يعزوه إلى البخاري أيضاً فيجعله من المتفق عليه إن هذا لعجب.

٩٣٧٣/٣٦١٥ - «نَهَى أَنْ يُدْخَلَ الْمَاءُ إِلَّا بِمُتَرِّرٍ».

(ك) عن جابر

قال في الكبير: قال الحاكم: على شرطهما، وأقره الذهبي في التلخيص، لكنه ضعفه في الميزان وعده من مناكير حماد بن شعيب الحماني، وتبعه في اللسان... إلخ.

قلت: الذي في مستدرك الحاكم من طريق الحسن بن بشر الهمداني [١/١٦٢، رقم ٥٨١]:

ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر، وذاك/ من رواية حماد بن شعيب عن أبي ٣٩٥/٦ الزبير عن جابر، فحماد ضعفه وأوردوا له هذا الحديث، ولم يعرفوا أن زهيراً تابعه عليه، وهو ثقة من رجال الصحيح.

فالطريق الذي ضعفه الذهبي غير الذي أقر الحاكم عليه، والحديث خرج أيضاً محمد بن يحيى الذهلي في جزئه قال:

حدثنا الحسن بن بشر البجلي ثنا زهير بن معاوية عن أبي الزبير به.

٩٣٨٢/٣٦١٦ - «نَهَى عَنِ الْجَمَّةِ لِلْحَرَّةِ، وَالْعَقَصَةِ لِلْأَمَةِ».

(طب) عن ابن عمرو بن العاص

قال في الكبير: قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والصغير ورجال الصغير ثقات اهـ. وعجب من المصنف كيف أغفل الطريق الصحيحة وآثر المرجوحة!

قلت: لا عجب، بل ذلك ما وصل إليه علمه واستحضره حال الكتابة كما هو شأن الناس كلهم، ولكن العجب منك إذ تقول هذا هنا ثم ترجع بعد ذلك فتكتب في الشرح الصغير على الطبراني في الكبير قولك: ورجاله ثقات، فهذا هو العجب حقاً.

٩٤١٢/٣٦١٧ - «نَهَى عَنِ الضَّحَكِ مِنَ الضَّرْطَةِ».

(طس) عن جابر

قال الشارح: بإسناد ضعيف لا حسن خلافاً للمؤلف.

قلت: المؤلف رمز له بعلامة الضعيف، ولا يتصور أن يرمز له بعلامة الحسن لسقوط إسناده.

٩٤١٣/٣٦١٨ - «نَهَى عَنِ الطَّعَامِ الْحَارِّ حَتَّى يَبْرُدَ».

(هب) عن عبد الواحد بن معاوية بن خديج مرسلأ

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أن ذا لا يوجد مسنداً، وإلا لما عدل رواية إرساله واقتصر عليه، وليس كما ظن، بل خرج البيهقي نفسه من حديث صهيب بلفظ: «نهى عن أكل الطعام الحار حتى يمكن أكله».

قلت: هذا من عظيم غفلة الشارح، فقد ذكره المصنف بذلك اللفظ وعزاه ٣٩٦/٦ للبيهقي عن صهيب وذلك فيما تقدم بالنسبة للشرح الكبير وفيما يأتي بالنسبة للشرح الصغير، لأن الشارح غير الوضع في باب المناهي وقدم فيه وأخر.

٩٤١٩/٣٦١٩ - «نَهَى عَنِ الْمُثَلَّةِ».

عن ابن عمر وعن المغيرة

قال في الكبير: قضية تصرف المصنف أن هذا لم يخرج في شيء من الكتب الستة وهو غفلة، فقد خرج أبو داود عن عمران بلفظ: «ما قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة».

قلت: فأين هذا اللفظ الذي ذكرته من «نهى» المذكور هنا؟ ثم المؤلف لا يذكر من ألفاظ الصحابة إلا الأحاديث المصدرة بـ «كان»، والأحاديث المصدرة بـ «نهى» وما عداهما فلم يذكر حرف واحد من ذلك، ومع هذا فليس لفظ الحديث في أبي داود كما قال، بل لفظه [٥٣/٣، رقم ٢٦٦٧]: «كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة، وينهانا عن المثلة»، هكذا هو في باب النهي عن المثلة من كتاب الجهاد.

٩٤٢٢/٣٦٢٠ - «نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ».

(حم) عن زيد بن ثابت

قال الشارح: بل هو متفق عليه.

وقال في الكبير: كلام المصنف كالصریح أن ذا لم يخرج في الصحيحين ولا أحدهما وهو ذهول، فقد قال الحافظ ابن حجر: إنه متفق عليه من حديث جابر، قال: وأخرجه أبو داود من حديث زيد بن ثابت.

قلت: وإذا كان حديث زيد بن ثابت هذا إنما عزاه الحافظ لأبي داود [٣/٢٥١ رقم ٣٣٧٢] فكيف قلت أنت في الصغير: إنه متفق عليه مع أنك تنقل في الكبير أن المتفق عليه إنما هو حديث جابر؟! ثم إن الحافظ في التخریج يعزو أصل الحديث/ ٣٩٧/٦ غير متقيد باللفظ وترتيبه على الحروف كالمصنف، وحديث جابر المتفق عليه مطول، ولفظه: «نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزائنة والمخابرة، وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ولا يباع إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا»^(١)، فأين هذا من لفظ أحمد المختصر المختص بالمخابرة مع كونه حديثاً آخر من حديث زيد بن ثابت، ثم وجدته في صحيح مسلم بعد ما ذكر روايات متعددة عن جابر أورد هذه الرواية المختصرة.

٩٤٢٦/٣٦٢١ - «نَهَى عَنِ الْمَزَاوَعَةِ».

(حم. م) عن ثابت بن الضحاک

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بتمامه والأمير بخلافه، بل بقيته في صحيح مسلم «وأمر بالمؤاجرة، وقال: لا بأس بها».

قلت: هذا كذب وتدليس، بل قال مسلم في صحيحه [٣/١٨٨٣، ١٥٤٩/١١٨]:

(١) البخاري (٣/١٥١، رقم ٢٣٨١)، مسلم (٣/١١٧٤، رقم ١٥٣٦/٨١، ٨٢).

حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عبد الواحد بن زياد (ح).

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه ثنا علي بن مسهر كلاهما عن الشيباني عن عبد الله بن السائب قال: «سألت عبد الله بن معقل عن المزارعة، فقال: أخبرني ثابت بن الضحاك: أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة».

ثم قال: [١١٨٤/٣، ١١٩/١٥٤٩]:

حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا يحيى بن حماد أخبرنا أبو عوانة عن سليمان الشيباني عن عبد الله بن السائب قال: «دخلنا على عبد الله بن معقل فسألناه عن المزارعة فقال: زعم ثابت أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة، وأمر بالمؤاجرة، وقال: لا بأس بها اهـ».

فاللفظ الذي ذكره المصنف خرجه مسلم أولاً ثم عقبه باللفظ الذي فيه الزيادة، والشارح أنكر أن يكون مسلم خرجه كما ذكره المصنف.

٩٤٣١/٣٦٢٢ - «نَهَى عَنِ الْمَيْثَرِ الْحُمْرِ وَالْقَسِيِّ».

(خ. ت.) // عن البراء ٣٩٨/٦

قال في الكبير: ورواه ابن ماجة عن علي، فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد دينك غير جيد.

قلت: كذب الشارح في هذا من وجهين: ادعاؤه أنه غير جيد ولا قائل به، بل هو فوق الجودة والعزو إلى البخاري يكفي بالإجماع، وثاني الكذبتين: ادعاؤه أن ابن ماجة خرجه بهذا اللفظ والواقع أن لفظه [١٢٠٥/٢، رقم ٣٦٥٤]: «نهى رسول الله ﷺ عن الخاتم الذهب وعن الميثرة يعني الحمراء»، فلو عزاه لابن ماجة عن علي بعد عزوه للبخاري [٩٥/٧، رقم ٥٨٣٨] والترمذي [١١٧/٥، رقم ٢٨٠٩] عن البراء لقارب في تهوره أن يكون كالشارح العديم التحقيق؛ لأن حديث البراء فيه النهي عن القسي، وليس فيه النهي عن الخاتم الذهب، وحديث علي فيه النهي عن الخاتم الذهب، وليس فيه النهي عن القسي، وإنما اشتركا في المياثر مع اختلاف اللفظ أيضاً.

٩٤٤٨/٣٦٢٣ - «نَهَى عَنِ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ».

(طب. هب) عن عمران

قال في الكبير: قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني: فيه أبو مروان الواسطي، ولم أجد من ترجمه اهـ. وأقول: فيه من طريق البيهقي أبو عبد الرحمن السلمي، وقد سبق أنه كان يضع الحديث.

قلت: هذا من

الحديث في معجمه [١٨/١٦٨، رقم ٣٧٦] من غير أن يكون لأبي عبد الرحمن السلمي دخل فيه، بل قد يكون الطبراني كتبه قبل ولادة أبي عبد الرحمن الذي توفي بعد الطبراني باثنين وخمسين عاماً، ثم إن أبا عبد الرحمن السلمي إمام حافظ ثقة جليل القدر وكل من قال فيه كذاب فهو الكذاب على الحقيقة، إنما اتهموه بذلك لكونه كان صوفياً متكلماً بلسان أهل الحقيقة.

٣٩٩/٦ والعجب من هذا/ الشارح، كيف ينطق كل ما جرى ذكر أبي عبد الرحمن السلمي بأنه وضاع مع براءته من الأحاديث التي يعللها به وورودها من غير طريقه كما رأيت في هذا الحديث.

مع أنه يزعم مخالطة الصوفية وخدمتهم وألف في طبقاتهم كتابين، ولعله لم يدر أن هذا هو المذكور في الطبقات من أئمة الصوفية وفي كتب تراجم الحفاظ أنه من كبارهم.

والحديث خرج أيضاً للدولابي في الكنى قبل ولادة أبي عبد الرحمن السلمي أيضاً، قال الدولابي [١/١٩٤]:

أخبرني أحمد بن شعيب أنبأنا أحمد بن سليمان ثنا عبد الرحيم بن مطرف ثنا أيوب بن أبي هند الحراني أبو سليمان الفراء أخبرني أبو مروان عن الحسن عن عمران بن حصين قال: «نهانا رسول الله ﷺ عن إجابة طعام الفاسقين».

٩٤٥٩/٣٦٢٤ - نَهَى عَنْ حَلْقِ الْقَفَا إِلَّا عِنْدَ الْحِجَامَةِ، وَنَهَى عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ.

(م) عن أبي هريرة

قلت: هكذا خلط الشارح بين^(١) الحديثين فجعلهما حديثاً واحداً خرج مسلم من حديث أبي هريرة^(٢)، فعل ذلك في الشرحين معاً فأتى بغلطة فاحشة موقعة لمن لم يبحث ويراجع في هذا الغلط القبيح، وهو نسبة حديث إلى صحيح مسلم ليس هو فيه بل في سنده مقال، وذلك أن المصنف ذكر أولاً حديث: «نهى عن حلق القفا إلا عند الحجامة» وعزاه للطبراني في الكبير من حديث عمر^(٣) ورمز له بعلامة الضعيف، ثم ذكر بعده حديث: «نهى عن خاتم الذهب» وعزاه لمسلم [٣/١٦٥٤، ٥١/٢٠٨٩] من حديث أبي هريرة.

(١) في الأصل: «الشارحين».

(٢) في الأصل المطبوع من «فيض القدير» الحديثان المذكوران على حدة، وكان الخطأ تم استدراكه أثناء الطبع، أما المؤلف فينقل عن النسخة المخطوطة التي فيها ما قال.

(٣) لم أجده في الكبير إنما هو في الأوسط.

ثم إن حديث عمر في النهي عن حلق القفا رواه بهذا اللفظ أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان من حديث أبي أيوب سليمان بن عبد الرحمن [٣٣٩/١]:

ثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن حلق/ القفا بالموسى إلا عند ٤٠٠/٦ الحجامة».

وسعيد بن بشير صدوق فيه مقال، وعندي أن الحديث حسن.

٩٤٩١/٣٦٢٥ - «نَهَى عَنْ طَعَامِ الْمُتَبَارِئِينَ أَنْ يُؤْكَلَ».

(د. ك) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي في التلخيص، لكن في الميزان صوابه: مرسل، قال أبو داود: وأكثر من رواه عن جرير لا يذكر ابن عباس، يريد أن الأكثر أرسلوه.

قلت: هذا يوهم أن الذهبي قال ذلك في طريق الحاكم الذي سلمه في تلخيص المستدرک والواقع خلافه؛ لأن الحاكم ليس عنده جرير في سند الحديث، فإنه أخرجه [١٢٩/٤، رقم ٧١٧٠] من طريق نصر بن علي الجهضمي عن أبيه عن هارون بن موسى النحوي عن الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس.

وجرير موجود في سند أبي داود، فإنه أخرجه [٣٤٣/٣، رقم ٣٧٥٤] من طريق زيد بن أبي الزرقاء عن جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت به، ثم قال أبو داود: أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس، وهارون النحوي ذكر فيه ابن عباس أيضاً، وحماذ بن زيد لم يذكر ابن عباس اهـ.

ثم إن ما نقله الشارح عن الذهبي لا أصل له ولم يقل الذهبي شيئاً من ذلك في الميزان غالباً، فإني راجعت أسماء رجال هذين السنتين - سند الحاكم وسند أبي داود - فلم أر فيه ذكراً إلا للقليل منهم، وليس في ترجمتهم شيء من ذلك، والعبارة التي ذكرها الشارح عبارة المنذري في تلخيص السنن.

ثم إن الصواب في الحديث أنه موصول لوروده عن ابن عباس من طريق مجاهد أيضاً، قال البخاري في التاريخ الكبير [٧/٤، ٨، رقم ١٧٧٥] قال محمد:

ثنا إبراهيم بن حمزة حدثني عبد العزيز بن محمد عن سليمان بن الحجاج عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس: «نهى النبي ﷺ عن طعام المباهاة وطعام المتباريين».

وممن رواه عن الزبير بن الخريت/ موصولاً عبد الله بن عبد الله، قال أبو نعيم ٤٠١/٦

حدثنا أبي ثنا إسحاق بن محمود بن الفرّج ثنا أبو عثمان سعيد بن العباس ثنا ابن كاسب ثنا عبد الله بن عبد الله عن الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس به، وقال: «نهى أن يؤكل طعام المتباهين».

فائدة

في ترجمة أبي داود سليمان بن عمرو النخعي من تاريخ الخطيب [١٧/٩]، [١٨] عن علي بن المديني قال: دخلت عليه - يعني أبا داود - ببغداد، فجعل يحدثنا فاتهمته، فقلت له: عكرمة إن النبي ﷺ نهى عن طعام المتباريين فقال: حدثنا خصيف عن عكرمة، فبان أمره، ولم يرو هذا غير الزبير بن الخريت، كذا قال ابن المديني، وأقر ذلك الخطيب مع أنه روى من طريق المحاملي: ثنا محمد بن موسى - ويعرف بشاباص - حدثني يزيد بن عمر - هو ابن جنزة - حدثنا عاصم بن هلال عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس به.

٩٤٩٢/٣٦٢٦ - «نَهَى عَنْ عَسَبِ الْفَخْلِ».

(حم. خ. ٣) عن ابن عمر

قلت: حرف الشارح رقم ثلاثة الذي هو لأصحاب السنن الأربعة إلا ابن ماجه بحرف النون الذي هو للنسائي، ثم أسخف على عادته فقال: ورواه عنه أبو داود [٣/٢٦٥]، رقم [٣٤٢٨] والترمذي [٤/٥٦٣]، رقم [١٢١٧٣] باللفظ المزبور، فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد النسائي [٧/٣١٠] به عن الأربعة غير جيد اهـ. فانظر إلى هذا وتعجب.

٩٤٩٣/٣٦٢٧ - «نَهَى عَنْ عَسَبِ الْفَخْلِ، وَقَفَّيْزِ الطَّحَّانِ».

(قط) عن أبي سعيد

قال في الكبير: وأورده عبد الحق في الأحكام بلفظ: «نهى النبي ﷺ» فتبعه المصنف غافلاً عن تعقب ابن القطان له بأنه لم يجده إلا بلفظ البناء لما لم يسم فاعله... إلخ.

٤٠٢/٦ قلت: أما أولاً: فمن/ عرف الشارح أن المصنف تابع في ذلك لعبد الحق في الأحكام، فإنه دائماً يجعله فيما يأتيه ويذرّه تابعاً للناس، والواقع أنه قد يكون المصنف ما رأى ذلك الكتاب الذي نسب الشارح إليه أنه تبع صاحبه، كأنه لم يقف على الأصول أصلاً.

[قاعدة جلية]

وأما ثانياً: فإن بحث ابن القطان وتعقبه ضائع باطل، والصواب مع عبد الحق،

فإن صيغة الحديث عند الدارقطني [٤٧/٣] من رواية ابن أبي نعم البجلي عن أبي سعيد الخدري قال: «نهى عن عصب الفحل»، فمن عرف ابن القطان أنه مبني لما لم يسم فاعله، والواقع أنه مبني للفاعل وهو النبي ﷺ، كما جرت عادتهم أن يحذفوه أحياناً للعلم به ولا سيما أهل البصرة، فإن ذلك معروف من صنعهم منصوص عليه في علوم الحديث، ويؤيده ورود التصريح به ﷺ في غير رواية الدارقطني، قال الطحاوي في مشكل الآثار [١٨٦/٢، رقم ٧١١]:

حدثنا أحمد بن أبي عمران ثنا الحسن بن عيسى بن ماسرجس مولى ابن المبارك (ح).

وحدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد قال: حدثنا ابن المبارك عن سفيان الثوري عن هشام بن كليب - كذا قال: ابن كليب - عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري قال: «نهى رسول الله ﷺ» وذكره.

وأخرجه أيضاً [١٨٦/٢، رقم ٧٠٩] عن سليمان بن شعيب الكيسان:

ثنا أبي ثنا أبو يوسف عن عطاء بن السائب عن ابن أبي نعم عن بعض أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن عصب التيس، وكسب الحجام، وقفيز الطحان»، وهذا الطريق يرى أيضاً ساحة هشام بن كليب منه.

٩٥٠١/٣٦٢٨ - «نَهَى عَنْ قَتْلِ الْخَطَاطِيفِ».

(هق) عن عبد الرحمن بن معاوية المرادي مرسلًا

قال في الكبير: رواه البيهقي عن الحسين بن بشران فذكر سنده، ثم قال: وظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه/ سوى الإرسال، وليس كما قال فقد قال ٤٠٣/٦ مخرجه البيهقي: إنه منقطع، ورواه أبو داود... إلخ. ثم قال: والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات.

قلت: فيه أمران، أحدهما: أن ابن الجوزي لم يورد هذا الحديث بل حديثاً آخر كما سأذكره.

ثانيهما: إن كان ما تعقب به الشارح على المصنف مظهرًا لإطلاعه وفضله وقصور المصنف، إنما نقل جميعه من الآلئ المصنوعة للمصنف، فإن ابن الجوزي أورد في الموضوعات [١٨٩/١] من طريق الأزدي ثم من حديث عمر بن جميع عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن قتل الخطاطيف، وكان يأمر بقتل العنكبوت وكان يقال إنه مسخ».

ثم قال: قال الأزدي: موضوع، آفته عمر بن جميع وكان كذاباً غير ثقة ولا مأمون، فتعقبه المصنف بقوله: ~~المسند~~ ~~قال الأزدي~~ ~~١٧٣~~ رقم ٣٤٦:

حدثت عن ابن المبارك عن إبراهيم بن طهمان عن عباد بن إسحاق عن أبيه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الخطاطيف عوذ البيوت».

وقال البيهقي في سننه [٣١٨/٩]:

أنبأنا الحسين بن بشران، فذكر السند الذي نقله الشارح عن عبد الرحمن بن معاوية عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن قتل الخطاطيف وقال: لا تقتلوا هذه العوذ إنها تعوذ بكم من غيركم».

قال البيهقي: هذا وحديث عباد بن إسحاق عن أبيه كلاهما منقطع، قال: وقد روى عن حمزة النصيبي فيه حديثاً مسنداً إلا أنه كان يرمى بالوضع انتهى.

٤٠٤/٦ ٩٥٠٣/٣٦٢٩ - «نَهَى عَنْ قِسْمَةِ الضَّرَارِ».

(هـ) عن نصير مولى معاوية مرسلًا

قال في الكبير: وظاهر صنيع المصنف أن هذا من مرويات البيهقي بسنده وهو باطل، وإنما نقله البيهقي من مراسيل أبي داود، فكان حق المصنف العزو لأبي داود لا للبيهقي.

قلت: كذب الشارح، قال البيهقي [١٣٤/١٠]:

أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد أنبأنا أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا محمد بن عوف ثنا يعقوب بن كعب ثنا عيسى عن ثور عن سليمان بن موسى عن نصير مولى معاوية قال: «نهى رسول الله ﷺ عن قسمة الضرار»، قال البيهقي: وهذا مرسل.

٩٥٠٦/٣٦٣٠ - «نَهَى عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ».

(هـ) عن أبي مسعود

قال في الكبير: ورواه أيضاً النسائي عن أبي هريرة، والإسنادان صحيحان كما أفاده الحافظ العراقي، فما أوهمه صنيع المصنف من تفرد ابن ماجة به عن الستة غير جيد، ورواه أحمد عن أبي هريرة بسند قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح... إلخ.

قلت: لو كان عند الشارح تمييز لأدرك أن الحافظ الهيثمي لا يذكر في كتابه إلا الزوائد على الكتب الستة التي لم تخرج فيها، وهو قد ذكر [٩٣/٤] حديث أبي هريرة وعزاه لأحمد [٤٣٦/٥] والطبراني [١٠٨/٢٢]، رقم [٢٧٢]، فكيف يجتمع كونه من الزوائد على الكتب الستة وكونه عند النسائي؟ فإن كان الحافظ العراقي عزاه للنسائي كما ينقله الشارح فهو إلى السنن الكبرى^(١) لا إلى السنن الذي هو

(١) رقم (٦٢٦٩) كلاهما عن أبي هريرة.

«المجتبى» المعدود من الكتب الستة، والتعقب إنما يكون به لا بالكبرى، ثم إن حديث أبي مسعود تفرد به ابن ماجة [٧٣٢/٢]، رقم [٢١٦٥].

٩٥١٦/٣٦٣١ - «نَهَى أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ».

(ق. ٣) عن انس

/ قال في الكبير: وقضية صنيع المصنف تفرد الثلاثة به عن الستة، والأمر ٤٠٥/٦ بخلافه، بل رواه عنه أبو داود في الترجل والترمذي في الاستئذان.

قلت: لا أدري هل الشارح يتعمد قلب الحقيقة أو يظن جهلاً منه أن رقم الثلاثة يقصد به المصنف سنن النسائي، أو تحرف عليه بالنون، فإن المصنف عزا الحديث كما ترى للبخاري [١٩٧/٧]، رقم [٥٨٤٦] ومسلم [١٦٦٢/٣]، رقم [٢١٠١/٧٧]، والثلاثة وهم أبو داود [٧٨/٤]، رقم [٤١٧٩] والترمذي [١٢١/٥]، رقم [٢٨١٥] والنسائي [١٤١/٥]، [١٨٩/٨]، والشارح كتب بيده رقم الثلاثة ثم قال ما قال، فافهم معي ما الحامل له على ذلك؟

٩٥٥٥/٣٦٣٢ - «نَهَى أَنْ يُصَلَّى خَلْفَ النَّائِمِ وَالْمُتَحَدِّثِ».

(هـ) عن ابن عباس

قال الشارح: وضعفه شارحه مغلطاي فرمز المصنف لحسنه زلل.

قلت: بل علم ومعرفة وتحقيق وفضل، فالحديث له طرق متعددة من حديث ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة، وهو بمجموعها يرتقي إلى درجة الحسن ولا بد، لا سيما وغالب من ضعفه إنما فعل لأنه لم يفهم وجه الجمع بينه وبين صلاته ﷺ خلف عائشة وهي نائمة.

كما فعل ابن حبان في حديث ابن عمر، فإنه رواه في الضعفاء [٩٩/١] من طريق أبان بن سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يصلى إلى نائم أو متحدث».

ثم قال: كيف ينهى عن الصلاة إلى نائم وقد كان يصلي وعائشة معترضة بينه وبين القبلة، فلا يجوز الاحتجاج بهذا الشيخ ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار للخواص اهـ.

فهذا كما ترى حكم بالوضع على الحديث وعلى راويه بالجرح بمجرد كونه لم يفهم الجمع بين الحديثين وهو تسرع باطل، إذ الجمع ممكن وهو أنه أولاً: خاص بالأمة، وفعله ﷺ خاصاً به، أو أن النهي بالنسبة للأجنبي لا بالنسبة للأهل، أو النهي بالنسبة لما كان/ عنده مندوحة وفعله ﷺ للضرورة، لأن ذلك كان في صلاة ٤٠٦/٦ الليل وحجرتة ﷺ ضيقاً كان عليه فرضاً من قيام

الليل، أو النهي للضعفاء ومن يخاف عليه الشغل عن الصلاة بسماع المتحدث والنظر إلى النائم وما يبدو منه وهو ﷺ أقوى من ذلك، أو النهي عن ذلك بالنهار ووجود النور الذي قد يَطْلُعُ معه المرء على حال النائم وهو في الصلاة، وهو ﷺ كان يفعل ذلك بالليل في الظلمة.

فمع هذه الاحتمالات ومع ورود الحديث من طرق متعددة لا يتصور أن يحكم عليه بالضعف فضلاً عن البطلان.

٩٥٥٦/٣٦٣٣ - «نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ قَائِماً».

(هـ) عن جابر

قال الشارح: وضعفه مغلطي، فقول المؤلف: حسن ممنوع.

قلت: مغلطي يتكلم على السند الذي أمامه في ابن ماجه [١/١١٢]، رقم [٣٠٩]، والمصنف يتكلم عن المتن من حيث هو، فإنه وارد من طرق متعددة يبلغ معها درجة الصحيح.

٩٥٥٨/٣٦٣٤ - «نَهَى أَنْ يُنْفَخَ فِي الشَّرَابِ، وَأَنْ يُشْرَبَ مِنْ ثُلْمَةِ الْقَدَحِ، أَوْ أُذُنِهِ».

(طب) عن سهل بن سعد

قال الشارح: وضعفه الهيثمي، فرمز المؤلف لحسنه غير حسن.

قلت: بل حسن وفوق الحسن، فإن هذا كالحديثين قبله، حسن المؤلف بالنظر إلى المتن لا إلى الإسناد، فإن المتن ثابت من طرق صحيحة.

حرف الهاء

٩٥٨٥ / ٣٦٣٥ - «هَجَرَ الْمُسْلِمَ أَخَاهُ كَسَفَكَ دَمَهُ».

ابن قانع عن أبي حدر

قال في الكبير: ابن قانع الحافظ أحمد في المعجم، ثم قال: ورواه عنه أيضاً ابن لال والطبراني والديلمي.

قلت: / فيه أمران، الأول: أن ابن قانع ليس اسمه أحمد بل اسمه عبد الباقي، ٤٠٧/٦ وهو أشهر بين أهل الحديث من «قفا نبك»^(١) لكونهم لا يذكرونه إلا باسمه عبد الباقي بن قانع، إلا أن المصنف لأجل الاختصار الذي التزمه في الكتاب يسميه ابن قانع لا يقال إن أحمد اسم والده وسقط من قلمه عبد الباقي، فإن أحمد لا يوجد في نسبه أصلاً، فهو عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق.

الثاني: استدراكه عزو الحديث إلى ابن لال والطبراني والديلمي يوهم أنه لم يخرجهم غيرهم من المشاهير الذين هم أولى بالعزو منهم، مع أن الحديث خرج البخاري في الأدب المفرد [ص ١٤٦، رقم ٤٠٧] من طريق الوليد بن أبي الوليد أن عمران بن أبي أنس حدثه أن رجلاً من أسلم من أصحاب النبي ﷺ حدثه أن النبي ﷺ قال: «هجرة المؤمن سنة كسفك دمه» والرجل من أسلم هو أبو حدر.

٩٥٩٠ / ٣٦٣٦ - «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ».

(خ) عن سعد

قال في الكبير: رواه (خ) من طريق مصعب بن سعد عن أبيه، ولم يصرح مصعب بسماعه من سعد فيما رواه البخاري فهو مرسل عنده فكان ينبغي للمؤلف التنبيه على ذلك... إلخ.

قلت: بل أنت كان ينبغي لك أن تسكت عن الفضول والدخول فيما لا فائدة فيه، فهل البخاري يخرج المراسيل في صحيحه؟ والحفاظ قالوا عن هذا وأمثاله: إن صورته صورة إرسال لأن مصعباً لم يحضر القصة، ووقت ما قال له النبي ﷺ،

(١) وهو البيت الذي أنشده امرؤ القيس في أول معلقته ونصه:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل يسقط اللوى بين الدخول فحومل

ولكنه محمول على أنه سمع ذلك من أبيه كما ورد مصرحاً به عند الإسماعيلي والنسائي [٤٦/٦] وغيرهما.

وصنيع البخاري معروف في مثل هذه المسائل لمن خالط صحيحه، وأنه يورد أمثال هذه الأشياء اعتماداً على الطرق الأخرى ولو المخرجة خارج صحيحه، والحافظ قد تكلم على هذا الحديث في الفتح وأوضح أمره، فأعرض الشارح عن ٤٠٨/٦ نقل كلامه؛ لأن/ فيه بيان خطئه في مقاله.

٩٥٩١/٣٦٣٧ - «هَلْ تَنْصُرُونَ إِلَّا بِضِعْفَائِكُمْ، بِدَعْوَتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ».

(حل) عن سعد

قال في الكبير: ورواه النسائي بلفظ: «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم بصومهم وصلاتهم ودعائهم»، فما اقتضاه صنيع المصنف من أن هذا لم يخرج أحد من الستة غير صحيح.

قلت: كذب الشارح، قال النسائي [٤٥/٦]:

أخبرنا محمد بن إدريس ثنا عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن مسعر عن طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد عن أبيه: «أنه ظن أن له فضلاً على من دونه من أصحاب النبي ﷺ فقال قال نبي الله ﷺ: إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم».

فأين هذا من اللفظ المذكور هنا المصدر بحرف «الهاء» الذي زعم الشارح أن النسائيخرجه كذلك، مع أنه كما ترى مصدر بحرف «إنما»، وقد ذكره المصنف سابقاً في حرف «إنما» وعزاه للنسائي.

٩٥٩٥/٣٦٣٨ - «هَلْكَ الْمُتَقَدِّرُونَ».

(حل) عن أبي مريدة

قال في الكبير: أي الذين يأتون القاذورات جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيئ، ذكره ابن الأثير وغيره، وأما قول مخرجه أبي نعيم عن وكيع: يعني المرق يقع فيه الذباب فيراق، فإن كان يريد به أنه السبب الذي ورد عليه الحديث فمسلم وإلا ففي حيز الخفاء.

قلت: هذا كلام غير مفهوم ولا معقول، فإن كان قول وكيع هو السبب الذي ورد عليه الحديث كما يقول الشارح فهو معناه إذا لا معنى له غيره، أما كونه ورد فيمن يتقذر المرق إذا وقع فيه الذباب فيريقه ولا يشربه، ويكون معنى الحديث: هو ٤٠٩/٦ الذي يرتكب المعاصي/ فلخبطه لا يفهمها في الدنيا أحد إلا هذا الشارح، وحيثئذ فكلامه هو الذي في حيز الخفاء بل الفساد والبطلان لا كلام وكيع، ثم إن الذي في

نسختنا من الحلية [٣٧٩/٨] عدم نسبة هذا التفسير إلى أحد من الرواة لا وكيع ولا غيره، ولفظه: من طريق وكيع:

ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: هلك المتقذرون» يعني: المرق يقع فيه الذباب فيهراق.

ثم إنه كذلك وقع في الحلية كون عبد الله بن سعيد قال: عن أبيه عن أبي هريرة.

ورواه البخاري في التاريخ الكبير [٢٩٢/١]، رقم [٩٣٩] من طريق إبراهيم بن شعيب، كذا قال البخاري، وهو شعيب «بالتاء» المثلثة آخره بدل الباء عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: «هلك المتقذرون».

قال البخاري: ويقال إن وكيعاً رواه عن عبد الله بن سعيد هذا.

ثم قال الشارح: ورواه الطبراني في الأوسط، قال الهيثمي [١٠٦/١]: وفيه عبد الله بن سعيد المقبري بن أبي هند، ضعيف جداً.

قلت: زيادة المقبري من كيس الشارح ليسجل الخلط والخبط ولا يسلم له سطر بدونه، فالمقبري غير ابن أبي هند ثم ما نقله عن الهيثمي من أنه قال: فيه ضعيف جداً، ما أرى الهيثمي يقول ذلك^(١) بل هو أيضاً من خبط الشارح جزماً، والحافظ الهيثمي لا يتصور أن يقوله، لأن ابن أبي هند المذكور ثقة متفق عليه من رجال الستة كلهم، قال أحمد: ثقة ثقة هكذا مكرراً، وهي عندهم أعلى طبقة التعديل، وقال ابن معين: ثقة وكذا وثقه الناس، وإنما ضعفه أبو حاتم، فهل يعقل في مثل هذا أن يقول فيه الحافظ الهيثمي ضعيف جداً؟

٩٦٠١/٣٦٣٩ - «الْهَدْيَةُ تَذْهَبُ بِالسَّمْعِ وَالْقَلْبِ وَالْبَصَرِ».

(طب) عن / عصمة بن مالك ٦/ ٤١٠

قال الشارح: وضعفه الهيثمي وغيره فرمز المؤلف لحسنه لا معول عليه.

قلت: المؤلف لم يرمز لحسنه بل رمز له بعلامة الضعيف، والحديث مع هذا له طرق من حديث أنس وحديث ابن عباس ومرسل أبي سلمة، وله شواهد كثيرة ذكرت جميعها في «وشي الإهاب» وفي «الإسهاب».

٩٦٠٢/٣٦٤٠ - «الْهَدْيَةُ تُعَوَّرُ عَيْنَ الْحَكِيمِ».

(فد) عن ابن عباس

(١) ذكر الهيثمي الحديث (١٠٦/١) عن عائشة، ولكنه من رواية سعيد المقبري، وقال الهيثمي: رواه

قال في الكبير: وفيه عبد الوهاب بن مجاهد، قال الذهبي: قال النسائي: متروك.

قلت: عبد الوهاب بن مجاهد روى هذا الحديث عنه سفيان الثوري كما في الإسناد عند الديلمي، والثوري لا يحدث بهذا الباطل، فالعلة من دون الثوري، فإن الديلمي قال:

أخبرنا أبو العلاء الطباخي ثنا بهز أخبرنا جدي ثنا محمد بن عبد العزيز بن عبد السلام أخبرنا محمد بن الحسين الساري بها ثنا علي بن مسكان عن عبد الله بن عبد العزيز عن الثوري عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس به. وغالب هذا السند مجاهيل لا يعرفون فالبلية من أحدهم.

* * *

حرف الواو

٩٦٠٥/٣٦٤١ - «وَاللّٰهُ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أَضْبَعَهُ هَذِهِ

فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ».

(حم. م. هـ) عن المستورد

قال في الكبير: رواه مسلم في صفة الدنيا والآخرة.

قلت: هذا من الطرف التي يأتي بها الرجل من حين لآخر، فليس في صحيح

مسلم ولا في كتاب من كتب الناس أجمعين كتاب اسمه كتاب صفة الدنيا والآخرة.

٩٦١١/٣٦٤٢ - «وَالشَّاءُ إِنْ رَحِمَتْهَا يَرْحَمَكَ اللَّهُ».

(طب)/(ع) عن قرّة بن إياس، وعن معقل بن يسار ٤١١/٦

قال في الكبير: ورواه أحمد أيضاً عن قرّة، قال الهيثمي: ورجاله ثقات اهـ.

لكن رواه الحاكم عن قرّة أيضاً فتعقبه الذهبي بأن عدي بن الفضل أحد رواة هالك اهـ. فليحرر.

قلت: تحريره أن أحمد رواه من غير طريق عدي بن الفضل فقال [٣٤/٥]:

حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا زياد بن مخراق عن معاوية بن قرّة عن أبيه أن

رجلاً قال: «يا رسول الله إني لأذبح الشاة وأنا أرحمها، أو قال: إني لأرحم الشاة

أن أذبحها، فقال: والشاة إن رحمتها رحمتك الله»، والحديث خرج أبو نعيم في

الحلية [٣٠٢/٢] من طرق في ترجمة معاوية بن قرّة وفي ترجمة مالك [٣٤٣/٦]

منها طريق عدي بن الفضل الذي خرج الحاكم [٥٨٧/٣، رقم ٤٦٨٢] من طريقه

في ترجمة قرّة، ونص أبو نعيم على صحة الحديث.

٩٦١٢/٣٦٤٣ - «وَأَيُّ دَاءٍ أَذْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ».

(حم. ق) عن جابر، (ك) عن أبي هريرة

قلت: عادة الشارح أنه دائماً ينتقد المصنف بالباطل والأخطاء الفاحشة

المضحكة فإذا جاء وقت الانتقاد الصحيح صرفه الله عنه كهذا الحديث، فإن

المصنف أخطأ في عزوه إلى البخاري ومسلم، وتبعه في ذلك جماعة فوقعوا في

الخطأ فإنه لم يخرج الشيخان وإنما ذكره البخاري تعليقاً، وخرجه في الأدب المفرد

[ص ١١٢، رقم ٢٩٧].

٩٦١٥/٣٦٤٤ - «وَجَبَتْ مَحَبَّةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ أَغْضِبَ فَحَلِمَ».

ابن عساكر عن عائشة

قال في الكبير: وكذلك رواه الأصبهاني في ترغيبه... إلخ.

قلت: الشارح رتب أحاديث مسند الشهاب للقضاعي على حروف المعجم فأين نسي أن يستدرك العزو إليه؟ فإنه أخرج الحديث أيضاً [٣٣٣/١، رقم ٥٦٩] من طريق الحسن بن رشيق في جزئه.

٤١٢/٦ وكذلك أخرجه أبو نعيم في/ تاريخ أصبهان [١٣٥/٢] كلهم من طريق أحمد بن داود الكذاب الوضاع.

٩٦٢١/٣٦٤٥ - «وَصَبُ الْمُؤْمِنِ كَفَّارَةٌ لِخَطَايَاهُ».

(ك. هب) عن أبي هريرة

قال الشارح: قال الحاكم: صحيح وأقره.

قلت: لكن قال ابن أبي حاتم في العلل [٣٥٨/١، رقم ١٠٦٢]: سألت أبي عن حديث رواه عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «وصب المؤمن» وذكره.

قال: أبي كنت أستغرب هذا الحديث فنظرت فإذا هو وهم رواه حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي الرباب القشيري عن أبي الدرداء أنه قال: وصب المؤمن، من قوله غير مرفوع.

٩٦٢٣/٣٦٤٦ - «وَعَدَنِي رَبِّي فِي أَهْلِ بَيْتِي مَنْ أَقَرَّ مِنْهُمْ بِالتَّوْحِيدِ وَلِي بِالْبَلَاغِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ».

(ك) عن انس

قلت: عزا الشارح هذا الحديث إلى أبي داود ولم يذكر الحاكم أصلاً، وعزاه في الكبير إلى رمز أبي داود وزاد قوله: وكذا الحاكم، وكل ذلك باطل، والحديث ما أخرجه إلا الحاكم [١٥٠/٣، رقم ٤٧١٨] وحده ولم يخرج أبو داود.

٩٦٢٩/٣٦٤٧ - «وَكُلَّ بِالشَّمْسِ تِسْعَةَ أَمْلاكَ يَزُمُونَهَا بِالتَّلَجِّ كُلِّ يَوْمٍ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا أَتَتْ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا أَخْرَقَتْهُ».

(طب) عن أبي امامة

قال الشارح: إسناده ضعيف.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: فيه عفير بن معدان، وهو ضعيف جداً اهـ. وتعصبيه الجنابة برأس عفير وحده يوهم أنه ليس فيه ممن يحمل عليه سواه، والأمر

بخلافه، ففيه مسلمة بن علي الخشني، قال في الميزان: شامي واه تركوه واستنكروا حديثه، ثم ساق له أخباراً هذا منها، وقال ابن الجوزي: لا يرويه غير مسلمة.

قلت: من سخافة عقل الشارح أنه يظن بمثل الحافظ الهيثمي أن يكون في سند الحديث مثل مسلمة بن علي/ الخشني، ثم لا يعرفه ولا يعلل الحديث به. ٤١٣/٦

والواقع أنه غير موجود في سند الحديث، وإنما الذهبي أورده في الميزان [٤/ ١٠٩، رقم ٨٥٢٧] في ترجمة مسلمة بن علي تبعاً لمن أورده في ترجمته قبله وهو ابن عدي [٣١٧/٦] فيما أظن ظناً منه أنه انفرد به عن عفير بن معدان، فأورده في ترجمته، والواقع أنه لم ينفرد به بل تابعه عليه آخرون، فقد أخرجه المهرواني في المهروانيات، قال:

أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن محمد بن نصر السنوري ثنا عثمان بن أحمد بن السماك ثنا أيوب بن سليمان الصغدي ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع وعبد الحميد بن إبراهيم قالوا: حدثنا عفير بن معدان عن سليم بن عامر الخبائري عن أبي أمامة به.

قال الخطيب: غريب من حديث سليم بن عامر عن أبي أيوب، لا أعلم رواه غير عفير بن معدان الحضرمي... إلخ.

فأين مسلمة بن علي الخشني الذي استدركه الشارح وزعم أن ابن الجوزي قال: إنه انفرد به، فهذان راويان ثقتان تابعا عن عفير بن معدان، فبقيت التهمة ملصقة به كما فعل الحافظ الهيثمي [١٣١/٨]، وبقي الشارح يتكلم بما لا يعلم ويهرف بما لا يعرف، ثم إنه بعد ما نقل في الكبير عن الحفاظ أنه موضوع وأنه من رواية الكذابين، رجع فقال في الصغير: إن سنده ضعيف، والواقع أنه حديث موضوع.

٩٦٣٦/٣٦٤٨ - «وَلَدَ نُوحٌ ثَلَاثَةً، فَسَامُ أَبُو الْعَرَبِ، وَحَامُ أَبُو الْحَبَشَةِ، وَيَافِثُ أَبُو الرُّومِ».

(طب) عن سمرة وعمران

قال الشارح: ورجاله ثقات.

وقال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، وحقه الرمز لصحته فقد قال الهيثمي: رجاله موثقون.

[قاعدة: في الفرق بين قوله رجاله ثقات، ورجاله موثقون]

قلت: وذاك هو شرط الحسن لا شرط الصحيح؛ لأنه^(١) يكون صحيحاً لو قال الحافظ الهيثمي: رجاله ثقات، ومع ذلك يبقى النظر في كونه سالماً من العلل الأخرى.

٤١٤/٦ أما وقد قال: / رجاله موثقون، فلا، إذ هناك فرق بين قوله: ثقات، وقوله: موثقون، فالثقة يقال فيمن هو متفق عليه أو الراجح فيه الثقة، والموثق يقال فيمن اختلف فيه، فوثقه البعض وضعفه البعض، فهو موثق بالنسبة لمن وصفه بذلك لا على الإطلاق فيكون ثقة، وإذا كان مختلفاً فيه فحديثه حسن فقط.

فما فعله الحافظ المصنف صواب، وما انتقد به الشارح البعيد عن الفن خطأ كخطئه في قوله في الصغير: رجاله ثقات، وكان حقه أن لا يتصرف في عبارة الهيثمي ويقول: موثقون كما قال [١٩٣/١].

وهذا كله على اعتبار كلام الحافظ الهيثمي ورأيه عند المصنف وإلا فله رأيه وللمصنف رأيه.

٩٦٣٨/٣٦٤٩ - «وَهَبْتُ خَالَتِي فَاخْتَةً بَنَتْ عَمْرُو غُلاماً، وَأَمَرْتُهَا أَنْ لَا تَجْعَلَهُ جَازِراً، وَلَا صَانِعاً، وَلَا حَجَّاماً».

(طب) عن جابر

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، ورواه الدارقطني عن عمر، قال الهيثمي: فيه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي متروك، فرمز المصنف لحسنه لا يحسن، وقال عبد الحق: لا يصح لأن فيه أبا ماجدة، وقال القطان: أبو ماجدة لا يعرف، وغيره: هذا منكر.

قلت: الشارح أشار أولاً إلى وجود هذا الحديث في سنن أبي داود، إذ قال عند قوله ﷺ: «وَهَبْتُ خَالَتِي فَاخْتَةً بَنَتْ عَمْرُو غُلاماً»: في رواية أبي داود: «وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَبَارِكَ لَهَا فِيهِ»، ثم عند التخريج لم يشر إلى أن حديث عمر عند أبي داود، بل عزاه إلى الدارقطني، وأبعد بذلك العزو ليبعد التقارب بين قول المصنف: حسن وبين الصواب، لأن في وجود الحديث في سنن أبي داود قوة مع أنه لولا هذا الغرض الفاسد لملاً الدنيا صياحاً بذهول المصنف وغفلته عن كون الحديث في أحد الكتب الستة التي تقرر أنه لا يعزى إلى غيرها مع وجوده فيها أو في أحدها.

(١) كتب المصنف هنا كلمة «كان» فصارت الجملة: «لأنه كان يكون صحيحاً..» وأظنها سبق قلم منه، والله أعلم.

والحديث/ رواه أبو داود عن موسى بن إسماعيل [٢٦٧/٣، رقم ٣٤٣٠]: ثنا ٤١٥/٦ حماد بن سلمة ثنا محمد بن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي ماجدة قال: قطعت من أذن غلام أو قطع من أذني، فقدم علينا أبو بكر حاجاً فاجتمعنا إليه فرفعنا إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر: إن هذا قد بلغ القصاص، ادعوا لي حجاماً ليقتص منه، فلما دعي الحجام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني وهبت لخالتي غلاماً وأنا أرجو أن يبارك لها فيه، فقلت لها: لا تسلميه حجاماً ولا صائغاً ولا قصاباً».

قال أبو داود [٢٦٨/٣، رقم ٣٤٣٢]: روى عبد الأعلى عن ابن إسحاق قال: ابن ماجدة رجل من بني سهم عن عمر بن الخطاب، ثم قال أبو داود: حدثنا الفضل بن يعقوب ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق قال: حدثني العلاء بن عبد الرحمن الحرقي عن أبي ماجدة رجل من بني سهم عن عمر بن الخطاب قال: «سمعت النبي ﷺ يقول» بمعناه، حدثنا يوسف بن موسى ثنا سلمة بن الفضل ثنا ابن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي ماجدة السهمي عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ اهـ.

ورواه البخاري في التاريخ [٢٩٨/٦، رقم ٢٤٦٠] عن حجاج عن حماد بن سلمة عن أبي إسحاق عن العلاء عن ابن ماجدة.

ورواه محمد بن خلف القاضي وكيع في الغرر قال: حدثنا الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة به مثله.

ثم رواه عن القاسم بن الفضل بن ربيع: أخبرنا يونس بن محمد حدثنا حماد بن سلمة مثله أيضاً.

ورواه أيضاً عن علي بن حرب الموصلي:

ثنا أبو شهاب عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن أبي ماجدة السهمي بالقصة، وفيه: فقال أبو بكر: «سمعت رسول الله ﷺ» الحديث.

قال وكيع: هكذا حدثنا به علي بن حرب فقال: عن محمد بن إسحاق عن الزهري، وأسنده عن أبي بكر عن النبي ﷺ.

ورواه محمد بن يزيد الواسطي وغيره عن محمد بن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابن ماجدة السهمي عن عمر عن النبي ﷺ.

/قلت: ولم ينفرد به ابن إسحاق، فقد رواه البخاري في التاريخ في ترجمة ٤١٦/٦ علي بن ماجدة فقال [٢٩٨/٦، رقم ٢٤٦٠]:

قال لي إسحاق: من بني سهم عن

علي بن ماجدة سمع عمر، فذكر الحديث.

وقال ابن أبي حاتم: علي بن ماجدة روى عن عمر مرسلاً، وعنه القاسم بن نافع، فاتضح أن أبا ماجدة اسمه علي بن ماجدة، وأنه روى عنه العلاء بن عبد الرحمن والقاسم بن نافع، فارتفعت جهالة عينه.

وذكره ابن حبان في الثقات واشتهر حديثه في القرون الأولى.

وخرجه أبو داود وسكت عليه ثم تابعه الوقاصي عن ابن المنكدر عن جابر، فالحديث حسن كما قال المصنف باعتبار المتن لا باعتبار سند حديث جابر فإنه ضعيف.

٩٦٤٢/٣٦٥٠ - «وَنَحَكَ إِذَا مَاتَ عُمَرُ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فَمُتْ».

(طب) عن عصمة بن مالك

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه الفضل بن المختار، وهو ضعيف جداً اهـ. فرمز المؤلف لحسنه غير حسن.

قلت: المؤلف سكت عن هذا الحديث ولم يرمز له بشيء أصلاً.

٩٦٤٥/٣٦٥١ - «وَنَزَلَ لِلْأَغْنِيَاءِ مِنَ الْفُقَرَاءِ».

(طس) عن أنس

قال في الكبير: وفيه جنادة بن مروان، قال الذهبي: ضعفه أبو حاتم، فقال: ليس بقوي واتهمه بحديث.

قلت: كلام الذهبي مختصر موهم، فإن أبا حاتم قال: ليس بقوي في الحديث، أخشى أن يكون كذب في حديث عبد الله بن بسر أنه رأى في شارب النبي ﷺ بياضاً.

قال الحافظ: أراد أبو حاتم بقوله: كذب أخطأ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له هو والحاكم في الصحيح.

قلت: والحديث رواه جنادة بن مروان المذكور عن الحارث بن النعمان ابن بنت سعيد بن جبير عن أنس به مطولاً كما ذكره الشارح.

وقد ورد ما يشهد له من وجه آخر عن أنس أيضاً في القطعة المذكورة هنا ٤١٧/٦ وهي: «ويل للأغنياء من الفقراء» فأخرجه/ أبو نعيم في الحلية [٥٥/٥] من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع الحناط عن الأعمش عن أنس مرفوعاً: «ويل للمالك من المملوك، وويل للمملوك من المالك، وويل للشديد من الضعيف وويل للضعيف من الشديد، وويل للغني من الفقير وويل للفقير من الغني» وقد ذكره المصنف بعد هذا

من حديث حذيفة وعزاه للبخاري^(١).

٩٦٥٠/٣٦٥٢ - «وَيْلٌ لِّلْمُتَّالِينَ مِن أُمِّي، الَّذِينَ يَقُولُونَ: فَلَانٌ فِي الْجَنَّةِ وَفُلَانٌ فِي النَّارِ».

(تخ) عن جعفر العبدى مرسلًا

قال في الكبير: ورواه القضاعي مسندًا.

قلت: هذا باطل، ما رواه القضاعي أصلاً لا مسنداً ولا مرسلًا، إنما روى حديث [٢٢٠/١، رقم ٣٣٦]: «من يتآل على الله يكذبه» وذاك حديث آخر.

٩٦٥٦/٣٦٥٣ - «وَيْلٌ لِّمَنْ يَّعْلَمُ، وَوَيْلٌ لِّمَنْ عَلِمَ ثُمَّ لَا يَفْعَلُ».

(حل) عن حذيفة

قال في الكبير: وفيه محمد بن عبدة القاضي، قال الذهبي: ضعيف وهو صدوق.

قلت: كلا لم يقل ذلك الذهبي، بل قال: قال البرقاني وغيره: هو من المتروكين، وقال ابن عدي: كذاب حدث عن لم يرههم، وقال الدارقطني: لا شيء كان آية، سمعت السبيعي يقول: انكشف أمره، ثم أورد له حديثاً فيمن جرح الصبيان، وقال: هذا كذب.

٩٦٥٧/٣٦٥٤ - «وَيْلٌ لِّمَنْ لَا يَفْعَلُ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَعَلَّمَهُ، وَاحِدٌ مِنَ الْوَيْلِ، وَوَيْلٌ لِّمَنْ يَّعْلَمُ وَلَا يَفْعَلُ، سَبْعٌ مِنَ الْوَيْلِ».

(ص) عن جبلة مرسلًا

قال في الكبير: رواه أحمد وأبو نعيم عن ابن مسعود بلفظ: «ويلٌ لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه، وويلٌ لمن يعلم ثم لا يعمل سبع مرات» اهـ. لكن ظاهر صنيعهما أنه موقوف.

قلت: فيه أمران: أحدهما: إطلاقه العزو لأحمد يفيد أنه في المسند لأنه الذي ينصرف العزو إليه/ عند الإطلاق، مع أن أحمد خرجه في كتاب الزهد [ص ٢٣٢، ٤١٨/٦ رقم ٨٦٦].

ورواه أبو نعيم في الحلية [٢١١/١] من طريقه، كلاهما في ترجمة ابن مسعود - أعني في زهد ابن مسعود - من كتاب الزهد أيضاً.

ثانيهما: أنه لا معنى لقوله: لكن ظاهر صنيعهما أنه موقوف، فإن هذه العبارة

تقال فيما يقع فيه إيهام الرفع ويكون الظاهر وقفه مع أنه صريح في الوقف لا يحتمل غيره.

قال أحمد [ص ٢٣٢، رقم ٨٦٦]:

حدثنا عبد الرحمن ثنا معاوية بن صالح عن عدي بن عدي قال: قال عبد الله بن مسعود، فذكره.

وروى أحمد في الزهد [ص ٢٠٦، رقم ٢٧٦٤] والآجري في العلم وكذا ابن عبد البر [١/ ٦٨٩، رقم ١٢١٢] فيه أيضاً نحوه من حديث أبي الدرداء موقوفاً عليه.

٩٦٥٩/٣٦٥٥ - «الْوَائِدَةُ وَالْمَوْءُودَةُ فِي النَّارِ».

(د) عن ابن مسعود

قال الشارح: وإسناده صحيح، فرمز المؤلف لحسنه تقصير.

قلت: بل هو فوق حقه، فقد أورده ابن حبان في الضعفاء، ثم هو مضطرب في سنده اختلاف شديد يطول ذكره بيّنه البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة سلمة بن يزيد [٤/ ٧٣، رقم ١٩٩٥]، وأشار إلى بعضه أبو داود في السنن.

ثم إن الشارح قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى، فقد رواه أيضاً أحمد [٣/ ٤٧٨] والطبراني [٧/ ٣٩، رقم ٦٣١٩] وغيرهما، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح اهـ. وهذا يوهّم أنهما خرّجاه من حديث ابن مسعود المذكور في المتن وليس كذلك، بل خرّجاه من حديث سلمة بن يزيد، وسنده وإن كان رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي، إلا أنه مضطرب جداً كما بيّنه البخاري.

طريقة

قال الشارح على قوله ﷺ: «الْمَوْءُودَةُ»: أي المفعول لها ذلك وهي أم الطفل، فيكون معنى الحديث: الوائدة التي هي أم الطفل والموءودة التي هي أم الطفل في النار، وهذا لا ينطق به عاقل في الدنيا يعرف ما يقول حتى الشارح نفسه فضلاً عن أكمل الخلق ﷺ.

٩٦٦٢/٣٦٥٦ - «/ الْوَاهِبُ أَحَقُّ بِهَيْبَتِهِ مَا لَمْ يَنْبُ مِنْهَا».

٤١٩/٦

(مق) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال ابن حجر: سنده ضعيف، ورواه ابن ماجه والدارقطني وابن أبي شيبة أيضاً والكل ضعيف، قال: وفي الباب عن ابن عباس رواه الدارقطني وسنده صحيح اهـ. وبه يعلم أن المصنف لم يصب في صنيعه حيث أهمل الطريق

الصحيح وأثر الضعيف واقتصر عليه.

قلت: كذب الشارح على الحافظ ابن حجر وعلى المصنف.

أما الحافظ فإنه قال في التلخيص [٧٣/٣]، رقم [١٣٣٠]: ورواه الدارقطني من حديث ابن عباس، وسنده ضعيف اهـ.

ولا يتصور أن يقول الحافظ عن سند الحديث عند الدارقطني إنه صحيح، فإن في سنده كذاباً ومتروكاً معاً، وذلك أنه رواه [٤٤/٣] من طريق إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي عن محمد بن عبيد الله عن عطاء عن ابن عباس، ولما أورده عبد الحق في أحكامه وأعله بمحمد بن عبيد الله العرزمي تعقبه ابن القطان بقوله: وهو لم يصل إلى العرزمي إلا على لسان كذاب وهو إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، فلعل الجناية منه اهـ.

فهل يعقل من شيخ الفن أن يقول عن سند هذه صفته أنه صحيح، فاتق الله يا مناوي.

وأما المصنف فإن لفظ الحديث عند الدارقطني بالسند المذكور عن ابن عباس: «من وهب هبة فارتجع فيها فهو أحق بها ما لم يثب منها ولكنه كالكلب يعود في قيئه» اهـ.

فهل تريد يا مناوي أن يكون المصنف مخلطاً مثلك يورد حديثاً أوله «من» وموضعه حرف الميم مع حديث أوله «الواهب» وموضعه حرف الواو، ليكون موضع انتقاد العلماء.

٣٦٥٧/٩٦٧٤ - «الْوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ فَوْقَهَا دَرَجَةٌ، فَسَلُّوا اللَّهَ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْوَسِيلَةَ».

(حم) عن أبي سعيد

قال الشارح: وفيه/ ابن لهيعة، فقول المؤلف: صحيح غير صحيح. ٤٢٠/٦

وقال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، وهو ذهول عن قول الحافظ الهيثمي وغيره: فيه ابن لهيعة وفيه ضعف اهـ. وأقول: رواه ابن لهيعة عن موسى بن وردان، وموسى أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين، وقال: ضعفه ابن معين ووثقه أبو داود.

قلت: هكذا زعم في الصغير أن المصنف صححه وفي الكبير أنه حسنه، فلا ندري في أي القولين هو صادق وفي أيهما كاذب، فإن المحل واحد لا يقبل التعدد.

ثم إن موسى بن وردان ثقة وثقه الجمهور، ولم يتكلم فيه إلا القليل جداً مع الاعتراف بصدقه، فحديثه صحيح.

وابن لهيعة سبق مراراً متعددة عن الشارح نفسه أنه نقل عن الحافظ الهيثمي أن حديثه حسن.

ثم الحديث له شواهد مخرجة في الصحيحين وغيرها وهي صحيحة، فإن كان المصنف قال عن الحديث إنه صحيح فهو صحيح كما قال باعتبار شواهد، وإن كان قال إنه حسن فهو حسن كما قال بالنظر إلى سنده، والشارح يهرف بما لا يعرف.

٩٦٨١/٣٦٥٨ - «الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالسَّوَاكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ».

(ش) عن حسان بن عطية مرسلًا

قلت: سكت عنه الشارح، وقد ورد موصولاً من حديث حسان بن عطية عن شداد بن أوس، رواه الأزدي في الضعفاء من رواية عبد الرحمن بن يحيى الغدري أو العدوي عن الأوزاعي عن حسان، وقال: إن عبد الرحمن متروك لا يحتج به والزيادة منكورة.

قلت: قد ورد الحديث من غير طريقه بالزيادة المذكورة مرسلًا كما عند ابن أبي شيبة [١/١٧٠].

ورواه أبو الليث من طريق وكيع، ولعله في مصنفه عن الأوزاعي عن حسان بن ٤٢١/٦ عطية رفعه إلى النبي ﷺ، قال: «الْوُضُوءُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالسَّوَاكُ شَطْرُ الْوُضُوءِ، وَلَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَرَكَعَتَانِ يَسْتَاكُ فِيهِمَا الْعَبْدُ أَفْضَلَ مِنْ سَبْعِينَ رَكْعَةً لَا يَسْتَاكُ فِيهَا».

٩٦٨٤/٣٦٥٩ - «الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ».

(ت) عن ابن عمر

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، وليس كما زعم فقد قال في المذهب: قال ابن عدي: هذا باطل، ويعقوب بن الوليد أحد رجاله كذبه أحمد وسائر الحفاظ، وقد روي بأسانيد أخرى واهية... إلخ.

قلت: ليس كلام ابن عدي والذهبي بل وسائر من يتكلم في الرجال والأحاديث وحيًا يتلى حتى يكون حجة على من خالفه، فللمصنف رأيه واجتهاده ونظره في الأحاديث غير النظر الذي يراه الآخرون، فبأي وجه معقول يلزم الشارح المصنف بكلامهم، وجلهم بعيدون عن المعقول وفهم الجمع بين الأحاديث والمعنى المراد منها، وغالب تسرعهم إلى الحكم بوضع الأحاديث وتكذيب رواتها إنما هو من ذلك.

وها هو الشارح ينقل عن ابن الجوزي أنه نقل عن ابن حبان أن يعقوب بن الوليد تفرد بهذا الحديث وما رواه إلا هو، ويقره ابن الجوزي على ذلك مع أنه ينقل عن الذهبي ما يعارض ذلك وهو أن له طرقاً أخرى واهية، فكما أخطأ ابن حبان ومن أقره على دعوى التفرد، فكذلك أخطأ من ادعى أن الحديث باطل وأن راويه كذاب ما لم تقم الحجة على ذلك، وكم راو كذبه الجمهور وتواطؤوا على أنه وضاع، بل نقلوا عنه التصريح والاعتراف بذلك، وقد صحح له البخاري في صحيحه الذي ادعوا إجماع الأمة على صحة ما فيه، فكان على هذا الشارح أن يأتي لكل حديث مروي في صحيح البخاري من طريق إسماعيل بن أبي أويس مثلاً فيقول له: ليس كما زعمت أن هذا الحديث صحيح، / فقد قالوا في إسماعيل: إنه كذاب ٤٢٢/٦ وضاع.

وهكذا في أمثاله وهم كثيرون وفي صحيح مسلم أكثر، ولا يكون مقبولاً إلا قول من جرح، ولا مقدماً إلا قول من حكم برد الأحاديث وضعفها، إن هذا لعجب.

وهذا الحديث خرج أيضاً الحاكم في المستدرک [١/ ١٨٩، رقم ٦٧٨]^(١) وأدخله في الصحيح وإن قال عقبه إن يعقوب بن الوليد ليس من شرط الكتاب، إلا أن تخريج الترمذي [١/ ٣٢١، رقم ١٧٢] والحاكم له في كتابيهما يرفع من قدره نوعاً ولا يجعله بدرجة السقوط التي يصوره بها مثل ابن عدي^(٢).

مع أن لحديثه شواهد من حديث جرير بن عبد الله وأبي محذورة وأنس بن مالك وغيرهم، وهي وإن كانت متكلماً في رجالها أيضاً إلا أن ذلك قد يكون من قبيل من قدمناه من طعنهم في الرجال وفي مروياتهم لعدم فهمهم معناها والمراد منها وعدم إدراكهم الجمع بينها وبين أحاديث ثابتة معارضة لها بحسب الظاهر، فلا يكون في تضعيفهم إياها حجة مقبولة لا سيما مع تعددها وتباين مخرجها واشتهارها في الصدر الأول بين التابعين والأئمة أتباعهم.

وهذا الحديث قد ذكره الإمام الشافعي، واعتمده من بعدهم من الفقهاء وبنوا عليه أحكاماً وأطالوا في التفريع فيها والتوسع في الإلحاق بها، بل كل ما سودوا به من الأوراق العديدة في الوقت المختار والضروري وأحكامهم، فمن هذا الحديث غالباً، فلا يبعد أن يكون ما ذكرناه هو ملحظ المصنف في مخالفته الحفاظ وحكمه بحسنه، فليس للشارح الذي هو في مرتبة العوام بالنسبة إلى المصنف أن يهجم على

(١) رواه بلفظ: «خير الأعمال في وقتها»، وقال الذهبي في تلخيصه: يعقوب كذاب.

(٢) هنا كلمتان غير واضحتان. Made searchable using ScribeTools.com

رد حكمه بمجرد آراء الناس وأقوالهم.

٩٦٩٢/٣٦٦٠ - «الْوَلِيْمَةُ أَوَّلُ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمُ الثَّالِثُ سُمْعَةٌ

وَرِيَاءٌ».

(حم. د. ن) عن زهير بن عثمان

قال في الكبير: هو من حديث قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عثمان الثقفي ٤٢٣/٦ عن/ رجل أعور من بني ثقيف، قال قتادة: إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه اهـ. وضرب المصنف عن ذلك صفحاً وجزم بعزوه إليه ثم قال: رمز لحسنه، وذكره البخاري في تاريخه وقال: لا يصح إسناده ولا يعرف لزهير صحبة، ويعارضه ما هو أصح منه، قال ابن حجر: وأشار إلى ضعفه في صحيحه اهـ. وقال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد: فيه عطاء بن السائب وقد اختلط، ورواه البيهقي في السنن من حديث أنس وضعفه، وقال الولي العراقي: طرقة كلها ضعيفة جداً، وقال والده الزين العراقي: لا يصح من جميع طرقه، وقال ابن حجر: ضعيف جداً لكن له شواهد منها عن أبي هريرة مثله خرجه ابن ماجة وغيره.

قلت: في هذا من الخطأ والقلب والتبديل والتلبيس أمور، الأول: قوله: وضرب المصنف عن ذلك صفحاً وجزم بعزوه إليه فقال: عن زهير بن عثمان، جوابه أن ذلك هو الواجب الذي لا يجوز لأحد أن يفعل غيره، ولو فعل لكان مثل الشارح ضحكة للعلماء، إذ لا يتصور أن يقال في الحديث: رواه أحمد [٢٨/٥] وأبو داود عن رجل، قال قتادة: إن لم يكن زهير بن عثمان فلا أدري من هو؟ لأن هذه العبارة وإن أفادت الشك إلا أنها إلى اليقين أقرب، وقد جزم الحفاظ بما جزم به المؤلف وترجموا لزهير بن عثمان في كتب الأطراف وفي المسانيد وكتب الصحابة بناء على قول قتادة المذكور.

الثاني: ما نقله عن البخاري من قوله: لا يعرف لزهير صحبة، قد عارضه غيره من الحفاظ وأثبت صحبته كما هو مذكور في كتب الصحابة ورجال الستة، فأعرض الشارح عن ذلك، فإن الحافظ لما نقل في التهذيب كلام البخاري المذكور تعقبه ٤٢٤/٦ بقوله: وقد أثبت صحبته/ ابن أبي خيثمة وأبو حاتم الرازي وأبو حاتم بن حبان، والترمذي والأزدي وغيرهم اهـ. وكذلك فعل في الإصابة.

الثالث: قوله: ويعارضه ما هو أصح منه، لم يقل البخاري ذلك في تاريخه بل قال [٤٢٥/٣]: زهير بن عثمان الثقفي قال حجاج: حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عثمان عن رجل، - قال قتادة: إن لم يكن زهير بن عثمان فلا أدري ما هو اسمه - عن النبي ﷺ: «الْوَلِيْمَةُ حَقٌّ، وَالْيَوْمُ الثَّانِي مَعْرُوفٌ».

إسحاق قال: حدثنا عفان ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عثمان الثقفي عن رجل من بني ثقيف أعور كان يقال له معروف - أي يثنى عليه - إن لم يكن زهير بن عثمان فلا أدري، عن النبي ﷺ، ولم يصح إسناده ولا يعرف له صحبة اهـ. ما في النسخة المطبوعة.

لكن البيهقي أسند في السنن الكبرى عنه أنه ذكر معارضه وقال: إنه أصح، ولفظه [٢٦٠/٧]:

أخبرنا أبو بكر بن إبراهيم الفارسي أنبأنا إبراهيم بن عبد الله ثنا أبو أحمد بن فارس عن محمد بن إسماعيل البخاري في حديثه عن زهير بن عثمان، قال: لم يصح إسناده ولا يعرف له صحبة.

وقال ابن عمر وغيره عن النبي ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليجب» ولم يخص ثلاثة أيام ولا غيرها، وهذا أصح.

وذكر حكاية ابن سيرين ثم أسندها البيهقي وكل هذا لا وجود له في التاريخ. الرابع: قوله: قال ابن حجر: وأشار - يعني البخاري - إلى ضعفه في صحيحه اهـ. كذا قال عقب كلام الحافظ اهـ.

والواقع أنه عقبه بكلام طويل في طرقه إشارة إلى تقويته، وذلك في التلخيص، وفعل مثل ذلك في الفتح وصرح بأنها تقوي الحديث وتثبت أن له أصل كما سأذكره.

الخامس: قوله: وقال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد: فيه عطاء بن السائب وقد اختلط، باطل، فإن حديث عثمان بن زهير/ لم يذكره الحافظ الهيثمي، وليس هو ٢٥٠/٦ من الزوائد حتى يذكره بل هو في سنن أبي داود، وأيضاً فليس في إسناده عطاء بن السائب لا عند أحمد ولا عند غيره، قال أحمد [٢٨/٥]:

حدثنا بهز ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عثمان الثقفي أن رجلاً أعور من ثقيف - قال قتادة: كان يقال: له معروف -... إلخ ما سبق، فلا وجود لعطاء كما ترى في سنده.

والواقع أن الحافظ الهيثمي قال ذلك [٥٦/٤] في حديث ابن مسعود مع أنه أورده موقوفاً فقال: وعن عبد الله بن مسعود قال: «الوليمة أول يوم حق، والثاني فضل، والثالثة رياء وسمعة، ومن سمع سمع الله به» رواه الطبراني في الكبير [٩/٢٢٣، رقم ٨٩٦٧] وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

السادس: وبهذا أيضاً تعلم ما في قول الشارح: قال الهيثمي بعدما عزاه

السابع: قوله: وقال ابن حجر: ضعيف جداً، هو كذب صراح وتدليس يوهم أن الحافظ قال ذلك في الحديث المتكلم عليه حديث عثمان بن زهير، والحافظ إنما قال ذلك في راوي حديث أبي هريرة ولفظه في الفتح [٢٤٣/٩]، تحت شرح حديث [٥١٧٣]:

وقد وجدنا لحديث زهير بن عثمان شواهد منها عن أبي هريرة مثله، أخرجه ابن ماجة وفيه عبد الملك بن حسين وهو ضعيف جداً.

ثم ذكر بقيتها ثم قال: وهذه الأحاديث وإن كان كل منها لا يخلو عن مقال فمجموعها يدل على أن للحديث أصلاً اهـ.

وقال في الإصابة [٥٧٥/٢]، رقم [٢٨٣٢]: زهير بن عثمان الثقفي نزل البصرة له حديث في الوليمة عند أبي داود والنسائي بسند لا بأس به اهـ.

فهو يصرح بأن سنده لا بأس به، والشارح يفترى عليه أنه قال: ضعيف جداً مع أنه قال ذلك في عبد الملك بن حسين.

[لا يجوز تقديم الرواية المرسلة على الموصولة إلا بقريضة معقولة]

الثامن: أنه يفعل كل هذا ليرد حكم المؤلف بأنه حسن مع أنه حسن صحيح ٤٢٦/٦ لا حسن فقط، وذلك أن الحديث رواه جماعة منهم بهز/ بن أسد وعبد الصمد بن عبد الوارث وروايتهما عند أحمد^(١)، وعفان بن مسلم وروايته عند الدارمي [٢/١٤٣]، رقم [٢٠٦٥] وأبي داود والطحاوي في المشكل [٢٣/٨]، رقم [٣٠٢١]، وهؤلاء الثلاثة كلهم متفق عليهم وعلى ثقتهم وجلالتهم مخرج لهم في الصحيحين كلهم سمعوه من همام أحد الثقات المشاهير من رجال الصحيحين أيضاً سمعه من قتادة وهو إمام مشهور من رجال الجميع أيضاً عن الحسن البصري ولا يسأل عن جلالته وثقته وإمامته عن عبد الله بن عثمان الثقفي وهو وإن لم يعرف كبير معرفة إلا أنه من شيوخ الحسن البصري أحد كبار التابعين ومن أهل القرون الفاضلة، ولم يضعف ولا روي عنه ما يدل على ضعفه، فحديثه حسن عن زهير بن عثمان صحابي وهم عدول عند الجمهور، فهذا السند على انفراده على شرط الحسن، ولذلك أخرجه أحمد والدارمي والنسائي في الكبرى [١٣٧/٤]، رقم [٦٥٩٦]، [٦٥٩٧]، وسكت عنه أبو داود، فلذلك رمز له بعلامة الحسن، وقد قال الحافظ في الإصابة: إنه سند لا بأس به، فإذا انضم إليه الشواهد الأخرى الكثيرة ارتقى إلى درجة الصحيح.

(١) رواية بهز ورواية عبد الصمد أخرجهما في مسنده (٢٨/٥).

فإن قيل قد خالف يونس بن عبيد قتادة في إسناده فرواه عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا، أخرجه النسائي ورجحه هو وأبو حاتم على الموصول.

[قاعدة جليلة في الوصل والإرسال عند الأقدمين]

قلت: ترجيحهما من الباطل المحقق المقطوع به لأنه لا يركز على دليل بل على مناقضة الدليل ومنازمة المعقول، فإن قتادة ثقة بالإجماع، وقد حدث عن الحسن أنه حدثه به عن عبد الله بن عثمان عن زهير بن عثمان، وذكر أنه كان يعرف بخير ويذكر بمعروف، فيقال لأبي حاتم والنسائي وكل من رجع رواية يونس بن عبيد المرسلة على رواية قتادة الموصولة، هل كذب قتادة في نظرك وافترى هذا الإسناد أما سها في ذكره؟ فإن قال: كذب، فقد خرق/ الإجماع وأتى بباطل القول الذي لا ٤٢٧/٦ يقبله أحد، وإن نسب إليه الوهم في ذلك قيل له: قد أسقطت حفظه وثقته وألحقته بالضعفاء والمتروكين الذين لا تحل الرواية عنهم فضلاً عن الاحتجاج بهم وإدخالهم في الصحيح، لأن من يهم في اسم رجلين مع ذكر صفة أحدهما ويهم في السند من أصله هو بهذه المثابة مع أننا نعلم أن المحدث ولا سيما من التابعين كانوا يوصلون تارة ويرسلون أخرى عند المذاكرة وعدم النشاط إلى ذكر الإسناد ولا سيما الحسن البصري والزهري وأمثالهما، فإن الواحد منهم قد يكون في المذاكرة فيورد الحديث مستدلاً به ويقول: قال رسول الله ﷺ، فيرويه عنه من سمعه منه كذلك ثم يكون في وقت آخر بقصد الإسماع والتحديث، فيذكر الحديث بإسناده.

وقد يكون يونس بن عبيد سمعه من الحسن موصولاً كما سمعه قتادة، وهو الذي أرسله للغرض المذكور أيضاً، بحيث قد يوجد عنه مرة أخرى موصولاً، وكم حديث في الموطأ والصحيحين عن الزهري والحسن وسعيد بن المسيب وأمثالهم موصولاً وهو في مصنف وكيع وابن أبي شيبة والثوري وعبد الرزاق وابن المبارك والأقدمين مرسلًا، بل من قرأ كتب الأقدمين لا يكاد يرى فيها حديثاً مسنداً إلا نادراً جداً بل الأغرب من ذلك أن الحديث في الصحيح من طريق مالك أو الثوري أو ابن المبارك أو عبد الرزاق أو وكيع موصولاً، وهو بعينه من مصنفات المذكورين مرسلًا، لأنهم كانوا يميلون في مصنفاتهم إلى ذكر المراسيل، لكن عند التحديث والإسماع يذكرون تلك الأحاديث موصولة مسندة.

ومع كون هذا من الضروري الذي لا يكاد يمتري فيه محدث أو ينزع فيه منصف، تجد المتأخرين عن هذه الطبقة كأبي زرعة وأبي حاتم والبخاري والنسائي والمتأخرين عنهم كالدارقطني وأمثاله،/ لا يكادون يرجحون موصولاً، بل لا يرد ٤٢٨/٦ حديث بالطريقين إلا

غافلين عما يلزمهم من تكذيب الحفاظ الثقات وإلصاق الضعف بهم بدون أدنى شبهة، فهم مخطئون في ذلك بلا ريب.

ولنعد لذكر شواهد الحديث، فنقول: إن له شواهد منها حديث أبي هريرة، قال ابن ماجة في السنن [٦١٧/١، رقم ١٩١٥]، وأسلم بن سهل الواسطي في تاريخ واسط [ص ١٢] كلاهما:

حدثنا محمد بن عبادة الواسطي ثنا يزيد بن هارون ثنا عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي عن منصور بن المعتمر عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الوليمة أول يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة».

وعبد الملك بن حسين وإن ضعفوه فقد روى عنه الكبار كوكيع وابن المبارك ويزيد بن هارون ومروان بن معاوية وأمثالهم، ومن روى عنه لا يكون شديد الضعف كما زعم الحافظ.

ثم إن له طريقاً آخر من رواية مجاهد عن أبي هريرة رفعه نحوه رواه أبو الشيخ والطبراني في الأوسط فيما ذكره الحافظ في الفتح [٢٤٣/٩، تحت رقم ٥١٧٣] ولم يضعفه ولا ذكر تمام مثنه، بل ذكر أن في صحيح مسلم من طريق الزهري عن الأعرج وعن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ما يشهد له، وهو واهم، فإن اللفظ الذي ذكره لا يوجد في صحيح مسلم.

ومنها حديث أنس، أخرجه ابن عدي والبيهقي من طريقه ثم من حديث بكر بن خنيس عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس: «أن النبي ﷺ لما تزوج أم سلمة رضي الله عنها أمر بالنطع فبسط ثم ألقى عليه تمرأً وسويقاً، فدعا الناس فأكلوا، وقال: الوليمة في أول يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة».

[الراوي المشهور بالصلاح والصدق وفي حديثه مقال،

حديثه حسن إذا تعضد بالشواهد والمتابعات]

[في الكلام عن بكر بن خنيس]

٤٢٩/٦ وبكر بن خنيس اتفقوا على صلاحه وتقواه وكونه عابداً/ زاهداً غزاء، ثم اختلفوا في قبول حديثه فرأى قوم قبوله، وتشدد آخرون تمسكاً بعدم إتيانهم للفن، فقال ابن معين: صالح لا بأس به، وقال مرة: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: كان رجلاً صالحاً غزاء وليس بقوي في الحديث، إلا أنه لا يبلغ الترك، وقال الجوزجاني: كان يروي كل منكر إلا أنه كان لا بأس به في نفسه، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه، ويحدث بأحاديث منكر عن قوم لا بأس بهم، وهو في نفسه

رجل صالح إلا أن الصالحين يشبه عليهم الحديث، وقال العجلي: كوفي ثقة.

فإذا هو صادق صالح ثقة، فالنفس آمنة منه من جهة الكذب، بقي احتمال وهمه، وليس الوهم لازماً للصالح في كل ما يحدث به، فإذا وجد له متابع فحديثه ثابت في رتبة الحسن على أقل الدرجات، وله مع ذلك طريق آخر ذكره ابن أبي حاتم في العلل [٣٩٨/١]، رقم [١١٩٣]، فقال: سألت أبي عن حديث رواه مروان بن معاوية الفزاري عن عوف عن الحسن عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ: «الدعوة أول يوم حق والثاني معروف، وما زاد فهو رياء»، فسمعت أبي يقول: إنما هو الحسن عن النبي ﷺ مرسلأ هـ. وهذا سند رجاله رجال الصحيح، ودعوى أبي حاتم إرساله باطلة لا تركز على حجة، إنما هو محض اعتقاد منه، فعلى تسليم قوله فهو مرسل صحيح يؤيده الحديث الذي قبله، كما أنه هو يؤيد الموصول قبله، ويأتي منهما معاً حديث صحيح موصول بالنظر لحديث أنس على انفراده.

[في الكلام عن زياد بن عبد الله البكائي]

ومنها حديث عبد الله بن مسعود، رواه الترمذي [٣٩٥/٣]، رقم [١٠٩٧] والبيهقي [٢٦٠/٧] وابن عدي [٢٢٣/٣] وغيرهم، كلهم من حديث زياد بن عبد الله البكائي:

ثنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «طعام أول يوم حق، وطعام اليوم الثاني سنة، وطعام اليوم الثالث سمعة، ومن سمع سمع الله به».

ثم قال/ الترمذي: لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث زياد بن عبد الله، وهو كثير ٤٣٠/٦ الغرائب والمناكير، سمعت محمد بن إسماعيل يذكر عن محمد بن عقبة قال: قال وكيع: زياد بن عبد الله مع شرفه يكذب في الحديث.

قلت: كذا نقل الترمذي عن البخاري، وهو واهم في ذلك كما نبه عليه الحافظ، قال: والذي في تاريخ البخاري [٣٦٠/٣]، رقم [١٢١٨] عن ابن عقبة عن وكيع: زياد أشرف من أن يكذب في الحديث.

وكذا ساقه الحاكم أبو أحمد في الكنى بإسناده إلى وكيع، وهو الصواب هـ. ويؤيده أن البخاري روى له في صحيحه كما روى له مسلم أيضاً، ووثقه الناس وأثنوا عليه ووصفوه بالصدق مع كلام بعضهم فيه إلا أنه لم يتهمه أحد بكذب ولا بترك حديثه، فحديثه هذا صحيح على انفراده؛ لأن رجاله رجال الصحيح مع ثبوت أصله.

ومنها حديث وحشي بن حرب مرفوعاً: «الوليمة حق، والثانية معروف، والثالثة فخر».

أخرجه الطبراني [١٣٦/٢٢، رقم ٣٦٢] ولم أقف على سنده^(١) إلا أن الحافظ نقله في الفتح [٢٤٣/٩، تحت رقم ٥٧١٣] وسكت عنه.

ومنها حديث ابن عباس مرفوعاً: «طعام في العرس يوم سنة، وطعام يومين فضل، وطعام ثلاثة أيام رياء وسمعة»، رواه الطبراني [١٥١/١١، رقم ١١٣٣١] في الكبير وسنده ضعيف.

٩٦٩٣/٣٦٦١ - «الْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ تَرَكَ عِيَالَهُ بِخَيْرٍ وَقَدِمَ عَلَى رَبِّهِ بِشَرٍّ».

(فرد) عن ابن عمر

قال في الكبير: قال في الميزان: هذا وإن كان معناه حقاً فهو موضوع اهـ. ووافقه في اللسان.

قلت: الذهبي قال ذلك في ترجمة رجل لا وجود له في سند الحديث عند الديلمي، فإنه قال [٣٨٥/٣، رقم ٥٨٦٥]^(٢): قتادة بن وسيم الطائي:

حدثنا عبيد بن آدم العسقلاني ثنا أبي ثنا ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر به.

ثم قال: هذا وإن كان معناه حقاً فهو موضوع، رواه عن قتادة إبراهيم بن ٤٣١/٦ أحمد العسكري/ وهو مجهول مثله اهـ.

وهذا هو سند القضاء، فإنه قال [٢٠٧/١، رقم ٣١٤]:

أخبرنا محمد بن منصور التستري ثنا بحر بن إبراهيم القرقوب ثنا إبراهيم بن أحمد بن بشر العسكري ثنا قتادة بن الوسيم بن عوسجة الطائي به.

أما سند الديلمي الذي عزاه إليه المصنف، فليس فيه المذكوران، فإنه قال [٥/٢٠٧، رقم ٣١٤]:

أخبرنا محمد بن الحسن الحافظ من كتابه أخبرنا أبو بكر محمد بن أبي الوليد الجفاني ثنا محمد بن الحسين بن داود ثنا محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن الأزهر ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به.

فهذا سند آخر لم يتعرض له الذهبي، فيجب الكشف عنه، إلا أن الغالب على أكثره أنهم مجاهيل.

(١) وسنده هو: حدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا هوبر بن معاذ، ثنا محمد بن سليمان، ثنا وحشي بن

حرب، عن أبيه، عن جده به.

(٢) وفي نسخة: قتادة بن رستم.

حرف لام ألف

٩٦٩٥/٣٦٦٢ - «لا أَجْرَ لِمَنْ لَا حِسْبَةَ لَهُ».

ابن المبارك عن القاسم مرسلاً

قال الشارح: عن القاسم بن محمد.

قلت: ليس هو القاسم بن محمد، بل هو القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، كذلك صرح به ابن المبارك في الزهد فقال [ص ٤٩، رقم ١٥٢]:

حدثنا بقية بن الوليد قال: سمعت ثابتاً يقول: سمعت القاسم بن عبد الرحمن يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا أجر...» وذكره.

٩٧٠٢/٣٦٦٣ - «لا اعتكاف إلا بصيام».

(ك. حق) عن عائشة

قال الشارح: مرفوعاً وموقوفاً والأصح وقفه.

قلت: هذا يومهم أن كلاً من الحاكم والبيهقي رواه كذلك، والواقع أن الحاكم لم يرو [٤٤٠١، رقم ١٦٠٥] إلا المرفوع فقط، وإنما رواهما معاً البيهقي [٤/٣١٧]، وقال عقب المرفوع: هذا وهم من سفيان بن حسين أو من سويد بن عبد العزيز، وسويد بن عبد العزيز الدمشقي ضعيف بمرّة لا يقبل منه ما تفرد به.

٩٧٠٥/٣٦٦٤ - «/ لا إيمانَ لمن لا أمانة له، ولا صلاةَ لمن لا طهورَ له، ولا ٤٣٢/٦»

دينَ لمن لا صلاةَ له، وموضعُ الصلاةِ من الدينِ كموضعُ الرأسِ من الجسدِ».

(طس) عن ابن عمر

قلت: سكت عنه الشارح، والحديث رواه أيضاً ابن تثرال في جزئه، وأبو بكر الرازي الجصاص في الأحكام، والقضاعي في مسند الشهاب [٤٣/٢، رقم ٨٤٨]، وأسنده الذهبي في التذكرة كلهم من طريق الحسين بن الحكم الحيري:

ثنا حسن بن حسين ثنا مندل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر به.

وقال الذهبي: الحسن بن الحسين العرنبي ليس بعمدة اهـ.

وأخرج نحوه من حديث ثوبان مختصراً حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ

جرجان [ص ١٠٥، رقم ٨٩] من طبة سعد بن محمد الحرّمي:

ثنا القاسم بن مالك المزني عن الأعمش عن سالم عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا صلاة لمن لا وضوء له»، وفي الباب عن أنس وأبي هريرة وأبي موسى وعلى آخرين بلفظ: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له»، وبعضهم زاد: «والمتعدي في الصدقة كمانعها».

وقد ذكرتها مسندة في المستخرج على مسند الشهاب.

٩٧٠٧/٣٦٦٥ - «لا بَأْسَ بِالْحَيَوَانِ وَاحِدٌ بِاِثْنَيْنِ يَدَا يَبِيدُ».

(حم. هـ) عن جابر

قال الشارح: رمز لحسنه وفيه نظر.

وقال في الكبير: رمز المصنف لصحته، وليس بمسلم، ففيه الحجاج بن أرطاة أورده الذهبي في الضعفاء وقال: متفق على ضعفه.

قلت: أما أولاً: فماذا فعل المصنف؟ هل رمز لحسنه كما قلت في الصغير أم رمز لصحته كما قلت في الكبير؟

[في الكلام عن الحجاج بن أرطاة]

وأما ثانياً: فمن الباطل المحقق ما نقلته عن الذهبي، فإن الذهبي لو كان سكران لما قال في الحجاج: متفق على ضعفه.

والحجاج روى له البخاري في الأدب المفرد ومسلم في الصحيح مقروناً، وقال الذهبي في الميزان [٤٥٨/١]، رقم [١٧٢٦]: حجاج بن أرطاة الفقيه أبو أرطاة ٤٣٣/٦ النخعي أحد الأعلام/ على لين في حديثه، روى عنه سفيان وشعبة وعبد الرزاق وطائفة، قال الثوري: ما بقي أحد أعرف بما يخرج من رأسه منه، وقال حماد بن زيد: كان أقدر عندنا لحديثه من سفيان، وقال العجلي: كان فقيهاً مفتياً وكان فيه تيه وعيب عليه التدليس، وقال أحمد: كان من الحفاظ، وقال ابن معين: ليس بالقوي وهو صدوق يدلس وأطال في ترجمته، وكان شعبة يقول: اكتبوا عن حجاج بن أرطاة وابن إسحاق فإنهما حافظان، ولما نقل عن ابن حبان أنه قال: تركه ابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدي وابن معين وأحمد قال: كذا قال ابن حبان، وهذا القول فيه مجازفة قال: وأكثر ما نقم عليه التدليس وفيه تيه لا يليق بأهل العلم.

والحاصل أن الرجل من كبار الحفاظ ومشاهير المحدثين الرواة الذين انتهى الأمر فيهم بعد الخلاف على أن حديثهم حسن.

٩٧١٠/٣٦٦٦ - «لا بُدَّ مِنَ الْعَرِيفِ، وَالْعَرِيفُ فِي النَّارِ».

أبو نعيم في المعرفة عن جعونة بن زياد

قال الشارح: ورجاله مجهولون.

وقال في الكبير: قال في الإصابة: رجاله مجهولون اهـ. ورواه أبو يعلى والدليمي عن أنس.

قلت: حرف الشارح في الكبير اسم صحابي الحديث من جعونة إلى جعفر، واختصر كلام الحافظ وحذف منه، فإن الحافظ قال: ذكره ابن منده وقال: ذكر عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة أحد الضعفاء عن عبيد الله بن زياد الشني عن الجلاس بن زياد الشني عن جعونة بن زياد الشني.

فذكر الحديث ثم قال: وبقيّة رجاله مجهولون اهـ.

وحديث أنس أخرجه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان [١٤٨/٢، ٣١٧] قال: حدثنا عبد الله بن جعفر ثنا إسماعيل بن عبد الله حدثني العلاء بن أبي العلاء حدثني مرداس عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما لكم تدخلون عليّ قلحاً، لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، لا بد للناس من العريف، والعريف في النار، يؤتى بالجلواز يوم القيامة فيقال له: ضع سوطك وادخل النار».

وورد أيضاً من حديث أبي هريرة، قال أبو نعيم في التاريخ [١١٧/٢]:

حدثنا أبي ثنا أبو محمد عبد الرحمن بن الحجاج بن حميد إملاء من حفظه ثني عامر بن عامر حنك ثنا دارهر بن نوح الأهوازي عن عبيس بن ميمون عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: لا بد للناس من عريف، والعريف في النار».

٩٧١٢/٣٦٦٧ - «لا تأتوا الكهّان».

(طب) عن معاوية بن الحكم

قال في الكبير: قضية تصرف المصنف أن هذا لم يخرج في أحد الصحيحين، وهو عجب، فقد أخرجه [١٧٤٩/٤، ١٢٠/٢٢٧] مسلم عن معاوية المذكور.

قلت: مسلم أخرجه بلفظ لا يدخل هنا، فإنه قال في روايته عن معاوية بن الحكم: «قلت: يا رسول الله أموراً كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأتي الكهّان، قال: فلا تأتوا الكهّان، قلت: كنا نتطير، قال: ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدّكم»، فهذا غير لفظ الطبراني المختصر، ولا مشاحة في الاصطلاح.

٩٧١٤/٣٦٦٨ - «لا تأخذوا الحديث إلا عن من تُجيزون شهادته».

السجزي (خط) عن ابن عباس

قال في الكبير: والتثبت في النقل

واعتبار من يؤخذ عنه، والكشف عن حال رجاله واحداً بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث ولا معضل ولا كذاب ولا من يتطرق له طعن في قول أو فعل، ومن كان فيه خلل فترك الأخذ عنه واجب لمن عقل.

٤٣٥/٦ قلت: هذا كلام فاسد التركيب باطل المعنى لا ينطق به من يعرف ما يقول/ كما هو ظاهر لا يحتاج إلى تقرير.

ثم قال: ظاهر صنيع المصنف أن مخرجه الخطيب خرجه وسكت عليه، والأمر بخلافه، بل أعله فقال: رواه أبو حفص الأبار عن صالح فاختلف عليه في رفعه، ورواه أبو داود الحفري عن صالح عن محمد بن كعب، قال ابن معين: صالح ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث ثم ساق له هذا الخبر.

قلت: وهذا كذب على صنيع المصنف، أولاً: فإن رمز له بعلامة الضعيف الدال على أن مخرجه ضعفه، إن كان ذلك لازماً عند الناس وعند المصنف مع أنه غير لازم عند أحد من خلق الله إلا عند هذا [الشارح] الذي يخلق العيوب والنقائص، ثم هو كاذب أيضاً في حكايته عن الخطيب، فإنه زعم أولاً: أن الخطيب خرج الحديث وأعله بذلك الكلام الساقط الذي لا معنى له ولا علة فيه على حكايته وأنه تكلم في راويه، ثم قال بعد ذلك: ثم ساق الحديث، فأفاد كلامه أنه أعله قبل إirاده في حين إفادة كلامه أنه أعله بعد إirاده، حتى يبقى الناظر في حيرة فلا يدري ما فعل الخطيب ولا ما قال.

والواقع أنه أورد الحديث أولاً ثم قال [٣٠١/٩]: رواه أبو حفص الأبار عن صالح، فاختلف عليه في رفعه ووقفه على ابن عباس، ورواه أبو داود الحفري عن صالح عن محمد بن كعب عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه ابن عباس، ولا نعلم رواه عن محمد بن كعب غير صالح، ثم ذكر حديثاً آخر رواه صالح أيضاً، ثم أسند عن أئمة الجرح كلامهم فيه، وقد أطال الخطيب في إيراد طرق هذا الحديث واختلاف الأقوال عن صالح فيه في كتاب الكفاية في علوم الحديث [ص ١٥٩، ١٦٠] في باب: ذكر ما يستوي فيه المحدث والشاهد من الصفات وما يفترقان فيه، وهو ٤٣٦/٦ حديث/ باطل موضوع وأمره واضح من أن يحتاج إلى إقامة دليل عليه.

٩٧٣٩/٣٦٦٩ - «لا تُجَادِلُوا فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّ جِدَالَ فِيهِ كُفْرٌ».

الطيالسي (هب) عن ابن عمر

قال الشارح: ضعيف لضعف فليح بن سليمان، فرمز المؤلف لصحته خطأ.

قلت: فليح بن سليمان وإن تكلم فيه فقد احتج به البخاري ومسلم وأكثر من الرواية عنه في صحيحه، فإن كان تصحيح المصنف حديثه خطأ، فتصحيح الشيخين حديثه خطأ أيضاً.

٣٦٧٠ / ٩٧٤٠ - «لَا تُجَارِ أَخَاكَ وَلَا تُشَارِهِ وَلَا تُمَارِهِ».

ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن حريث بن عمرو

قلت: حرف الشارح اسم صحابي الحديث فقال: حوirth بزيادة «الواو» بعد «الحاء»، وإنما هو حريث، وسكت عن الحديث، وهو من رواية أبي بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

وأخرجه أيضاً ابن فيل في جزئه من طريق ابن المبارك عن أبي بكر بن أبي مريم عن حريث بن عمرو به.

وفي صحبة حريث المذكور اختلاف، وابن أبي مريم لم يدرك أحداً من الصحابة فهو منقطع أيضاً.

٣٦٧١ / ٩٧٤١ - «لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ وَلَا تُفَاتِحُوهُمْ».

(حم. د. ك) عن عمر

قال في الكبير: قال الذهبي في المذهب: حكيم بن شريك - أي أحد رجاله - لا يعرف، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

قلت: الحديث صححه ابن حبان فأخرجه في صحيحه [٢٨٠/١]، رقم [٧٩]، وحكيم بن شريك ذكره ابن حبان في الثقات [٢١٥/٦] وذكره البخاري في التاريخ الكبير، فلم يذكر فيه جرحاً، وخرج هذا الحديث في ترجمته [١٥/٣]، رقم [٥٩]، كما أخرجه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٣٠٢/١]، والبيهقي في كتاب الشهادات من السنن [٢٠٤/١٠]، وفي اختصاره قال الذهبي عن حكيم: لا يعرف كما نقل الشارح، لكنه - أعني الذهبي - تعقب ابن الجوزي: على إيراده الحديث في العلل المتناهية فقال في/ مختصر العلل المذكور بعد إيراد ابن الجوزي الحديث من ٤٣٧/٦ طريق حكيم بن شريك عن يحيى بن ميمون الحضرمي عن ربيعة الجرشي عن أبي هريرة عن عمر به، وقول ابن الجوزي: يحيى بن ميمون كذبه، ما نصه: هذا خطأ، بل هو صدوق والذي كذبه فأخر بصري اهـ.

فكان من حق الشارح أن لا يعتمد كلام ابن الجوزي حتى يراجع اختصار العلل للذهبي إذ لم يدرك هو خطأ ابن الجوزي.

٣٦٧٢ / ٩٧٦١ - «لَا تَدْعُوا الرُّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ فَإِنَّ فِيهِمَا

الرُّغَائِبَ».

(طب) عن ابن عمر

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه عبد الرحيم وهو

ضعيف.

قلت: قد ورد من غير طريقه، قال ابن تراث في جزئه:

حدثنا إبراهيم بن محمد بن علي بن بطحا حدثني أبي محمد بن علي ثنا عبد الله بن صالح بن سلم ثنا مندل عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر به .

٩٧٦٣/٣٦٧٣ - «لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ» .

(حم. هـ) عن ابن عباس

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وليس كما قال، فقد قال الحافظ ابن حجر في الفتح: سنده ضعيف اهـ. وذلك لأن فيه محمد بن عبد الله بن عثمان الملقب بالديباج وثقه النسائي، وقال البخاري: لا يكاد يتابع على حديثه ثم أورد له هذا الخبر.

قلت: فيه أمران، أحدهما: أن الديباج وثقه النسائي، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات [٤١٧/٧]، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث عالماً، وهذا شرط الحسن.

ثانيهما: أن البخاري لم يقل: لا يكاد يتابع على حديثه، وإن كان الشارح نقل ذلك بواسطة الذهبي إلا أن الذهبي تصرف في كلام البخاري تصرفاً غير مرضي، وزاد الشارح/ قوله: ثم أورد له هذا الخبر وذلك أن البخاري أورد له حديثه [١/١٣٨، رقم ٤١٧] عن محمد بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن أبي رافع عن ميمونة زوج النبي ﷺ: «سمعت النبي ﷺ في أولاد الزنا» قال البخاري: لا يتابع عليه - يعني على هذا الحديث - لا على جميع حديثه، ثم قال:

حدثني ابن أبي مريم ثنا ابن أبي الزناد حدثني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت الحسين عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «لا تدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ» .

ثم رواه من وجه آخر من رواية عبد الله بن سعيد بن أبي هند عنه مثله، ثم قال: وقال ابن المبارك: عن حسين بن علي بن حسين حدثني فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن النبي ﷺ مثله، وهذه متابعة له في أصل ورود الحديث.

٩٧٦٧/٣٦٧٤ - «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» .

(حم. ق. ن. هـ) عن جرير

(حم. خ. د. ن. هـ) عن ابن عمر (خ. ن) عن أبي بكر

(خ. ت) عن ابن عباس

قال في الكبير: رواه البخاري في العلم، ومسلم في الإيمان، والنسائي في العلم.

قلت: لا يوجد في سنن النسائي الصغرى الذي هو من الكتب الستة كتاب العلم، والحديث أخرجه النسائي في «تحريم الدم [١٢٧/٧]»، ثم إن البخاري أخرجه

أيضاً في مواضع أخرى غير العلم [٤١/١، رقم ١٠٥] منها المغازي [٥/٢٢٣، رقم ٤٤٠٦] والفتن [٩/٦٦٣، ٦٤، رقم ٧٠٧٨] والديات [٣/٩، رقم ٦٨٦٨].

٩٧٦٩/٣٦٧٥ - «لَا تُرَوُّعُوا الْمُسْلِمَ، فَإِنَّ رَوْعَةَ الْمُسْلِمِ ظُلْمٌ عَظِيمٌ».

(طب) عن عامر بن ربيعة

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وهو غير مسلم، فقد أعله الهيثمي بأن فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

قلت: عاصم وإن ضعفوه فلم يتهم بكذب، وقد روى عنه الكبار مثل مالك وشعبة، وروى له البخاري تعليقاً، واحتج به أهل السنن الأربعة، ولحديثه شواهد فلا يبعد الحكم بحسنه.

٩٧٨٨/٣٦٧٦ - «لَا تَسُبُّوا السُّلْطَانَ، فَإِنَّهُ فِيءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ».

٤٣٩/٦

(مب) عن أبي عبيدة

قال في الكبير: وفيه ابن أبي فديك وقد مر، وموسى بن يعقوب الزمعي أورده الذهبي في الضعفاء وقال: قال النسائي: غير قوي، وعبد الأعلى قال الذهبي: لا يعرف، وإسماعيل بن رافع ضعيف.

قلت: أخشى أن يكون كل هذا لا أصل له فليحذر^(١)، فإن الديلمي روى هذا الحديث [٥/١٥٩، رقم ٧٤٧٨] من طريق ليس فيها واحد من المذكورين، ويبعد أن لا يتفق مع البيهقي [٦/١٧، رقم ٧٣٧٢] في سند الحديث غالباً، فقد رواه من طريق أبي نعيم:

حدثنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن إسحاق ثنا أحمد بن مهران ثنا سليمان بن داود ثنا محمد بن عمر بن واقد ثنا أسامة وعبد الله ابنا زيد بن أسلم عن أبيهما عن جدهما أنه سمع أبا عبيدة بن الجراح به.

٩٧٨٩/٣٦٧٧ - «لَا تَسُبُّوا الشَّيْطَانَ وَتَعُوْذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ».

المخلص عن أبي هريرة

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً الديلمي وغيره، فما أوهمه صنيع المؤلف حيث أبعد في العزو من أنه لا يوجد لغير المخلص غير جيد.

قلت: هذا جهل بالفن، فإنه ما قال أحد إن الاختصار على العزو لمخرج غير

(١) تحريره أن البيهقي رواه في الشعب [٦/١٧ رقم ٧٣٧٢] من طريق ابن أبي فديك عن موسى بن يعقوب الزمعي - وقد تصحف في المطبوع إلى الربيعي - عن عبد الأعلى بن موسى أن إسماعيل بن رافع به.

جيد ولا خطر ببال امرئ أن يقوله حتى اخترع هذا [الشارح] هذه الدعوى الكاذبة ليشين بها المصنف بالباطل.

ثم إنه كاذب أيضاً في قوله: «وغيره»، فأقسم بالله أنه ما رآه عند غيره ولا رآه إلا عند الدلمي وحده.

والدلمي في الحقيقة ما خرج هذا الحديث لأنه إنما أسنده من طريق المخلص المخرج الحقيقي للحديث، قال الدلمي [١٥٩/٥، رقم ٧٤٧٧]:

أخبرنا أبي أخبرنا أبو القاسم عبد العزيز بن علي أخبرنا المخلص حدثنا ٤٤٠/٦ البغوي ثنا ابن زنجويه ثنا عبد الغفار/ بن داود أبو صالح الحراني ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

وأخشى أن يكون في هذا الإسناد تسوية، فإن رجاله ثقات كلهم.

٣٦٧٨/٩٧٩٠ - «لا تَسْبُوا أَهْلَ الشَّامِ فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ».

(طس) عن علي

قال الشارح: وإسناده حسن.

قلت: بل إسناده مظلم ومتنه موضوع لأنه من رواية عمرو بن واقد الدمشقي وهو كذاب.

٣٦٧٩/٩٧٩١ - «لا تَسْبُوا تَبَعًا فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ».

(حم) عن سهل بن سعد

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وهو غير صواب، فقد قال الهيثمي: فيه عمرو بن جابر وهو كذاب، فكان ينبغي للمصنف حذفه من الكتاب.

قلت: بل كان ينبغي لك أنت أن تسكت ولا تدخل فيما لا تعرف ولا أنت من أهله، فعمر بن جابر وإن قال فيه بعضهم: كذاب؛ فذلك لكونه كان شيعياً والمكذب ناصبياً، وإلا فقد وثقه الناس ووصفوه بالصدق، وصحح الترمذي حديثه، ويكفيك إدخال أحمد له في المسند، ثم الحديث له طرق أخرى منها حديث ابن عباس مثله أخرجه الخطيب من طريق سفيان الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

ثم قال الشارح: وبعد أن ذكره فكان ينبغي إكثاره من ذكر مخرجه فمنهم الطبراني والبغوي والطبري وابن مريم والدارقطني وغيرهم.

قلت: وهذا هراء فارغ، ثم من هو الطبري هل ابن جرير أو غيره؟ وفي أي كتاب خرجه؟ وكذلك البغوي وفي أي كتاب خرجه؟ أما ابن مريم فمضحك، فإنه لا

يوجد في المخرجين من اسمه ابن مريم.

٩٧٩٢/٣٦٨٠ - «لا تَسْبُوا مَاعِزًا».

(طب) عن أبي الفيل

/قلت: صحابي هذا الحديث أبو الفيل على اسم الحيوان المعروف، والشارح ٤٤١/٦ كتبه في الشرحين أبو الطفيل بزيادة الطاء، وأكد ذلك بأن اسمه عامر كما هو اسم أبي الطفيل: عامر بن واثلة الليثي، ولكنه مع ذلك قال: الخزاعي، ونقل عن البغوي أنه قال: ليس له غيره، فأتي بجملته تخاليط توقع الناظر في الحيرة؛ لأن أبا الطفيل عامراً ليس بخزاعي وله أحاديث، وهذا ليس اسمه عامراً وهو خزاعي وله حديث واحد.

٩٧٩٧/٣٦٨١ - «لا تَسْكُنُ الْكُفُورَ فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ».

(خد. هب) عن ثوبان

قال في الكبير: ثم قضية صنيع المصنف أن هذا هو الحديث بكماله، والأمر بخلافه بل بقيته كما في الميزان: «ولا تأمرن على عشرة فإن من تأمر على عشرة جاء مغلوله يده إلى عنقه، فكأن الحق أو أوثقه الظلم».

قلت: [الشارح] رأى الحديث في اللآلئ المصنوعة [٢٤٨/١] للمؤلف بهذه الزيادة معزواً إلى ابن عدي لأنه من طريقه أورده ابن الجوزي، ثم رأى المصنف أورده من عند البخاري في الأدب المفرد هكذا مختصراً، ثم قال: وأخرجه البيهقي [٦٨/٦، رقم ٧٥١٨] من وجه آخر عن «بقية» به هكذا مختصراً.

وهذان اللذان روياه مختصراً هما اللذان عزاه المصنف لهما هنا كما ترى، وهو قد وقف على ذلك ونقل إسناد الحديث منه ثم تجاهل ذلك كله وذهب إلى الميزان ليدلس ويظهر عدم إتقان المصنف وتحقيقه للنقل، ثم إن المصنف كتب في التعقب على ابن الجوزي من طرق هذا الحديث ما ملأ صحيفتين، فضرب [الشارح] عن الإشارة إلى التعقب صفحاً، ولو قصر المؤلف لقال: وتعقبه المؤلف فلم/ يأت ٤٤٢/٦ بطائل على عادته.

وبعد، قال البخاري في الأدب المفرد [ص ٢٠٠، رقم ٥٧٩]:

حدثنا أحمد بن عاصم ثنا حيوة ثنا بقية حدثني صفوان قال: سمعت راشد بن سعد يقول: سمعت ثوبان قال: قال لي النبي ﷺ: «يا ثوبان لا تسكن الكفور فإن ساكن الكفور كساكن القبور».

٩٧٩٨/٣٦٨٢ - «لَا تُسَلِّمُوا تَسْلِيمَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُمْ إِشَارَةٌ بِالْكَفُوفِ وَالْحَوَاجِبِ».

(هب) عن جابر

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أن البيهقي خرجه وأقره وليس كذلك، وإنما رواه مقروناً ببيان حاله فقال عقبه: هذا إسناد ضعيف بمرة، فإن طلحة بن زيد الرقي متروك الحديث متهم بالوضع، وعثمان بن عبد الرحمن الراوي عنه ضعيف.

وكيف يصح ذلك والمحفوظ في حديث صهيب وبلال: «أن الأنصار جاءوا يسلمون عليه وهو يصلي فكان يشير إليهم بيده» إلى هنا كلامه بنصه، فحذف المصنف ذلك تلبس فاحش وإيهام مضر.

قلت: معاذ الله أن يصدر من المصنف الإمام الحافظ تلبس وإيهام، وإنما التلبس والتدليس والإيهام هو وصفك الذي سودت به شرحك من أوله إلى آخره، فالمصنف رمز للحديث بعلامة الضعيف، فأى تلبس يبقى بعد ذلك وأي إيهام يقع مع التصريح بضعفه، هذا مع أنه لا يلزم أحداً أن ينقل كلام المخرجين ولا ينقله من الحفاظ إلا الأندر من النادر، فلو كان كلهم بذلك ملبسين لما كان في الدنيا إلا الملبسون الكذابون، ومعاذ الله من ذلك.

٤٤٣/٦ / ثم لو كان من الواجب نقل كلام المخرجين لكان ذلك غير واجب على الحفاظ المجتهدين أمثال المصنف؛ لأنه لا يلزمه رأي البيهقي الذي قد يكون مصيباً وقد يكون مخطئاً كما وقع منه في هذا الحديث لا من جهة الإسناد ولا من جهة المعنى، أما الإسناد: فإن طلحة بن زيد وعثمان بن عبد الرحمن اللذين أعل الحديث بهما قد ورد الحديث من غير طريقتهما، فبرئاً من عهده، قال الديلمي في مسند الفردوس:

أخبرنا أبي أخبرنا أبو معشر عبد السلام بن عبد الصمد الطبري بمكة أخبرنا محمد بن أحمد بن محمد البزار أبو الحسن ثنا جعفر بن محمد الصوفي وأحمد بن عيسى بن الهيثم قالا: حدثنا الحسن بن علي المعمرى حدثني أبو همام الصلت بن محمد الحارثي ثنا إبراهيم بن حميد عن ثور حدثني أبو الزبير عن جابر به، وله مع هذا شواهد.

وأما المعنى الذي ضعف البيهقي الحديث من أجله [٤٦٤/٦، رقم ٨٩١١]: وهو التعارض مع سلام النبي ﷺ بالإشارة في الصلاة، فهو مدفوع من وجوه:

أحدها: أن ذلك كان في حالة اضطرار وضرورة؛ لأن رد السلام واجب من جهة ومن جهة أخرى فإن الأنصار الذين كانوا لا يعلمون بعدم جواز الكلام في

الصلاة لحدوث المنع بعد الجواز قد يتأثرون [تأثراً] بالغاً من عدم رد النبي ﷺ، فافتضى الجمع بين المصالح المتعددة من أداء واجب الرد وجبر خاطر المسلم وتعليمه كيفية الرد في الصلاة أن يكون بالإشارة، وهذا كله يناقض حالة الاختيار ويخالفه فله حكم يخصه؛ لأن للضرورة أحكامها وهي تبيح المحظورات.

ثانيها : أنه قد يكون الإشارة التي أشار بها ﷺ لرد السلام في الصلاة غير الإشارة التي يستعملها الكفار بينهم في الصورة والكيفية، فتكون إشارته ﷺ إشارة خفيفة مفهمة الرد، وأنه/ في الصلاة بخلاف كيفية إشارة النصارى في السلام، فإنهم ٤٤٤/٦ أنفسهم إشارتهم في ذلك مختلفة، إذ إشارة سلام الجند غير إشارة غيرهم كما هو معلوم.

ثالثها : أن النهي قد يكون خاصاً بالسلام دون الرد الواقع من النبي ﷺ.

رابعها : أنه قد يكون أحدهما ناسخاً للآخر، وهو أنه ﷺ أشار بالرد في الصلاة قبل ورود النهي عن ذلك لكونه من التشبه بالكفار، وأقرب هذه الوجوه الأول، وعلى كل فلا تعارض أصلاً، فسقط ما بنى البيهقي عليه ضعف الحديث، لا من جهة الإسناد ولا من جهة المعنى.

فكيف يلزم المجتهد أن يتبع غيره في رأيه وهو في الواقع مخطئ غير مصيب؟ هذا مع أن المصنف قد رمز للحديث بعلامة الضعيف إما اتباعاً للبيهقي وإما لكون رأيه أداه إلى ضعفه، وعلى كل فلا تلبس منه أصلاً.

ثم قال الشارح أيضاً: ثم إن قضية صنيعة أيضاً أن هذا الحديث لم يخرج من أحد من الستة وإلا لما عدل عنه، مع أن الترمذي خرجه مع خلف يسير ولفظه عنده: «لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى بالأكف» قال الترمذي: غريب... إلخ.

قلت : فهذا حقاً هو التلبس الفاحش والإيهام المضر، فإنه أوهم أولاً : أن حديث الباب مع الذي خرجه الترمذي حديث واحد، مع أنهما حديثان متغايران ذاك من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وهذا من حديث جابر بن عبد الله.

وثانياً : فإنه ادعى أن لفظ الحديث عند الترمذي أوله: «لا تشبهوا» ليوهم أنه صالح للدخول في هذا الحرف، وهو مدلس في ذلك لأن لفظ الحديث عند الترمذي أوله: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا» الحديث.

حدثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن

عمرو بن العاص، أن

باليهود ولا بالنصارى» الحديث.

وهذا اللفظ قد ذكره المصنف سابقاً في حرف «ليس» وعزاه للترمذي.

٩٨٠٧/٣٦٨٣ - «لَا تَشْمُوا الطَّعَامَ كَمَا تَشْمُهُ السَّبَاعُ».

(طب. هب) عن أم سلمة

قال في الكبير: قال البيهقي عقب تخريجه: إسناده ضعيف اهـ. فحذف المصنف ذلك من كلامه غير صواب.

قلت: المصنف لم يحذف ذلك بل رمز لمخرجه، ولو حذفه لكان عين الصواب كما يفعله الناس كلهم وأولهم الشارح.

والحديث له طريق آخر من حديث أبي هريرة، قال الديلمي [١٧٥/٥]، رقم [٧٥٢١]:

أخبرنا محمد بن الحسين إذناً أخبرنا أبي حدثنا موسى بن محمد بن علي بن عبد الله حدثنا عمر بن أبي حسان ثنا محمد بن بشار ثنا يحيى ثنا سفيان عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَشْمُوا الْخَبْزَ كَمَا تَشْمُهُ السَّبَاعُ»، وهذا والذي قبله عندي كذب موضوع.

٩٨١٠/٣٦٨٤ - «لَا تَضْحَبُ أَحَدًا لَا يَرَى لَكَ مِنَ الْفَضْلِ كَمِثْلِ مَا تَرَى لَهُ».

(حل) عن سهل بن سعد

قال في الكبير: وفيه عبد الله بن محمد بن جعفر القزويني، قال الذهبي: قال ابن يونس: وضع أحاديث فافتضح بها.

قلت: وأعجباً من هذا الرجل ما أجهله بالحديث ورجاله، فعبد الله بن محمد بن جعفر المذكور في السند هو أبو الشيخ ابن حيان شيخ أبي نعيم، الذي ٤٤٦/٦ لعله يروى عنه وعن الطبراني ثلاثة أرباع ما يروى من الأحاديث، بحيث من خالط/ كتب أبي نعيم لا يمتري فيه ولا يسبق إلى وهمه غيره.

وهذا الشارح كثير النقل من الحلية ومع ذلك فانظر كيف جهل شيخ أبي نعيم وذهب يبحث في الميزان عمن اسمه عبد الله بن محمد بن جعفر، فلما وجد القزويني المذكوراً فيه متهماً ألصقه بسند هذا الحديث غير مبال بما قال الذهبي في آخر ترجمته: من أنه توفي سنة خمس عشرة وثلاثمائة ولا عارف بأن أبا نعيم ولد بعد هذا بخمسة عشر عاماً سنة ثلاثين وثلاثمائة، ومع هذا الجهل العظيم نجده مولعاً بالانتقاد على الحفاظ الكبار ولا سيما المصنف، ثم إن علة الحديث هو بكار بن شعيب الدمشقي راويه عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل، فإن

بكاراً قال فيه ابن حبان: يروي عن الثقات ما ليس من حديثهم، لا يحل الاحتجاج به، ثم أورد له هذا الحديث.

وهذا من سخافة الشارح التي يسخف بها على المصنف الحافظ أنه يقول إذا عزا حديثاً لمخرج أو اثنين وكان هناك مخرج آخر أو أكثر: ظاهر صنيع المصنف أنه لم يره مخرجاً لغير المذكورين وإلا لما اقتصر عليهم والواقع خلافه، أو يقول: وهو قصور، أو نحو ذلك، ثم يذكر ما استفاده من المخرجين من كتب المصنف أيضاً - كما نبهنا عليه مراراً - وبناء على سخافته نسخف عليه هو أيضاً فنقول له: ظاهر سكوتك على عزو الحديث لأبي نعيم فقط وعدم استدراكك مخرجاً آخر يفيد، إنه لم يخرج به غير أبي نعيم والواقع خلافه، بل هو قصور للغاية.

فقد خرج به أيضاً الحسن بن سفيان في مسنده قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الحواري الدمشقي ثنا بكار بن شعيب الدمشقي به.

وأخرجه ابن حبان في الضعفاء [١٩٨/١] قال: أخبرنا ابن قتيبة قال: ثنا إبراهيم بن أبي الحواري ثنا بكار بن شعيب به.

وأخرجه أيضاً في روضة العقلاء قال: أنبأنا محمد بن الحسن بن قتيبة بعسقلان/ به نحوه.

٤٤٧/٦

وأخرجه الدولابي في الكنى [١٦٨/١] قال: ثنا إبراهيم بن يعقوب السعدي ثنا محمد بن وهب بن عطية ثنا بكار بن شعيب به.

وأخرجه الخطابي في العزلة [ص ٧٥]:

حدثنا الحسن بن يحيى بن صالح ثنا محمد بن قتيبة ثنا إبراهيم بن أيوب الحوراني عن بكار به، لكنه قال: بكار بن سليم كلهم روه مطولاً، وأوله: «الناس كأسنان المشط، وإنما يتفاضلون بالعافية، والمرء كثير بأخيه، ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له»^(١)، وقال الدولابي: «وإنما يتفاضلون بالعافية، فلا تصحب رجلاً لا يرى لك مثل ما ترى له»، واختصره أبو نعيم في الحلية [٢٥/١٠] فذكره باللفظ الذي نقله عنه المصنف، فقال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا إسحاق بن أبي حسان ثنا أحمد بن أبي الحواري ثنا أبو خزيمة بكار بن شعيب به.

ثم إنه ورد من غير طريقه، فأخرجه الديلمي من طريق ابن لال:

ثنا محمد بن أحمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن قهدهد ثنا محمد بن موسى ثنا غياث بن عبد الحميد عن عمر بن سليم عن أبي حازم عن سهل بن سعد به مثله،

(١) في المطبوع من العزلة باللفظ: «الناس كأسنان المشط» فقط بدون الزيادة المذكورة.

إلا أنه قال: «وإنما يتفاضلون بالعبادة، ولا تصحبن أحداً..» وذكره، وغيث بن عبد الحميد ضعيف، وشيخه مختلف فيه.

وورد مع هذا من حديث أنس، أخرجه ابن عدي [٢٤٨/٣]، والقضاعي في مسند الشهاب [١٤٥/١]، رقم [١٩٥]، والديلمي في مسند الفردوس [٤٧/٥]، رقم [٧١٣٣] كلهم من طريق المسيب بن واضح:

ثنا سليمان بن عمرو النخعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس كأسنان المشط، وإنما يتفاضلون بالعافية، والمرء كثير بأخيه، يرفده ويكسوه ويحملة، ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له».

قال ابن عدي: وضعه سليمان بن عمرو النخعي كذا قال، لكن طريق بكار بن شعيب السابقة ترد عليه، إلا أن يكون أحدهما سرقة من الآخر.

ثم إنه ورد عن مجاهد/ من قوله: قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان: ٤٤٨/٦
حدثنا أبو محمد بن حيان ثنا أحمد بن محمود ثنا الحسن بن أحمد العطار ثنا إبراهيم بن بشير بن سليمان ثنا أبو كدينة عن مجاهد قال: «لا تصحبن صاحباً لا يرى لك من الحق مثل ما ترى له».

٩٨١١/٣٦٨٥ - «لا تَصْلُحُ الصَّنِيعَةُ إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ أَوْ دِينٍ».

البزار عن عائشة

قال في الكبير: رواه البزار عن أحمد بن المقدم عن عبيد بن القاسم عن هشام بن عروة عن عائشة، قال: وظاهر صنيع المصنف أن مخرجه خرجه وأقره وليس كذلك، بل قال: إنه منكر اهـ. وقال الهيثمي: فيه عبيد بن القاسم وهو كذاب اهـ، ورواه ابن عدي من حديث الحسين بن المبارك الطبراني عن ابن عياش عن هشام عن أبيه عن عائشة، وقال: منكر المتن، والبلاء فيه من الحسين لا من ابن عياش وإن كان مختلطاً اهـ.

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وأقصى ما نوزع به أن له شاهداً اهـ.
قلت: فيه أمور، الأول: الكذب على صنيع المصنف، فإنه رمز له بعلامة الضعيف.

الثاني: التلبيس بأن عدم نقل كلام المخرجين نقص، وهو شيء اخترعه هذا الملبس لم يقل به مخلوق ولا قام عليه دليل، ولو كان ذلك كما يلبس به لكان كل الناس كذلك، فإنه لا ينقل كلامهم أحد، وهذا الحافظ الهيثمي جمع زوائد البزار والطبراني، والتزم أن يتكلم على كل حديث ويبين ما فيه، وكثير من تلك الأحاديث

تكلم عليه مخرجوها ولا سيما البزار، ومع ذلك فإنه لا ينقل حرفاً واحداً عنهم ويعمل الأحاديث باجتهاده.

الثالث: الكذب على البزار، فإنه ما قال عقب الحديث: إنه منكر، بل قال: لا نعلم رواه هكذا إلا عبيد وهو لين الحديث^(١) اهـ.

والشارح نقل سند البزار من اللآلئ المصنوعة [٤٤/٢] للمصنف وهو نقل كلامه/ المذكور، فتعمد الشارح تحريفه وتبديله ليتم له ما أراد بالكذب، نعوذ بالله ٤٤٩/٦ من الخذلان.

الرابع: أن ابن عدي قال [٣٨٦/٦]: والبلاء فيه من الحسين لا من إسماعيل بن عياش، وإن كان يخلط في روايته عن الحجازيين، والشارح غير كلامه بقوله: وإن كان مختلطاً وبون كبير بين العبارتين، فإن عبارة ابن عدي تفيد ما هو معروف عن إسماعيل بن عياش من كونه ضعيفاً في أهل الحجاز خاصة، حسن الحديث في روايته عن أهل بلده الشوام، وعبارة الشارح تفيد أن إسماعيل بن عياش كان مختلطاً في عقله، وهذا ما قال به أحد ولا وصف به إسماعيل.

الخامس: وهو مما يفيدك ما في صدر الشارح من حنق على المصنف، أنه أبهم المنازع، فقال: وأقصى ما نوزع به ابن الجوزي، ولم يصرح باسم المصنف لأنه لا يجب أن يقر له بفضل إلا إذا لم يجد إلى القرار من الاعتراف به سيلاً.

السادس: أن المنازع - وهو المصنف - لم ينازع بأن له شاهداً، بل نازع بأن الراوي الذي اتهمه به ابن الجوزي تبعاً للعقيلي [١١٦/٣، رقم ١٠٩٣] توبع عليه متابعات تبرئ ساحته، فإن ابن الجوزي أورده [١٦٧/٢] من عند العقيلي ثم من رواية يحيى بن هاشم السمسار عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وقال العقيلي: يحيى كان يضع الحديث على الثقات، ولا يصح في هذا المتن شيء، فقال المصنف له متابعون، ثم ذكر أن البزار خرج من طريق عبيد بن القاسم عن هشام بن عروة، وأن ابن عدي خرج من طريق المسيب بن شريك عن هشام بن عروة، وقال ابن عدي: إن المسيب مجمع على تركه، وإن ابن لال خرج من طريق أبي المطرف المغيرة بن مطرف عن هشام بن عروة، ثم قال: وله شاهد عند الطبراني اهـ.

قلت: وبقي من المتابعين أيضاً يعقوب بن الوليد الأزدي وإسماعيل بن/ ٤٥٠/٦ عياش، فمتابعة يعقوب بن الوليد خرجها ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق:

(١) انظر كشف الأستار (٤٠٠/٢، رقم ١٩٥٤).

حدثني محمد بن عباد بن موسى الواسطي ثنا يعقوب بن الوليد الأزدي عن هشام بن عروة به، ومتابعة إسماعيل بن عياش خرجها ابن عدي كما سبق، وله شاهد من حديث علي ومن حديث أبي هريرة سبقاً في حديث: «أبى الله أن يرزق عبده المؤمن إلا من حيث لا يحتسب».

٩٨١٣/٣٦٨٦ - «لَا تُصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ، وَلَا الْمُتَحَدِّثِ».

(د. حق) عن ابن عباس

قال الشارح: وضعفه ابن حجر فرمز المصنف لحسنه غير حسن.

وقال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وليس بصواب، فقد جزم الحافظ ابن حجر في تخريج الهداية بضعف سنده اهـ. وساقه البيهقي من سنن أبي داود من حديث عبد الملك بن محمد عن عبد الله بن يعقوب عمن حدثه عن ابن كعب عن ابن عباس، ثم قال: هذا مرسل، قال الذهبي: يريد بإرساله كون عبد الله لم يسم من حدثه، قال: ورواه هشام بن زياد وهو متروك، عن أبي بن كعب رضي الله عنه. قلت: فيه أمور، الأول: أنه نقل عن البيهقي أنه قال: هذا مرسل وحذف من كلامه ما لا يوافق غرضه، والواقع أن البيهقي قال [٢٧٩/٢]: هذا أحسن ما روي في هذا الباب، وهو مرسل اهـ.

فحذف الشارح قوله: هذا أحسن ما روي في هذا الباب، لظنه أنه يؤيد المصنف في قوله: إنه حديث حسن، مع أنه لا تأييد فيه للمصنف لأن هذه العبارة يقولونها على الضعيف إذا كان أقوى من غيره.

الثاني: أنه قال - يعني الذهبي -: ورواه هشام بن زياد، والواقع أن قائل ذلك هو البيهقي نفسه.

٤٥١/٦ الثالث: أنه قال: هشام بن زياد عن أبي بن كعب - رضي الله عنه -، وذلك/ من الغلط الفاحش على الحديث وسنده وعلى البيهقي والذهبي فإنهما لم يقولوا ذلك ولا تعلق لأبي بن كعب بهذا الحديث، وإنما هو محمد بن كعب القرظي راويه عن ابن عباس، فإن الحديث رواه البيهقي من طريق أبي داود في السنن [١٨٢/١]، رقم [٦٩٤] ثم من حديث عبد الله بن يعقوب بن إسحاق عمن حدثه عن محمد بن كعب القرظي قال: قلت لعمر بن عبد العزيز: حدثني عبد الله بن عباس فذكر الحديث، قال البيهقي: وهذا أحسن ما روي في هذا الباب وهو مرسل، ورواه هشام بن زياد أبو المقدام عن محمد بن كعب وهو متروك اهـ.

وكذا قال الذهبي إلا أنه قدم وهو متروك عند هشام بن زياد كما هو اللائق عن محمد بن كعب، فقال [الشارح]: عن أبي بن كعب وزاد - رضي الله عنه - تحقيقاً لكونه الصحابي.

الرابع: أن الحديث حسن كما قال المصنف، وكما بينته قريباً عند حديث: «نهى أن يصلى خلف النائم والمتحدث»، فإنه حديث واحد من حديث ابن عباس، وأزيد هنا أن طريق هشام بن زياد الذي أشار إليه البيهقي خرجه الحارث بن أبي أسامة، وأحمد بن منيع، وابن حبان في الضعفاء، والحاكم في المستدرک [٤/ ٢٧٠، رقم ٧٧٠٧]، وأبو نعيم في الحلية [٢/ ١٧٥]، وفي التاريخ معاً، والقضاعي في مسند الشهاب [٢/ ١٢٣، رقم ١٠٢٠]، وجماعة مطولاً ومختصراً، وهو حديث طويل في نحو ورقة، ثم إن هشام بن زياد لم ينفرده به، بل تابعه عليه مصادف بن زياد المدني عن محمد بن كعب القرظي، أخرجه الحاكم في المستدرک [٤/ ٢٧٠، رقم ٧٧٠٦] من رواية محمد بن معاوية عن مصادف به مطولاً، وفيه: «ولا يصلين أحد منكم وراء نائم، ولا متحدث» الحديث.

ثم أخرجه من طريق هشام بن زياد، ثم قال [٤/ ٢٧٠، رقم ٧٧٠٧]: هذا حديث قد اتفق هشام بن زياد البصري ومصادف بن زياد المدني على روايته عن محمد بن كعب القرظي، ولم أستجز إخلاء هذا الموضوع منه فقد جمع آداباً كثيرة، وتعبه الذهبي بأن هشام بن زياد متروك، ومحمد بن معاوية كذبه الدارقطني.

قلت: وهو/ والحاكم كلاهما متعقب، فإن الحديث لم يروه المذكوران فقط ٤٥٢/٦ عن محمد بن كعب بل رواه عنه جماعة آخرون منهم عيسى بن ميمون والقاسم بن عروة وزيد العمي وغيرهم، وروايتهم تبرىء ساحة هشام بن زياد ومحمد بن معاوية، وتبطل ما زعمه الذهبي من بطلان الحديث.

فقد أخرجه الصابوني في كتاب العقيدة من طريق القاسم بن عروة عن محمد بن كعب القرظي به مطولاً، والغريب أن الصابوني رواه عن الحاكم، فكأنه لم يستحضر هذا الطريق في المستدرک.

ورواه ابن أبي الدنيا في التوكل من حديث عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن محمد بن كعب القرظي، وذكر أبو نعيم في الحلية أن ممن رواه عن محمد بن كعب أيضاً عيسى بن ميمون، وقد ذكرت أسانيد هذا الحديث ومتونه في «وشي الإهاب» «والإسهاب» معاً في حديث: «من أحب أن يكون أكرم الناس فليلق الله»، وفي حديث: «من نظر في كتاب أخيه بغير إذنه»، والمقصود من هذا ومما ذكرته سابقاً أن الحديث حسن لتعدد طرقه كما ترى، وإن كان الحافظ جزم بضعفه فهو لعدم تتبعه طرقه ولحكمه على الطريق الواحد الذي ذكره.

٩٨١٥/٣٦٨٧ - «لَا تَصُومَنَّ امْرَأَةً إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا».

قال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أنه ليس للشيخين في هذا الحديث رواية وهو ذهول بالغ، فقد عزاه في «مسند الفردوس» للبخاري باللفظ المذكور، ورواه مسلم في الزكاة بلفظ: «لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه»، وخرجه البخاري في النكاح، لكنه لم يقل: «وهو شاهد» وقضية كلامه أيضاً أن كلاً ممن عزاه إليه لم يذكر إلا ذلك، فأبو داود قيد الشهود، وزاد فيه: «غير رمضان».

٤٥٣/٦ قلت: كل هذا تدليس وتلبيس، / فإن حديث أبي سعيد هذا لم يخرج به الشيخان، وإنما خرجا حديث أبي هريرة، وهما حديثان متغايران في الاصطلاح، ثم قوله: وخرجه البخاري في النكاح يوهم أنه خرجه مرتين، والواقع أنه لم يخرج به إلا في النكاح، ولم يخرج به في الصيام كما نص عليه الحافظ، فقال [٢٩٣/٩]، تحت رقم [٥١٩٢]: هذا الأصل لم يذكره البخاري في كتاب الصيام، وذكره أبو مسعود في «أفراد» البخاري من حديث أبي هريرة وليس كذلك، فإن مسلماً ذكره في أثناء حديث في كتاب الزكاة، ووقع للمزي في الأطراف وهم فيه بيته فيما كتبه عليه اهـ.

وذكره البخاري بلفظين، الأول [٣٩/٧]، رقم [٥١٩٢] من طريق معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد إلا بإذنه».

والثاني [٣٩/٧]، رقم [٥١٩٥]: من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه، وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنه يؤدى إليه شطره».

أما مسلم فرواه [٧١١/٢]، رقم [٨٤/١٠٢٦] من طريق معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة بلفظ: «لا تصم المرأة وبعلمها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره له».

وبهذا يعلم خطأ الشارح أيضاً في قوله: إنه رواه بلفظ: «لا يحل... إلخ»، وقوله: وقضية كلامه أيضاً أن كلاً ممن عزاه إليه لم يذكر إلا ذلك، فأبو داود ذكر فيه الشهود أيضاً تلبيس باطل، فإنه يوهم بذلك أنه وقع في حديث أبي سعيد المذكور في الكتاب، والواقع أن ذلك إنما هو في حديث أبي هريرة أيضاً، أما حديث أبي سعيد فمتنه عند أبي داود كما ذكره المصنف بدون زيادة، قال أبو داود [٣٤٣/٢]، رقم [٢٤٥٩]:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ «أثناء حديث - لا تصوم المرأة إلا بإذن زوجها».

٩٨٢١/٣٦٨٨ - «لا تَضْرِبُوا إِمَاءَكُمْ عَلَى كَسْرِ إِنَائِكُمْ، فَإِنَّ لَهَا أَجْلاً كَأَجَالِ

النَّاسِ».

(حل) عن كعب بن عجرة

قال في الكبير: أورده في الميزان في ترجمة العباس بن الوليد الشرقي، وقال: ذكره الخطيب في الملخص، فقال: روى عن ابن المديني حديثاً منكراً، رواه عنه أحمد بن أبي الحواري من حديث كعب بن عجرة مرفوعاً، ثم ساق هذا بعينه.

قلت: لم أجد للعباس بن الوليد ذكراً في الميزان لا بهذا الحديث ولا غيره، وكذلك في اللسان مع أن الحديث مروي من طريقه كما قال الشارح من رواية أحمد بن أبي الحواري عنه عن علي بن المديني عن حماد بن زيد عن مالك بن دينار عن الحسن عن كعب بن عجرة.

رواه أبو نعيم [٢٦/١٠] عن أبي دلف عبد العزيز بن محمد العجلي عن يعقوب بن عبد الرحمن الدعاء عن جعفر بن عاصم عن أحمد بن أبي الحواري.

ورواه الديلمي في مسند الفردوس [٥/٢٠٠، ٧٦٠١] من طريق أبي بكر الشافعي عن محمد بن العباس المري عن أحمد بن أبي الحواري به، وقال في المتن: «فإن لها أجلاً كَأَجَالِكم».

ورواه ابن حبان في الضعفاء [١/٣٢٦] في ترجمة سعيد بن هبيرة المروزي من روايته عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به باللفظ المذكور [في] المتن، وقال عن سعيد المذكور: يروي الموضوعات عن الثقات، كأنه كان يضعها أو توضع له، فيجيب فيها.

٩٨٢٧/٣٦٨٩ - «لا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللهُ وَيَبْتَلِيكَ».

(ت) عن واثلة

قال في الكبير: وأورده ابن الجوزي في الموضوع، وقال عمر بن إسماعيل: كذبه ابن معين وغيره، والقاسم لا يجوز الاحتجاج به، قال: ولا أصل للحديث.

قلت: كذا سكت عن حكاية تعقب المصنف لابن الجوزي، ويبان ما يجب بيانه من الحق في الحديث، / وإيضاح ذلك بزيادة على ما ذكره المصنف أن الحديث ٤٥٥/٦ رواه الترمذي [٤/٦٦٢، رقم ٢٥٠٦]، وابن حبان في الضعفاء [٢/٢١٣]، وأبو نعيم في الحلية [٥/١٨٦]، والقضاعي في مسند الشهاب [٢/٧٨، رقم ٩١٧] كلهم من طريق القاسم بن أمية الحذاء: ثنا حفص بن غياث ثنا برد عن مكحول عن واثلة به.

والقاسم قال ابن

ولا أصل لهذا الحديث من كلام رسول الله ﷺ اهـ.

ويرد كلامه أمران، أحدهما: أن أبا حاتم قال: ليس به بأس صدوق، وقال أبو زرعة: كان صدوقاً، قال الحافظ: وشهادة أبي زرعة وأبي حاتم له أنه صدوق أولى من تضعيف ابن حبان.

الثاني: أنه لم ينفرد به، بل تابعه جماعة عن حفص بن غياث، منهم عمر بن إسماعيل بن مجالد والسري بن عاصم وفهد بن حيان.

فرواية عمر بن إسماعيل عند الترمذي والخطيب [٩٥/٩]، ومتابعة السري بن عاصم عند الطوسي في «أماليه»، والخرائطي في «اعتلال القلوب»، ومتابعة فهد بن حيان عند المخلص في فوائده، كل هؤلاء روه عن حفص بن غياث، وورد من وجه آخر من رواية أبي حنيفة عن واثلة إلا أنه منقطع لأن أبا حنيفة لم يدرك واثلة.

أخرجه أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري في مسند أبي حنيفة من طريق هناد بن السري: ثنا أبو سعيد ثنا أبو حنيفة عن واثلة به.

ورواه ابن خسرو في «مسند أبي حنيفة» من هذا الوجه، إلا أن فيه عن أبي حنيفة قال: سمعت واثلة وهذا باطل؛ لأن واثلة مات سنة خمس وثمانين، وأبو حنيفة ولد سنة ثمانين وكان بالكوفة، وواثلة بالشام.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس، أخرجه الخطيب في «المتفق والمفترق» من رواية إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: «لا تشمت بالمعصية أخاك فيرحمه الله ويتليك».

٩٨٢٨/٣٦٩٠ - «لَا تَعْجَبُوا بِعَمَلِ عَامِلٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمَ يُخْتَمُ لَهُ».

(طب) عن أبي امامة

٤٥٦/٦

قال في الكبير: ثم إن ظاهر صنيع المصنف أن ذا لم يره مخرجاً لأقدم من الطبراني، ولا أحق بالعزو منه مع أن أحمد أخرجه، وقد مر غير مرة أن الحديث إذا كان في مسند أحمد لا يعزى لمثل الطبراني، وممن أخرجه باللفظ المزبور البزار.

قلت: كل هذا كذب وتلبيس، فالحديث ما أخرجه أحمد أصلاً من حديث أبي امامة، وإنما أخرجه من حديث أنس بن مالك [١٢٠/٣] هو والبزار^(١) وأبو يعلى [٤٥٢/٦]، رقم [٣٨٤٠] والطبراني في الأوسط بلفظ مطول من جهة لا يدخل في هذا الموضع الذي هو حرف «لا» مع «التاء»، ولفظ حديث أنس المذكور عن النبي ﷺ قال: «لا عليكم أن تعجبوا بأحد حتى تنظروا بماذا يختم له، فإن العامل يعمل

زماناً من عمره أو برهة من دهره بعمل صالح لو مات عليه لدخل الجنة، ثم يتحول ليعمل عملاً سيئاً، وإن العبد ليعمل البرهة من دهره بعمل سيئ لو مات عليه دخل النار، ثم يتحول فيعمل عملاً صالحاً، وإذا أراد الله تبارك وتعالى بعد خيراً استعمله قبل موته، قالوا: يا رسول الله وكيف يستعمله؟ قال: يوفقه لعمل صالح، ثم يقبضه عليه اهـ. فأين هذا من حديث الباب؟!

٩٨٢٩/٣٦٩١ - «لا تَعَجَزُوا فِي الدُّعَاءِ فَإِنَّهُ لَنْ يَهْلِكَ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ».

(ك) عن انس

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي فقال: لا أعرف عمر وتعبت عليه، وفي الميزان عن أبي حاتم مجهول، قال في اللسان: وقد تساهل الحاكم في تصحيحه.

قلت: قد حصل من أئمة الجرح والتعديل في هذا الرجل - أعني عمر بن محمد الأسلمي - ما يستغرب جداً حيث لم يعرفوه، فقال أبو حاتم: مجهول، وتبعه الذهبي فأورده في الميزان [٢٢/٣، رقم ٦٢٠٨] وقال: روي عن فليح الخطمي وعنه ابن أبي فديك مجهول، قال الذهبي: وروى عنه أيضاً معلى بن أسد حديثاً عن ثابت في فضل الدعاء، روى له صاحب المستدرک اهـ.

قال الحافظ في اللسان [٣٢٨/٤، رقم ٩٣٠]: / والذي يظهر لي أن الذي قال ٥٧/٦ فيه أبو حاتم: مجهول هو عمر بن محمد بن محمد بن فليح المذكور بعد هذا فإنه السلمي، وروي عن مدني مثله، وأما الراوي عن ثابت فهو بصري لم ينسب، وقد ذكره العقيلي في الضعفاء [١٨٨/٣، رقم ١١٨٢] قال: عمر بن محمد عن ثابت لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به، ثم ساق له من رواية معلى عنه عن ثابت عن أنس رفعه: «لا تعجزوا في الدعاء فإنه لا يهلك على الله إلا هالك»، وقد صححه الحاكم فتساهل في ذلك اهـ.

قلت: وهذا الرجل الذي خفي على هؤلاء الحفاظ كلهم معروف جداً وهو عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي أبو جعفر المدني خال إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى روى له ابن ماجه وله ترجمة مطولة في التهذيب مختلف فيه وثقه بعضهم وضعفه الآخرون، سمى جده في سند هذا الحديث أبو نعيم في تاريخ أصبهان فأتى بهذه الفائدة العظيمة فقال في ترجمة محمد بن إبراهيم بن إسحاق العقيلي [٢/٢٣٢]:

ثنا علي بن أحمد بن أبي غسان البصري ثنا محمد بن إبراهيم بن إسحاق العقيلي الأصبهاني ثنا محمد بن علي بن

زهير القرشي ثنا معلى بن أسد - أخو بهز - ثنا عمر بن محمد بن صهبان عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تعجزوا في الدعاء، فإنه لا يهلك مع الدعاء أحد».

٩٨٣٢/٣٦٩٢ - «لا تُعْزَرُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ».

(هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: رواه ابن ماجة عن هشام بن عمار عن إسماعيل بن عياش عن عباد بن كثير عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ثم قال: رمز المصنف لحسنه، قال في الميزان عن العقيلي: هذا حديث منكر، وقال ابن الجوزي: موضوع.

قلت: خبط وتخليط وتدليس وتلبيس، فالذهبي لم يقل ذلك في ترجمة أحد ٤٥٨/٦ رجال إسناده ابن ماجة المذكورين، إنما قال ذلك في ترجمة إبراهيم بن محمد الشامي فقال: حدث بأصبهان حدثنا الوليد ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير بالسند السابق، قال: وهذا منكر ذكره العقيلي اهـ.

ومن هذا الطريق أخرجه الطبراني في الأوسط: ثنا محمد بن إبراهيم العسال ثنا إبراهيم بن محمد الشامي به.

وكذلك رواه ابن حبان في الضعفاء في ترجمته إلا أنه قال: «عشرين سوطاً»، وقال إبراهيم: إنه يضع، ومنه نقل ذلك ابن الجوزي فأورده في الموضوعات [٣/٩٦]، ونقل كلامه ولم يزد إلا أنه انقلب عليه الاسم، فقال: «محمد بن إبراهيم» بدل «إبراهيم بن محمد» وتعبه المصنف بأنه ورد من غير طريقه، ثم ذكره من عند ابن ماجة الذي منه نقل الشارح سنده، وإلا فهو لم ير سنن ابن ماجة [٢٣/٨٦٧، رقم ٢٦٠٢] فيما يظهر من تصرفاته، ثم كتم كل ذلك ولبسه وأوهم أن الذهبي وابن الجوزي تكلموا في نفس طريق ابن ماجة، وهو وإن كان ضعيفاً لضعف عباد بن كثير إلا أن رواية إبراهيم الشامي للحديث أيضاً ومتابعته إياه تقويه ويرفع كل منهما التهمة عن الآخر فيه، ويؤيدهما شاهد الحديث الصحيح المخرج في الصحيحين من حديث أبي بردة بن نيار الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله تعالى»^(١).

وفي صحيح البخاري [٨٨/١٢٦، رقم ٦٨٤٩] من حديث عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عمن سمع النبي ﷺ يقول: «لا عقوبة فوق عشرة أسواط إلا في

(١) البخاري (٨/٢١٦، رقم ٦٨٤٨)، مسلم (٣/١٣٣٢، رقم ٤٠/١٧٠٨).

حد من حدود الله»، فأصل الحديث صحيح متفق عليه، ولفظ ابن ماجة صحيح أيضاً في المعنى إلا أنه لمراعاة ما قيل في سنده حكم المصنف بحسنه فقط.

٩٨٣٣/٣٦٩٣ - «لَا تُغَالُوا فِي الْكَفَنِ، فَإِنَّهُ يُسَلَّبُ سَلْباً سَرِيعاً».

(د) عن علي

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وليس كما قال، فقد/ قال المنذري ٤٥٩/٦ وغيره: فيه أبو مالك عمرو بن هاشم، قال البخاري: فيه نظر، ومسلم: ضعيف، وأبو حاتم: لين الحديث، والبستي: يقلب الأسانيد، وخالف ابن معين فوثقه اهـ. وقال ابن حجر - يعني الحافظ -: فيه عمرو بن هاشم مختلف فيه، وفيه انقطاع بين الشعبي وعلي لأن الدارقطني ذكر أنه لم يسمع من علي غير حديث واحد اهـ.

قلت: الحديث حسن كما قال المصنف، وعمرو بن هاشم صدوق كما قال أحمد وابن سعد وابن عدي، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال أبو حاتم: لين يكتب حديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي واحتج به في سنته، فهذا شرط الحسن بل والصحيح أيضاً، وأما سماع الشعبي من علي فمحقق، أثبتته جماعة من الحفاظ، وقالوا: إنه سمع منه أحاديث كثيرة، والدارقطني إنما بنى قوله على فهم فهمه في حديث الرجم على أنهم نصوا على أن الشعبي لا يرسل إلا الصحاح الثابتة عنده.

٩٨٣٤/٣٦٩٤ - «لَا تَغِطُنْ فَاجِراً بِنِعْمَةٍ، إِنَّ لَهُ قَاتِلاً عِنْدَ اللَّهِ لَا يَمُوتُ».

(هـ) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ورواه عنه أيضاً البخاري في تاريخه والطبراني في الأوسط، الكل بسند ضعيف، قاله الحافظ العراقي، فإفراد المصنف البيهقي بالعزو له غير جيد.

قلت: بل هو جيد، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، وما قال أحد من خلق الله أن الاقتصار في العزو إلى واحد غير جيد، [ثم] ها هو نقل عن الحافظ العراقي أنه عزا للبخاري في التاريخ والطبراني في الأوسط مع أن ابن المبارك رواه قبل كل هؤلاء، فقال:

أخبرنا جهم بن أوس قال: سمعت عبد الله بن أبي مريم ومر به عبد الله بن رستم في موكبه فقال لابن أبي مريم: إني لأشتهي مجالستك وحديثك، فلما مضى قال ابن أبي مريم: سمعت أبا هريرة يقول: قال/ رسول الله ﷺ: «لَا تَغِطُنْ فَاجِراً/ ٤٦٠/٦ بنعمة، إن له عند الله قاتلاً لا يموت»، فبلغ ذلك وهب بن منبه فأرسل إليه أبا داود الأعور: ما قاتل لا يموت؟ قال ابن أبي مريم: النار.

ومن طريق ابن المبارك رواه البخاري في التاريخ [٢/٢٣٢، رقم ٢٢٩٦] في

ورواه أيضاً البغوي في التفسير في سورة الحجر من طريق ابن المبارك أيضاً إلا أنه قال في المتن: «لا تغبطن فاجراً بنعمته فإنك لا تدري ما هو لاقٍ بعد موته إن له عند الله قاتلاً لا يموت» وابن أبي مريم ضعيف.

لكن الحديث له طريق آخر أخرجه البخاري في التاريخ الكبير أيضاً [٣/٣٤٥، رقم ١١٦٩] في ترجمة زياد بضعة عن علي بن المديني:

حدثنا عبيد الله بن عمر حدثنا يزيد بن زريع ثنا عمر بن محمد عن نافع عن زياد بضعة عن أبي هريرة به.

- وقال - أيضاً: قال أيوب بن سليمان بن بلال:

ثنا أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن عمر بن نافع عن بضعة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله.

وهو بهذين السندين حديث صحيح.

ورواه العقيلي [١٢٦/٢، رقم ٦٠٨] من وجه آخر من حديث عائشة، وذلك عن علي بن عبد العزيز عن زكريا بن يحيى رحمويه عن سليمان بن داود القرشي عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: «قال رسول الله ﷺ: لا تغبطن فاجراً بنعمة رجب الذراعين يسفك دماء المسلمين، فإن له عند الله قاتلاً لا يموت وجهنم يصلها».

قال العقيلي: سليمان بن داود مجهول لا يتابع عليه، وقد روى المتن بإسناد أصح من هذا اهـ.

فهل نسخف على الحافظ العراقي ونقول كما قال [الشارح] للمصنف: إعراضك عن كل هذا غير جيد؟

٩٨٤٠/٣٦٩٥ - «لا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طَهْوَرٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ».

(م. ت. هـ) عن ابن عمر

قال في الكبير: وظاهر كلام المصنف أنه لم يخرج من الستة إلا الثلاثة وليس ٦١/٦ كذلك، فقد قال ابن محمود شارح أبي داود: رواه الجماعة كلهم إلا البخاري.

قلت: كذب أو تدليس في النقل عن هذا الشارح أو هو غلط منه أيضاً، فإن أبا داود والنسائي خرجاه من حديث أسامة بن عمير لا من حديث ابن عمر الذي لم يخرج من الستة إلا من ذكر المصنف.

والحديث عده المصنف من المتواتر، وعزاه لمسلم [١/٢٠٤، رقم ٢٢٤] عن ابن عمر، وأبي داود [١/١٥، رقم ٥٩]، والنسائي عن أسامة بن عمير، وابن ماجه [١/١١٠، رقم ٢٧١] عن أنس وأبي بكرة، والطبراني عن الزبير بن العوام وابن

مسعود [(١٠/١٦٠)، رقم (١٠٢٠٥)، (١٨٣/١٠)، رقم (١٠٢٧٦)] وعمران بن حصين [٢٠٦/١٨، رقم ٥٠٩] وأبي سعيد الخدري، والبزار عن أبي هريرة^(١) والخطيب في «المتفق والمفترق» عن الحسن بن علي، والحارث بن أبي أسامة من مرسل الحسن، وأبي قلابه وابن أبي شيبة في المصنف موقوفاً على عمر وابن مسعود، وهو عزو فيه اختصار وبسطه يطول.

٩٨٤١/٣٦٩٦ - «لا تُقْبَلُ صَلَاةُ الْحَائِضِ إِلَّا بِخِمَارٍ».

(حم. ت. ه) عن عائشة

قال في الكبير: ورواه عنها أبو داود، وكان المصنف أغفله سهواً.
قلت: ما أغفله سهواً ولكنك تتغفل اصطلاح المصنف، فأبو داود خرج الحديث [١٧٠/١، رقم ٦٤١] بلفظ: «لا يقبل الله»، وقد ذكره المصنف في الأصل وفي «الذيل» أيضاً في حرف «لا» بعدها «الياء»، وعزاه لأبي داود والحاكم [١/٢٥١، رقم ٩١٧].

٩٨٤٣/٣٦٩٧ - «لا تَقْتُلُوا الضَّفَادِعَ، فَإِنَّ نَفْسَهُنَّ تَسْبِيحٌ».

(ن) عن ابن عمرو

قال في الكبير: وفيه «المسيب بن واضح»، قال في الميزان عن أبي حاتم: صدوق يخطئ كثيراً... إلخ.

قلت: هذا الحديث لم يخرج النسائي بل هو سبق قلم من المصنف إن لم يكن تحريفاً من الشارح أيضاً، وهو الغالب فإن المصنف عزاه في مختصر «حياة» ٤٦٢/٦ الحيوان لأبي الشيخ وابن عدي [٣٨٨/٦] ثم إن المسيب بن واضح المذكور لم يخرج له أحد من الستة.

٩٨٤٤/٣٦٩٨ - «لا تَقْصُ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ».

(ت) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ورواه عنه الطبراني في الصغير، قال الهيثمي: وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وثقه ابن حبان وضعفه جمع.
قلت: هذا يوهم أن إسماعيل المذكور موجود أيضاً في سند الترمذي وليس كذلك، فإن الترمذي قال [٥٣٧/٤، رقم ٢٢٨٠]:

حدثنا أحمد بن أبي عبيد الله السلمي البصري ثنا يزيد بن ربيع ثنا سعيد عن

قتادة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به، ثم قال: حسن صحيح.

أما الطبراني فقال [١٢٩/٢]، رقم [٩٠٣]:

حدثنا محمد بن نصير الأصبهاني ثنا إسماعيل بن عمرو البجلي ثنا مبارك بن فضالة عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين به.

ومن هذا الوجه رواه أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان [٢٤١/٢] في ترجمة محمد بن نصير عن الطبراني وجماعة عنه.

٩٨٤٥/٣٦٩٩ - «لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعٍ دِينَارٍ».

(م. ن. هـ) عن عائشة

قال في الكبير: هذا كالصريح في أنه من تفردات مسلم عن صاحبه ولعله ذهول، فقد عزاه الصدر المناوي للجماعة كلهم في باب قطع السرقة، قال: واللفظ للبخاري.

قلت: هذا كذب على الصدر المناوي لا يمكن أن يذكره بهذا اللفظ ثم يقول: واللفظ للبخاري [١٩٩/٨]، رقم [٦٧٨٩] فإن لفظ البخاري من رواية إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة قال: «قال النبي ﷺ: تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً».

ورواه أيضاً [١٩٩/٨]، رقم [٦٧٩٠] من طريق يونس عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير وعمرة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «تقطع يد السارق في ربع دينار».

فلفظ البخاري في اصطلاح المصنف لا يدخل في حرف «لا» وإنما يدخل في حرف «الهاء»، وقد ذكره المصنف في الأصل - أعني الجامع الكبير - وفي الذيل في حرف «الهاء» وعزاه للبخاري وأبي داود [١٣٣/٤]، رقم [٤٣٨٣] والنسائي [٧٧/٨].

٩٨٥٤/٣٧٠٠ - «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُزْفَعَ الرُّكْنُ وَالْقُرْآنُ».

السجزي عن ابن عمر

قلت: لم يتكلم الشارح على سنده ولا استدرك له مخرجاً آخر مع أن الحديث مخرج في أصل من الأصول التي كانت بين يديه وهو «مسند الفردوس» للديلمي، فإنه أخرج الحديث أيضاً من طريق أبي نعيم، قال:

حدثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو يعلى ثنا كامل بن طلحة ثنا ابن لهيعة ثنا أبو زرعة عمرو بن جابر عن عبد الله بن عمرو به، بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى يرفع الذكر والقرآن»^(١)، وعمرو بن جابر الحضرمي ضعفه لتشيعه، وهذا اللفظ الذي هو

(١) انظر فردوس الأخبار (٨٤/٥)، رقم (٧٥٣١) ط. دار الكتب العلمية، ولم نجده في ط. الريان.

«الذكر» موافق للحديث الصحيح: «لا تقوم الساعة حتى لا يبقى على وجه الأرض من يقول: الله، الله»، أما الركن، فقد ورد أن الكعبة ستهدم بكاملها.
 ٩٨٥٥/٣٧٠١ - «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ سَبْعُونَ كَذَّابًا».

(طب) عن ابن عمرو

قال في الكبير: رمز لحسنه وليس كما قال، فإن الطبراني رواه من طريقين عن ابن عمرو باللفظ المذكور، وزاد في أحدهما: «كلهم يزعم أنه نبي»، فأما طريق المختصر ففيها يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف، وأما الأخرى فمن طريق ابن إسحاق قال حدثني شيخ من أشجع ولم يسمه وسماه أبو داود في رواية: «سعيد بن طارق»، قال الهيثمي: وبقيّة رجاله ثقات.

قلت: لا أدري ما يقول هذا الرجل، فحديث عبد الله بن عمرو لم يخرج به أبو داود أصلاً، والهيثمي [٣٣٣/٧] قال: رواه الطبراني، وفيه يحيى بن عبد الحميد وهو ضعيف، ولم يزد على هذا ما نقله الشارح.

٩٨٥٨/٣٧٠٢ - «لا تُكْفِرْ هَمَّكَ، مَا قُدِّرَ يَكُنْ وَمَا تُرْزَقُ يَأْتِكَ».

(هـ) عن مالك بن عباد، البيهقي في «القدر» عن ابن مسعود ٤٦٤/٦

قال في الكبير: وكذلك في الشعب وكان المصنف ذهل عنه، قال العلائي: حديث غريب فيه يحيى بن أيوب احتجا به وفيه مقال لجمع اهـ. ورواه أبو نعيم والدليمي عن ابن مسعود أيضاً.

قلت: الدليمي لم يروه من حديث ابن مسعود بل من حديث عبد الرحمن بن رافع أن النبي ﷺ قاله لابن مسعود، فأخرجه [١٢٤/٥]^(١) من طريق أبي عبد الرحمن السلمي ثم من حديث ابن أبي مريم:

ثنا نافع بن يزيد حدثني عياش بن عباس أن عبد الرحمن بن مالك المعافري كذا قال: عبد الرحمن، وإنما هو عبد الله بن مالك حدثه أن جعفر بن عبد الله بن الحكم حدثه عن خالد بن رافع: أن رسول الله ﷺ قال لابن مسعود: «لا تكسر همك» الحديث.

وهكذا رواه ابن منده في «الصحابة» من طريق سعيد بن أبي مريم مثله، وزاد قال سعيد: وحدثنا يحيى بن أيوب وابن لهيعة عن عياش عن مالك بن عبد [الله]، قال ابن منده وقال غيره: عن عياش عن جعفر عن مالك مثله.

ورواه ابن أبي عاصم في «الوحدان» من طريق سعيد بن أيوب عن عياش بن

عباس عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن مالك بن عبد الله المعافري: «أن النبي ﷺ قال لعبد الله بن مسعود» فذكره دون أن يذكر خالد بن رافع.

وهكذا رواه الحسن بن سفيان والبغوي من طريق أبي مطيع معاوية بن يحيى عن سعيد بن أبي أيوب عن عياش بن عباس به إلا أن البغوي أسقط جعفرأ من الإسناد، ثم قال: لم يروه غير أبي مطيع وهو متروك الحديث، وتعقبه الحافظ بأن الخرائطي رواه في «مكارم الأخلاق» من طريق أخرى عن عياش بن عباس الغتبانى، وقال: عن مالك بن عبادة الغافقي، قال الحافظ: والاضطراب من عياش فإنه ضعيف اهـ، وبهذا يعلم ما في نقل الشارح عن الحافظ العلاني.

٤٦٥/٦ ٩٨٥٩/٣٧٠٣ - / لا تُكْرَهُوا الْبَنَاتُ فَإِنَّهُنَّ الْمُؤَنِّسَاتُ الْغَالِيَاتُ.

(حم. طب) عن عقبة بن عامر

قال في الكبير: بقية الحديث كما في «مسند الفردوس» عن مخرجه أحمد والطبراني: «المجهزات» اهـ.

قلت: لا وجود لهذه الزيادة عند مخرجه أحمد والطبراني، والشارح يعرف ذلك ضرورة من مراجعة مجمع الزوائد [١٥٦/٨]، ولكنه يذهب إلى مثل الديلمي الذي لا تحقيق عنده لكونه يجد فيه متنفساً عن ذات صدره.

قال أحمد [١٥١/٤]:

حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن ابن عشانة عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكروهوا البنات فإنهن المؤنسات الغاليات»، وهكذا عزاه للطبراني الحافظ نور الدين في الزوائد.

وهكذا أيضاً أخرجه تمام الرازي في فوائده، قال:

أخبرنا أبو القاسم خالد بن محمد بن خالد بن يحيى الحضرمي ثنا جدي لأمي أبو عبد الله أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ثنا عمر بن هشام ثنا ابن لهيعة به مثله.

٩٨٦٠/٣٧٠٤ - / لا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ.

(ت. هـ ك) عن عقبة بن عامر

قال في الكبير: وقال الترمذي: حسن غريب، قال في «المنار»: ولم يبين علته المانعة من تصحيحه، وهي عندي موجبة لضعفه، لأن فيه بكر بن يونس قال أبو حاتم: منكر الحديث اهـ، قال الذهبي: ضعفه، وقال البيهقي تفرد به «بكر»، بل

وهو فيما قال البخاري: منكر الحديث اهـ، وفي الميزان عن أبي حاتم: هذا حديث باطل، وأورده ابن الجوزي من عدة طرق وأعلها كلها، وقال في الأذكار: فيه بكر بن يونس وهو ضعيف.

قلت: هذا تخطيط وإدخال حديث في حديث، فالذهبي لم ينقل في الميزان عن أبي حاتم أنه قال: حديث باطل، إنما نقله المزي في «التهذيب» في ترجمة بكر/ بن ٤٦٦/٦ يونس، أما الذهبي فلم يذكره في ترجمته ولا في ترجمة أحد من رجال إسناده، بل أقر الحاكم على قوله في المستدرک [١/٣٥٠، رقم ١٢٩٦]: إنه على شرط مسلم، نعم ذكره في عدة تراجم من حديث ابن عمر، وكذلك فعل ابن الجوزي في العلل المتناهية، فأورده من طريق عبد الوهاب بن نافع عن مالك عن ابن عمر، وقال عبد الوهاب: ليس بثقة، قال: وتابعه علي بن قتيبة وهو متهم.

قلت: بل تابعه جماعة منهم محمد بن الوليد الشكري، وعبد الملك بن مهران وخداش بن الدحدام كلهم روه عن مالك عن نافع عن ابن عمر وكلهم ضعفاء، فرواية محمد بن الوليد خرجها الدارقطني في «غرائب مالك»، والمهرواني في «المهروانيات»، كلاهما من رواية محمد بن غالب تتمام عنه، ورواية علي بن قتيبة خرجها ابن عدي [٣١/٢] من رواية أحمد بن داود المكي عنه، ورواية عبد الملك بن مهران خرجها الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق محمد بن الخليل الخشني عنه، ثم قال: لا يصح عن مالك، ولا عن نافع وكل من رواه عن مالك ضعيف، ورواية عبد الوهاب بن نافع خرجها العقيلي [٣/٧٤] والدارقطني في «غرائب مالك» من طريق إبراهيم بن محمد بن إسحاق الصيرفي عنه، وقال العقيلي: ليس له أصل من حديث مالك، وجاء من وجه آخر غير هذا فيه لين، ورواية خداش بن الدحدام خرجها الدارقطني في الرواة عن مالك من طريق محمد بن غالب تتمام عنه، وقال الذهبي عن خداش: أتى عن مالك بخبر منكر ليس من حديثه، يريد هذا.

قلت: وورد الحديث أيضاً من حديث جابر بن عبد الله أخرجه أبو نعيم في «الحلية» [١٠/٥١، ٢٢١]، «والتاريخ» [٢/١٤٧]، وأبو عبد الرحمن السلمي في «الطبقات» كلاهما من طريق أبي تراب النخشي:

/ ثنا محمد بن نمير ثنا محمد بن ثابت عن شريك بن عبد الله عن الأعمش ٤٦٧/٦ عن أبي سفيان عن جابر به.

قال أبو نعيم في «التاريخ»: كذا قال: محمد بن ثابت، والصواب ثابت بن محمد.

٩٨٦٢/٣٧٠٥ - «لَا تَكُونُ زَاهِدًا حَتَّى تَكُونَ مُتَوَاضِعًا».

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه يعقوب بن يوسف، وهو كذاب اهـ. وفي الميزان: يعقوب بن عبد الله عن فرقد، لا يدري من هو ثم ساق له هذا الخبر.

قلت: هذا متعارض بحسب الظاهر، فإن يعقوب بن يوسف غير يعقوب بن عبد الله، والواقع أن الهيثمي قال [٢٨٥/١٠]: فيه يعقوب أبو يوسف، بأداة الكنية، وهو يعقوب بن عبد الله الذي ذكره الذهبي، فإنه قال: روى عن فرقد، وحدث عنه خليفة بن خياط، وهذا هو الموجود في سند الحديث.

قال الطبراني [١١٠/١٠، رقم ١٠٠٤٨]:

حدثنا عبدان بن أحمد ثنا خليفة بن خياط ثنا يعقوب أبو يوسف عن فرقد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ به.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» [١٠٢/٢] من هذا الوجه، ثم قال: لا أعلم أحداً رفعه من حديث علقمة إلا فرقداً، وهو السنجي البصري.

قلت: والحديث باطل [موضوعاً] ولا بد.

٩٨٦٥/٣٧٠٦ - «لَا تُمَارِي أَخَاكَ، وَلَا تُمَارِضْهُ، وَلَا تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ».

(ت) عن ابن عباس

قلت: لم يزد الشارح في العزو على ما ذكره المصنف، ومن سخافته على المصنف قوله: ظاهر اقتصاره على العزو لفلان يؤذن أنه لم يره مخرجاً لغيره، وهو ذهول، وكذلك نقول للشارح لا سيما وهو قد رتب مسند «الشهاب» للقضاعي، وهذا الحديث خرج أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» [ص ١٤٢، رقم ٣٩٦]، وابن الأعرابي في «المعجم» وأبو نعيم في «الحلية» [٣/٣٤٤] والقضاعي في «مسند الشهاب» [٢/٨٥، رقم ٩٣٦]، كلهم من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن عبد الملك عن عكرمة عن ابن عباس به.

٩٨٦٧/٣٧٠٧ - «لَا تَمَسِ النَّارَ مُسْلِمًا رَأَيْتِي، أَوْ رَأَى مَنْ رَأَيْتِي».

(ت) والضياء/عن جابر

٤٦٨/٦

قلت: هذا كالذي قبله، وقد خرج البخاري في «التاريخ الكبير»، والدليمي في «مسند الفردوس» [٥/١١٦، رقم ٧٦٥٩]^(١)، وهو من مصادر الشارح وغيرهما.

٩٨٦٨/٣٧٠٨ - «لَا تَمَسَّحْ بِدُكِّ بَنُوبٍ مَنْ لَا تَكْسُو».

(حم. طب) عن أبي بكر

قال الشارح: وفيه راو لم يسم.

وقال في الكبير: قال الهيثمي: فيه راو لم يسم، وقال ابن الجوزي: حديث لا يثبت، والواقدي أي أحد رجاله كذبه أحمد: ومبارك بن فضالة مضعف.

قلت: هذا خلط بين سندين، فالحديث الذي قال فيه الهيثمي [٣٠/٥]: فيه راو لم يسم ليس هذا لفظه، بل لفظه: «نهى رسول الله ﷺ أن يسمح رجل بثوب من لا يكسو».

وهذا الحديث بهذا السياق أخرجه أبو داود الطيالسي [ص ١١٧، رقم ٨٧١] وأحمد [٤٤/٥، ٤٨] وأبو داود في «السنن» [٢٥٨/٤، رقم ٤٨٢٧] والبزار كلهم من حديث شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال: سمعت أبا عبد الله مولى آل أبي بردة يحدث عن سعيد بن أبي الحسن عن أبي بكرة به، ووقع عند البزار عن أبي عبد الله مولى قريش، ثم قال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه إلا أبو بكرة، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق، ولا نعلم أحداً سمى هذا الرجل يعني أبا عبد الله مولى قريش، وإنما ذكرنا ما فيه لأنه لا يروي عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه اهـ.

قلت: فحديث متعقب في قوله: إنه لا^(١) يروي عن أبي بكرة إلا من هذا الطريق بما رواه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٤٤/٢]، والقضاعي في «مسند الشهاب» [٨٢/٢، رقم ٩٢٨] والخطيب في «التاريخ» [١٩٧/٣]، [٣٤٣/١٢] كلهم من حديث محمد بن عمر الواقدي:

ثنا أبي عن الفضل بن الربيع عن أبي جعفر المنصور عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكرة باللفظ المذكور هنا في المتن، وهذا هو الطريق الذي تكلم عليه ابن الجوزي، ولذلك أرى أن المصنف سلك غير الجادة في عزو هذا الحديث على حسب اصطلاحه، لأن من عزاه إليهما لم يروياه فيما أظن إلا بلفظ: «نهى» والله أعلم.

(حم. م) عن ابن عمر

قال في الكبير: وقضية صنيع المصنف أن ذا مما تفرد به مسلم عن صاحبه وهو ذمول، فقد جزم الحافظ ابن رجب بكونه في الصحيحين، وعبارته: اتفق الشيخان.

قلت: ابن رجب يتكلم على الحديث من أصله، والمصنف مقيد في كتابه بذكر الألفاظ وترتيبها على الحروف.

والبخاري روى هذا الحديث [٢٢٠/١، رقم ٥٢٣٨] بلفظ: «إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها».

وقد عزاه المصنف سابقاً في حرف «الألف» إليه وإلى مسلم والنسائي وأحمد ثم وجدته عند البخاري [٧/٢، رقم ٩٠٠] في «كتاب الجمعة» في باب «هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان».

٩٨٧٠/٣٧١٠ - «لا تُنْزَعُ الرُّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ».

(حم. د. ت. حب. ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال ابن الجوزي في شرح الشهاب: وإسناده صالح.

قلت: ما سمع بأن لابن الجوزي شرحاً على الشهاب، بل ذلك باطل ثم هو يوهم أن الحديث في «مسند الشهاب» وليس كذلك، والحديث خرج أيضاً سوى من ذكر الشارح أبو بشر الدولابي في «الكنى» [١/٣] في أوائله وابن المغيرة في «فوائده».

٩٨٧٤/٣٧١١ - «لا جَلْبَ، ولا جَنْبَ، ولا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ».

(ن) والضياء عن أنس

قال في الكبير: قال ابن القطان: فيه ابن إسحاق مختلف فيه، وأخرجه أيضاً أبو داود في «الجهاد»، والترمذي في «النكاح»، وابن ماجه في «الفتن»، وقال الترمذي: حسن صحيح.

قلت: هذا تخليط لأسانيد متعددة، بل لأحاديث مختلفة كما يتضح ذلك من وجوه، الأول: أنه لا وجود لابن إسحاق في حديث أنس الذي ذكره المصنف، لا عند من عزاه إليهما، ولا عند غيرهما.

قال النسائي [١١١/٦]: أخبرنا علي بن محمد بن علي ثنا محمد بن كثير عن الفزاري عن حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا جلب، ولا جنب، ولا شغار في الإسلام».

٤٧٠/٦ قال النسائي: هذا خطأ فاحش، والصواب/ حديث بشر يعني عن حميد عن الحسن عن عمران كما سيأتي.

وقال أحمد [١٩٧/٣]: حدثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت عن أنس قال: «أخذ النبي ﷺ على النساء حين بايعهن، ألا ينحن، فقلن يا رسول الله إن نساء

أسعدنا في الجاهلية أفسدهن في الإسلام؟ فقال النبي ﷺ: لا إسعاد في الإسلام، ولا شغار ولا عقر في الإسلام، ولا جلب في الإسلام، ولا جنب، ومن انتهب فليس منا».

ورواه أيضاً البزار وابن حبان [٤١٥/٧، رقم ٣١٤٦]، قال الحافظ: وهو من أفراد عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عنه، قاله البخاري والبزار وغيرهما، وقد قيل: إن حديث معمر عن غير الزهري فيه لين، وقد أعله البخاري والترمذي والنسائي فقال: هذا خطأ فاحش، وأبو حاتم فقال: هذا منكر جداً، وقد أخرجه النسائي من وجه آخر عن حميد عن أنس، وقال: الصواب عن حميد عن الحسن عن عمران. قلت: وهذا يوهم أن النسائي أخرجه من الوجهين، والواقع أنه لم يخرج به إلا من الطريق الثاني عن حميد عن أنس كما قدمته.

ثم إن الحديث له طريق آخر عن أنس، أخرجه أحمد [١٦٢/٣] عن عبد الرزاق عن سفيان عن سمع أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: «لا شغار في الإسلام، ولا حلف في الإسلام، ولا جلب، ولا جنب».

رواه أبو نعيم في «الحلية» [١١٨/٧] من طريق الفريابي عن سفيان، فسمى شيخه فيه، فقال: عن أبان عن أنس، وقال في المتن: «لا عقد في الإسلام، ولا إسعاد، ولا شغار، ولا جلب، ولا جنب».

الثاني: أن الحديث الذي قال ابن القطان: في سنده ابن إسحاق، هو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أخرجه أحمد [١٨٠/٢] وأبو داود [١٠٧/٢]، رقم ١٥٩١ والطوسي في «أماليه» من حديث محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي ﷺ قال: «لا جلب، ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم» لفظ أبي داود، ولفظ الآخرين عن عبد الله بن عمرو قال: لما دخل رسول الله ﷺ مكة - عام الفتح - قام في الناس خطيباً فقال:

٤٧١/٦

«يا أيها الناس إنه ما كان من حلف في الجاهلية فإن الإسلام لم يزد إلا شدة، ولا حلف في الإسلام، والمسلمون يد على من سواهم تكافاً دماؤهم، ويجوز عليهم أذناهم، ويرد عليهم أقصاهم، ترد سراياهم على قعدهم، لا يقتل مؤمن بكافر، دية الكافر نصف دية المسلم، لا جلب، ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في ديارهم».

ورواه أحمد [٢١٦/٢] ومن وجه آخر، ليس فيه ابن إسحاق، فقال:

حدثنا إبراهيم بن أبي العباس وحسين بن محمد قالوا: حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الله بن أبي ربيعة عن

عمرو بن شعيب به مثله مطولاً، وفيه: «ألا ولا شغار في الإسلام، ولا جنب، ولا جلب، وتؤخذ صدقاتهم في ديارهم».

الثالث: أن قوله: وأخرجه أيضاً أبو داود في «الجهاد» والترمذي في «النكاح».. إلخ، يوهم أنهم خرجوا حديث أنس المذكور في المتن وليس كذلك، بل هؤلاء خرجوا حديث عمران بن حصين، وكذلك أخرجه أبو داود الطيالسي [ص ١١٣، رقم ٨٣٨]، وأحمد [٤/٤٤٣] وابن حبان [٨/٦٢، رقم ٣٢٦٧] كلهم من رواية الحسن عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال: «لا جلب، ولا جنب، ولا شغار في الإسلام، ومن انتهب نهبة فليس منا»، وقال الترمذي [٣/٤٢٢، رقم ١١٢٣]: حسن صحيح، زاد أبو داود في رواية: «لا جلب، ولا جنب في الرهان» قال الحافظ: وصحته متوقفة على سماع الحسن من عمران، وقد اختلف في ذلك.

الرابع: أنه عزاه لابن ماجة وهو لم يخرج لفظه إنما روى قطعة منه وهي: «من انتهب نهبة فليس منا»، وقد ورد الحديث عن جماعة آخرين من الصحابة منهم ابن عمر ووائل بن حجر وعمرو بن عوف.

فحديث ابن عمر رواه أحمد [٢/٩١]:

حدثنا قراد أبو نوح أنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به مثل لفظ المتن.

وحديث وائل بن حجر رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»:

٤٧٢/٦ ثنا/ يعقوب بن محمد ثنا محمد بن حجر عن سعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر عن أبيه عن وائل بن حجر: «أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً فيه: لا جلب ولا جنب، ولا وراط، ولا شغار في الإسلام، وكل مسكر حرام، ومن أجبى فقد أربى».

وحديث عمرو بن عوف أخرجه أبو نعيم في «التاريخ» [١/١٢٨] من طريق محمد بن سليمان لوين:

ثنا مروان بن معاوية حدثني كثير بن عبد ربه المزني عن أبيه عن جده قال: حفظت من رسول الله ﷺ ستة عشر أصلاً من أصول الدين، قال رسول الله ﷺ: «العجماء جبار، والمعون جبار، والركية جبار، وفي الركاز الخمس، وقال: لا جلب، ولا جنب، ولا شغار في الإسلام، ولا غصب ولا نهب ولا اعتراض ولا إسلال ولا بيع حاضر لباد ولا غلول».

٩٨٧٦/٣٧١٢ - «لا حَلِيمٌ إِلَّا ذُو عَفْوَ، وَلَا حَكِيمٌ إِلَّا ذُو تَجَرِبَةٍ».

(حم. ت. حب. ك) عن أبي سعيد

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، وليس كما قال ففي «المنار» إنه ضعيف؛ وذلك لأن فيه دراجاً وهو ضعيف، وقال ابن الجوزي: تفرد به دراج، وقد قال أحمد: أحاديثه مناكير... إلخ.

قلت: نسخة دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد يصححها كثير من الحفاظ ويحسنها أكثرهم، والشارح يسود الورق بما لا طائل تحته، والعجب أنه بعد ما كتب هذا قال في الصغير: إسناده صحيح، مما دل على أن مراده من هذا تسويد الورق وتكبير حجم الكتاب.

والحديث خرجه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» [ص ١٩٦، رقم ٥٦٥]، وابن حبان في «روضة العقلاء»، وابن أبي الدنيا في الحلم [ص ١٧، رقم ١]، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول [٢/ ٩٥] في السادس^(١) وثمانين ومائة، وأبو نعيم في «الحلية» [٨/ ٣٢٤] والخطيب في «التاريخ» [٥/ ٣٠١]، وأبو الحسن علي بن مفرج الصقلي في الأول من فوائده كلهم من الوجه المذكور، وقال الترمذي [٤/ ٣٧٩، رقم ٢٠٣٣]: حسن غريب/ لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

٤٧٣/٦

٩٨٧٧/٣٧١٣ - «لا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ».

(حم. خ. د) عن الصعب بن جثامة

قال في الكبير: وكذا رواه النسائي في: «الحمى والشرب» خلافاً لما يوهمه كلام المصنف.

قلت: لم يخرج النسائي أصلاً، وأزيدك أنه ليس في السنن الصغرى الذي هو من الكتب الستة كتاب «الحمى والشرب».

وفي الباب عن أبي هريرة، أخرجه محمد بن يحيى الذهلي في جزئه، وأبو العباس أحمد بن يوسف بن صرما في «الأربعين له»، والطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [١/ ٢١١] من طريق سمويه صاحب الفوائد كلهم من رواية علي بن عياش:

ثنا شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»، رجاله رجال الصحيح.

٩٨٧٨/٣٧١٤ - «لا حِمَى فِي الْإِسْلَامِ، وَلَا مُتَاجِسَةٌ».

(طب) عن عصمة بن مالك

قال الشارح: وضعفه الهيثمي فرمز المؤلف لحسنه ممنوع.

قلت: ولو قيل رمز المؤلف لحسنه فقول الهيثمي ضعيف ممنوع، ماذا يكون جوابه في ترجيح ما اختاره بدون دليل؟

٩٨٧٩/٣٧١٥ - «لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ دَوَاءٌ مِنْ تَسَعَةٍ وَتِسْعِينَ ذَاءً أَيْسَرُهَا الهمُّ».

ابن أبي الدنيا في الفرج عن أبي هريرة

قال في الكبير: وفيه بشر بن رافع ضعيف، وقضية كلام المصنف أن ذا لا يوجد مخرجاً لأحد من المشاهير مع أن الطبراني خرجه في «الأوسط» وفيه بشر المذكور، قال الهيثمي: وبقية رجاله ثقات.

قلت: ابن أبي الدنيا أقدم من الطبراني وأكبر والعزو إليه أولى ولا لزوم للعزو إلى غيره إلا في عرف هذا الشارح ثم أن الحافظ الهيثمي لم يقل ما نقله عنه الشارح، بل قال [٩٨/١٠]:

٤٧٤/٦ فيه بشر بن/ رافع الحارثي وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح إلا أن النسخة من الطبراني الأوسط سقط منها عجلان والد محمد الذي بينه وبين أبي هريرة اهـ.

فحذف الشارح هذا خوفاً من أن يفهم منه أن هذا هو المانع للمصنف من العزو إلى الطبراني.

والحديث خرجه أيضاً ابن شاهين في «الترغيب» [٣٠٣/٢]، رقم [٣٣٩] قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن مالك المارستاني ثنا محمد بن سهل بن عسكر ثنا عبد الرزاق ثنا بشر بن رافع عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة به.

وفي الباب عن جابر وابن عباس، قال أبو نعيم في «التاريخ» [٩٤/٢]:

ثنا أبي ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن بلهط بن عباد عن محمد بن المنكدر عن جابر «قال: شكونا إلى رسول الله حر الرضاء فلم يشكنا، وقال: استعينوا بلا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها تذهب سبعين من الضر أدناها الهم».

وقال ابن شاهين في «الترغيب» [٣٠٣/٢] رقم [٣٤٠]:

حدثنا عبد الله بن سليمان ثنا أحمد بن بديل ثنا المحاربي ثنا عمرو بن شمر عن جابر عن تميم بن حذلم عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال كل يوم مائة مرة: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم صرف الله عنه سبعين باباً من البلاء أهونها الهم والغم».

٩٨٨٤/٣٧١٦ - «لَا رِضَاعَ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءُ».

(هـ) عن ابن الزبير

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وهو فيه تابع للترمذي لكنه بين أنه من رواية فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام عن أم سلمة اهـ، وقال جمع: إن فاطمة لم تلق أم سلمة ولم تسمع منها ولا من عائشة، وإن تربت في حجرها.

قلت: هكذا الخط والتخليط وإلا فلا، / فالمصنف أورد الحديث من عند ابن ٤٧٥/٦ ماجة، وهو انتقل يتكلم على حديث الترمذي، وحديث المتن من رواية عبد الله بن الزبير، وهو صار يتكلم على حديث أم سلمة بكلام غير مفهوم، ثم من عرفه بأن المصنف تابع للترمذي في تحسين الحديث الذي قد يكون المصنف ما رآه ولا استحضره ساعة الكتابة، وكيف وهو حديث آخر بلفظ آخر لا يدخل في هذا الحرف؟

فابن ماجة قال [١/٦٢٦، رقم ١٩٤٦]:

حدثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ قال: «لَا رِضَاعَ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءُ»، فأين فاطمة بنت المنذر؟ وأين أم سلمة؟ ثم إن المصنف حسن الحديث لأجل ابن لهيعة، والترمذي قال عن حديث أم سلمة: حسن صحيح لا حسن فقط، فكيف نسي المصنف ولم يقل حسن صحيح كما قال؟ ولفظ الترمذي [٣/٤٤٩، رقم ٢١٥٢]:

حدثنا قتيبة ثنا أبو عوانة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءُ فِي الثَّدِيِّ، وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ» هذا حديث حسن صحيح، ومن هنا تعلم أنه لا أصل لما نقله عن جمع من أن فاطمة بنت المنذر لم تسمع من أم سلمة ولا رأيت في كتب الرجال من قال ذلك^(١).

٩٨٨٥/٣٧١٧ - «لَا رُقِيَّةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَةٍ».

(مـ) (هـ) عن بريدة، (حم. د. ت) عن عمران

قال في الكبير: قال الهيثمي: رجال أحمد ثقات، فقول ابن العربي: حديث معلول غير مقبول.

قلت: الهيثمي لم يذكر حديث عمران بن حصين ولا هو من شرطه؛ لأنه ليس

(١) لفاطمة بنت المنذر روى عنه ابن الزبير (٣٥/٢٦٥).

من الزوائد، وإنما ذكر [١١١/٥] حديث جابر بن عبد الله مثله، ثم إنه لم يعزه إلى أحمد، بل قال: رواه البزار ورجاله ثقات، وابن العربي لا يقول في حديث مخرج في أحد الصحيحين إنه معلول، فما أدري من أين يأتي الشارح بهذه الأغلاط؟

٤٧٦/٦ ٩٨٨٦/٣٧١٨ - «/ لا زَكَاةَ فِي مَالٍ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ».

(هـ) عن عائشة

قال في الكبير: أشار المصنف إلى حسنه وذلك منه غير حسن، فإن الحديث مروى من طريقين أحدهما لابن ماجة عن عائشة وهي الطريق التي سلكها، وقد قال الحافظ العراقي: سندها ضعيف لضعف حارثة بن أبي الرجال، والأخرى من رواية أبي داود عن علي، وسندها كما قال العراقي جيد، فانعكس على المصنف فحذف الطريق الحسنة وأثر الطريق الضعيفة وحسنها، قال ابن حجر: وخرجه الدارقطني باللفظ المزبور عن أنس.. إلخ.

قلت: فيه أمور الأول: قوله: فإن الحديث مروى من طريقين باطل، فإن الحديث مروى من طرق متعددة من حديث عائشة وعلي وأنس وابن عمر وأم سعد الأنصارية وغيرهم.

الثاني: قوله: والأخرى من رواية أبي داود وسندها جيد وهو رد على نفسه بنفسه، واعتراف منه بأن الحديث في حد ذاته حسن.

الثالث: بينما هو ينتقد حكم المصنف بحسنه إذ هو نفسه يورد الطريق الأخرى التي تؤيد المصنف؛ لأنه لا يخلو أن يكون مراده^(١) متن الحديث الذي يقصده المصنف أو يكون مراده رواية الحديث بخصوص هذا الوجه الذي هو حديث عائشة، فإن كان مراده هذا فهو لم يروه أبو داود، وليس له إلا طريق واحدة، وإن كان مراده المتن من حيث هو كما يدل عليه قوله: من طريق أخرى من حديث علي، فهو قد اعترف بأن المتن حسن، فماذا نقول^(٢) إلا أنه لا يفهم ما يقول وينطق بنطق المبرسمين.

الرابع: فحذف الطريق الحسنة فانعكس على المصنف الحال، بل الذي هو معكوس من أصله منعكس عليه عقله من أوله إلى آخره هو الشارح، فأبو داود روى الحديث [١٠٣/٢]، رقم [١٥٧٣] بلفظ: «ليس في مال زكاة حتى يحول عليه ٤٧٧/٦ الحول»، وهذا لفظ موضعه حرف «اللام»/ في باب «ليس»، لا حرف «لام ألف»

(١) في الأصل: «مراد».

(٢) في الأصل: «يقول».

وهو أمر واضح عند الشارح، ولكنه يتغافل عنه ويتباله، ويرضى لنفسه بذلك طمعاً في أن يوصل إلى المؤلف ما لعله يكون فيه غض من قدره ولو عاد عليه هو بما هو أفحش من ذلك.

٩٨٨٧/٣٧١٩ - «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نَضَلٍ».

(حم: ٤) عن أبي هريرة

قلت: كتب الشارح في الصغير عن عائشة فأتى بوهم فاحش، والحديث خرج أيضاً البخاري في التاريخ الكبير [٢٧٧/٤، رقم ٢٧٩٨]، [٨٤/٥، رقم ٢٢٩]، وفي الكنى المفردة، والطحاوي في مشكل الآثار [١٤٦/٥، رقم ١٨٨٣]، والدارقطني في الأفراد.

٩٨٨٨/٣٧٢٠ - «لَا سَمَرَ إِلَّا لِمُضَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ».

(حم) عن ابن مسعود

قال في الكبير: رواه من حديث خيثمة عن رجل عن ابن مسعود وقال: مرة عن خيثمة عن ابن مسعود بإسقاط رجل، قال الهيثمي: وبقيّة رجاله ثقات. قلت: رواه أيضاً أبو نعيم في «الحلية» [١٩٨/٤] من طريق أبي داود الطيالسي:

ثنا شعبة أخبرني منصور قال: سمعت خيثمة بن عبد الرحمن يحدث عن ابن مسعود عن النبي ﷺ به.

ثم قال: كذا رواه شعبة وخالفه الثوري عن منصور، فقال: عن خيثمة عمن سمع ابن مسعود يحدث عن النبي ﷺ اهـ.

قلت: قد وافق شعبة هريم بن سفيان، فقال: عن منصور عن خيثمة عن عبد الله بدون واسطة، رواه محمد بن مخلد العطار الدوري في جزئه: ثنا روح بن الفرّج ثنا أبو غسان ثنا هريم به.

٩٨٩٠/٣٧٢١ - «لَا شُفْعَةَ إِلَّا فِي دَارٍ أَوْ عَقَارٍ».

(هق) عن أبي هريرة

قال في الكبير: ثم قال البيهقي: إسناده ضعيف وأقره الذهبي، ورواه البزار عن جابر قال ابن حجر: بسند جيد اهـ، وبه يعرف أن المصنف لم يصب حيث اقتصر على الطريق الضعيفة وأهمل الجيدة.

قلت: هذا كذب وإلا كان الأحق باللوم وعدم الإصابة/ البيهقي الذي خرج ٤٧٨/٦

حديث أبي هريرة الضمـون جميع الحفاظ

غير مصيبين في إخراجهم أحاديث وتركهم أخرى أقوى منها، ولا يكون في الدنيا سالم من هذا العيب الذي اختلقه هذا [الشارح]، والأعجب من ذلك أن الحافظ الهيثمي الذي ألف كتاب «مجمع الزوائد على الكتب الستة» من كتب معلومة منها مسند البزار، ومع ذلك فقد سها ولم يذكر هذا الحديث فهو أيضاً غير مصيب، وسقط حكم الله تعالى بأنه لا يكلف نفساً إلا وسعها، وحديث جابر شاهد لحديث أبي هريرة ومن الغريب أيضاً أن الحافظ لم ينص على ضعف حديث أبي هريرة، فيكون معيباً في حكم هذا الأفاك، لأنه دائماً يعيب المصنف بكونه لم ينقل كلام المخرجين.

فعبارة الحافظ: حديث: «لا شفعة إلا في ربع أو حائط»، أخرجه البزار من حديث جابر بسند جيد، والبيهقي [١٠٩/٦] من حديث أبي حنيفة عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا شفعة إلا في دار أو عقار»^(١) اهـ.

وكذلك لم يذكر الحافظ بقية حديث جابر، كما يفعله كل الناس والشارح يعيب المصنف بذلك أيضاً، فإن البزار قال في مسنده:

حدثنا عمرو بن علي ثنا أبو عاصم ثنا ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا شفعة إلا في ربع أو حائط، ولا ينبغي له أن يبيع حتى يستأمر صاحبه، فإن شاء أخذ وإن شاء ترك»، ثم قال البزار: لا نعلم أحداً يرويه بهذا إلا جابر.

٣٧٢٢/٩٨٩٢ - «لا صُرُورَةٌ في الإسلام».

(حم. د. ك) عن ابن عباس

قال في الكبير: قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، واغتر به المصنف فرمز ٤٧٩/٦ لصحته وهو غير مسلم، فإن فيه كما قال جمع منهم الصدر المناوي: عمر/ بن عطاء وهو ضعيف واه، وقال ابن المديني: كذاب.

قلت: بل الصدر المناوي هو الواهم وأنت هو المغتر، فإن في الرواة عمر بن عطاء بن وراز ضعيف، وعمر بن عطاء بن أبي الخوار ثقة من رجال الصحيح احتج به مسلم، وهذا هو الموجود في سند الحديث كما صرح به في رواية أبي داود، قال الذهبي في «الميزان» [٢١٣/٣]، رقم [٦١٦٩]: عمر بن عطاء بن وراز عن عكرمة وعنه ابن جريج، ضعفه يحيى بن معين والنسائي، وقال يحيى أيضاً: ليس بشيء، وقال أحمد: ليس بقوي، قال الذهبي: فأما عمر بن عطاء بن أبي الخوار عن ابن

عباس فتنة أخذ عنه ابن جريج أيضاً، ووثقه ابن معين وأبو زرعة اهـ.
قلت: وممن صرح بأنه ابن أبي الخوار أبو جعفر الطحاوي في مشكل الآثار
[٣/٣١٤، رقم ١٢٨٢] فقال:

حدثنا صالح بن عبد الرحمن عن عمرو بن الحارث الأنصاري ثنا حجاج بن
إبراهيم الأزرق ثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عمر بن عطاء، قال أبو
جعفر: وهو ابن أبي الخوار عن عكرمة عن ابن عباس به، قال الطحاوي: ولم نجد
في هذا الباب حديثاً متصل الإسناد إلى رسول الله ﷺ سوى هذا الحديث اهـ.

ومن الغريب أن الشارح بعد ما اعتمد كلام الصدر المناوي ورجحه وهو زعم
أن ابن المديني قال في عمر بن عطاء: كذاب وهذا النقل فيه نظر، رجع الشارح
فقال في الصغير: قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي ولم يزد، فأين اعتمادك لنقد
المناوي؟

٩٨٩٦/٣٧٢٣ - «لا صلاة بحضرة طعام، ولا وهو يدافع الأختان».

(م. د) عن عائشة

قال الشارح: بل رواه مسلم.

وقال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أن الشيخين لم يخرجاه ولا أحدهما،
وهو ذمول، فقد خرجاه معاً عنها باللفظ المزبور.

قلت: / هذا كذب على المؤلف وعلى البخاري، أما المؤلف فقد عزاه لمسلم ٤٨٠/٦
[٣٩٣/١، ٥٦٠ / ٦٧] مع أبي داود [٢٢/١، رقم ٨٩]، وإنما الشارح الذي أسقط
رمز مسلم من قلمه ثم عاد يهول بالباطل، وأما الكذب على البخاري فإنه لم يخرج
بهذا اللفظ وإنما خرج [١٠٧/٧، رقم ٥٤٦٥] بلفظ «إذا وضع أو حضر العشاء
وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء»، والشارح كالمعترف بذلك حيث لم يعزه في
الصغير إلا لمسلم وحده، والحاصل [أنه] قد قال الباطل وكتب الباطل.

٩٨٩٧/٣٧٢٤ - «لا صلاة لمتلف».

(طب) عن عبد الله بن سلام

قال في الكبير: عن يوسف بن عبد الله بن سلام.

قلت: هذا من الخطأ الفاحش، بل هو من حديث عبد الله بن سلام كما قال
المصنف، وإما هو من رواية ابنه يوسف عنه، والحديث ذكر الاضطراب فيه
البخاري في ترجمة الصلت بن طريف من التاريخ الكبير [٣٠٣/٤، رقم ٢٩١٤]،
وكذلك الحافظ في اللسان [٣/١٩٦، رقم ٨٧٣] فيه وفي الصلت بن مهران [٣/

١٩٨، رقم ٨٨٠].

٩٨٩٨/٣٧٢٥ - «لَا صَلَاةَ لِحَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ».

(قط) عن جابر

قال في الكبير بعد كلام وأنقال مكررة مائة: ومن شواهد حديث الشيخين: «من سمع النداء فلم يجب، فلا صلاة له إلا من عذر».

قلت: هذا غلط فاحش ما خرج الشيخان ولا أحدهما هذا الحديث، وإنما خرجه ابن ماجه [٢٦٠/١]، رقم [٧٩٣] وابن حبان، والحاكم [٢٤٥/١]، رقم [٨٩٣] من حديث ابن عباس وأصله عند أبي داود [١٤٨/١]، رقم [٥٥١] بسياق آخر.

٩٩١٠/٣٧٢٦ - «لَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ

الْخُلُقِ».

(هـ) عن أبي ذر

قال في الكبير: وكذا رواه ابن حبان، والبيهقي في «الشعب»، وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، قال أبو حاتم: غير ثقة، ونقل ابن الجوزي عن أبي زرعة أنه كذاب، وأورده في «الميزان» في ترجمة صخر بن محمد المنقري من حديثه، ٤٨١/٦ وقال: قال أبي: / قال ابن طاهر: كذاب، وقال ابن عدي: حدث عن الثقات بالبواطيل فمنها هذا الخبر.

قلت: هذا خبط وتخليط للأسانيد والأحاديث، فحديث أبي ذر ليس فيه صخر بن محمد، وقد أخرجه جماعة من حديث أبي ذر في حديثه الطويل، وقد سبقت جمل منه، وقد صححه ابن حبان فأخرجه في صحيحه وحسنه جماعة، أما صخر بن محمد فروى الحديث عن مالك عن زيد بن أسلم عن أنس بن مالك.

أخرجه أيضاً أبو نعيم [٣٤٣/٦]، وقال: غريب من حديث مالك تفرد به الحاجبي، وهو صخر بن محمد المنقري الحاجبي الذي أورده الذهبي تبعاً لابن عدي في ترجمته [٩٢/٤] فأين هذا من حديث أبي ذر الطويل؟

٩٩١٩/٣٧٢٧ - «لَا قَوْدَ فِي الْمَأْمُومَةِ، وَلَا الْجَائِفَةِ وَلَا الْمُتَّقِلَةِ».

(هـ) عن العباس

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه وهو زلل ففيه أبو كريب الأزدي مجهول، ورشدين بن سعد وقد مر ضعفه غير مرة.

قلت: ما أشد جهل هذا الرجل بالحديث ورجاله، فأبو كريب المذكور في سند هذا الحديث هو شيخ ابن ماجه، وهو أبو كريب محمد بن العلاء الثقة المشهور، أحد شيوخ الأئمة الستة كلهم، ما أظن أحداً من أهل العلم سمع من الحديث شيئاً ولو شمائل الترمذي إلا وهو يعرف هذا الرجل وأنه من كبار الثقات،

ثم إن الذي قصده الشارح اسمه أبو كريب بفتح الكاف وكسر الراء بخلاف الذي في سند الحديث فإنه بضم الكاف وفتح الراء مصغراً، ثم أيضاً المذكور في السند من شيوخ الستة وهو شيخ ابن ماجة في الحديث [٢/٩٩١، رقم ٢٦٣٧] وأبو كريب المجهول قديم يروي عن ابن عمرو، فما هذه الطامات؟ نعوذ بالله من الخذلان.
أما رشدين بن سعد فمختلف فيه، وحديثه حسن على رأي من وثقه لا سيما مع الشواهد.

٩٩٢٠/٣٧٢٨ - «لَا كَبِيرَةَ مَعَ الْاِسْتِغْفَارِ، وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ الْإِصْرَارِ».

(فد) عن ابن عباس

قال في الكبير: ورواه ابن شاهين باللفظ المزبور عن أبي هريرة، وكذا الطبراني في مسند الشاميين.

قلت: ابن شاهين لم يروه باللفظ المزبور، بل قال [٢/٢٠٩، رقم ١٨٦]:

حدثنا علي بن الفضل البلخي ثنا إسماعيل بن محمود بن زاهر الجوهري ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا بشر بن إبراهيم عن خليفة بن سليمان عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس كبيرة بكبيرة مع الاستغفار، ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار».

أما الطبراني فنعم رواه باللفظ المزبور، فقال في «مسند الشاميين»:

ثنا زكريا بن يحيى الساجي ثنا سهل بن بحر ثنا بشر بن عبيد الدارسي ثنا أبو عبد الرحمن العنبري عن مكحول عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

وفي الباب عن أنس وعائشة، فحديث أنس رواه الديلمي [٥/٢٨٧، رقم ٧٩١٤] من طريق ابن ناجية: ثنا البغوي ثنا خلف بن هشام ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس مرفوعاً مثل الترجمة.

وحديث عائشة رواه إسحاق بن بشر صاحب كتاب «المبتدأ»:

حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً مثل الترجمة أيضاً، وإسحاق متروك.

٩٩٢٤/٣٧٢٩ - «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ».

(حم. ٤. ك) عن أبي موسى (ه) عن ابن عباس

قال في الكبير: وأطال الحاكم في تخريج طرقه، ثم قال: وفي الباب عن علي ثم عدّ ثلاثين صحابياً.

قلت: بل ستة [Made searchable using ScribeTools.com] وفي الباب عن

علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس ومعاذ بن جبل، وعبد الله بن عمر وأبي ذر الغفاري والمقداد بن الأسود وعبد الله بن مسعود وجابر بن عبد الله وأبي هريرة/ ٤٨٣/٦ وعمران بن حصين وعبد الله بن عمرو والمسور بن مخرمة وأنس بن مالك - رضي الله عنهم - وأكثرها صحيحة، وقد صحت الروايات فيه عن أزواج النبي ﷺ عائشة وأم سلمة وزينب بنت جحش - رضي الله عنهم أجمعين - اهـ.
ثم رأيت الحافظ هو سلف الشارح وذاك غريب.

٩٩٢٦/٣٧٣٠ - «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ وَشَاهِدَي عَدْلٍ».

(هق) عن عمران وعن عائشة

قال في الكبير بعد كلام: وقال ابن حجر: رواه أحمد والدارقطني والبيهقي من حديث الحسن عن عمران وفيه عبد الله بن محرر متروك اهـ، وفي شرح المنهاج للأذري أن ابن حبان أخرجه في صحيحه، وقال: لا يصح ذكر الشاهدين إلا فيه، قال الأذري: وهذا يرد قول ابن المنذر: لا يثبت في الشاهدين في النكاح خبر اهـ. وبه يعرف ما في كلام الحافظ ابن حجر.

قلت: بل به يعرف ما تأتي به من الخط والتخليط فالحافظ ابن حجر يتكلم على حديث عمران وأنت تنقل الكلام على حديث عائشة بعد أن تحذف اسمها وتوهم أنه في حديث عمران، فابن حبان [٣٨٦/٩، رقم ٤٠٧٥] روى حديث عائشة من رواية سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي:

ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ وَشَاهِدَي عَدْلٍ، وَمَا كَانَ مِنْ نِكَاحٍ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَهُوَ بَاطِلٌ، فَإِنْ تَشَاجَرُوا فَالْسلطانُ وَلِيٌّ مِنْ لَا وَلِيَّ لَهُ»، ثم قال ابن حبان: لم يقل فيه: «وشاهدي عدل» إلا ثلاثة أنفس سعيد بن يحيى الأموي عن حفص بن غياث، وعبد الله بن عبد الوهاب الحنبل عن خالد بن الحارث، ٤٨٤/٦ وعبد الرحمن/ بن يونس الرقي عن عيسى بن يونس، ولا يصح في ذكر الشاهدين غير هذا الخبر اهـ.

فكيف يعرف من هذا ما في كلام الحافظ الذي يقول: إنه من حديث الحسن عن عمران، وفيه عبد الله بن محرر... إلخ، فهل في الدنيا أعجب من هذه الجرأة؟!

٩٩٢٧/٣٧٣١ - «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ».

(خ) عن مجاشع بن مسعود

قال في الكبير: وقضية صنيع المصنف أن هذا مما تفرد به البخاري عن

صاحبه وهو ممنوع، فقد رواه الجماعة كلهم إلا ابن ماجة، ولفظ مسلم: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا».

قلت: هذا عند مسلم [١٤٨٨/٣، ٨٦/١٨٦٤] لفظ حديث عائشة، أما حديث مجاشع بن مسعود فلفظه عند مسلم قال: «جئت بأخي أبي معبد إلى رسول الله ﷺ بعد الفتح فقلت: يا رسول الله بايعه على الهجرة، قال: قد مضت الهجرة لأهلها، قلت فبأي شيء تبايعه، قال: على الإسلام والجهاد والخير»، ثم إنه أيضاً لم يخرج له إلا البخاري [٩٢/٤، رقم ٣٠٧٩] ومسلم، ولم يخرج له أحد من الأربعة كما زعم، بل خرج الثلاثة حديث ابن عباس^(١)، فإن هذا الحديث رواه جماعة من الصحابة منهم ابن عباس وأبو سعيد الخدري وعائشة وصفوان بن أمية ومجاشع بن مسعود ورافع بن خديج وزيد بن ثابت وعبد الرحمن بن صفوان وعبد الله بن عمرو بن العاص ويعلى بن أمية وجابر بن عبد الله وابن عمر موقوفاً وآخرون، وقد ذكرت أسانيد الجميع في «وشي الإهاب».

٩٩٢٩/٣٧٣٢ - «لَا هَمَّ إِلَّا هُمُ الدِّينَ، وَلَا وَجَعٌ إِلَّا وَجَعُ الْعَيْنِ».

(عد. هب) عن جابر

قال في الكبير: وكذا الطبراني وأبو نعيم في «الطب»، ثم قال: وقضية كلام المصنف أن مخرجه خرجوه ساكتين عليه والأمر بخلافه، بل عقباه/ ببيان علته... ٤٨٥/٦ إلخ.

قلت: هذا كذب على ظاهر صنيع المصنف ظاهر، فإنه عقبه أيضاً بالرمز له بعلامة الضعيف كما رمز لمخرجه، ولو كان ينقل كلام المخرجين لذكر أسماءهم بدون رموز، ثم إن الشارح أطلق العزو إلى الطبراني، فأفاد أنه خرجه في الكبير لأنه الذي يعزى إليه بإطلاق، والواقع أنه خرجه في المعجم الصغير [٩١/٢، رقم ٨٥٤]، ومن طريقه خرجه القضاعي في «مسند الشهاب» [٤٥/٢، رقم ٨٥٤] كما خرجه أيضاً ابن حبان في «الضعفاء» [٣٥٠/١].

وورد أيضاً من حديث أبي هريرة أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» [٢/٢٩٥] من طريق الحسين بن معاذ مستملي عمرو بن علي ثنا ابن أخي الربيع بن مسلم عن الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به. ومن حديث ابن عمر أخرجه الشيرازي في «الألقاب»، والخطيب في «الرواة» عن مالك من روايته عن نافع عن ابن عمر به وهو باطل، وقد أخرجه ابن عساكر عن عمرو بن

(١) أبو داود (رقم ٣/٢٤٨٠)، الترمذي (١٤٨/٤، ١٥٩٠)، المالكي (١٤٦/٧).

العاص من قوله، وقد يكون هو الأصل في هذا الكلام فركب له الضعفاء الأسانيد ورفعوه إلى النبي ﷺ.

٩٩٣٠/٣٧٣٣ - «لَا وَبَاءَ مَعَ السَّيْفِ، وَلَا لِحَاءَ مَعَ الْجَرَادِ».

ابن صرصري في أماليه عن البراء

قلت: حرف الشارح هذا الحديث في قوله: «الحاء» فكتبه بالنون والجيم، وشرحه في الكبير على ذلك وتبعه أصحاب المطابع في طبع المتن وهو باطل، لأن الجراد يأتي كثيراً والنجاء حاصل، وإنما الحديث ولا لحاء باللام والحاء المهملة، وهو قشر الشجر الذي يكون كالغلاف لها، وهو الذي يأكله الجراد فيموت الشجر لأجل ذهابه، كذلك ذكره الناس، وخرجه أبو بكر بن أبي داود قال:

حدثنا يزيد بن المبارك ثنا عبد الرحمن بن قيس ثنا سلم بن سالم ثنا أبو المغيرة الجوزجاني محمد بن مالك عن البراء بن عازب به والسند ضعيف.

٩٩٣٥/٣٧٣٤ - ١/ لَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَصَلْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

٤٨٦/٦

(طلب) عن سهل بن سعد

قال الشارح: رمز المصنف لحسنه.

قلت: فيه أمران، أحدهما: أن المصنف لم يرمز لحسنه، بل رمز لضعفه.

ثانيهما: عادة الشارح انتقاد المصنف بالباطل عند كل ما وجد السبيل إلى ذلك، فإذا جاء موضع الانتقاد الحق عمي عنه ليبقى مخطئاً في كل تصرفاته سواء نطق أو سكت، فهذا الحديث ليس بعرضه عند الطبراني هكذا فإن الطبراني قال: حدثنا عبد الرحمن بن معاوية العتيبي ثنا عبيد الله بن محمد بن المنكدر ثنا ابن أبي فديك عن أبي بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وَضُوءَ لَهُ وَلَا وَضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَصَلْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَحِبَّ الْأَنْصَارَ».

وهو بهذا اللفظ عند ابن ماجة في سننه:

ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثنا ابن أبي فديك به، إلا أنه قال: عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل عن أبيه به.

قال ابن القيم: فأما أبي بن عباس فقد احتج به البخاري في صحيحه وضعفه أحمد ويحيى بن معين وغيرهما، وأما أخوه عبد المهيمن فمتفق على تركه وإطراح حديثه، فإن كان عبد المهيمن سرقه من أخيه فلا يضر الحديث شيئاً ولا ينزل عن

درجة الحسن، وإن كان ابن أبي فديك أو من دونه غلط من عبد المهيمن إلى أخيه أبي وهو الأشبه والله أعلم لأن الحديث معروف بعبد المهيمن فتلك علة قوية فيه اهـ.

والمقصود أن لفظ الحديث: «لا صلاة لمن لم يصل على النبي ﷺ لا «لا وضوء» كما أورده المصنف، والغريب أن الحافظ السخاوي وهم فيه أيضاً فذكره في «القول البديع في فضل الصلاة عليه ﷺ بعد الفراغ من الوضوء» باللفظ الذي ذكره المصنف وعزاه لابن ماجة وابن أبي عاصم في كتاب «فضل الصلاة على النبي ﷺ» مع أنه عند ابن ماجة باللفظ الذي قدمته من عند الطبراني سواء.

٩٩٤٠/٣٧٣٥ - «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

(حم. ق. ت. ن. هـ) عن أنس

قال في الكبير: وسبب هذا الحديث كما خرجه الطبراني عن أبي الوليد القرشي قال: كنت عند بلال بن أبي بردة فجاء رجل من عبد القيس وقال: أصلح الله الأمير، إن أهل الطب لا يؤدون زكاتهم وقد علمت ذلك فأخبرت الأمير، فقال: من أنت؟ قال: من عبد القيس، قال: ما اسمك؟ قال: فلان، فكتب لصاحب شرطته يسأل عنه عبد القيس، فقال: وجدته يُعَمِّزُ في حسبه فقال: الله أكبر حدثني أبي عن جدي أبي موسى عن رسول الله ﷺ فذكره.

قلت: هذا منتهى الغفلة، وأقصى ما يكون من البلادة، فسبب الحديث هو ما وقع في زمن النبي ﷺ فكان ذلك الفعل هم سبب تحديثه ﷺ بالحديث كما ورد أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ: «فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ فقال: ما أعددت لها؟ قال: لا شيء غير أنني أحب الله ورسوله فقال ﷺ: أنت مع من أحببت»، فكان سؤال هذا الرجل هو السبب في ورود هذا الحديث، أما قصة وقعت بعد النبي ﷺ بنحو مائة سنة كانت سبب تحديث الراوي به عن أبيه عن جده، فجعل الأحاديث حدث بها الناس لأسباب، ولو بعد الألف فتكون أيضاً هي سبب ورود الحديث إن هذا لعجب، وأعجب من ذلك كون تحديث بلال بن أبي بردة بن أبي موسى عن أبيه عن جده، هو السبب في حديث أنس بن مالك المذكور في المتن، ثم اتضح ما هو أعجب من كل هذا وهو أن هذه القصة واردة في الحديث، وهو الحديث المذكور ٤٨٨/٦ بعده وهو حديث: «لا يبغي على الناس إلا ولد بغي، أو من فيه عرق منه»، فنقله الشارح إلى حديث: «لا يؤمن أحدكم»، كما ترى.

٩٩٤١/٣٧٣٦ - «لا يبغي على الناس إلا ولد بغي، وإلا من فيه عرق منه».

(طب) عن أبي موسى

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه أبو الوليد القرشي مجهول وبقية رجاله ثقات، وقال ابن الجوزي: فيه سهل الأعرابي، قال ابن حبان: منكر الرواية، لا يقبل ما انفرد به.

قلت: سهل بن عطية الأعرابي اضطرب فيه ابن حبان، فذكره في الثقات [٨/ ٢٨٩] أيضاً ثم هو لم ينفرد به، بل ورد من غير طريقه، ومن غير طريق أبي الوليد القرشي كما سأذكره.

والحديث خرجه أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» [٤/ ١٠٢، رقم ٢١٠٧] في ترجمة سهل بن عطية، فروي عن محمد بن المثنى:

ثنا مرحوم سمع سهلاً الأعرابي عن أبي الوليد مولى قريش سمع بلال بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ به مثل المذكور هنا.

ورواه وكيع في «الغرر» من طريق منصور بن أبي مزاحم:

ثنا مرحوم بن عبد العزيز عن سهل بن عطية عن أبي الوليد مولى قريش قال: كنت مع مولاي عند بلال بن أبي بردة، فذكره.

ورواه أيضاً من طريق عيسى بن مرحوم العطار:

ثنا أبي عن سهل الأعرابي عن أبي الفقماء قال: كنت عند بلال بن أبي بردة، فأتاه رجل فقال: إن عاملك باللطف فعل كذا وكذا، فقال بلال: اسألوا عن بيت هذا، فسألوا، فوجدوه مغموراً عليه، فقال: صدق رسول الله ﷺ: حدثني أبي عن جدي قال: «قال رسول الله ﷺ: لا يبغى على الناس إلا رجل مغموز عليه في نسبه أو ولدته أمه لغير رشدة».

كذا قال عيسى بن مرحوم عن أبي الفقماء بدل أبي الوليد ثم رواه وكيع من وجه آخر فقال:

٤٨٩/٦ / حدثنا عمر بن محمد بن الحكم ثنا أحمد بن حرب بن محمد الطائي ثنا كريب بن عمرو بن بلال بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ نحوه.

٩٩٤٦/٣٧٣٧ - «لا يَتَكَلَّفَنَّ أَحَدٌ لِضَيْفِهِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ».

(هـ) عن سلمان

قال في الكبير: وفيه محمد بن الفرغ الأزرق، متكلم فيه إلخ.

قلت: محمد بن الفرغ الأزرق ثقة وله جزء مسموع وأحاديثه صحاح كما قال الخطيب [٣/ ١٥٩، رقم ١١٩٨]: والكلام فيه تعنت مذموم كما قال الذهبي: وإن

زعم أنه وجد له حديثاً منكراً، لكن رده عليه الحافظ بأنه ورد من طرق متعددة عن ابن عباس موقوفاً عليه، وهو: «منا السفاح، ومنا المنصور» إلخ.

والحديث أخرجه أيضاً أبو نعيم في «التاريخ» [٥٦/١] قال:

حدثنا أبو بكر بن خلاد ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا يونس بن محمد ثنا حسين بن الرماس سمعت عبد الرحمن بن مسعود وسليمان بن رباح وزكريا بن إسحاق يحدثون عن سلمان عن النبي ﷺ به مثله.

٩٩٤٧/٣٧٣٨ - «لا يَتَمَّ بعدَ اختِلَامٍ، ولا صمات يوم إلى الليل^(١)».

(د) عن علي

قال في الكبير: رمز لحسنه وتعقبه المنذري في حواشيه بأن فيه يحيى الجاري «بالجيم»، قال البخاري: يتكلمون فيه... إلخ.

قلت: هذا أيضاً من الطرف، فالمنذري مات قبل ولادة المصنف بمائتي سنة، بالثنية إلا سبع سنين، فكيف تعقب المصنف على رمزه بحسنه؟

والحديث رواه أيضاً الطحاوي في «مشكل الآثار» [١٣١/٢]، رقم ٦٥٨، والطبراني في «الصغير» [١٦٩/١]، رقم ٢٦٦ مطولاً، ولفظه عن علي «قال: حفظت لكم من رسول الله ﷺ ستاً: لا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا عتاق إلا من بعد ملك، ولا وفاء لنذر في معصية الله، ولا يتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى الليل، ولا وصال في الصيام»، وطريقه عند هؤلاء الثلاثة واحدة، وهي معلولة، لكن له طرق آخر ثلاثة عن علي منها ما رواه الطبراني في «الأوسط» والخطيب [٥/

٢٩٩] / من طريقه ثم من رواية موسى بن عقبة عن أبان بن تغلب عن إبراهيم ٤٩٠/٦ النخعي عن علقمة بن قيس عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد حلم»، ومنها ما رواه عبد الرزاق [٧/٤٦٤]، رقم ١٣٨٩٧ والطبراني في «الأوسط»، والثقفي في «الثقفيات» من رواية الضحاك بن مزاحم عن النزال بن سبرة عن علي مثل الذي قبله بزيادة «ولا صمت يوم إلى ليل»، ومنها ما رواه الطوسي في أماليه من طريق منصور بن يونس عن منصور بن حازم عن جعفر الصادق عن آبائه متصلأ إلى علي - عليه السلام - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رضاع بعد فطام، ولا وصال في صيام، ولا يتم بعد احتلام، ولا صمت يوم إلى ليل، ولا تغرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك، ولا يمين لولد مع والده، ولا لمملوك مع مولاه، ولا لامرأة مع زوجها،

(١) في الأصل: «ليل».

ولا نذر في معصية، ولا يمين في قطيعة»^(١).

وفي الباب عن أنس وجابر وحنظلة بن حذيم، فحديث أنس رواه البزار^(٢) وابن عدي في الكامل [٢٦١/٧] والقضاعي في «مسند الشهاب» [٤٠/٢]، رقم ٣٨٩ كلهم من رواية يزيد بن عبد الملك عن أبيه عن محمد بن المنكدر عن أنس، إلا أن القضاعي وقع عنده أبيه، وهو وهم، قال البزار: لا نعلمه يروي عن أنس إلا بهذا الإسناد، ويزيد بن عبد الملك لين الحديث، وقد روى جماعة من أهل العلم حديثه واحتملوه على لينة اهـ.

أما ابن عدي [فقال:]: يزيد بن عبد الملك عامة ما يرويه غير محفوظ، ثم أسند عن النسائي أنه قال متروك.

وحديث جابر رواه الطيالسي [ص ٣٤٣، رقم ١٧٦٧] وعبد الرزاق [٤٦٤/٧]، رقم ١٣٨٩٩ وابن حبان في الضعفاء، والمخلص في فوائده، وابن عدي في «الكامل» [٤٤٧/٢] من وجهين عنه، وهو مطولاً كحديث علي الذي خرجه الطوسي ٤٩١/٦ من طريق أهل البيت، وكلا طريقيه ضعيف، بل هو من ثلاثة/ طرق عند المذكورين، لأن الطيالسي وحده خرجه من طريقين.

وحديث حنظلة بن حذيم رواه الطبراني وأبو يعلى بلفظ: «لا يتم بعد احتلام، ولا يتم على جارية إذا هي حاضت»^(٣)، وقد ذكرت أسانيده ومتونه وما قيل فيه في «وشي الإهاب».

٩٩٥٥/٣٧٣٩ - «لَا يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى إِلَّا أَوَّابٌ، وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ».

(ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال الحاكم: على شرط مسلم، وأقره الذهبي في التلخيص، لكنه في الميزان أورده في ترجمة محمد بن دينار من حديثه، ونقل عن ابن معين تضعيفه، وعن النسائي توثيقه.

قلت: كأن الشارح فاقد الشعور بما في هذا الفن، وبالفارق بين أسانيد الحديث، فمحمد بن دينار، الذي أورده الذهبي في «الميزان» [٥٤٢/٣]، رقم ٧٥٠٤، وأورد هذا الحديث من مروياته عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي

(١) في الأصل: قصبة.

(٢) انظر كشف الأستار (١٠١/٢) رقم ١٣٠٢.

(٣) لم أجده في مسند أبي يعلى المطبوع فلعله في الكبير.

هريرة، لم يروه الحاكم من طريقه، بل رواه [٣١٤/١، رقم ١١٨٢] من طريق خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو، فهما راويان مختلفان، فكيف يقول الشارح أنه أقره في التلخيص؟!، وأورده في «الميزان» مع هذا التباين، نعم أورده البخاري في «التاريخ الكبير» [٣٦٦/١، رقم ١١٥٧]، من الطريق التي رواها منه الحاكم في ترجمة إسماعيل بن عبد الله بن زرارة عن خالد الطحان عن محمد بن عمرو به.

ثم قال: حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن محمد عن أبي سلمة من قوله، قال: وكذلك كان يقول أصحابنا، قال: وهذا أشبه، وهو الصحيح.

٣٧٤٠/٩٩٦٠ - «لَا يُخَرِّفُ قَارِئُ الْقُرْآنِ».

ابن عساكر عن أنس

قلت: سكت عنه الشارح، ولم يدر أن المصنف أورده في ذيل الموضوعات، وحكم بوضعه، وهو الحق الذي لا يشك فيه عاقل، فكان حقه أن لا يذكره هنا، وأعله بـ«لاحق» بن الحسين، فإنه كذاب وضاع/ لكن في ترجمته من «تاريخ» ٦/٩٩٢ أصبهان» لأبي نعيم ما يدل على براءته منه، فإن أبا نعيم قال:

أخرنا خيشمة بن سليمان إجازة، وحدثني عنه لاحق بن الحسين ثنا عبيد بن محمد الكشوري ثنا محمد بن يحيى بن جميل ثنا بكر بن الشروث ثنا يحيى بن مالك بن أنس عن أبيه عن الزهري عن أنس به، فالصواب أن علته بكر بن الشروث، فإنهم كذبوه، أو شيخه يحيى بن مالك بن أنس فإنه روى عن أبيه مناكير كما قال العقيلي، لكن ورد من وجه آخر عن أنس، ففي العلل لابن أبي حاتم سئل أبي عن حديث رواه العلاء بن زيد عن أنس «عن النبي ﷺ قال: العالم لا يخرف»، فقال العلاء: ضعيف الحديث، متروك الحديث، قد وجدنا من ينسب إلى العلم المسعودي والجريري وسعيد بن أبي عروبة وعطاء بن السائب وغيرهم، يعني خرفوا، وذلك يدل على كذب الحديث، وكأن هذا الشيخ هو واضعه، وسرقه منه من ألصقه بمالك عن الزهري، إما ابنه يحيى أو أبو بكر بن الشروث والله أعلم.

٣٧٤١/٩٩٦٧ - «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ، وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ».

(هم. ق. ع) عن اسامة

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أنه لم يخرج من الستة إلا الثلاثة، وليس كذلك، فقد عزاه جمع منهم ابن حجر للجميع، وقال: أغرب في المتقى، فزعم أن مسلماً لم يخرج، وابن الأثير، فادعى أن النسائي لم يخرج.

قلت: وأتيت أنت بما هو أغرب من هذا، وأغرب فادعيت أن المصنف لم

٩٩٧١/٣٧٤٢ - «لَا يَزَالُ الْمَسْرُوقُ مِنْهُ فِي تَهْمَةٍ مَنْ هُوَ بَرِيءٌ مِنْهُ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُ جُزْأً مِنَ السَّارِقِ».

(هب) عن عائشة

قال في الكبير: قال في الميزان: هذا حديث منكر.

٤٩٣/٦ قلت: كان حقه أن يبين/ في أي ترجمة قال ذلك الذهبي، فإن أول من قال ذلك الأزدي في الضعفاء، وقد أخرج الحديث في ترجمة عبد الرحمن أبي سهل الخراساني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، والذهبي لم يترجم لعبد الرحمن، بل ذكره في الكنى في أبي سهل الخراساني، وقال: هذا حديث منكر، رواه عنه أبو النضر هاشم بن القاسم.

قلت: والحديث خرّجه أيضاً الدينوري في المجالسة، قال:

ثنا أبو الفضل عباس بن محمد الدوري ثنا أبو النضر ثنا أبو سهل الخراساني عن هشام بن عروة به، قال الدوري: قلت ليحيى بن معين: أبو سهل الخراساني هذا هو نصر بن باب، قال يحيى: لا أبو سهل الخراساني رجل آخر، ولم يسمع نصر بن باب من هشام بن عروة.

ورواه الدليمي في «مسند الفردوس» [٢٣٥/٥، رقم ٧٧٢٧] من طريق محمد بن داود المستملي: ثنا أبو النضر به.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» من طريق يحيى بن سعيد أخي عبيد القرشي عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: «ما يزال المسروق يتظنّ حتى يصير أعظم من السارق»، وكان هذا هو الأصل والله أعلم.

٩٩٨١/٣٧٤٣ - «لَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ».

(حم. ت. ه) عن ابن عمرو

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أنه لم يخرج في أحد الصحيحين، وهو عجب، فقد قال ابن حجر: خرّجه البخاري من طريق أبي جحيفة عن عليّ في حديث.

قلت: وإذا فكلامك هو العجب العجيب، لأنك تعلم أن المصنف شرطه في كتابه، أن لا يورد إلا الأحاديث المستقلة كما وردت عند أصحابها، وأن لا يورد إلا المرفوعات القولية، ثم تتعجب منه في كونه لم يخالف شرطه ويخرق نظامه، ويعزو الحديث للبخاري، مع أنه لم يقع عنده إلا في آخر حديث لم يصرح عليّ برفعه، ولفظه عند البخاري [١٦/٩، رقم ٦٩١٥] عن أبي جحيفة، قال: سألت علياً رضي الله عنه - هل عندكم/ شيء مما ليس عند الناس؟ فقال: والذي فلق الحبة،

وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن، إلا فهماً يعطى رجل في كتابه، وما في الصحيفة، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر».

٩٩٨٣/٣٧٤٤ - «لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن».

(حم. ت. هـ) عن ابن عمر

قال في الكبير: قال ابن حجر يعني - الحافظ -: فيه إسماعيل بن عياش، وروايته عن الحجازيين ضعيفة، وهذا منها، ورواه الدارقطني من حديث المغيرة بن عبد الرحمن، ومن وجه آخر فيه مبهم عن أبي معشر، وهو ضعيف، وأخطأ ابن سيد الناس حيث صحح طريق المغيرة، فإن فيها عبد الملك بن مسلمة ضعيف، وقال في المذهب: تفرد به إسماعيل بن عياش، وهو منكر الحديث عن الحجازيين والعراقيين، وقد روى عن غيره عن موسى، وليس بصحيح اهـ.

وفي الميزان عن ابن أحمد عن أبيه أن هذا باطل.

قلت: هذا تخليط، وكلام لا يفهم، ونقل من لا يعرف ما يقول، ولا يفهم ما ينقل، فالحديث رواه موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر، والذي رواه عن موسى بن عقبة إسماعيل بن عياش الحمصي، وروايته عن غير أهل بلده الشاميين فيها تخليط، وموسى بن عقبة حجازي، لكن تابعه المغيرة بن عبد الرحمن، فرواه عن موسى بن عقبة أيضاً، وكلام الشارح يوهم أن المغيرة صحابي، ثم إن الذي رواه عن المغيرة بن عبد الرحمن هو عبد الملك بن مسلمة، وهو ضعيف، ورواه عن موسى بن عقبة أيضاً أبو معشر، روى متابعتة الدارقطني [١١٨/١، رقم ٦] عن محمد بن مخلد عن محمد بن إسماعيل الحساني عن رجل عنه، وأبو معشر ضعيف أيضاً، فكان حاصل ما في الباب أن الحديث رواه إسماعيل بن عياش والمغيرة بن عبد الرحمن وأبو معشر السندي، ثلاثتهم عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر، فأما إسماعيل/ فالأسانيد إليه صحيحة متعددة، وهو صدوق، إلا أنه يخلط في ٤٩٥/٦ أحاديثه عن غير أهل بلده، وأمّا المغيرة بن عبد الرحمن فهو ثقة، ولكن السند إليه ضعيف، لأنه من رواية عبد الملك بن مسلمة الضعيف، وأما أبو معشر السندي، فالسند إليه ثابت، ولكنه هو ضعيف.

٩٩٨٤/٣٧٤٥ - «لا يقص على الناس إلا أمير، أو مأمور، أو مرء».

(حم. هـ) عن ابن عمرو بن العاص

قال في الكبير: ثم إن ما ذكر من أن الحديث هكذا فحسب هو ما وقع للمؤلف، والذي وقف عليه في مسند أحمد «لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختار

أو مرء»، فلعل المؤلف سقط من قلمه المختال.

قلت: أكاد أقطع بأن الشارح ما رأى مسند أحمد أصلاً، قال أحمد [٢/١٧٨]:

حدثنا هيثم بن خارجة ثنا حفص بن ميسرة عن ابن حرملة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مرء».

وقال أيضاً: حدثنا أبو النضر ثنا الفرج عن عبد الله بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «قال: قال رسول الله ﷺ: لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مرء، فقلت له: إنما كان يبلغنا أو متكلف قال: هكذا سمعت النبي ﷺ يقول».

وقال ابن ماجه [٢/١٢٣٥، رقم ٣٧٥٣]:

حدثنا هشام بن عمار ثنا الهقل بن زياد ثنا الأوزاعي عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مرء».

وهكذا رواه أيضاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» من طريق حفص بن سلم عن مسعر عن عمرو بن شعيب به مثله، فإن كان الشارح صادقاً في أنه رأى المسند، فذلك اللفظ الذي ذكره وقع فيه في حديث آخر من رواية عوف بن مالك.

قال أحمد [٦/٢٩]:

حدثنا أبو عاصم أخبرنا عبد الحميد/ ثنا صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة عن عوف بن مالك قال: دخل عوف بن مالك مسجد حمص وإذا الناس على رجل فقال: ما هذه الجماعة؟ قالوا: كعب يقص، قال: يا ويحه، ألا سمع قول رسول الله ﷺ: «لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال».

ورواه أيضاً من أوجه أخرى عنه، ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» [٨/٣٢٩، رقم ٣١٩٩] من حديث يزيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن يزيد بن خمير سمع عوف بن مالك سمع النبي ﷺ يقول: «لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال أو مرء».

ورواه أيضاً من حديث أزهر بن سعيد عن ذي الكلاع قال: كان كعب يقص في إمارة معاوية، فقال عوف بن مالك لذي الكلاع: يا أبا شراحيل أرأيت ابن عمك أبا امر الأمير يقص؟ فلاني سمعت النبي ﷺ يقول: «القصاص ثلاثة أمير أو مأمور أو مختال»، فمكث كعب سنة لا يقص حتى أرسل إليه معاوية يأمره أن يقص، هكذا وقع في هذه الرواية، ووقع عند أحمد أنه لم يقص بعد ذلك.

ثم رواه البخاري من طريق عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن كعب بن عياض عن النبي ﷺ قال: والأول أصح.

ورواه أبو داود في السنن [٣/٣٢٢، رقم ٣٦٦٥] من حديث عباد بن عباس الخواص عن يحيى بن أبي عمرو عن عمرو بن عبد الله عن عوف بن مالك الأشجعي به بلفظ: «لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال»، فلفظة «المختال» لم تقع في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص الذي زعم الشارح أنه رآها فيه في مسند أحمد، إنما وقعت في حديث عوف بن مالك، وقد رواه بعض الصحابة بلفظ: «أو متكلف» بدل «مختال»، منهم أبو هريرة.

قال أبو عمرو عبد الوهاب بن منده في «فوائده»:

أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد بن حمدان الجلاب ثنا محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري ثنا خالد بن عبد الرحمن ثنا عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقص في/ مسجدي هذا إلا أمير أو مأمور أو متكلف». ٤٩٧/٦ وكذلك رواه الطبراني في «الكبير» من حديث عبادة بن الصامت، بدون تقييد بالمسجد، وسنده حسن.

٩٩٨٦/٣٧٤٦ - «لا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ».

(طب) عن ابن عمر

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: رجاله موثقون، ثم قال: ورواه الدارقطني بهذا اللفظ عن ابن عمر، قال الفريابي: فيه سليمان بن موسى الأموي، لينة النسائي، وقال البخاري له مناكير.

قلت: فهذا النقل عن الفريابي كأنه يتعقب به تحسين المؤلف للحديث، ثم تعقبه في الصغير بنقيض هذا، فقال: وإسناده صحيح، ورمز المؤلف لحسنه تقصير اهـ.

فكان القصد هو المعارضة والانتقاد على أي حال وبأي وجه كان، والحديث حسنه المؤلف ترجيحاً لجانب من وثق سليمان الأشدق مع اعتبار الشواهد، فكيف يكون صحيحاً؟، والمؤلف مقصر، وقد نبهنا مراراً على الفرق بين قول الهيثمي: رجاله موثقون، وقوله: ثقات، فالأولى تُقَالُ مع وجود مقال في الرجال، فيكون الحديث نهايته الحسن، والثانية تقال في الثقات على الإطلاق فيكون السند صحيحاً، والشارح في غفلة عن هذا.

حرف الياء

٣٧٤٧/٩٩٩١ - «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِلْقُرْآنِ».

(حم) عن أنس

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال الهيثمي: رجاله موثقون، وقضية صنيع المصنف أن هذا لم يخرج في أحد الصحيحين والأمر بخلافه، فقد خرجه مسلم في صحيحه بلفظ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ»... إلخ.

قلت: وإذا كان مسلم خرجه، فلم ذكره [٦٤/٢] الهيثمي الحافظ في الزوائد على الكتب الستة كما نقلت أنت كلامه عليه؟!

وبعد فحديث أنس هذا لم يخرج به مسلم ولا أبو داود ولا الترمذي، وإنما ٤٩٨/٦ خرجوا حديث أبي مسعود البديري^(١) الأنصاري، وليس لفظه كما لبس به الشارح، ليوهم أنه قريب من اللفظ الذي ذكره المصنف، ويثبت قصوره، بل لفظه أطول من ذلك، والمصنف خصص كتابه هذا للأحاديث القصار، ولذلك ذيل عليه بالأحاديث الطوال، لا سيما من الصحيحين، وإليك لفظ الحديث عند مسلم عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمَهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ هَجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ سَلَامًا، وَلَا يُؤْمَنُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعَدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» اهـ.

فانظر إلى تدليس الشارح وتليسه، ما أفحشه!

٣٧٤٨/٩٩٩٢ - «يُبَصِّرُ أَحَدَكُمْ الْقَدَى فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسَى الْجَذَعَ فِي عَيْنِهِ».

(حل) عن أبي هريرة

قال في الكبير: وكذا رواه القضاعي، وقال العامري حسن. قلت: العامري رجل جاهل، يُحَسِّنُ وَيُصَحِّحُ بهواه، فلا ينبغي النقل عنه، والاقتصار على استدراك العزو إلى القضاعي [٣٥٦/١، رقم ٦١٠] قصور، فإن الحديث خرَّجه أيضاً أبو الشيخ في «التوبيخ» [ص ١٢٦، رقم ٩٦]، والديلمى في

(١) أبو داود (١/١١٥٩)، الترمذي (١/٥٨)، رقم (٢٣٥).

«مسند الفردوس» وأبو عروبة الحراني في «الأمثال» كلهم من طريق محمد بن حمير عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» [ص ٢٠٤، رقم ٥٩٢] من رواية مسكين بن بكير الحذاء^(١) عن جعفر بن برقان به عن أبي هريرة موقوفاً عليه، ثم روى نحوه عن عمرو بن العاص من قوله.

ورواه ابن المبارك في «الزهد» [ص ٧٠، رقم ٢١٢] عن جعفر بن حيان عن الحسن من قوله.

٣٧٤٩/١٠٠٠٠ - «يُجِيرُ عَلَى أُمْتِي أَدْنَاهُمْ».

(حم. ك) عن أبي هريرة

قال في الكبير: قال الهيثمي: فيه رجل لم يسم، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح/ اهـ.

٤٩٩/٦

وقضية صنيع المصنف أن ذا لم يخرج في أحد دواوين الإسلام، وليس كذلك، فقد رواه أبو داود في «الجهاد والزكاة والديات» وغيرها، لكنه في أثناء حديث طويل، فلعل المصنف لم ينتبه له.

قلت: وتنبت أنت له تبارك الله أحسن الخالقين إلا أنك لم تنتبه، لأن الحافظ الهيثمي، لا يذكر حديثاً مخرجاً في الستة في كتابه، لأنه مخصوص للزوائد عليها، وقد ذكره كما نقلت أنت كلامه عليه، كما أنك لم تنتبه لكون المصنف لا يذكر إلا الأحاديث بتمامها، ولا يأخذ قطعاً من الأحاديث، لأن كتابه ليس مرتباً على الأبواب ليستدل فيها ولو بقطعة من الحديث، بل مرتب على الحروف، ومقصوده إيراد الأحاديث بألفاظها.

وبعد فالحديث الذي خرّجه أبو داود [١٨١/٤، رقم ٤٥٣١] هو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص لا حديث أبي هريرة، ثم إنه لم يذكر متنه كله، بل خرّجه عَقِبَ حديث طويل لعلّي بن أبي طالب، وذلك من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «قال: قال رسول الله ﷺ» نحو حديث عليّ زاد فيه «وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَقْصَاهُمْ، ويرد مُشْدَهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ ومتسريهم على قاعدهم».

٣٧٥٠/١٠٠٠٤ - «يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ».

(ت) عن ابن عباس

(١) في الأصل: «بكير بن مسكين الحداد»، وما أثبتناه هو الصواب والله أعلم، وانظر تهذيب الكمال

قال في الكبير: قال الترمذي: غريب لا نعرفه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، وقد رمز المصنف لحسنه، وليس بِمُسَلَّم، فقد قال الصدر المناوي: فيه سلمان بن سفيان المدني، ضعفه... إلخ.

قلت: المصنف لم يرمز له بشيء، والصدر المناوي إنما قال: فيه سليمان بن سفيان في حديث ابن عمر الوارد بلفظ: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة، ويد الله على الجماعة، ومن شذ شذ إلى النار»، فهذا الذي رواه سليمان بن سفيان المدني ٥٠٠/٦ عن عبد الله بن دينار/ عن ابن عمر.

أما حديث ابن عباس، فلا وجود لسليمان المذكور في سنده.

قال الترمذي [٤/٤٦٦، رقم ٢١٦٦]: حدثنا يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق ثنا إبراهيم بن ميمون أنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس، ومن هذا الوجه من طريق عبد الرزاق رواه أيضاً محمد بن مخلد العطار في جزئه، والحاكم في المستدرک [١/١١٦، رقم ٣٩٩]، والقضاعي في «مسند الشهاب» [١/١٦٨، رقم ٢٣٩]، وقال الحاكم: إبراهيم بن ميمون العدني هذا قد عَدَّله عبد الرزاق وأثنى عليه، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن، وتعديله حجة، وأقره الذهبي، وزاد أن ابن معين وثقه أيضاً، فألى متى هذا الخط والتخليط وإدخال سند حديث في سند حديث آخر، وإلصاق التهم بالمصنف بالباطل؟! إنا لله وإنا إليه راجعون.

١٠٠٠٦/٣٧٥١ - «يُدَوَّرُ الْمَعْرُوفُ عَلَى يَدِ مَائَةِ رَجُلٍ آخِرُهُمْ فِيهِ كَاوْلُهُمْ».

ابن النجار عن أنس

قال في الكبير: ظاهر حال المصنف أنه لم يره لأشهر ولا أقدم ولا أحق بالعزو من ابن النجار، مع أن الطيالسي خرَّجه، وكذا الديلمي باللفظ المزبور.

قلت: لم يخرج الطيالسي، وإنما خرجه الديلمي في «مسند الفردوس» من طريق أبي الشيخ، ثم من حديث عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن أنس، وعبد الرحيم متروك، منكر الحديث.

١٠٠٠٩/٣٧٥٢ - «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَغْجَلْ يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ

يُسْتَجَبْ لِي».

(ق. د. ت. هـ) عن أبي مريدة

قال في الكبير: ظاهره أن النسائي لم يروه، لكن الصدر المناوي عزاه للجماعة جميعاً.

قلت: لكنه واهم في ذلك غير مصيب، لأن الحديث إذا كان عند النسائي في الكبرى، فالسنن الكبرى غير داخلة في الكتب الستة التي يعبر بالعزو إليها برواة الجماعة.

والحديث رواه أيضاً الطحاوي في «مشكل الآثار» [٣٣٤/٢، رقم ٨٧٧]،
وجماعة من حديث أبي هريرة.

ورواه ابن شاهين في «الترغيب» [١٨٥/٢، رقم ١٤٩] من حديث أنس.

٣٧٥٣/١٠٠١١ - «/ يَشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةٌ: الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْعُلَمَاءُ، ثُمَّ ٥٠١/٦
الشَّهَدَاءُ».

(هـ) عن عثمان

قال في الكبير: رمز المصنف لحسنه، وهو عليه رد، فقد أعله ابن عدي
والعقيلي بعنسة بن عبد الرحمن، ونقلًا عن البخاري أنهم تركوه، ومن ثم جزم
الحافظ العراقي بضعف الخبر.

قلت: وحيث إن الأمر كما ذكرت، فلم رجعت فقلت في الصغير: إسناده
حسن؟

٣٧٥٤/١٠٠١٤ - «يُطَبِّعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ، لَيْسَ الْخِيَانَةُ وَالْكَذِبُ».

(هـب) عن ابن عمر

قال في الكبير: رمز لحسنه، قال في «المهذب»: فيه عبد الله بن حفص
الوكيل، وهو كذاب، وقال في «الكبائر»: روي بإسنادين ضعيفين، ورواه البيهقي في
«الشعب» من طريق أخرى، وقال: فيه سعيد بن رزين، من الضعفاء، وأقول: فيه
أيضاً علي بن هاشم، أورده أيضاً في الضعفاء، وقال: له مناكير، ورواه الطبراني
باللفظ المزبور، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن الوليد، ضعيف، ورواه أحمد بلفظ:
«يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب»، قال الهيثمي: وفيه انقطاع،
ورواه البزار وأبو يعلى بلفظ: «يطبع المؤمن على كل خلة غير الخيانة والكذب»،
قال المنذري: رواه رواة الصحيح، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح... إلخ.

قلت: هذا خبط وخلط لأحاديث متعددة وأسانيد متباينة، كما أبين ذلك من
وجوه، الأول: عبد الله بن حفص الوكيل، الذي نسب وجوده في أول كلامه في
حديث عبد الله بن عمر المذكور في المتن غير موجود في حديث عبد الله بن عمر،
بل في حديث سعد بن أبي وقاص، الذي لم يذكره المصنف.

قال البيهقي: أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا
عبد الله بن حفص الوكيل ثنا داود بن رشيد ثنا علي بن هاشم عن الأعمش عن أبي
إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبيه «عن النبي ﷺ/ قال: يطبع المؤمن على كل ٥٠٢/٦
شيء إلا الخيانة والكذب».

الثاني: قوله: Made searchable using ScribeTools.com ورواه البيهقي في

«الشعب» من طريق أخرى يوهم أنه لا يزال يتكلم على حديث ابن عمر، ويوهم أيضاً أن علي بن هاشم في السند الآخر الذي ذكره، وهو موجود في السند الأول كما تقدم، وكذلك هو في سند حديث سعد بن أبي وقاص، ولو من طريق آخر، ليس فيه عبد الله بن حفص الوكيل.

قال القضاعي في «مسند الشهاب»: أخبرنا محمد بن أحمد الأصبهاني أنا أبو محمد الحسن بن محمد بن علي البغدادي ثنا عمر بن محمد الزيات ثنا أحمد بن محمد بن البراء ثنا داود بن رشيد ثنا علي بن هاشم به.

ورواه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق»، وابن شاهين في جزئه، كلاهما من طريق داود بن رشيد عن علي بن هاشم به.

الثالث: قوله: ورواه الطبراني باللفظ المزبور، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن الوليد... إلخ، هذا رجوع إلى الكلام على سند حديث عبد الله بن عمر، فهو الذي قال عنه الحافظ الهيثمي ذلك.

الرابع: قوله: ورواه أحمد بلفظ: «يطبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب»، قال الهيثمي: وفيه انقطاع، هذا حديث ثالث من حديث أبي أمامة قال أحمد:

حدثنا وكيع سمعت الأعمش قال حديث عن أبي أمامة أنه قال: «قال رسول الله ﷺ: ...» فذكره.

الخامس: قوله: ورواه البزار وأبو يعلى بلفظ: «يطبع المؤمن على كل خلة غير الخيانة والكذب»، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح... إلخ، هذا رجوع إلى حديث سعد بن أبي وقاص من طريق آخر، فإنه هو الذي قال فيه الحفاظ المذكورون ذلك، فانظر إلى هذا التخليط العجيب الذي يحير الناظر حتى لا يهتدي إلى صواب ولا فهم مراد.

٥٠٣/٦ ١٠٠٢٥/٣٧٥٥ - «/ يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَيَبْقَى مَعَهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ، وَالْأَمَلُ».

(حم. ق. ن) عن انس

قال في الكبير: وقضية كلام المصنف أن القزويني تفرد به من بين الستة، وليس كذلك، بل هو في الصحيحين... إلخ.

قلت: مثل هذا يشكك في سلامة عقل هذا الرجل، ونقاوته من الزوائد عند الكتابة، فها هو يكتب بيده رمز القاف الذي هو علامة البخاري ومسلم، ورمز النسائي الذي هو النون، ثم يذهب أولاً وهمه إلى أن القاف رمز ابن ماجه القزويني، كما يفعله الذهبي ناسياً اصطلاح المصنف الذي لعله كتبه أكثر من أربعة

آلاف مرة من أول الكتاب إلى هنا، وناسياً أيضاً رمز النسائي، ولم ير إلا أن الحديث عند ابن ماجة الذي ما عزاه إليه المصنف.

٣٧٥٦/١٠٠٢٦ - «يُورَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِذَاذُ الْعُلَمَاءِ وَدَمُ الشُّهَدَاءِ، فَيَرْجَحُ مِذَاذُ الْعُلَمَاءِ عَلَى دَمِ الشُّهَدَاءِ».

الشيرازي عن انس، الموهبي عن عمران بن عبد البر في العلم

عن أبي الدرداء، ابن الجوزي في العلل عن النعمان بن بشير

قال في الكبير: وقضية صنيع المصنف أن ابن الجوزي خرجه في العلل ساكتاً عليه، وليس كذلك... إلخ.

قلت: بل قضية الشارح وجسارته على التأليف أنه عالم عاقل، وليس كذلك، فكتاب ابن الجوزي العلل المتناهية في الأحاديث الواهية أولاً: فلا يحتاج إلى زيادة على الاسم.

ثانياً: يعرف العلماء أنه لا بد من بيان علل الأحاديث حتى يعرف الناس أنها معلولة.

وثالثاً: ومع ذلك فقد رمز المصنف لضعفه.

ورابعاً: فإن المصنف مع ذلك لا ينقل كلام المؤلفين المخرجين ولا غيرهم.

وخامساً: فإن كلام الشارح كلام المجانين.

٣٧٥٧/١٠٠٢٧ - «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

(/ حم. طب) عن ابن عمر ٥٠٤/٦

قال في الكبير: وقضية صنيع المؤلف أن هذا لم يخرج في الصحيحين، ولا أحدهما، وهو عجب، فقد خرجه البخاري من حديث أبي هريرة بزيادة، ولفظه: «اليد العليا خير من السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله»، وقال المنذري: خرجه الشيخان معاً بنحوه عن حكيم بن حزام.

قلت: اللفظ الذي عزاه لأبي هريرة هو لفظ حديث حكيم بن حزام عند الشيخين وما حديث أبي هريرة، فقال البخاري عمر بن حفص:

ثنا أبي ثنا الأعمش ثنا أبو صالح قال: حدثني أبو هريرة «قال: قال النبي ﷺ: أفضل الصدقة ما ترك غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول».

وقال أيضاً: حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «خير الصدقة ما

حرف الخاء، وعزاه للبخاري وأبي داود وغيرهما كما أنه ذكر حديث حكيم بن حزام في حرف الهمزة في «أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى»، وعزاه لمسلم، وإن كان البخاري رواه باللفظ الذي ذكره الشارح هنا، وعزاه للشيخين، وقد ذكره المصنف في الذيل هنا في حرف الباء، وعزاه للبخاري، فالحديث ورد بألفاظ متعددة في الصحيحين بتقديم وتأخير ونقص وزيادة حسب حفظ الرواة وتصرفهم، والمصنف التزم ذكر الأحاديث كما وقعت عند المخرجين، فلذلك يضطر لذكر الحديث الواحد في عدة حروف ويعزوه في كل حرف لمن وقع باللفظ الداخل في ذلك الحرف، والشارح على يقين من ذلك، ولكنه يتغافل عنه ليجد السبيل إلى إظهار قصور المصنف/ ٥٠٥/٦ بالباطل والتليس، الذي لولا هو وكتبه وعلمه لما جاء هذا الشارح في العلم ولا راح [ولذلك] عاقبه الله أكبر عقوبة حتى أجرى على يده من الأوهام ما لا أظنه أجراه على يد مخلوق من عهد آدم إلى النفخ في الصور سواء عند اعتراضاته الباطلة أو غيرها، كما يعرف من كتابنا هذا الذي ألفناه تحريراً للحق وتمييزاً للخطأ من الصواب وانتصاراً للمؤلف المظلوم، وإن كنت قد شددت في التعبير أحياناً على الشارح، فذلك ما جره إليه سوء صنيعه الذي يضيق منه الصدر ويفقد عنده الصبر، لا سيما وللحافظ السيوطي - رحمه الله - علينا وعلى المسلمين فضل كبير ومنه جسيمة، بخدمته للعلم ودفاعه عن الحق وتآليفه الكثيرة النافعة التي انتفعنا بها ولا سيما في هذا العلم الشريف حتى صرنا نعدّه كأنه من أشياخنا الذين تلقينا عنهم العلم مباشرة، فوجب بذلك علينا حقه والانتصار له والدفاع عن مقامه الرفيع وحقه المهضوم، ونحن مع ذلك نرجو للشارح أن يعمه الله تعالى برحمته ومغفرته ويسامحه فيما جتته يده على هذا الإمام العظيم وأن يرحمنا جميعاً ويعصمنا من الخطأ والزلل والجرأة على أهل الحق ويرزقنا شكر النعم والأدب مع الأئمة الأكابر الذين وصل إلينا على يدهم ما منّ الله به علينا من العلم والمعرفة وخدمة السنة الشريفة ويوفقنا لاتباع الحق والعمل بالعلم، آمين.

وهذا آخر ما قصدناه من تحرير أوهام المناوي الذي سميناه بالمداوي،

وكان ذلك عقب صلاة الفجر من يوم الثلاثاء ثالث وعشرين ربيع

/ النبوي الأول من سنة خمس وسبعين وثلاثمائة وألف، في

٥٠٦/٦

متفاناً بمدينة سلا عجل الله تعالى بخروجنا منها آمين

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله

وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

والحمد لله رب العالمين

فهرس المحتويات

٥		تتمة حرف الميم
٣٢٦		حرف النون
٣٥٥		حرف الهاء
٣٥٩		حرف الواو
٣٧٧		حرف لام ألف
٤٣٢		حرف الياء

AL-MUDĀWĪ
LI-^CILAL AL-JĀMI^C AL-ṢAGĪR^V
WA-ṢARḤAY^V AL-MUNĀWĪ

by

Aḥmad Ben Muḥammad Ben Al-Ṣiddiq
Al-Ġumārī Al-Ḥasani

Volume VI